رؤى تأصيلية في

طريق الحرية

من كلام الشيخ

صالح بن عبد الرحمن الحصين

رحمه الله

ترتيب جمع من الباحثين

بسم الله الرحمن الرحيم

المحتوى

المقدمة ١١

نبذة من سيرة الشيخ رحمه الله ١٥

من سِمات الشيخ رحمه الله ١٩

أولا: الرسوخُ المبنيُّ على النظر الصحيح للحوادث ٢٠

سعةُ الاطلاع ٢٤

ومنها خبرتُه بعلم الاجتماع ٢٥

ومنها فَهْمُ الواقع والفقهُ فيه ٢٦

ثانياً: الاستقراءُ والتَتبُّع ٢٨

استقراءُ القرآن الكريم ٢٨

الاستقراءُ التاريخيّ ٢٩

١- أصل الحضارة الغربية ٢٩

٢- عداوة الغرب للإسلام ٣٢

٣- ما يُسمّى الإرهاب ٣٨

٤- الكوارِث في الحجّ لبيان ضرورةِ الربط بالسبب الحقيقيّ ٤٠

ثالثاً: الأخذُ بالحقائق لا الأوهام ٤٢

كلامه غالبًا في الكلِّيّات والقضايا الكُبرى دونَ الجُزئيات ٤٣

رابعاً: السّعْيُ لرَدِّ الناس إلى التصوُّرِ الصحيحِ والتفكيرِ المَنطقيّ ٤٤

١- ضربُ الأمثال ٤٧

٢- الاستدلالُ بالقوانينِ الطبيعيّةِ والتجارِب ٤٩

٣- استخدامُ منطِقِ العقْلِ في تحليلِ كلامِ المخالف ٥٠
خامساً: استشرافُ المستقبَل ٥٢
سادساً: الخبرةُ بالقوانين عن علم وعدل، وبعدُ النّظَرِ في الإدارة ٥٤
سابعا: الشجاعةُ والصّدْعُ بما يَراهُ حقًّا مفرَّطًا فيه ٥٩
ثامناً: سَعةُ الصّدر والإنصاف ٦٣
تاسعاً: الزُّهدُ والتواضُعُ ونبذُ التكلُّف ٦٤
مَبدأ الاسترقاق ٦٧
الرقّ الثقافيّ ٧٥
الدِّين ٨١
١- الدعوة إلى الله ٩٩
٢- الجهاد ١١٥
٣- الحجّ ١٢٥
الإعلام ١٣٧
١ـ الوطنية ١٤٩
٢ـ التحضُّر ١٥٧
٣ـ الإرهاب ١٨٥
٤ـ الأصوليّة ١٩٧
٥ـ الحرية ٢٠٧
الرقُّ الاجتماعيّ ٢١٩
حقوق المرأة ٢٢٥
١- مُساواة الرجل بالمرأة ٢٢٦
٢- عملُ المرأة ٢٣٢
٣- الحجاب ٢٣٩

٤- تعدُّد الزوجات ٢٤٦
العملُ الخيريّ ٢٥٩
١- البذلُ التطوّعيّ ٢٦٠
٢- الوقف ٢٦٣
٣- المؤسَّساتُ الخيرية ٢٦٧
الرقُّ الاقتصاديّ ٢٧٧
البنوك الربوية ٢٨٤
ما يسمَّى بالبنوك الإسلامية ٢٩٠
الهيئاتُ الشرعيّة للبنوك ٣١٤
الديون والاستهلاك الطائش ٣٢٨
الرقُّ السياسيّ ٣٣٣
العلاقات الدَّوْلية ٣٣٦
الأنظمة ٣٥٢
خاتمة ٣٦٥
عناوين ما أحيل عليه من كتب الشيخ ومقالاته ونحوها ٣٧١

المدخل

المقدمة.

نبذة من سيرة الشيخ رحمه الله.

من سمات الشيخ رحمه الله.

مبدأ الاسترقاق.

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمدُ لله وحدَه، والصلاةُ والسلام على من لا نبيَّ بعدَه، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعدُ فإنّ العلماء هم ورثةُ الأنبياء، والعلماءُ الربانيّون هم الحكَماء البُصراء بسياسة الناس وتدبيرِ أمورهم والقيام بمصالحهم، ومن هؤلاء الذين منَّ الله بهم على الناس في هذا الزمان الفقيهُ العلامة صَالح بنُ عبدِ الرحمن الحصين رحمه الله تعالى، وأنزَل على قبره سِجالَ المغفرة والرّضوان، فقد كان عالما، فقيها، واعيا بالحقيقة على حينِ التباسٍ وخلطٍ لدى عامّة الناس إلا مَن رَحِمَ الله، مُدرِكاً عظمةَ شريعة الإسلام وما تَزخَرُ به من إمكانٍ لإسعادِ البشَر ودفْعِ الشرّ عنهم في مَناحي الحياة قاطبة، الثقافية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية، داعياً إلى إعمالِ ما يَقتضيه التفكيرُ المنطقيّ والعقلانيّ في تحليلِ الظواهر والوقائع، وله القِدْحُ المعلّى في ذلك، يُبصِر ببصيرته وبصَرِه الوجه الحقيقيَّ للحضارة الغربية، ويَكشِف اللِّثام عنه، مستعملاً أسلوباً موضوعيا علميًّا يَحمل القارئَ الجادَّ على أن يقارن بين الواقع الحقيقيِّ وبين ما يَبُثُّه الإعلام؛ فيعيش الحقيقةَ لا الوهم.

هذا وقد كنا في بَدْء الأمر بصدَدِ كتابة ترجمةٍ للشيخ رحمه الله تعالى على ما هو معروف في تراجم المعاصرين، من الحديث عن نشأة المترجَم عنه، وتدرُّجه في سُلَّم التعليم، وتطوُّر ثقافته، وتتبُّع ما تقلَّدَهُ من وظائف، وذِكْرِ ما قام به من أعمال، فشرَعْنا في قراءة ما كتبَهُ الشيخ رحمه الله من كتبٍ ومقالاتٍ وخطاباتٍ قراءةً شاملة فاحصة على سبيل الاستقراء، حتى وصل بنا الأمرُ إلى المسموعِ ففُرِّغ، ثم سلَكْنا به سبيل المقالاتِ والكتُب في استقراء ما فيه، نتلمَّسُ في استقرائنا هذا ما بثَّهُ الشيخ رحمه الله من أفكار، وما اتَّسَم به من صفات، مع المقارنة بين نصوصِه أو ما نقله عن غيره لتقرير فَهْمٍ مّا؛ فقد تتَّحِدُ الفكرةُ ويختلفُ اللفظ، وقد تتكرَّرُ الفكرة، فتبين لنا أنّ

الشـيخَ رحمه الله كان على مَنهج فريدٍ في التَّفكـير يندُرُ وجودُه في هذه الأزمنة، وأنّ سبيل الإصلاح في فكرِه كان واضحَ المعالم، لم يلتبس عليه أمرُه، وظهر لنا أن ما كان يسـلُكه من أساليبَ في التأليف أو في تحليلِ الألفاظ وكشف المعاني، أو في سعيه إلى ضبط التفكير- في زمنٍ سُيّب فيه الفكرُ إنْ لم يكن عُطِّل- أمرٌ عظيم تتجلّى فيه قوةُ إدراك الشـيخ وحكمتُه وشجاعتُه ورحمته، ووضـوحُ التصوُّرِ لديه ودقَّتُه مع عمقٍ في الدراسـة والاسـتنباط، بتواضـعٍ فكريٍّ جمّ، وقد بيَّنا بعضَ ذلك صدرَ الكتاب عند الحديث عن بعضِ سـيرة الشـيخ وسماته رحمه الله، فليس من شَطَط القول أن يُقال قلَّ أو عُدِم نظيره في أيامنا هذه!، فرأينا أنَّ الكتابةَ في تجلية هذا الفكرِ وإيضـاحه أولى من كتابة ترجمةٍ للشـيخ رحمه الله على غِرار التراجم التي فشـا أسـلوبُ كتابتِها في عالمنا المعاصر.

وكان مـن نتيجة هذا الاسـتقراء أن جاء عنوانُ الكتاب (رؤى تأصـيلية في طريق الحرية)؛ لأنه - في نظرنا - أدلُّ عبارةٍ وأصـدقُ لفظٍ على مضـمون الكتاب، فالعنوان وإن كان أولَ ما يقرؤه القارئُ إلا أنه كان من آخرِ الألفاظ وضعًا.

فلما صـحّ العزمُ صار مسـلَكُنا في الكتابة أن عمَدْنا إلى كلّ فكرةٍ أو موضوعٍ ظهَر لنا أن الشـيخ رحمـه الله عُني به، فجَمعْنا مـا تعلَّق بذلك الموضـوعِ أو تلك الفكرة من كلامه أو مما نقَلَه عن غيرِه، ثم نسَّـقنا ذلك في تسلسُـلٍ نرجو أن يَكون مُعينا على تصـوُّر الفكرةِ والفهم الصَّـحيح لها، حريصينَ على الاقتصار على ما في كُتب الشيخ أو مقالاته وما جرى مجراها بلفظِه إلا ما لابُدَّ منه مما تقتَضـيه ضرورةُ الربط، على حدِّ صنيع الشيخ رحمه الله في كتابه العلاقات الدَّوْلية؛ إذ قال: (لقد صُمِّـم هذا المقالُ على أساس غيـابِ شخصـيَّةِ مُحـرِّره، وعلى أن يكون عبارةً عن (ألبوم) من الصُّوَر الواقعيـة للأحداث والأفكـار، ولم يتدخلِ المحرِّرُ إلا عند الضـرورة، وبغرَضِ رَبْـط الصُّـوَر بعضِهـا ببعض)، وهذا هو شرطُنا في الكتاب بعد المدخل.

أمّـا الإحالةُ على كتب الشـيخ رحمـه الله ومقالاته ومحاضـراته ونحوها فكانت طريقتُنا أن جعلنا لكلٍّ واحدٍ منها رقمًا موحَّدًا في سـائر الكتاب حيثما جاء نقلٌ عنه، ثم أثبتنا في آخِر الكتاب مجموعَ ما أحلنا عليه من ذلك.

وقـد رأينـا أن نُدير الحديثَ عن فكرِ الشـيخ رحمه الله على مـا أدار هو الحديثَ عليـه في مقاله الفذّ (هل من الممكن أن نتحرر من هذا الرق الثقافي)؛ إذ بيّن فيه أبرزَ مناحي الرقِّ الذي أشـار إليه، وهي الثقافيُّ والاجتماعيُّ والاقتصـاديُّ والسياسـيّ، ولا يخفَـى على القارئ الكريم أنّ لفظ الثقافة في شُـموله عامّ؛ إذ إنه ما من عاملٍ في أيّ مجال كان إلا وتصوُّرُه الذي هو ثقافتُه أو نتيجة تفكيرِه سابقٌ ذلك العمَل، ولعلّ هذا هو السببُ في اقتصارِ الشيخ رحمه الله في عنوان المقال على (الثقافي)، مع إشارتِه في المقال نفسه إلى تأثيرِ الثقافة على تفكيرِ الناس الذي يَسبِقُ أعمالَهم.

هذا وسـيجدُ القارئ الكريم بعضَ التَّكرار لفقراتٍ من الكتاب وذلك لأنها حوت أكثر من معنى فتسـاق في الموضع المناسـب لما حوته من ذلك، كما سيجد تفاوتاً بين مواضيع الكتاب من حيث الطُّول والقِصَر والمستوى؛ ومردُّ ذلك أنّ المواضيع إنما هي جمعُ ما تفرَّق مما وُجِد من كُتُب الشيخِ ومقالاتِه على ما سبَقَ توصيفُه.

نبذة من سيرة الشيخ رحمه الله

ولد الشيخُ رحمه الله في شَقْراءَ من قُرى نَجْد، في بَدْء النِّصف الثاني من القرن الرابعَ عشرَ من الهجرة، في بيئة تَسُودُها الحريةُ والبعدُ عن قُيود المدنيّة الحديثة، كان العلمُ فيها فاشياً والعلماءُ متوفِّرون له، والهمَمُ منحصرةٌ في ابتغاء ما يُرضي الله تعالى من تعلُّم العلْم النافع والعملِ به ونشرِه، فكانت المساجدُ والمجالس عامرةً بدروس العلم طَوالَ اليوم في مختلف الفنون. وتتلمَذ على عُلماءَ ربّانيين، غرسُوا في نفسه أدبَ الإسلام ومعانيَ الشرع المطهّر قولاً وعملا، بل كان هذا غرسَهُم في نفوس عامّة الناس فكيف بخاصّتهم!؛ إذ كانت كتبُ الأدب والعلم تُقرأ بين الأذان والإقامة، مثلُ كتاب الآداب الشرعيّة لابن مفلح، والتبصرة لابن الجوزيّ، وتفسير ابنِ كثير، ورياضِ الصالحين، والسيرة النبوية، مع ما يُشاهده من قُدُواتٍ في العلم والزُّهد والورع، من أُسرته وممن حولَهُ من الصُّلحاء والفُضلاء وأرباب التجارِب؛ فقد كانوا على مستوىً عالٍ من الأدَب والتعبُّد والصبر والتحمُّل، وما كان عليه البيتُ الزكيُّ من قيام الليل، وكثرة الذِّكْر وختم القرآن، فنشَأَ معتزًّا بشرع الله تعالى، عارفاً ربَّهُ، متعرِّفاً إليه، مُدركاً حقيقةَ ما حوْلَه.

درَس الشيخُ رحمه الله في المدرسة الابتدائية بشَقْراء، وكان مديرُها ذلك الوقتَ الشيخَ عبد المجيد الجَبَرْتي – رحمه الله – الذي أصبح إماماً للمسجد النبويّ بعد ذلك، وبعد أن أتمّ الشيخ الدراسةَ الابتدائية التحق بدار التوحيد بالطائف، ثم كلية الشريعة بمكّة المكرمة، وفي السنة الثالثة من دراسته بها طُلب للتدريس بالمعهد العلميّ بالرياض، فصار مدرِّساً وطالبا في الوقت نفسه، فكان يُدرِّس حتى إذا جاء

وقتُ الاختبار ذهب ليُختَبر، وكان يأتي إلى الطلاب في محلِّ إقامتهم بمكّة ويطَّلعُ على المنهج المطلوبِ للاختبار على وجه السرعة - وهو جالسٌ القرفصاءَ - ثم يدخل للاختبار ويحصل على المركز الأول!.

ولما تخرّج رحمه الله من كلية الشريعة عام ١٣٧٤هـ سافر إلى مصر - مع كثْرة فُرَص الوظيفة المهيَّئة لمن يُحصِّل مثلَ ما حصَّل - والتحق بمعهد الدراسات العربية العالية، فاتصل بكبار علمائها ومفكّريها، مثل عالم الفقه المقارَن والقانون الأستاذ الدكتور السنهوري باشا رحمه الله، وقد أخبر الشيخ عن نفسه في كتابه خاطرات في المصرفية الإسلامية بأنه: حَظِي بالتتلمُذ على الأستاذ السنهوري لمدة سنتين في مادة الفقه المقارن، وتلقَّى منه دروسه التي ألقاها في هذه المادة وضمَّنها كتابه القيم مصادر الحق في الفقه الإسلامي (دراسة مقارنة بالفقه الغربي)، وبجانب ذلك كان من حظِّه الاشتراكُ في الجلسة الأسبوعية التي ظلّ الأستاذ السنهوري يعقِدُها طَوالَ تلك المدة باسم «حلْقة البحث»، ويَقصُر حضورَها على بِضعةِ طلّابٍ لبحث موضوعاتٍ في الفقه المقارن بطريق المناقشة الحرة.

ونَقل بعضُ مُحبّي الشيخ أنه - رحمه الله - قال له في هذا الصَّدد: (كنتُ أحضر جلَساتِ السنهوري وكان لا يَعرفني، وبعد جلسات معدودةٍ دخل ووزَّع علينا ورقةَ اختبار؛ لينظر في مُستوى الحاضرين، وكنتُ لستُ كبقية الحاضرين الذين أمضَوْا مدّةً في الحضور؛ فهذه من أوائلِ جلساتي عنده ولم أَكُن أمضيتُ عنده مدّةً بعدُ، فاستحييتُ وأخذتُ ورقةَ الاختبار وأجبتُ عن الأسئلة، فلما جاء الدرس القادم قال: أين صاحبُ هذه الإجابة؟ فرفعت يدِي على استحياء، فأثنى على الإجابة بشكل ملفت! وبعدها كان يخُصني بمزيدِ عناية، جزاه الله خيراً).

بعد أن أمضى ما يقاربُ خمسَ سنوات أخذ الماجستير، وكان عنوانُ بحثه «تصرُّف الفُضولي»، وقد أطال مدّةَ دراسته في مصر برغبةٍ منه؛ حتى يتمكَّن من

قراءة ما يستطيع قراءتَه، وكان مشغوفاً بالقراءة، فقرأ ما يستطيعُ قراءته من الكتب بمكتبة الأزهر، ودار الكتب المصرية، والكتب التي في سُور الأوزبكية، وذكر أخوه سعد الحصين: وكان أيضًا يَدرُس الفرنسية والإنجليزية في معهد «برلتس».

بل كان حبُّ القراءة والاطِّلاع دَيْدَنَهُ منذُ الصغر؛ إذ قال في مقال كُن كما أنت: (كنتُ مُغرَماً في مرحلة المراهقة بقراءة كتبِ الصِّحة النفسية)، واستمرَّ على هذا الشَّغَف بالاطّلاع المتنوِّع إلى آخرِ عُمره، فلا يُرى في غالب أحواله إلا وبيدِه كتابٌ يُطالعه، والقَصصُ في هذا كثيرة، وهذا مما زاد في حُسْن تصوُّره وثُقُوبِ ذهنه.

ويذكُر الشيخ رحمه الله بعضاً من المشايخ الذين تلقَّى منهم العلم، بقوله في محاضرةٍ له عن جهود الحرمين في الإفتاء: (وكان للمتكلِّم الحظُّ في التلمذة على يد إمامَيْن من أئمة المسجد النبويّ، هما الشيخ عبد المجيد حسن جَبَرْتي رحمه الله، الذي وُلد ونشأ في الحبشة، وكان من الطبيعيِّ أن يتمذهب بالمذهب السائد في بلدِه أي المذهب الشافعيّ، والشيخ محمد ثاني علي رحمه الله الذي وُلد ونشأ في نيجيريا، وكان من الطبيعيّ أن يتمذهبَ بالمذهب السائد في بلده وهو المذهبُ المالكيّ، وعلى يد أحد أئمة الحرم المكيّ، وهو الشيخ محمد أمين فوده رحمه الله).

وكسَب كذلك من سفرِه للدراسة في فرنسا خبرةً وبصيرةً بما عليه الغرب، ووقف على حقيقةِ ما هم عليه في قوانينهم وحياتهم.

فلم تكن معرفتُه بالغرب صنيعةَ إعلام، بل كان له ميزانٌ لما هم عليه، يأخذ النافعَ ويدَعُ الضارّ، فتصرّف مع الفكر الغربيّ وقوانينه تصرُّفَ الخبيرِ الحاذق، لا سيَّما إذا علمنا أنه كان على علم بلغاتهم، وقد حباهُ الله تعالى جَلَدًا وهمّة في الاطّلاع على كتاباتهم، فلم تأسِرْهُ ظواهرُ الألفاظ عن الوُصول إلى الحقائقِ والمعاني؛ فكان يَبني تَصوُّرَهُ وقناعاته على قراءاتٍ عميقةٍ بلغة القوم، ضاربةٍ بجُذورها في عُمق التاريخ، مع وَعْيٍ لنصوص الشرْع وأصوله، وتصوُّرٍ صحيحٍ لواقع الأمّة، وإدراكٍ جازمٍ لمكر

أعدائها بها، ساعدَهُ على ذلك اتصالُه المباشرُ بالزعماء والمفكِّرين، ومعايشتُه للعامة، ومعاصرتُه للتحوُّل المؤثر في حياة الأمة إلى وفاته سنة ١٤٣٤هـ.

فتفتَّقت هذه المعرفةُ عن استعلاءٍ على زيفِ الأنظمة الوضعية، وأدرَك ضخامةَ الرّقِّ المضروبِ على العالم كلِّه من هذه الأنظمة، والقوانينِ الدَّوْلية التي يُتحكَّمُ بها في شئون الناس كافة.

فكانت أقوالُ الشيخ - رحمه الله - وأعمالُه منصبّةً على بيان ما أصاب الناسَ من هذا الرقّ على تنوُّع صُوَرِه، فلا يكادُ يخلو كتابٌ كتَبَهُ أو مقالٌ سطَّرَهُ أو مجلسُ جلسَهُ أو محاضرةٌ ألقاها من التّنبيهِ إلى هذا المعنى، بل ما حُكي عنه من القَصَص في سيرتِه شاهدٌ على ذلك.

فنحن إذاً مع فكرٍ حكيم من الحكماء عزّ وجودُ مثلِه، يعيش الحقيقة لا الوهم، وإن من أنبل المبادئ وأعظمها أثرا أن يعيش المرء وفق ما يؤمن به، وليس وفق ما يرى الناس؛ فالغالب أن الناس يعيشون حياة القطيع؛ لأنها أسهلُ، ولا تحمِّل الفرد صعوبة مخالفة المجموع.

وهذا المؤلَّفُ محاولةٌ نرجو أن تكون كاشفةً بعضَ مكوِّناتِ فكر هذا العالم الجليل، والحكيم الماهر، منبئةً عن طبيعة تعامُلِه مع المعرفة، وتحليلِه للنظريات والظواهرَ، مظهرةً بعضَ صُوَرِ جهادِه في إصلاحِ الفساد واستئصالِ داءِ التبعية الذي لا تفكير معه، والأمرُ لله.

من سِمات الشيخ رحمه الله

من الغريب أنّ غالبَ مَن كَتب عن الشيخ رحمه الله أو تكلَّم يكادُ يتَّحدُ تصوُّرُهم عنه على أنه كان مثالا في التواضُع، والزُّهد، والورع، ونَبْذِ التكلُّف وما إلى ذلك!، ولا تكادُ تجدُ من يتجاوزُ معانيَ هذه الصفات إلى غيرها إلا قليلاً من الناس.

والحـقُّ أنّ الناظرَ في ما كتب الشـيخ رحمـه الله نظرَ متأمِّلٍ متفحِّصٍ أو السـامعَ لسـيرته وما يُحكى عنه من مواقفَ اسـتماعَ واعٍ يُدركُ أنّ هناك صـفاتٍ كان ينبغي أن تكـون أولَ ما يُذكر عند ذكرِ صـفاته!؛ لتفرُّدِه بها عن مُعاصـريه أو شـبهِ التفرُّد، منها رُسـوخُه في إدراك الحقائق، وسَعةُ اطّلاعه، وفهمُه للواقع، ونظرتُه الشاملة، وسعيُه الحثيث لردِّ الناس إلى التصوُّرِ الصحيح والتفكيرِ المنطقي، وخِبرتُه بالقوانين عن علم وعدل، على أن التواضُـع الذي شُـهِرَ به ليس كما يتصوَّرُه كثيرٌ من واصفيه به، وقدْ وصف الشيخُ رحمه الله هذا الخُلُقَ بقوله: (والتواضعُ ليس فقط قيمةً أساسيةً من قِيَم الإسـلام، بل هو مصـدرٌ لتوليد وتطوير وتنمية عدد من القِيَم الإسلامية الأخرى)، وبقوله: (وليس المقصـودُ التواضُـعَ في اللِّباس أو المركَب أو المسـكَن، وإنما التواضُـع في الفكْـر والعلم، بالإيقان بأن: ﴿ وَفَوْقَ كُلِّ ذِى عِلْمٍ عَلِيمٌ ﴾ [يوسف: ٧٦]، ﴿ وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الإسراء: ٨٥]).

وهذا الفهمُ الدقيقُ للتواضـع يجعلُنا نُدرك شـيئاً من عُمق السمات التي يتصف بها الشيخُ رحمه الله.

أولا: الرسوخُ المبنيُّ على النظر الصحيح للحوادث مع السَّبْر والتقسيم

مِن النُّصوصِ الدالة على هذه السِّمة على سبيل المثال قولُه: (لو سألتَ أيَّ مسلم: هل أنتَ سُنيّ؟ أو شِيعيّ؟ أو حَنَفيّ؟ أو شافعيّ؟ فسيجيبُك فوراً بلا أو نعم؛ لأنّ معانيَ هذه الاصطلاحاتِ محدَّدةٌ وواضحةٌ في الدلالة على مَعانيها.

ولكن لو سألتَه هل أنت سلَفيّ؟ فلن يستطيع أن يُجيبَك بلا أو نعم حتى يسألَك بدَوْرِه: ماذا تعني بسلفيّ؟

السببُ أنّ هذا الاصطلاحَ ليس له مفهومٌ محدّد، وفي كثيرٍ من الأحيان يكون مضلِّلاً، يُمكن أن يُستعمَل هذا الاصطلاحُ في مجال الادّعاء أو مجال الاتّهام، يَحدُث أن يدَّعِيَ أناسٌ مختلِفون في الاتّجاه أو متناقِضون في التفكيرِ بأنهم سلفيُّون، كما يَحدُث أن يوصَفَ أناسٌ مختلِفون في الاتّجاه أو متناقضون في الفكر أنهم سلفيون.

إنّ المعنى اللغويَّ للسلفيّ يعني المنسوبَ للسلَف، وهم الأشخاصُ السابقون، وفي المصطلح الإسلاميّ صحابةُ الرسول صلّى الله عليه وسلّم وتابِعوهم ومَن سار على منهجِهم وطريقتهم.

فإذا كان المقصودُ بالسلفيّ مَن يعتبر القرآنَ والحديث المصدرَين الأساسيّين للإسلام، ويرى أنه لا يجوزُ رفضُ أيِّ أمرٍ يُقرِّرُه القرآنُ أو الحديثُ الصحيح، ويَحترِم الصحابةَ ويراهم أهلاً للاقتداء، باعتبارٍ أنهم هم الذين طبَّقوا الإسلامَ على الوجه الصحيح، فالغالبُ أنّ أيَّ مسلم سُنيّ متعلِّم يُعتَبر سلفياً بهذا المعنى، وإن لم يُسمِّ نفسَهُ سلفياً، وذلك باستثناء عددٍ محدودٍ من المتطرِّفين يرفُضُون أيَّ أمرٍ أو نهيٍ في القرآن والحديث الصحيح إذا لم يكن متَّفِقاً مع فلسفة الحياةِ الغربية.

وإذا كان المقصودُ بالسلفيِّ مَن يُسلِّمُ بالمعنى الأول، وبالإضافة إليه يرفُضُ تقديسَ القبورِ والاعتقادَ بوُجودِ قُدراتٍ ميتافيزيكية للصالحين سواءٌ من الأحياء

أو الأمـوات، ويرفُضُـ أيَّ طقُوس عباديّةٍ تضـافُ إلى العبـادات الـموجودةِ في وقت الرسول صـلى الله عليه وسـلم والصـحابة (مثل الاحتفال بمولد الصّالحين، ورقْص الصـوفية)، فإنّ عدداً أقلَّ من عامّة المسلمين سيدَّعِي بأنه سلفيّ، (مثلاً الدّيُوبَندِيُّون في القارة الهندية).

وإذا كان المقصودُ مَن يُسلِّم بالمعنى الثاني، ولكن يُضيفُ إليه أنه – مع الانتساب إلى أحـد الـمذاهبِ الفقهية (الحنبليّ مثلاً) – يمكن الاجتهادُ واختيارُ رأيٍ فقهيّ من أحد الـمذاهبِ الأخرى، كما يرى رفضَ بعضِ الميتافيزيكيات التي يعتبرها خرافاتٍ وأوهاماً (مثل تعليق التمائم، واعتقادِ أنّ بعضَ الأيام أيامُ نحسٍ وبعضـها أيامُ سـعدٍ، والتبركِ بآثار الصـالحين) فإنّ عدداً قليلاً بالنسبة لعامة الـمسلمين (هم من المتعلمين غالباً) سـيدَّعي بأنه سلفيّ (مثلاً: محمد بن عبد الوهاب، محمّد عبده، عبد الحميد بن باديس، والبشير الإبراهيمي).

وإذا كان الـمقصـودُ مَن يسلِّم بالمعنى الثالث عدا أنه يرفُضُ الانتسابَ لـمذهبٍ من المذاهب الفقهية، ويرفضُ التقليدَ رفضـاً تامّا، ويلتزمُ هيئةً معينةً في أداء الصـلاة قـد تختلفُ عن الهيئة الشـائعة بين مقلِّـدي الـمذاهب، فإنّ عدداً من الشـباب في الشـرْقِ الأوسط وشـمالِ إفريقيا وجماعاتِ أهل الحديث في القارة الهندية سلفيُّون بهذا الـمعنى.

وفي الجـدَلِ اللاهوتيّ في الـماضـي وُجِدت فِرَقٌ إسـلامية تؤوِّلُ صـفاتِ الله في القرآن والحديثِ أو بعضَـها بمعان تُبعِدُها عن ظاهرِها؛ تفادياً لتشـبيه الله بالـمخلوق، مثلُ الـمعتـزلة والأشـعرية، وإلى جانبِهم وُجِدت طائفةٌ تُنكِرُ تأويلَ الصفات المنسوبةِ إلى الله في القرآن والحديث، وترى إقرارَها على ظاهرِها مع تنزيهِ الله عن تشبيه صفاتِه بصـفاتِ المخلوقين، وتُسـمِّي هذه الطائفةُ نفسَـها بالسـلفيين، مثلا: ابن تيمية وابن القيم في القرن الثامن الهجريّ)[1].

وقولُه: (فَوْرَ غيابِ «الشيوعية» عدوّ الرأسمالية «الأحمر»، رشَّح الغربُ «الإسلام» عدوّاً بديلا وسماه «العدوَّ الأخضر»، (كان أولُ تصريح مُعلَن بذلك الترشيح قد صدر عن الأمين العامّ لحلْفِ الأطلسي)، ومنذُ ذلك الوقتِ بدأتِ التهيئةُ لحَربٍ باردةٍ بديلة، «الرأسماليةُ الغربية» في مواجهة «الإسلام»، وبرَزَ من وقتٍ مبكِّرٍ من مظاهرِ هذه الحربِ قرنُ الإسلام بـ«الأصولية» و«العنف»؛ ففي النصف الأوّل من العَقْدِ الأخير للقرن المنصرم كانت أوروبا كلُّها تشاهدُ فيلم «الإرهاب في سبيل الله»، وكانت أمريكا تشاهدُ الفيلم الوثائقي «الجهاد في أمريكا».

ومن الحقائق أنّ التخطيط الغربيَّ الذي كانت إجراءاتُه تنشَطُ على قَدمٍ وساقٍ لتنصيرِ مجتمعاتٍ إسلامية مُعيَّنة قد واجَه مُعوِّقاً جدِّيّا لانتشار التنصيرِ من قِبَلِ بعضِ المؤسَّسات الخيرية الخليجية، فكان من الطبيعيِّ أن تتصدَّى القُوَى الإمبريالية لإضعافِ هذا المعوِّق أو إزالتِه.

واعتَرف تقريرُ «لجنة التحقيق الأمريكية في حدث ١١ سبتمبر» صراحةً بأنّ المؤسساتِ الخيريةَ السعودية وُضعت تحتَ المجهر (أو المجاهر) الاستخبارية الغربية منذ عام ١٩٩٥م، وأنّه منذُ ذلك الوقتِ وُجدتِ الضُّغوطُ الدبلوماسية على المملكة العربية السعودية كمثال؛ لتحجيم مؤسَّساتها الخيرية العاملة في خارج المملكة، ويعترفُ التقريرُ صراحةً بأن هذه الضغوطَ لم تُثمرْ بسببِ أنّه في كلِّ مرةٍ تطلُبُ المملكةُ معلوماتٍ تُبرِّر الاستجابةَ لهذه الضغوط يَفْشَلُ جانبُ الضّغط في تقديم المعلومات المطلوبة، وذلك حتى تاريخ التفجيرات الإرهابية في الرياض في مايو ٢٠٠٣م، ويُسمِّي التقريرُ صراحةً هذا الحدثَ بأنّه «تغييرُ الزاوية»، ويعني تَغيُّرَ اتّجاه المملكة العربية السعودية تجاه الضّغوط المشارِ إليها، أي أنّ السببَ هو الحدثُ المشارُ إليه، وليس معلوماتٍ مكتشَفةً تبرِّر الإجراءاتِ اللاحقة، بل يَظهر من التقرير أنّ معلوماتٍ كتلك لم تُقدَّمْ قطّ!.

واللّافتُ للنظر أنّ التصريحاتِ الصادرةَ عن السياسيِّينَ الغربيّين لا تُخفي اغتباطَهُم - بهذا الحدثِ المشؤوم الذي وقع في مايو ٢٠٠٣م - وهو اغتباطٌ يبعث على الرِّيبة والتساؤل: هل هذا الحدثُ المشؤومُ مجرَّدُ ضربةِ حظٍّ للمُستفيد الوحيد منه - أي الغرب - في حربِه الأيدولوجية ضدَّ الاسلام؟!

ولم يقتصِر الأمرُ على تسخيرِ الإعلام لهذا الغرض، بل اهتمَّت الإدارةُ الأمريكية بإشغالِ لجان الكونجرس بالاستماعِ لشُهُودٍ من داخلِ الإدارة الأمريكية ومن خارجِها لإقناعِ الكونجرس برياحِ الخطَرِ على «السلام العالميّ» التي تَهُبُّ من المملكة العربية السعودية.

ويُبرز ملفُّ الشهاداتِ الخاصُّ بالمؤسَّسات الخيرية السعودية تلك الشهاداتِ التي قُدِّمت أمامَ اللجنة البنكية للكونجرس في ٢٥ سبتمبر ٢٠٠٣ م نَموذَجاً لهذا النشاط المحمُوم، وعند قراءةِ كاملِ الملَفّ واستيعابِ الشّهاداتِ المقدمةِ يُلاحظ القارئُ بدهشةٍ أنّ الشهاداتِ كانت قاصرةً على الشَّحْن العاطفيّ والتعبيرِ الخطابيّ، ولم تُقدِّمْ معلوماتٍ محدَّدةً أو أدلةً على الاتِّهامات الموجَّهة.

كان التركيزُ في الشهادات أمامَ اللجنةِ المذكورة على دَوْرِ المؤسَّسات الخيرية السعودية في دعم الإرهاب، ولم تُقدَّمْ أيُّ معلومةٍ محدَّدة عن صلةِ هذه المؤسَّساتِ بالإرهاب)[٢].

وقولُه عن أحداث ١١ سبتمبر: (ولكن هل كان نشرُ المعلوماتِ الزائفة وحفاوةُ الإعلام بها نتيجةً لخطإٍ غيرِ مقصودٍ وقع صُدفة؟ وهل تتكرَّرُ الصُّدفةُ عشْرَ مرات؟ وإن كان مقصوداً فهل كان الهدفُ منه إحداثَ صَدْمةٍ نفسية للمملكة العربية السعودية تخلُق عندَها الشُّعورَ بالذّنْب والاستعدادَ للتكفيرِ عنه؟ أم أنّ الهدفَ استعادةُ الشعب الأمريكيّ ثقتَهُ بأجهزته الأمنية، بقُدرتها على التعامُل مع مثلِ هذا الحدث؟ أم أنّ الهدفَ إقناعُ الشعب بحِكْمة القراراتِ التي ستتّخِذُها حكومتُه فيما

عُرِف بالحرب ضـدَّ الإرهـاب؟ مَهْما كانتِ الإجابةُ فهي تُوضِّـحُ عن مدَى صِـحّة اعتبارِ «الإعلام» عُنصراً مُهِماً من عناصر القوة)[٣].

ولعلّ مما مكَّنَ فيه هذه السِّمةَ أموراً منها:

* سعةُ الاطلاع

يدلُّ على ذلك أنّه كان في صِغَرِه يَقضِي وقتاً طويلا في الاطِّلاع بمكتبة شَقْراء، وقد مضَى قوله: (كنتُ مُغرَماً في مرحلة المراهقة بقراءة كتب الصِّحة النفسية)، وأنّه أطال مُدّةَ دراستِه في مصرَ برغبةٍ منه حتى يتمكَّن من قراءةِ ما يستطيع قراءَتَهُ، وكان شغوفاً بالقراءة فقد قرأ ما يسـتطيع قراءتـه من الكتب بمكتبة الأزهر ودار الكتب المصـرية، والكتب التي في سـور الأوزبكية، وقد ذكر أخوه سـعد الحصين أن الشيخ رحمه الله كان أيضًا يدرُس الفرنسية والإنجليزية في معهد برلتس.

ومما يدلُّ على سـعة اطِّلاعه ما ذكره في مناقشـته إحدى الرسـائل العلمية، عند قولِ مؤلف الرسالة: (بعضُ المكابرين لا يقبلون الحقيقة العلمية ليس لذاتها بل لأنها وردت في كتاب سماويّ! في حين أنها لو وردت على لسان داروين أو فرويد أو سارتر لتهافتُـوا علـى تأييدها ظنا منهم أنّ الدين والعلم لا يلتقيان)، قال الشـيخ رحمه الله معلِّقا على هذه الفقرة: (بصـرف النظر عن مدى أهمية إيرادِ هذا التقرير في الموضـع الـذي ورد فيه إلا أنه يُلاحَظ أنّ داروين عـالمٌ طبيعيّ، أما فرويد فبالرغم من جهودِه في علم النفس فلا يصـنَّف ضمن العلماء Scientists، والجائزةُ التي حصل عليها في الأدب وليست في العلم الطبيعيّ، وسارتر فيلسوفٌ وأديب)[٤].

وقولُه: (الأدويةُ مضـادّةُ الحيوية ضـروريةٌ لعلاج الأمراض، ولكنّ لها آثاراً جانبيةً سـيئة قد تكون مدمِّرة، فإحسانُ استعمالها يقتضي أن لا يَصِفَها الطبيبُ إلا في حالة الضرورة وحيثُ لا يوجد بديلٌ أسلم، ووَصْفَها بقدر الحاجة لا زائداً عنها، وبعد الموازنة بين أثرها الإيجابيّ المطلوبِ وآثارِها الجانبية السيئة.

أذكُر قبلَ مدة (أكثر من أربعة عقود) أني قرأتُ تقريراً صدر عن شخصٍ أو منظمة (أنساني طولُ الزمن) من المهتمين بالصِّحة العالمية يُقارِن فيه بين استعمالِ البلدان للمضادات الحيوية، فذكر أنّ وصْفَ هذه الأدوية في ألمانيا يأخذ ٤٪ من ميزانية الدواء، في حين أنّه في بلد إفريقيّ (أحتفظُ باسمه) يأخذ ٤٠٪ من ميزانية الدواء!.

أهمُّ عامل في وجود هذا الفارق هو إساءةُ استعمالها في البلد الإفريقيّ والقصورُ في متابعةِ تنفيذها والتأكدِ من حُسْن استعمالها)[٥].

* ومنها خبرتُه بعلم الاجتماع

يدلُّ على ذلك قولُه: (عندما أسَّس فكتور فرانكل مدرسةَ فِينّا الثالثة للعلاج النفسيّ – بعد مدرسَتَيْ فرويد وأدلر – قامت هذه المدرسةُ على أساسِ نظرية فرانكل في الدافع الأساسيّ للسُّلوك البشريّ، هذا الدافعُ عند فرانكل يختلفُ عن الدافع عند فرويد (الرغبة في اللَّذّة)، أو عند أدلر (الرغبة في القوّة)؛ فهو عند فرانكل (الرغبة في أن يكون للحياة مَعنى: (To find a meaning of life) فهو لا يَرى (اللذة) الهدفَ الدافعَ للسُّلوك بل نتيجةَ تحقيقه، كما لا يرى (القوةَ) الغايةَ من السُّلوك بل الوسيلةَ إليه، ويرى أنّ المجتمعَ يتحوَّلُ إلى الحالة المَرَضية حينما تكونُ للَّذّة والقوّة الغلبة، فيَصِلُ المجتمعُ إلى حالة (الفراغ الوجوديّ Existential Vacuum)، ويَرى أنّ للإنسان أبعاداً ثلاثة: الجسم، والعقل، والوجدان (مبعث النزوع الخلقي Spirit)، وأنّ البُعْدَ الأخير هو الذي يَجعلُ الإنسانَ قادراً على امتلاك مَعنى الحياة، ومِن ثَمّ يُمكِّنُه من تجاوُزِ الرّغَبات الغريزية إلى مرحلة (التسامي النفسيّ Self-transcendence)، وأنّ وُجودَ الشخصِ مَعنىً للحياة يَتطلَّبُ لا مَحالةَ تجاوُزَ الانحباسِ في ذاته إلى الانعتاق خارجَها، وبقدْرِ ما يَبذُل من نفسه ويُعطِي منها لغيرِه أو لقضيّةٍ مّا بقَدْرِ ما يُحقِّق ذاتَه.

وكما يقولُ أحدُ علماء النفس: «إنّ الفردَ يُمكِن أن يحقِّق Actualize العواملَ الخلّاقةَ في شخصيته فقطْ من خلالِ العالم الخارجيّ، أي من خلالِ أن يَبذُلَ شيئاً

مّا من نفسه للناس».

إنّ أهميـةَ نظريـةِ فرانـكل تَظهَرُ في قـوّةِ المنطق الذي تَسـتندُ إليه، وفي سُـهولةِ الاستدلالِ عليها من واقع الحياة، وفي استعصائِها على النقْدِ الموجَّهِ لنظريّاتِ التحليل النفسيّ الأخرى)[٢].

وقولُه: (تنشـأ الدولُ وتبقَى على أساسَـيْن: القوّةِ المعنوية، والقوّةِ المادية، ويُقصَدُ بالقوّةِ المعنوية نسـيجُ الأفكار والتصوُّراتِ العَقديّة التي تُشكِّلُ الباعثَ على مجموعةِ الأنشـطة التي أسهمَتْ في إنشـاءِ الدولة، والتي عُدَّتْ مُسوِّغَ وُجودِها، ويُمكنُ تصوُّرُ بقاءِ الدولة مع ضَـعْفِ أسنادِها الماديّة واختلالِها - إذا لم يُوجد تَحدٍّ خارجيٍّ مُضادّ - ولكنّ فَقْدَها لقوَّتِها المعنوية يَعني انتهاءَ مُسوِّغِ وُجودِها لهُويّتها).

وقولُه عن حكم نخبة العلْمانية للعالم الإسلاميّ: (أمّا بالنسبةِ للمجال السياسيّ فقد فَشلتْ في إيجاد أساسٍ ثابتٍ لشرعية الحكم، أو معنى واضحٍ لهُوية الدولة، وكان الفَشَلُ المتكرِّرُ للنُّخَبِ في أن يُطبِّقوا أو يُنَمُّوا سياساتٍ مفيدةً عامِلاً رئيساً في القضاء على شَـرْعيّتهم الهشَّـة، مما نَتَجَ عنـه - في العُقُود الأخيرة خاصّـة - اعتمادُهم على القوّة والإجراءاتِ الشُّرْطية لاستدامةِ السيْطرة، وبالتالي حتميةُ الصِّراع مع الشعب، ووقوعُهُ تحت القَهْرِ والبطْشِ والاضـطهاد، ومصادرةِ الحريات وانتهاك حقوقِ الإنسان، وإرهابِ الحكم البوليسـيّ والمخابراتي، وفي الوقتِ نفسـه كان الإسـلامُ دائماً يُقاوِم بنجاحٍ عمليّةَ العَزْلِ التي فُرِضـتْ في الغرب على الدِّين المسيحيّ، وهذه المقاومةُ هي مَبعَثُ الصِّراع القائم بين الدِّين والدولة في العالم الإسلاميّ)[٦].

* ومنها فَهْمُ الواقعِ والفقهُ فيه

يدلُّ على ذلك قولُه: (التغيُّرُ الذي جاء به العصرُ الحديث - لاسيما بعد اكتشافِ قـوّةِ البخارِ، وطاقةِ المـوادِّ الأُحفُورية، والكهرباء - كان تغْيـيراً جَذْرياً في حياة الناس وليس تغييراً هامشيا، ولم يكنِ التغييرُ قاصراً على الكمّ بل على الكيف.

لم يَعُـدْ ممكنـاً تطبيقُ كثيرٍ من نصـوص الكتـب الفقهية في كثـير من مجالات الحياة!، على سبيل المثال: هل يمكنُ الآنَ تطبيقُ النصِّ الفقهيّ القائلِ بأنه (لا يجوزُ السَّـلَمُ في الأشـربة والأدقّة والمعاجين) على مُنتَجات الصِّناعة المعاصرة من الأشربة والأدقّة والمعاجين؟!، إنّ هذه المنتجاتِ في الصِّـناعة الحديثة تَنضـبِطُ بالصِّفة أكثرَ مما كان أسلافُنا الفقهاءُ يتخيَّلُون في منتجاتِ صِناعة زمانهم!.

بعد أن كانتِ الوَرْشـةُ الكبيرة في الماضـي تُنتِج في اليوم مِائةَ وَحْدة أصبح المصنعُ الحديـث يُنتج يومياً مليون وحدة، وبعد أن كان أكبرُ ربِّ عملٍ لديه مائةُ أجير خاصّ أصـبح ربُّ العمـل يعمل لديه عشَـراتُ الألوف من الأُجَراء، وبعـد أن كانت أكبرَ صفقةِ بيعٍ حمولةُ مائة بعير، أصبحت هذه الحمولةُ طاقةَ الحملِ لسيارةٍ واحدة!.

هل لازالت صورةُ قبضِ المبيع في النصوص الفقهية قابلةً للتطبيق في عملية شراءِ حمولة ناقلةِ نِفْطٍ عِملاقة؟!

لقـد تغيَّرتْ حقيقةُ التنقُّل والتواصُـلِ بصـورةٍ مُذهلة بوجودِ أنظمة المواصـلات والاتصالِ المعاصرة.

كان من الطبيعيِّ أن تُوجَدَ الفَجْوةُ الواسعةُ في مجال التطبيق العمليِّ بين نصوص أسلافِنا الفقهاء والمشاكلِ الفقهية المعاصرة.

ولسدِّ هذه الفجوةِ فإنّ العالم الإسلاميَّ عمَدَ إلى استيرادِ الحلولِ الفقهية للنوازل من الأنظمةِ الفقهية في البلدان خارجَهُ، وجاءت هذه الحلولُ في صـورةِ قواعدَ قانونية، وأنظمةٍ قضائية.

كان مما شملَهُ التغييرُ في حياة الناس مجالُ العقود والمعاملات)[٧].

وقولُه: (أراءُ الفقهاء السـابقين ونصوصُهم الفقهيةُ صيغتْ لكي تنطبقَ على واقع الحيـاة في زمانهم، وقد تغـيَّرتْ مظاهرُ الحياة العامة تغيُّراً جَذْريّـاً أوجبَ أن لا تنطبقَ

النصـوصُ على الواقع المعاش في كثيرٍ مـن الأحوال، الأمرُ الذي يجعلُ تطبيقَ تلك النصوصِ على واقعات العصر لا يَضمَنُ تحقيقَ الحُكمِ بعدل.

لقد جَـدَّتِ الحاجةُ لوجـودِ آراءٍ فقهيـة تلتزمُ بنصـوصِ الوحي ورُوحِ الشـريعةِ وقواعدِها العامة، وفي الوقت نفسِه تضمَنُ الحُكمَ بعدل.

تجـري الآنَ كثيرٌ مـن معاملات الناس - وربمـا كان غالبُها - على أسـاسِ قواعدَ قانونيةٍ مقتبَسـة من أنظمةٍ أخرى، فإذا طُلب من القاضي الحكمُ في موضوعاتها واجَهَ الحاجةَ إلى امتلاكِه القُدرةَ على أن يُميِّزَ في هذه المعاملاتِ بينَ العناصـرِ التي لا تّتفقُ مع الشريعة الإسلامية والعناصرِ التي يُمكِنُ تَدجينُها وإدخالُها تحتَ مِظلّةِ الشريعة.

وعدمُ معرفةِ طالب العلم الشـرعيّ بطبيعةِ هذه المعاملاتِ في مصـدرها التاريخيِّ جرَّ إلى الخلَلِ في تصـوُّرِها وتخريجِها على الأحكام التي تضـمَّنتْها نصـوصُ الكتبِ الفقهيـــة)[٧].

وقولُه: (فلابُدَّ - قبلَ حكم الفقيه على المعاملة - أن يقومَ بتحليلِها، ويتعرَّفَ على خصائصِها، ويُقدِّرَ مَدَى تأثُّرِها بمخصِّبات التربة التي نشأَتْ فيها)[٨].

ثانياً: الاستقراءُ والتتبُّع

* استقراءُ القرآن الكريم

كان من دأْبِ الشـيخ رحمه الله أنّه إذا عرَضَ له أمرٌ اسـتقرأَ له القرآنَ الكريم من مُفتَتحـه إلى مُختَتمه، ومن ذلـك قولُه: (وقد وردتْ في القرآن ألفـاظُ العقلِ والفكر والفقه والذكر ومشتقاتِها ١٠٨١ مرة، وألفاظُ العلم والمعرفة ومشتقاتِها ٧٩٣ مرة)[٩].

وقولُه: (بل لا غرابةَ أن يُعطِيَ القرآنُ الكريم مِساحةً واسعةً تتجاوز ثلاثَمائة موضع للكلام عن هذا المنهج - منهج الحكم - بصـفةٍ مباشـرة، إمّا لتقريـره، أو بيانِ مظاهرَ

الالتزام بعناصره، أو مظاهر الإخلال بها أو بأحدها، أو بيانٍ للأسباب المساعدة على مراعاة هذه العناصر، أو الأسباب المعوِّقة عن ذلك، ثم ما يترتبُ على الالتزام بها والاخلالِ بها من نتيجةٍ وجزاء)[١٠].

وقولُه: (وفي القرآن وردَ الأمرُ بالعدل، والإشادةُ بالمتَّصفينَ به، والنهْيُ عن الظلم، والتشنيعُ على مرتكبيه في أكثرَ من ثلاثمائةٍ وخمسين موضعاً)[٣].

وقولُه: (واقترانُ الإيمانِ بالعمل الصالح وردَ في القرآن أكثرَ من ثلاثمائة وثمانين مرة، كما أنّ لفظَيْ (عَمَل وفِعْل) وما اشتُقَّ منهما وردَ في القرآن (٤٧٥) مرة)[٩].

* الاستقراءُ التاريخيّ

من أمثلة ذلك:

١ / أصل الحضارة الغربية

يقولُ في بيان أصلِ مُصطلَح الحضارة: (ويقولُ توماس. س. باترسون في كتاب (الحضارة الغربية Inventing western civilization): «إنّ مصطلح الحضارة صِيغَ في أوروبا في سياقِ التوسُّع الاستعماريّ الأوروبيّ فيما وراءَ البحار، وإنّ المصطلحَ جرَى على ألسنة النُّخبة في الدُّوَل الغربية، واستهدَفُوا التمييزَ بين أنفُسهم والشّعوب التي التَقَوْا بها، فما أن انتقلوا إلى ما وراءَ البحار حتى استخدموا التصنيفاتِ الفئويةَ الشائعةَ آنذاك، مثل عبارات: المتوحِّشين، والهمَج، والكُفّار، والبرابرة... إلخ؛ لوصْفِ أبناءِ الشعوب الذين التَقَوْا بهم، وأثناءَ الانسياح الأوربيّ الاستعماريّ عامَلَ المستعمرون – في كثيرٍ من الأحيان – الشعوبَ الأخرى كما لو لم يكونوا بشَراً، وارتكبوا نتيجةً لذلك ضدَّ هذه الشعوب فظاعاتٍ وحشية»

إنّ هذه الفظاعاتِ الوحشيةَ التي ارتكبها الأوربيون ضدَّ السكان الأصليين التي أشار إليها باترسون هي ما حمَلَ الراهبَ Partolome Dela Casas في النصف

الأوّل من القرن السادسَ عشرَ إلى اختراع اصطلاح «الطِّفْل بالطبيعة» Natural Child بدلاً من اصطلاح «العَبْد بالطبيعة»، وكان ذلك بقَصْد الدفاع عن شعوب العالم الجديد؛ محتجاً بأنّ هؤلاء بَشَر، وهُم وإن كانوا مُتخلِّفين فهُم قابلُون بالتعليم والدعوة للتحضُّر، ولأن يتحوَّلوا إلى مَسيحيِّين، ولكنّ هذا الاصطلاحَ الأخير Natural Child ساعَدَ في استمرار فكرة التفوُّق العُنصريّ، وحينما شاع شعارُ المصير الواضح Manifest Destiny في الولايات المتحدة جرَى تحتَ هذا الشِّعار! – كما يقول توماس.س. باترسون – «تُصُوِّرَ التوسُّعُ غرباً بأنه تحقيقٌ لمشيئة ربّانية على أيدي أبناء شعبٍ مختار ومتفوِّقٍ عِرقيّاً – المسيحيين البيض الأنجلو سكسون –؛ إذ اختارهم الله للانتصار على الطبيعة، ونَقْل الحضارة إلى القبائل التابعة المقيمة عند الحدود، وفي داخل الأقاليم الهندية، واعتقَد كثيرٌ من المفكِّرين في غرب أوروبا وفي الولايات المتحدة الأمريكية أنّ تقدُّمَ الحضارة نِتاجُ العملية الطبيعية للتطور الاجتماعيّ.. ودافع التطوُّريون الاجتماعيون – من أمثال هربرت سبنسر في إنجلترا، ولويس هنري مورجان في الولايات المتحدة الأمريكية – بأنّ كلا العالَمين الطبيعيّ والبشريّ يخضعان لقوانين التطوُّر ذاتها، وهي قوانينُ لا تقبَلُ التغيير، بَيْدَ أنهم اعتقدوا بأنّ التطوُّر غيرُ متساوٍ بمعنيَيْن اثنين؛ فالمجتمعاتُ والسُّلالاتُ المختلفةُ تتقدَّمُ بسرعاتٍ مختلفة، وأنَّ تطوُّرَ مجتمعٍ بذاته يختلفُ باختلاف مراحل تطوُّره... واستخدموا هذا الزعمَ لتأسيس ودعم زَعْم آخَرَ أنّ هناك ترتيباتٍ هرَميّةً اجتماعية وثقافية وعرقية»، ويُقرِّر باترسون: «حَظِيَتْ آراءُ سبنسر بنفوذٍ كبيرٍ جداً في كلٍّ من الولايات المتحدة وأوروبا، وبدا هنا نوعٌ من المصادقة العلمية على المعتقدات التي اعتَبرت الفوارقَ بينَ الأفراد والمجتمعات والأعراق والأمم على أنّها فوارقُ ضاربةٌ بجذُورها في الطبيعة، وفَسَّرتْ هذه الأيدلوجيا – التي عُرفتْ باسم «الداروينية الاجتماعية» – العالَم في ضوء «البقاء للأصلح»، وكان لها نفوذُها الكبيرُ فيما بين ثمانينيات القرن التاسعَ عشَرَ والحرب العالمية الأولى، وأُعيد إحياؤها ثانيةً في سبعينيات القرن العشرينَ تحت اسم «البيولوجيا الطبيعية»..

اعتَقَـد «الداروينيـون الاجتماعيـون» أنّ جميـعَ الموجودات – ابتداءً مـن الكائنات العضـوية الحيوية حتى المجتمعات البشرية – تقدَّمَت طبيعياً من الأدنى إلى الأرقى، وافترضـوا أنواعاً من التراتيبات الهرَمية لتصوير أو تمثيل العلاقات التطوُّرية للكائنات العضـوية الحية أو المجتمعات البشـرية، ونَجِدُ في المنطق الدَّوْري لآرائهم أنّ الأشكال (الأصلح) تحتلُّ قمّةَ هذه التراتيبات، وجديرٌ بالذِّكر أنّ سفيراً للولايات المتحدة لدى إنجلترا أعلَنَ في مطلَع العَقْد الرابع من القرن التاسعَ عشَرَ أنّ «العرق الأنجلو سكسوني الذي انحدَرْنا منه نحنُ الأمريكيين لم يتجاوَزْهُ أحدٌ في تاريخ الوجود».

«اسـتُخدمت أيديولوجيا «الداروينية الاجتماعية» لإضـفاء مشروعية علمية على البنية الطبقية القائمة.. واسـتَخدَمها الأمريكيون في الولايـات المتحدة لتبرير مزاعم تفـوُّق العرق الأنجلـو أمريكي، ومشـاعر مُعاداة الهجرة إلى الشـمال، وكـذا لتبرير السياسـات العُنصـرية في الجنـوب، وبَرَّرت أيضـاً النداءات من أجل شَـنّ حُروبٍ إمبريالية»[٩].

وقوله في أصْل نشأة الولايات المتحدة الأمريكية: (مع المحاربين الغزاة وصلتْ إلى هذه الأرض جحافلُ من المهاجرين الأنجلو سكسـون البروتستانت وصَلَ عدَدُهم في القرنين الثامنَ عشَرَ والتاسعَ عشَرَ ستّين مليوناً.

وكان هؤلاء الغزاةُ والمهاجرون يَرَوْن أنهم لكي يتمكَّنوا من سكَن تلك المنطقة من العالم الجديد واستغلالها لابدَّ لهم من طَرْد السكان الأصليين، الأمرُ الذي أدّى إلى قيام الحرب بين الفريقَيْن، وانتَهى بإبادة السكان الأصليين الذين سُمُّوا الهنودَ الحُمْر، فبعـد ما كان عددُ الهنود الحُمْر في هذه المنطقة قبلَ مجيء الأوربيين عشـرينَ مليون إنسان، كان من بَقِي منهم – بعد انتهاء حرب الأوربيين للهنود الحُمْر بمذبحة ووندني في عام ١٨٩٠م – مائتين وخمسين ألف إنسان.

وظلَّ العنصـرُ الغالبُ في السـكان الأنجلو سكسون البروتسـتانت، الذين أُطلق

عليهم في ما بعدُ اصطلاحُ WASP، وقد جلَبَ هؤلاء معهم ثقافتَهُم إلى أمريكا الشمالية، فسادَتْ قِيَمُها الخيرةُ والشريرةُ الأرضَ وكوَّنتْ الثقافة الأمريكية، وإن كانت قد دخلَتْ هذه الثقافةَ عناصرُ من الجماعات الأخرى القادمةِ لأرض الولايات المتحدة اختياراً أو اضطراراً.

وإذ تزامَنَ الغزْوُ الأوربيّ لأمريكا مع الاستعمار الأوربيّ لأفريقيا فقد جلَبَ المستعمرون ملايينَ من الأفارقة، قام بهم نظامُ الرِّقّ في البلاد، وكما استولى البِيضُ على أرض الهنود واستغَلُّوها، فقد استغَلُّوا عمَلَ الرَّقيق، وبُنِيتْ بذلك الولاياتُ المتحدةُ الأمريكية، وارتُكبت من أجل ذلك وفي ظِلِّه الفظاعاتُ الإنسانيةُ المعروفة في تاريخ الولايات المتحدة ضدَّ الهنودِ الحُمْر، والأفارقةِ السُّود.

لقد أمَرَ أبو الجمهورية الرئيس جورج واشنطن الجنرالَ جون سوليفان بأن (يُحيلَ مساكنَ هنودِ الأوركوا إلى خراب، وأن لا يُصغِيَ إلى نداءِ السلام حتى تُمحَى قُراهم ومدُنُهم وآثارُهم من وجْهِ الأرض، ووَصَفَ طرْدَ الهنودِ من أوطانهم بقوَّةِ السلاح بأنّه لا يختلِفُ عن طرْدِ الوحوش المفترسةِ من غاباتها)[٩].

٢ / عداوة الغرب للإسلام

يقولُ الشيخ رحمه الله في ذلك: (وللمُقارنة بين آثارِ تطبيق المنهج الإسلاميّ وغيره على سلوك الإنسان في حالة الحرب والغزو يُمكِنُ ذكرُ مثالِ مدينةٍ تعرَّضَتْ للغَزْوِ والفتحِ عدَّةَ مرّات وهي (مدينة القدس).

ففي عام ٦١٥ ميلادية وأثناءَ الحرب بين الإمبراطوريتين الفارسية والبيزنطية غزا الفرسُ (القدس) وحاصروها، ثم استولَوْا عليها فكيف تم ذلك؟ سجّلتْ كتبُ التاريخ أنّ المدينةَ أُحرِقتْ، ونُهبَت، وجرَتْ دماءُ السكّان في مذابحَ مروِّعة، وأُحرِقت الكنائس، وأُهين المكانُ الذي يَعتقدُ النصارى أنّ المسيحَ وُلد فيه، وحَمَل الفرسُ معهم إلى بلادهم النفائسَ والمقدساتِ غنائمَ حرْب، ومن بينها الصليبُ المسمَّى

True Cross الذي يَعتقِدُ النصارى أنّ المسيح صُلب عليه.

وخلالَ بِضْع سنين تغيَّرَ مَجرى الحرب بين الإمبراطوريتين، وغلَبَ الرومُ البيزنطيون الفرسَ وحاصروا القدس، ثم دخلوها فأحرَقُوا، ونَهبُوا، وقتَلُوا مَن كان فيها من الفرسِ واليهودِ الذين كانوا ساعدُوا الفرسَ في الجولة الأولى؛ نتيجةً لِعدائهم للنصارى.

وبعد حَوالَي عشْرِ سنوات حاصرَ المسلمون القدسَ - بعد انتصارِهم على الروم في وقعة اليرموك، وبعدَ هزيمتهم لجيش أرطبون - ثم دخلُوها فلم يُقتَلْ إنسان، ولم يُنهَب بيت، وأَبْرمَ المسلمون مع السكّان ما عُرف بالعُهدة العُمَريّة، والذي يَقرأُ الآنَ هذه العُهْدةَ دونَ علم بظُروفِ إبرامِها لا يُمكنُ أن يَتصوَّر أنّها معاهدةٌ تمّتْ بين غازٍ منتصرٍ ومَغزُوٍّ مهزوم!، لقد كانت تلك المعاهدةُ مثالا نادراً لتسامُح المنتصر.

وبعد ٤٦٤ سنةً حاصر الصليبيون القدس، ثم دخلوها فقَتلوا السكّانَ المسلمين رجالاً ونساءً وأطفالا، ونَهبُوا، ودمَّروا، وارتكَبُوا من الفظائعِ ما سجَّلَهُ المؤرِّخون الأوربيون في ذلك الوقتِ وبَعدَه.

وبَعدَ مرورِ أقَلَّ من قرنٍ ردَّ اللهُ الكرّةَ للمسلمين، وحاصر صلاحُ الدّين الأيوبيُّ وجيشُهُ المسلمون القدس، ثم دخلوها فتكرَّرت صورةُ سُلوكِ الفاتحين المسلمين، وشَهدتْ كُتبُ التاريخ الأوربية - في ذلك الوقتِ وبعدَهُ - بما أظهَره المسلمون من تسامُحٍ وعَدْلٍ ورحمة.

وعندما أهلَّ القرنُ العشرين كانت القدسُ مدينةً مفتوحة، السيادةُ الحكومية فيها للمسلمين، يُساكنُهم عددٌ من المسيحيين من السكّان الأصليين والمهاجرين، وعلى أرضِ فلَسْطينَ كلِّها عددٌ لا يَزيدُ عن خمسةٍ وعشرين ألفا من اليهود، وجزءٌ كبيرٌ منهم قَدِمَ خلالَ العَقْدِ الأخيرِ من القرْنِ التاسعَ عشَرَ؛ نتيجةً للحركةِ الصهيونية الناشئةِ في أوروبا.

وقبلَ انتصافِ القرنِ العشرينَ كان اليهودُ - الغزاةُ القادمون - من أوروبا ومن

أجـزاء أخرى من العالم قد بلغوا ملايـين، وأقاموا دولتَهُم، ودخلُـوا القدس، وحلُّوا مَحَلَّ السكّان الأصليين الذين تحوَّلُوا إلى لاجئين في أجزاءٍ من فِلَسْطِينَ وخارجَها.

وكان ذلك في أعقابِ عمليّاتٍ إرهابية فظيعة، نفَّذتها عِصـاباتُ الهاجانا، وأرجون، وشتيرن، وغيرُها من العِصاباتِ الإرهابية اليهودية.

لقد تضـمنت تقاريرُ منظَّمةِ الصـليب الأحمر الدَّوْلِيّ وغيرُها صُـوَراً من الفظائع الإرهابية المرتكبة، مثل: مجزرة دَيْر ياسـين من أعمالِ القدس، التي وقَعتْ قبلَ فجْرِ الجمعة في ١٠/أبريل ١٩٤٨م، حيثُ كانت العِصـاباتُ بقيادةِ عِصـابة أرجون تَعمدُ قصْـداً إلى قتْلِ النساء والأطفال، مستعملةً أحياناً السكاكين والخناجر؛ لِبَثِّ الرُّعبِ في السـكان وحَمْلِهـم على ترْكِ بلادِهم؛ ليَحُـلَّ محَلَّهم الغُزاةُ اليهود، وقد وَصـفَ ضابطُ المخابرات في الهاجانا (مايير بائبل) في تقريره الذي كتبه عن مَجزرةِ دَيْر ياسين – وكان شـاهدَ عِيان – وصَـفَ المجزرةَ بقوله: «إنّ الجنودَ كانـوا يَذهبون من بيتٍ إلى بيـت يَرمُون ويَنهبُون، ويَنهبون ويَرمُون، وكانت تُسـمَعُ من داخلِ البيوتِ صَـرَخاتُ العربِ عجائزَ ونسـاءً وأطفالا، كان الجنودُ كأنما كانوا مجذُوبين مُسَمَّمين عقلياً في قِمّة الإثارة».

وقال ضـابطُ عِصـابةِ أرجون الإرهابية التي نفَّذَت المجزرةَ يهوشوا جدرو دنشك: «أخَذْنا أسـرى ولكنَّنا قبلَ الانسـحاب قرَّرْنا تصـفيتَهُم، كما قُمْنا بتصفيةِ الجرحَى، وقتَلْنا النساءَ اللّاتي لم يُسرِعْنَ بالوصول لمنطقةِ تجميع الأسرى».

كانـت المجزرةُ من الفظاعـةِ بحيثُ انتقدها بن غوريون زعيـمُ هاجانا علَناً، بالرغم مـن أنّ هاجانا وافقَـتْ على العملية، وأمدَّت القتَلةَ بالسـلاح، وقد وَصَـف مناحيم بيجن قائدُ عِصابة إرجون (I.Z.L) الذين انتَقدُوا المجزرةَ بأنّهم منافقون، ضيِّقُو الأفُق، وكاذبون، وبعدَ انتهاءِ المجزرةِ أرسل بيجن رسالةَ تهنئةٍ لجنوده قال فيها: «اقبَلُوا تهنئتي عن العملِ الرائع الذي قُمتم به، أبلِغُوا تقديري لكلِّ الضـباطِ والجنود، كلُّنا فخورون

بالقيادة الممتازة وروح القتال العالية في هذه المعرَكة الكبيرة، قولوا للجنود لقد صنعتُم تاريخاً لإسـرائيل، بشَـنِّكُم الهجومَ، والانتصار، استَمرُّوا في مثل هذا العمل حتى الانتصـارِ الأخير، كما في دَيْر ياسـين في كلِّ مكان سـوف نُهاجِمُ ونَسحَقُ العدوّ، يا إلهي! يا إلهي! لقد اختَرْتَنا لنُحقِّق الانتصار».

لقد وصَـفَ تقريرُ منظمة الصـليب الأحمر العالمية فَظاعةَ هـذه المجزرة!، وكيف كانـت المجنّدةُ اليهوديةُ تَنفُضُ يدَها في الهواء لتتسـاقَطَ منها الدماءُ التي عَلقتْ بها بعد ذَبْح مَن ذبحَتْهُ من النّسـاء والأطفال، وكَتَب فيما بعدُ مناحيم بيجن يُبـرِّر هذه المجزرة: (كان لـهذه العمليةِ نتائجُ كبيرة؛ فقد أُصيب العربُ - أي السكان الأصليون - بعد انتشـارِ أخبار دَيْر ياسـين بالهلع، فأَخذوا يَفرُّون مذعورين، فلم يَبقَ على أرض فِلَسْطين إلا ١٦٥,٠٠٠ فلسطيني، بعد أن كان عددُهم يزيدُ عن ثَمانمائة ألف، لولا دَيْر ياسين ما كان يُمكن لدولةِ إسرائيل أن تَظهَر للوجود)[٣].

ونتيجـةً لتلك الفظائع الإرهابيةِ أعلَن اليهودُ قيامَ دولتهم «إسـرائيل»، وتسـابقَت الـدولُ الكبـيرة للاعتراف بها، وبعد ثلاثـةِ عُقودٍ من الزمَنِ مُنـح بيجن جائزةَ نوبل للسلام!، وذلك قبلَ مُدّة قصيرةٍ من قيامه بحرب لبنان).

ويقول: (إنّ المشـاعر السـلبية تجاهَ الإسـلام هي مـن القوةِ والتجـذُّر في الثقافة الغربية Culture بـحيثُ لا يكون من العدل أن تُعتبَر آثارُها في واقع الفكر والسـلوك الغربي المعاصـرِ دليلاً على إخفاق الثقافة الغربيـة بتطبيقها في مجال قَبول التعدُّدية الثقافية.

في إبريل عام ٢٠٠٥م صـدر كتابٌ رسـميّ عن السيرة الذاتية للملكة مارجريت الثانية، وقد تضـمَّنَ تصريحَ الملكة: «إننا نواجهُ هذه السنواتِ تحدِّياً من الإسلام على المسـتوى العالميّ والمستوى المحليّ، ويجب أن نواجهَ هذا التحدِّي بجدِّيّة، لقد أغفلنا هذه المواجهةَ لمدَّة طويلة بسبب تسامُحِنا وكَسَلِنا»

والواقـعُ أنه ربما لم يكن داعٍ لهذه التصـريحات ولا للإجراءات الدانمركية ضـدَّ الهجرةِ لولا وجودُ حقيقةِ أنّ الإسـلامَ صـار هو الديانةَ الثانيةَ في الدانمرك من حيث عـدَد الأتبـاع، وبالمثلِ لم تكُن فرنسـا قطُّ في حاجةٍ إلى إصـدار القانـونِ الذي يُقيِّدُ اسـتعمالَ الرُّمـوزِ الدينيـة في الأماكـنِ العامة لولا حاجتُهـا إلى مُبرِّرٍ سياسـيٍّ لمنع المسلماتِ من ارتداء الحجاب.

وكانت الحجّةُ السياسـية في حالةِ فرنسا وحالةِ الدانمرك والحالاتِ المماثلة وجوبَ اندماجِ الأقلية المسـلمةِ في الأغلبية القومية، وقبلَ خمسةِ قرونٍ جرَتْ محاولةٌ أوروبية لدَمْجِ المسـلمين الأسـبانِ في الأغلبية المسـيحية في أسبانيا، وأُصـدرتْ قوانينُ لهذا الغرضِ، توَلَّتْ محاكمُ التفتيشِ تنفيذَها، ومن الصُّدَفِ أنّ من بين هذه القوانينِ قانوناً يحرِّمُ على المسلماتِ ارتداءَ الحجاب، وفشلَتْ هذه المحاولةُ التي استمرت قرناً كاملاً في تحقيقِ هدفها، وانتَهى الأمرُ بطَرْدِ المسلمين الأسبان، وأثنَى أحدُ كبارِ رجال الدِّين في أسبانيا على الملكة مارجرتا (زوجة الملك فيليب الثالث) بأنّ «حقْدَها المقدَّسَ الذي تُضـمِرُه ضدَّ المورو (المسلمين الأسـبان) كان العاملَ الفعّالَ للعملِ من أجل الإنجاز الأسباني الكبير»، أي طَرْد المورو الذين استَحالَ إدماجُهُم بقوَّة القانون.

ويُعبِّر عن هذه الحادثةِ جوسـتاف لوبون بسُـخريّة فيقول: «وسلَكَ فيليب الثالث طريقاً وسَـطا، فاكتفَى بإعلانِ طرْدِهم في سـنة ١٦١٠م، ولكنَّهُ أمَـرَ بأن يُقتَلَ أكثرُهم قبلَ أن يُوفَّقُوا لترْك أسبانيا، فقُتِل ثلاثةُ أرباعِهم تقريباً».

إنّ المشاعرَ السَّلبية ضدَّ الإسلام التي عبَّرتْ عنها قولا « مارجريت الثانية « ملكةُ الدنمارك في سيرتها الذاتية ما هي إلا رَجْعُ صَدًى للمشاعرِ السلبية ضدَّ الإسلام التي عـبَّرتْ عنها فعلا «مارجرتا « الملكة الأسـبانية قبلَ أربعة قـرون، وهذا يَعني أنّ بعضَ الأمور الراسخةِ في ثقافة الشعوب لا تستطيعُ أن تمحُوَها القرون[٩].

ويقول غوسـتاف: (قبلَ انهيار الاتحاد السـوفيتي وخِلالَ مائة سـنة سابقة كانت

الأقليـاتُ الإسـلامية في العالم الحُرِّ تتمتـعُ بالحرية، وبقدْرٍ كبيرٍ مـن الأمان، وبنظرةٍ مُطْمئنة إلى الـمسـتقبل، ولم تكن الـمجتمعاتُ المضـيفةُ تشـعُرُ نحوَ هذه الأقليات بمشـاعرِ القلَقِ أو الخوفِ أو العدائية، ربما كانت تَشـعُرُ تُجاهَهـا بالتّعالي الذي قد يُبرِّرُه الواقع، كما كانتِ الصـورةُ النّمَطية للمسلم في نظَرِ الأوروبيّ والأمريكيّ غيرَ مُشرِقة، ربما بسـبب الرواسـب الثقافيةِ التـي كان يُغذِّيها الإعلام، على سـبيل الـمثالِ في الاسـتطلاع الذي أُجرِيَ عن هذه الصورةِ النّمَطية في الولايات الـمتحدة الأمريكية عام ١٩٨٠م كانت نتيجةُ الاسـتطلاع أنّ مَن أجابوا عنه يرَوْن أنَّ الـمسـلمَ أو العربيَّ بربـريٌّ وقاسٍ ٤٤٪، خـداعٌ ولا يُوثَقُ به ٤٩٪، مُتعطِّشٌ للدم ٥٠٪، مُضـطهِدٌ للمرأة ٥١٪، مُعادٍ للمسيحية ٥٠٪[١].

والسـويدُ تتمتّع بأفضلِ نظام اجتماعيّ، وسِجلُّها في حقوق الإنسان أنصعُ من أيّ سـجلّ آخر، وتحيُّزُها للتعددية أفضلُ من أيِّ بلد آخر، ومع ذلك فعندما نشرت «وول سـتريت جورنال» الأوروبية في عام ٢٠٠٤م الاستبانةَ التي أعدَّتها إحدى المؤسسات ظهرَ أنّ السويديين ٧٥٪ منهم قالوا بأنّهم لا يُحبّون أن يَرَوُا الإسلام في أوروبا، يُعلَّل هذا أحيانا بالتأثُّر بتجاربهم مع المسلمين المهاجرين الموجودين عندهم، الذين جاؤوا إليهم من بيئاتٍ جاهلة ومتخلِّفة، وسلوكُهم في كثير من الأحيان كان سلوكاً سيئاً في الواقع، ويُسـيئون في اسـتعمال الحريات والحقوقِ المتاحة التي تُتاحُ لهم في هذا البلد، وهذا قد يكون صحيحاً فِعْلا، ولكنّ العامل الرئيس ليس هذا، ويدُلُّ عليه أن البوسنيين – وهو لا يختلفون عن الأوروبيين وهم آريون – لا يختلفون عن غيرهم، لا يختلفون عن الكروات أو عن الصرب، ومع ذلك نتذكر أنه في ٢٥/أغسطس/١٩٩١م عندما كان الصربُ يقصفون مكتبةَ ساراييفو ويدمِّرُون مليون كتاب من بينها مائةُ ألف مخطوط، وقبل ثلاثة أشـهر كانوا يقصفون المعهدَ القوميّ ودمّروا فيه خمسةَ آلاف مخطوط من أنفس المخطوطات الإسـلامية واليهودية، ويمكن أن نقارن ردَّ الفعل لدى الغرب تُجاه هـذا وردَّ فعلِهم عندما فجّر الأفغانُ الجبل!. الإشـكال في مثل هذا أن العلم والمعرفةَ

والاطلاعَ لا يؤثر كثيرًا على الأمر)[١١].

٣/ ما يُسمّى الإرهاب

يقول الشيخُ رحمه الله في ذلك: (في العَقْد الأخيرِ من القرن المنصرم كانت بدايةُ الميلادِ لما سُمِّيَ فيما بعدُ بـ (الحرب على الإرهاب)، وتَلحَقُ كلمةَ الإرهاب صفةُ الإسلاميّ صراحةً في بعض الأحيان، وفي أحيانٍ أُخرى تكونُ هذه الصفةُ معروفةً ضمنا.

ويُبرِّرُ الغربُ هذه الحربَ بحوادثَ إرهابيّةٍ نُسبَ ارتكابُها إلى أفرادٍ مسلمين، ويُظهِرُ الأمرُ وكأنّ الإرهابَ أمرٌ طارئٌ على الحياة الغربية ومفاجئٌ لها، وأنّ الغربَ لم يَعرِفْ من داخله النشاطاتِ الإرهابيةَ من قبلُ إلا بمستوَى حوادثَ عَرَضِيّةٍ لم تكن تَقتضِي إعلانَ الحرب عليه.

إنّ اصطلاح (Terrorism) في اللغات الغربية اصطلاحٌ حديثٌ نسبياً، وإذا عرَّفناهُ بأنه: (السّعْيُ للقتلِ والتدميرِ بقصْدِ إثارة الرُّعب العامّ، بحيثُ لا يكون الضحايا فيه هدفاً لذاتهم – وإن تُعُمِّد قتلُهم – وإنما يكونُ هدفُه تحقيقَ مقاصدَ سياسية أو أيدلوجية)، إذا عرَّفناه بذلك فإنّ مُحتواهُ أيضاً يُعتَبر حديثاً.

ويَبدُو أنّ هذا الاصطلاحَ بدأ دخولُه في اللُّغات الأوربية وَصفاً لأعمالِ العُنف التي كانت تَتِمُّ في عهد روبسبير في أعقابِ الثورة الفرنسية.

على أنه ربما كان أقدم نشاط إرهابي بمعنى «terrorism»سجّله التاريخ هو نشاط المذهب اليهودي Secarii بين عام ٦٦ وعام ٧٣ بعد الميلاد وكان هذا النشاط يوجَّه للرومان وللمتعاونين معهم من اليهود.

وقد ظلّ الغربُ بعد ذلك ساحةً للإرهاب بالمعنى المشار إليه، وفي النصف الثاني من القرنِ المنصرم عانتْ أوروبا من إرهابٍ طويلِ النّفَسِ أحياناً، مثل عمليات الجيش

الأيرلندي في بريطانيا، والباسك في أسبانيا.

أما في الولايات المتحدة فإنّ النشاطات الإرهابيةَ التي كانت تتمُّ أثناءَ النزاعات حولَ الرقِّ والتمييز العُنصريّ أسفرَتْ عن ظُهور العصابات الإرهابية المشهورة مثل K.K.K & LARD، ويوجَدُ الآنَ على أرض الولايات المتحدة الأمريكية – كما يقال – أكثرُ من أربَعمائة مَليشيا مسلحة.

وكانت تفجيراتُ أوكلاهوما – في ١٩ أبريل من عام ١٩٩٥م التي اشتَهرتْ إعلاميًّا بسببِ أنها نُسبت في البداية إلى الإرهاب الإسلاميّ – من تنفيذِ شخصٍ يَنتسب إلى إحدى تلك المليشيات.

وخِلالَ الحرب الباردة بين المعسكر الشيوعيّ والرأسماليّ ظلَّتْ روسيا والولاياتُ المتحدةُ تتبادَلان التنديدَ بما يُوجدُه كلٌّ منهما، أو ما يدعَمُه من حركاتٍ إرهابية ضدَّ الحكوماتِ المؤيدة للطرَف الآخَر، وبخاصّة في الشرقِ الأوسط وإفريقيا وأمريكا اللاتينية[٩].

فالإرهابُ – مثلَ ما نرى – ليسَ غريبا على أوروبا، وليس غريبا على أمريكا، ومن عهد روبسبير كانت أمريكا وأوروبا تنامُ في السريرِ مع الإرهاب![١٢].

ولم يكُن في اللغة العربية اصطلاحٌ يدُلُّ على الإرهاب بمعنى (Terrorism)، وقد شاعتْ كلمةُ إرهاب في اللغة العربية ترجمةً لكلمة (Terrorism) وصْفاً للعملياتِ التي كانت تقومُ بها في فِلَسْطِينَ العصاباتُ الصهيونية التي كانت عناصرُها قدِمتْ إلى فِلَسْطِينَ من الغرب، وقد نَشِطتْ هذه العصاباتُ بخاصّةٍ بعدَ انتهاء الحرب العالمية الثانية، وكان تفجيرُها لفندق داود في القدس في ٢٢يونيو ١٩٤٦م أولَ عمليةٍ إرهابية من نوعها تتمُّ في الشرق الأوسط، وكانت هذه العصاباتُ تعمِدُ إلى ارتكاب المجازر – وتتعمَّدُ أحياناً قتْلَ الأطفالِ والنّساء وكبارِ السنّ، مثل مجزرة دَيْر ياسين التي ارتُكبت في ١٠ أبريل ١٩٤٨م – وذلك بقصْدِ إثارة الرُّعب العامّ لدَى الفِلَسْطِينيِّين؛

لحمْلِهم على الفِرارِ وتركِ أراضِـيهم، ليحتَلَّها الغُزاةُ اليهودُ القادمون من شـتّى أقطارِ الأرض، وقبلَ ذلك لم تكن سـاحةُ العالمِ الإسـلاميّ تَعرفُ هذا النوعَ من العُنف، وإن ظلَّت كغيرِها من أقطار العالم - وطَوالَ العُصور - تشْهَدُ أنواعاً أُخرى من العُنف كالحرُوب، واغتيالِ الزُّعَماء، واغتِصابِ الأراضي والتعذيب.

فالإرهابُ بمعنى (Terrorism) إنما اسـتورَدَهُ حديثاً العالَم الإسلاميُّ من الغرب اصطلاحاً لُغَويا، وممارَسةً عملية)[٩].

٤/ الكوارِث في الحجّ لبيان ضرورةِ الربط بالسبب الحقيقيّ

ويـدلُّ على ذلك قوله رحمه الله: (لسُـوء الحـظِّ - عند تعيينِ أسـباب الوَفَيَاتِ الناتجـةِ عن الزِّحام - لا تُجـرَى المقارنةُ بين جميـع حالاتِ كوارثِ الوَفَيَاتِ بسـبب الزِّحام لمحاولة تَبيُّن ما إذا كانت تُوجَدُ صفاتٌ مشتَرَكةٌ بينَ الحالات! سواءٌ من ناحيةِ الزمان أم المكان أمْ حجم الحجاج!، وقد رجعتُ إلى إحصـاءات الحجّاج من الداخل والخارج في مدة ٣٧ عاماً - أي منذ عام ١٣٩٠هـ حتى العام المنصـرم ١٤٢٦- وتَبيَّنَ من المقارنة أنّ وقائعَ الوَفَيَاتِ بسبَبِ الزِّحام التي اعتُبرَت كارثةً تتلخَّصُ فيما يأتي:

١- في عام ١٤١٠ توفي ١٤٠٠ حاجّا في نفَق المعيصم يوم ١٢/١٠.

٢-في عام ١٤١٤ توفي ٤٧٠ حاجّاً قربَ الجمرة الصغرى يوم ١٢/١٠.

٣-في عام ١٤١٧ توفي ٢٤ حاجّاً عند مدخل الجِسر (شمال شرق) يوم ١٢/١٢.

٤-في عام ١٤١٨ توفي ١١٧ حاجّاً عند مدخل الجِسر يوم ١٢/١٢.

٥-في عام ١٤١٩ توفي ١٥ حاجّاً في شارع سوق العرب يوم ١٢/١٠.

٦-في عام ١٤٢١ توفي ٣٥ حاجّاً عند جمرة العقبة يوم ١٢/١٠.

٧-في عام ١٤٢٤ توفي ٢٥١ حاجّاً عند جمرة العقبة يوم ١٢/١٠.

٨-في عام ١٤٢٦ (الكارثة موضوع الحديث).

بمقارنة الحالات فيما عدا حالتين: (٣، ٤) لا تتفق الحالاتُ من حيثُ الزمان والمكان، وفيما عدا الحالتين (٣، ٤) لا مجالَ للقول بأنّ الفتاوَى كان لها أثر، وفي الحالتين (٦، ٧) وجد اتفاق من حيث الزمان والمكان ولكنه يختلف عن الحالتين (٣، ٤).

وبالمقارنة لا يَظهرُ صلةٌ بين الحوادثِ وزيادة أعداد الحجّاج، بل يكادُ الأمرُ يكون بالعكس ففي عام ١٤١٠، حينما وقعت كارثةُ نفَقِ المعيصم كان عدَدُ حجّاج الخارج ٨٢٧٢٣٦ ومجموعُ الحجّاج ١،٢٩٤،٤٨٣ وهذا العددُ أقلُّ في كلا الرقمين من أرقامِ اثنتي عشرة سنة سابقة، عدا اثنتين، وأقلُّ من أرقام ثلاث سنواتٍ لاحقة، كلُّها لَطَفَ اللهُ بالحُجّاج فلم تحدُثْ فيها وَفَيَاتٌ كارثية بسبب الزحام.

وفي عام ١٤١٤- حينما وقعَتْ كارثةُ الجمرة الصغرى التي مات فيها ٤٧٠ حاجّاً - كان عددُ حجّاج الخارج أقلَّ من عدَدِهم في كلِّ السنوات اللاحقة!، وهكذا من الصّعْب أن نَجِدَ كارثةً من كوارثِ الزِّحام وقعَتْ في مَوسِمٍ يتميَّزُ بأنّ عددَ الحجّاجِ فيه أكثرُ من غيره.

وبالعكس وُجدت مواسمُ لم تقَعْ فيها وَفَيَاتٌ غيرُ عادية بسبَبِ الزِّحام مع أنّها تميَّزَت بزيادة عدد الحجّاج بشكلٍ ملحوظ، وفي مواسمَ أُخرَى وقعَتْ كوارثُ أخرَى لا صلَةَ لها بالزِّحام، في مثل مَوْسمِ عام ١٤١٧ الذي وقعَ فيه الحريقُ الكبير في منى يومَ ١٢/٨، وفي هذا الموسمِ لم يكنَ عدَدُ الحجّاجِ أكثرَ منهُم في السنوات الأُخرى.

وفي مَواسمَ أُخرى اجتمعَتْ كلُّ الظواهر: الزيادةُ الكبيرة في عدد الحجاج، والافتراش، والفتاوَى المنتقَدة، بل إضافةٌ إلى ذلك الصِّغَرُ النِّسبيّ للطاقة الاستيعابية للمَشاعر دُونَ أن تَحدُث أيُّ مَشاكل، ومن أمثلةِ ذلك مَوْسمُ ١٤٠٣ حيثُ يبلغُ مجموعُ عدَدِ الحجّاج قدْراً لم يبلُغْهُ في أكثرَ من عشرين سنةً لاحقة، وكانتِ الطاقةُ

الاستيعابية للحرم المكيّ وقتَها ٤٦٪ من الطاقة الاستيعابية الحالية)[١٣].

ثالثاً: الأخذُ بالحقائق لا الأوهام

مما يدلُّ على هذه السِّمة قولُه رحمه الله: (في العمَلِ المأجورِ يَبيعُ الأجيرُ وقتَهُ وجُهدَه لقاءَ ثمنٍ مادِّيّ، أي يَبيعُ جُزءاً من نفسه، هذا يَعني أنّ العمَلَ المأجُورَ نوعٌ من الرِّقّ، لا أنسَى مرّةً موظَّفاً في إحدَى الشَّركات كان يُريد أن يُعبِّر لي عن ضُغُوطِ عملِه فقال بتأثُّرٍ ظاهر: أنا قنّ)[١٤].

وقوله: (إنّ المبدَأَ المشؤوم (المصلحةُ القومية والقوة) من ناحية الواقع هو مُوجِدُ أعظمَ أزمةٍ يُواجِهُها إنسانُ العصْرِ الحاضر، وهو سببُ أسوإِ ما يُعانيه البشَرُ من المآسي والظلم والطغيان، ومن ناحيةِ العقل فلا يَفترق هذا المبدأُ عن المبدَإِ الذي يُوجِّهُ ويَحكُمُ سُلوكَ قاطعِ الطّريق، أو عِصابةِ الإجرام المنظّم، أو الحيوانات الوحشية)[١٥].

وقوله: (إنّ عبارة «سلوك غير حضاري» عبارةٌ أقرَبُ إلى ألفاظ الشِّعارات منها إلى الألفاظ المحدَّدة المعاني التي تَحمِلُ صورةً ذهنيةً واحدةً بين مُوجِّه الخطاب والمتلقِّي، وألفاظُ الشعارات بالرغم من أنها تؤدِّي إيحاءاتٍ ذاتَ فعالية في التأثيرِ على المتلقِّي إلا أنها بما تحمِلُ من غُموضٍ ونسبيّةٍ وألوانٍ من التصوُّرات مُشتبهةٍ وغيرِ متشابهة تَجعَلُ الحاجةَ ماسّةً لمحاولة التعرُّف على المقصود منها في تصوُّرِ مُوجِّه الخطاب، وأغلَبُ الظّنِّ أنّ ما يُقصَدُ في عبارة «السُّلُوك الحضاريّ» سلوكُ الشخصِ العاديّ في البُلدان التي اعتَدْنا أن نَصِفَها بأنها متقدِّمةٌ أو متحضِّرة.

وعندما نَستحضِرُ في الذهن أنّ الصحابةَ والتابعين لهم بإحسانٍ وخيارَ أمّة محمّد صلَّى الله عليه وسلَّم طَوالَ القُرون الماضية كانوا يَفترشون في المشاعرِ والمساجد – ولا يُستَثنى منها مسجدُ نَمِرةَ أو المشعَرُ الحرام أو مسجدُ الخَيْف – عندما نَستحضرُ هذا في الذهن فإننا سنَعجبُ أن يهون على لسانٍ أو قلبِ الواعظِ والمرشد من المنتسبين

للعلم الشـرعيِّ أن يَعتبِرَ قضـاءَ الحاجِّ بعضَـ الليلِ في مُزدلفةَ أو منًى مُفترِشـاً على «حصيرة الحاجّ» في ساحة أو مَيدانٍ سُلوكاً غيرَ حضاريّ! مهْما تغيَّر الزمانُ، واختلفت الظروفُ، وانقلبتِ الموازينُ عند مُحدَثي النِّعمةِ المتكلِّفين.

هل يُمكِنُ أن نقتَرِحَ على إخواننا المسؤولين عن التوعية والإرشاد وإخواننا المسؤولين عن التنظيم أن يتخَلَّوْا مرّةً واحدةً عن ما تعوَّدُوه – فرأَوْا أنه الحدُّ الأدنى المقبول – أن يُجرِّبوا الحجَّ المتواضِـع، فيَمشُـوا مع المشاة، ويَفترِشُوا مع المفترشين، ويَمُرُّون – عملياً – بالتَّجرِبة التي يَمُرُّ بها نصفُ الحجّاج، فلعلّهُم إن اكتشفوا صورةً للحجِّ لم يَتخيَّلُوها قبلُ – من الراحة، والمتعة، والأُنس، والإحساسِ برَوحانية الحجّ، وتمييزِ الإنسانِ أوهامَ الحياة من حقائقها، واكتشـافِ أن الفروقَ التي يَضعُها الناسُ بين الناسِ فُروقٌ مُصطنَعة لا حقيقـةَ لها، ورُؤيةِ الحياةِ كلِّها على حقيقتِها كما سـيَراها عند المـوت – أن يَتغيَّرَ بهم كثيرٌ من الأمور، فتَنحَلَّ عُقَدٌ وتُحَلَّ قُيود، ويَرتفِعَ الحرجُ والعنَتُ عن عبادِ الله، ويقُولوا: خدمةُ الحاجِّ شرَفٌ لنا، فيقولَ الحجّاجُ حينئذٍ: صدَقْتُم)[١٦].

ومِن أخذِه بالحقائق أنّ كلامَه غالبًا في الكلِّيّات والقضايا الكُبرى دونَ الجُزئياتِ والتفصيل

يدلُّ على ذلك قولُه: (فإذا اهتَمَّ الرجلُ بالإصلاح في مَجالِ نشرِ العلْم الشرعيّ، واهتَمَّ آخَرُ به في مَجال التزكية، واهتمَّ ثالثٌ به في مجالِ الاقتصـاد، واهتمَّ رابعٌ به في مجال السياسـة، فإذا لم يَسـهُلِ التعاوُنُ بينَهُم في هذه المجالاتِ فلا يَجوزُ بأيِّ حالٍ أن تتقاطَعَ دَعواتُ المصـلحين وأن يكُونَ عمَلُ أحدِهـم مُعوِّقاً بالفعل أو القول لعمَلِ الآخَر.

والملاحَـظُ أنّ الغفلةَ عن هذا الأمرِ هي من أكثَرِ المعوِّقات للحرَكات الإصـلاحيةِ شُـيوعا، ومصـدرُها في الغالـبِ المبالغةُ في التركيـزِ على مجالٍ معيّنٍ مـع الغفلة عن أهميـة المجالاتِ الأُخرى، كما قد يكون مصـدرُها المبالغةَ في رُؤيةِ العمل، والعُجْب،

والتعصُّبَ، والغُلُوَّ في اعتبارِ الذات)[١٧].

وقولُه مُبيِّناً منهجَهُ في مركزِ الحِوار: (ننطلقُ في المركز من: ثقةٍ بالنفس، وثقةٍ بعدالةِ وعقلانيــةِ قَضــيَّتنا، وبعدَ إحاطةٍ بالواقــع، والعواملِ المؤثِّرةِ في القضــية، وطبيعةِ بنائِها المنطقيّ، وما يحكُمُها من شأنٍ معرفيّ.

ونُــدرِكُ أبعادَ «الإطار الشــامل»[أ] الذي تقَعُ داخلَهُ القضــية، ليس لدينا لَبْسٌ في أنّنــا في «حالة حــرب أيديولوجية» موجَّهة من قِبَلِ الغرب، حــربٍ أيديولوجيّة مُعلنةٍ مكشوفةٍ ضدَّ الإسلام، فمن البداية ننطلقُ من ثقةٍ مبرَّرةٍ بالنفس، ومن وَعْيٍ بالحقائق على أرضِ الواقع، ومن قُدرةٍ على الاستخدام الأمثلِ لهذه الحقائق.

نَرمي القُفّاز، ونتحدَّى بشجاعةٍ وحكمة، ونَرفعُ أمامَ عَينَي الخَصْم مرآةً صافيةً يَرى فيها وجهَهُ الحقيقيَّ وليس الزّائف، بعدَ أن نُزيلَ الغشــاوةَ عن عينَيه فيرَانا في صُــورتنا الحقيقية وليست الزائفة، وكلُّ ذلك ضِمْنَ الأدبِ العالي للحِوار، آخذين في الاعتبار لُغةَ الخَصْــم، ونهجَ تفكيرِه، وعدَمَ الحَيْدةِ شَــعْرةً عن اســتعمالِ المقاييسِ الموضــوعية الدقيقة.

فمثــلاً نُدرك في المركز أنّ أنجحَ وســيلةٍ لإخراسِ الخَصْــم وفضْــحِ زَيْفِ تصــوُّراته وأفكارِه هو إبرازُ تناقُضاتِها إمّا من داخلِ الفكرةِ نفسِها أو بينَها وبينَ أفكارِه الأُخرى، وهي السياسةُ العقليةُ المنطقية[١٨].

رابعاً: السّعْيُ لرَدِّ الناس إلى التصوُّرِ الصحيحِ والتفكيرِ المَنطقيّ

يدلُّ على هذه الســمة قولُه رحمه الله: (إنّ انتشــارَ أسلحةِ الدّمارِ الشاملِ يَجعلُ العالَم أمامَ خيارين:

(أ) «الإطار الشامل» يمكن تلخيصه في: (الحقيقة الواقعة المتمثلة في «الحرب على الاسلام» والتي تواترت تصريحاتُ السياسيين والعسكريين ورجال الفكر الغربين على التصريح بها منذ ما يزيد على عقدين، ويدعم ذلك الواقعُ التطبيقيّ والضغوطات السياسية والعسكرية والاقتصادية والتشريعية). من هامش مقال تجربتي في الحوار.

(أ) التهديد بالفَناءِ الماديّ أو المعنويّ أو كليهما.

(ب) أو تغيير المنهجِ السائد في العلاقات الدَّوْلية.

ولتغيير هذا المنهج لا مناصَ - فيما يبدو - من اختيارِ منهج مثل المنهج الإسلاميّ، حيثُ تقومُ العَلاقاتُ الدَّوْلية على أساسِ العَدْلِ المرتكزِ على أساسِ الالتزامِ الخُلقيّ أو الدِّيني.

إنّ هذه الفكرةَ البسيطةَ هي ما انتَهى إليه - فيما يبدُو - كثيرٌ من المفكِّرين الغربيين، وللتدليلِ على ما أقول أُقدِّمُ فيما يلي عَيِّنةً من الآراءِ لمشاهيرَ من المفكِّرين الذين عاصَرُوا الحربَيْن العالَميَّتين، وكما يُلاحظُ القارئُ حرَصْتُ على أن تَضُمَّ هذه العَيِّنةُ على التوالي: عالماً طبيعيّا، ومؤرِّخا، وفيلسوفاً كاثوليكياً أوربيا، وفيلسوفاً بروتستانتياً أمريكيا، وفيلسوفاً لادينيا، راجياً أن تكون هذه العَيِّنةُ معبِّرةً بصدقٍ عن اتجاهٍ عامٍّ للتفكيرِ العاقلِ الحكيم في الغرب)[٣].

وقولُه: (كنتُ مغرَماً في مرحلة المراهقة بقراءة كتُب الصِّحة النفسية، والعبارةُ التي قرأتُها في أحد هذه الكتبِ ولم أنسَها حتى الآن هي: (كن كما أنت)، أي لا تتظاهرْ بأنّك أغنى، أو أذكى، أو أعلم، أو أتقى، أو أفضلُ مما أنت في الحقيقة. طبعاً لا أدّعي بأني - في حياتي الطويلة - التزمتُ بمضمون هذه العبارة، ولكني أعتقدُ بأنّ رياضةَ النفس وتدريبَها على مضمونِ هذه العبارةِ وسيلةٌ نافعةٌ للصِّحة النفسية، والشرطُ الأوّلُ في ذلك محاولةُ معرفةِ النفس على حقيقتها، والله الموفِّق)[١٩].

وقولُه في خطابه لديوانِ المظالم: (فقد كان هدفُنا - من طلَبنا من الدائرةِ الموقرةِ الحكمَ بعدم اختصاصها في النظرِ في القضية - أن نفتَحَ البابَ أمامَها لطلَبِ العافية، وألّا تُوقعَ نفسَها في الحرج بالمجادلةِ عن وضعٍ يَقضِي التقوى والورعُ وخشيةُ الله تعالى والغَيرةُ على المصلحةِ العامة بعدَمِ المشاركةِ فيه بفعلِ القلبِ أو اللسانِ أو الجوارح.

وإن المسلمَ لَيعتصِرُ قلبَهُ الحزنُ والألمُ حينما يَرى رجالاً من أهلِ الفضلِ والفقه

والــرأي يَجهلون أو يَتجاهلــون حقيقةَ واقع قامتْ عليه شــواهدُ معلَنة، ليس فقَطْ من التقارير الإحصــائية الحكومية أو تقارير الجِّهات المتخصِّصة - كمؤسسة (سمة) التي تُفصِــحُ عن حجم القروض البنكية للاســتهلاك (البنوك تُقرِضُ مُقابل ماذا؟)، وعن الأعداد الهائلة من الأُسَــر الخاضــعة لغلبة الدين - بل عبارات الإعلانات الصريحة التي تُلِحُّ البنوكُ في إصرارٍ على توجيهها في الصُّحُف للرّاغبين في الاقتراض الربويّ: (هل تُريد ســيولةً لقضــاء رحلة العُمر... لكذا... لكذا... البنكُ يقدِّمُ لك السيولةَ المطلوبةَ بأسرَعِ وقتٍ وأسهلِ إجراءٍ وبدُون ضمانٍ ولا كفيل).

إنّ الإنســان يَعجَبُ كيف لا يُبصــرُون بهذه الشواهد أنّ الأمْرَ تجاوَزَ أن يكونَ أمرًا غالبًا يُبنَى عليه الحكْمُ إلى أن يكون شِبْهَ قاعدةٍ عامة.

بل إنّ الإنسان لا يَنتهي عَجَبُه من غفلة أو تَغافُل بعض أهل العلم عندما يتعلَّقُون بمصــطلحات اختَلَفَ فيها المتقدِّمُون من الفقهاء ولا يَعتبِرون بتَغَيُّر المضــمون والمعنى والطبيعة بينَ المصــطلح الذي وقع فيه الخلافُ الفقهيُّ كمصطلح التورُّق، وما تُسمِّيه البنــوكُ التي تَمنحُ القروضَ الربويةَ في الوقت الحاضــر (تورُّقًــا)، بل لا يَخطُرُ في بالهم هذا الســؤالُ: (هل الصورةُ التي تُنفِّذُ بها البنوكُ في الوقت الحاضر عمليّات اقتراض الموظَّفين بضــمان رواتبهم وتُسمِّيها تورُّقا هي صــورةُ العمليّات التي يُسمِّيها الفقهاءُ (تورُّقا) ويُوجَد الخلافُ الفقهيُّ حولَها؟).

هل الصــورةُ التي تُنفِّذُ بها البنوكُ عمليّات تمويل الموظَّفين لو عُرِض على الفقهاء المتقدِّمين سوف يُجيزونها أو أنّهم سيُجمِعون (حسَبَ ما تَهدي لذلك قواعدُهم) على عدَم جوازِها؟.

يَعجَبُ الإنسانُ كيف أنّ كثْرةَ (المساس) تَجُرُّ إلى هذا القَدْر من قِلّة (الإحساس)! وإلى الأمْنِ من مكرِ الله! ومن هلاكِ الكافة إذا كَثُرَ الخبث)[٢٠].

ومن سَعْيه رحمه الله لرَدِّ الناس إلى التصوُّرِ الصحيح:

١ / ضربُ الأمثال

من ذلك ما ذكره عَقِبَ قول الدكتور شوقي الفنجري: (لقد آنَ الأوانُ ليُدرِكَ فقهاءُ العصرِ أنّ الفائدةَ ذاتَها أداةٌ مُحايدةٌ؛ بحيثُ إذا استُخدمتْ في مجالاتِ الإقراضِ والاقتراض كانت فائدةً ربويةً محرَّمةً شرعا، وإذا استُخدمتْ في غير ذلك كمشروعاتِ الاستثمارِ والتنميةِ الحقيقية أو لأغراضٍ أخرى كمُعالجة التضخُّم والحدِّ من الاستهلاك بتوجيهِ المدَّخراتِ وتصحيحِ مَسارِها كانت فائدةً مقبولةً شَرْعا؛ لبُعدِها عن الربا والاستغلالِ وأكْلِ المالِ بالباطلَ) قال الشيخُ رحمه الله: (إنّ حقيقةَ فكرةِ الدكتور الفنجريّ هي التمييزُ بين نوعَين من القَرْض، القرضِ لغايةِ الاستثمار والقرْضِ لغير ذلك. بالرغم من عدَم وُضوحِ تفكيرِه في هذا المقام فواضحٌ أنّ القرْضَ الذي يُقدَّمُ من المدَّخرِ للبنك لغايةِ الاستثمار يُخرِجُه الدكتور الفنجريّ عن مُسمَّى القرْضِ ويُجيز الفائدةَ عليه، ولكن ما حكْمُ الصورةِ المقابلةِ وهي القرْضُ الذي يَدفعُه البنكُ للمُستثمِر؟ هل الحكمُ واحدٌ أم مختلف؟ وإذا كان مُختلفاً فما الفرقُ بين العمليَّتَين؟.

يُمكِنُ أن يرَى شخصٌ أنّ اسمَ الخنزيرِ لم يَعُدْ يَنسجِمُ مع الذَّوْق، فيُسمِّيه الثوْرَ القصيرَ القَوائم!، وفي هذه الحالةِ يَنبغي أن نَحترِمَ اختراعَ هذا الشخْصِ الأديب، وإذا اعتَرَضَ عليه مُعترِضٌ فيُمكن أن يُردَّ اعتراضُه بأنّ هذه التسميةَ الجديدةَ مجرَّدُ اصطلاح، ولا مُشاحَّةَ في الاصطلاح، ولكن لو ادَّعَى هذا المخترعُ الأديبُ أنّه بهذه التسميةِ الجديدةِ تحوَّلَتْ حقيقةُ الخنزيرِ إلى حقيقةِ الثوْرِ لَمَا قَبِلَ ذلك أيُّ عاقل، إنّ هذا المَثَلَ بالضّبط يَنطبِقُ على فكرةِ الدكتور الفنجريّ)[٢١].

وقولُه في بيانِ أسبابِ كوارث الحج: (عندَما يَقِفُ ساحرُ القبيلةِ البدائية على بُقعة مّا من الأرضِ وعليه جُبّةٌ خضراءُ ثم يَنزِلُ المطرُ وتَخضَرُّ البُقْعةُ بالعُشب تَنسُبُ القبيلةُ

اخضرارَ الأرضِ ونُزولَ المطرِ إلى وُقُوفِ الساحرِ على تلك الأرضِ وعليه جُبَّةٌ خضراء.

هذا مَثَلٌ تقليديٌّ يتردَّدُ في كتُبِ علْمِ الاجتماع، يَقْصِدُ به العلماءُ تصويرَ طريقةِ تفكيرِ البُدائيّ، يَكفي مجرّدُ اقترانِ الظاهرة «أ» بالظاهرة «ب» ليَعتقدَ الشخْصُ البُدائيّ أنّ الظاهرةَ الأولى سببٌ للظاهرةِ الثانية، وعندما يتقدَّمُ الإنسانُ في طريقِ نُضْجِ التّفكيرِ – وبقَدْرِ تقدُّمه – فإنّه يتحيَّزُ للسببيّة العقلية التي مُوجَبُها أنّه لكي تكونَ الظاهرةُ «أ» سبباً للظاهرة «ب» لابدَّ أن يتكرَّرَ – بالتجربة مراتٍ عديدةً تَمنَعُ احتمالَ الصُّدفة – أنه كلَّما وُجدَتِ الظاهرةُ «أ» وُجدت الظاهرةُ «ب»، وكلَّما تَخلَّفتِ الظاهرةُ «أ» تَخلَّفتِ الظاهرة «ب»، معَ الأخْذِ في الاعتبارِ وُجودَ الموانعِ، وتعدُّدَ الأسباب.

ويُعبِّرُ أسلافُنا – رحمهم الله – عن هذا المفهومِ بقولهم: السببُ ما يَلزَمُ من وُجودِه الوجودُ ويَلزَمُ من عَدَمِه العدَم.

وفي أحَدِ التقاريرِ التي حدَّدتْ أسبابَ الكارثةِ التي حدَثَتْ بعْدَ ظُهر يوم ١٤٢٦/١٢/١٢هـ بالتأمُّلِ يُلاحَظُ لأوّلِ وهلةٍ أنّ كلَّ سببٍ من الأسباب المذكورة في التقريرِ يُوجَدُ دائماً بدونَ أن تُوجَد وفَيَاتُ الزِّحام، وتُوجَدُ وفَيَاتُ الزِّحام مع تَخلُّفِ السببِ المذكور، بل إنّ الأسبابَ المذكورةَ في التقريرِ تُوجَدُ مُجتمعةً ولا تُوجَدُ كوارثُ! وتتخلَّفُ وتُوجَدُ الكوارث)[١٣].

وقولُه: (الأدويةُ مضادّةُ الحيويةِ ضروريةٌ لعلاج الأمراض، ولكنّ لها آثاراً جانبيةً سيئة قد تكون مدمِّرة، فإحسانُ استعمالها يقتضي أن لا يَصفَها الطبيبُ إلا في حالة الضرورة وحيثُ لا يوجد بديلٌ أسلم، ووَصْفَها بقدر الحاجة لا زائداً عنها، وبعد الموازنة بين أثرها الإيجابيّ المطلوبِ وآثارِها الجانبية السيئة.

أذكُر قبلَ مدة (أكثر من أربعة عقود) أني قرأتُ تقريراً صدر عن شخصٍ أو منظمة (أنساني طولُ الزمن) من المهتمين بالصِّحة العالمية يُقارِن فيها بين استعمالِ البلدان للمضادات الحيوية، فذكر أنّ وصْفَ هذه الأدوية في ألمانيا يأخذ ٤٪ من ميزانية الدواء،

في حين أنّه في بلد إفريقيّ (أحتفظُ باسمه) يأخذ ٤٠٪ من ميزانية الدواء!.

أهمُّ عامل في وجود هذا الفارق هو إساءةُ استعمالها في البلد الإفريقيّ والقصورُ في متابعةِ تنفيذها والتأكدِ من حُسْن استعمالها.

تماما مثلُ الأدويةِ المضادّة الحيوية في عَلاقتها بجسم الإنسان وتأثيرِها عليه إيجابا أو سَلْبا، والسياسةِ الرشيدة التي يَجبُ أن تَحكُمَ وصفَها القواعدُ التنظيميّةُ في عَلاقتها بالإدارة والمجتمع، وتأثيرِها عليهما إيجابا أو سَلْبا، والسياسةِ الرشيدة التي يَجبُ أن تَحكُمَ إصدارَها، فيَجبُ ألا تُوجَدَ إلا عندَ الحاجةِ حيثُ لا بَديلَ غيرَها لمواجهة مشاكلِ الإدارةِ والمجتمع، وأن تُوجَدَ بقَدْرِ الحاجة لا زائدةً عليها، وأن يكون إصدارُها بعد الموازنة بين آثارِها الإيجابية وآثارِها السلبية سواءٌ على الإدارة أو المجتمع.

فيكون إصدارُها نتيجةَ الموازنةِ بين المصالح والمفاسد لوجودِها، وبعد اعتبارِ كلِّ العواملِ المؤثِّرة، مأخُوذاً في الاعتبارِ أنّ وُجودَها يَستلزِمُ - دائما - التجاوُزَ على حريّةِ الإنسان، وتقييدَ قُدرتِه على التصرُّف)[٥].

٢ / الاستدلالُ بالقوانينِ الطبيعيّةِ والتجارِب

يدلُّ على ذلك قولُه: (ومعلُومٌ أنّ شُيوعَ الفكرةِ وسيادَتَها ولو كانتْ وهميةً يُعطِيها من إمكانية الإيمانِ بها واليقينِ ما لا تحظَى بـه - في كثيرٍ من الأحيان - الحقائقُ، بل يَجعلُها من المسلَّماتِ البديهيةِ التي لا تَقبلُ المراجَعة أو التشكيك)[٢٢].

وقولُـه: (وكالعادةِ في كلِّ المقالاتِ التي أكتُبُها والكلماتِ التي أُلقيها في الغالب لا أُعبِّرُ عن رَأْيي الخاصّ وإنّما أسرُدُ معلوماتٍ؛ لكنّها معلوماتٌ موثَّقة، وذلك لأني اكتَشفتُ أو عَرَفتُ بحسَبِ التجربة أنّه لا يَكفي أن يَعرِفَ الناسُ المعلومةَ بل لا بُدَّ من أن يَتذكَّرُوها وأن يَربِطُوا بين المعلوماتِ لكي تُنتِجَ لهم الحقيقة)[٢٣].

وقوله: (مِثْلُ الصِّحةِ الجسميةِ فإنّ الصِّحةَ النفسيةَ والعقليةَ تعتمِدُ على قوّةِ

جهاز المناعة، وفي هذا العصر بالذّات - حيثُ أصبحَ العالَم قريةً صغيرة تَبَعاً لوسائل الاتّصال والمواصلات - أصبحَ من المستحيل الوقايةُ من فيروسات الأمراض الفكرية عن طريق الإجراءات السلبية، من غير الطبيعيِّ أن تَحبسَ الجسمَ في قَفَص زُجاجيٍّ لتَمنعَ عنه وصولَ الفيروسات المَرَضية التي تملأُ الجوّ، وإنما الطبيعيُّ أن تَحرِصَ على تقوية جهاز المناعة لديه فتَضمَنَ حمايةَ الجسم من الجراثيم، وبالمثْل فإنّه لا مجالَ الآنَ لحماية الأمّة من الأمراض الفكرية والاتجاهات المنحرفة عن طريق عزْلها عن المؤثِّرات الخارجية، إنما السبيلُ الوحيدُ لحمايتها العمَلُ على أن يَظَلَّ جهازُ المناعة الفكريُّ لديها قويّاً مُعافًى عن طريق التوعية الدائمة بالحقّ، وكَشْف زَيْف الباطل)[٦].

وقولُه عن مؤسَّسة الوقْف وقد كان يَرْأَسُ مجلسَها: (كانت المؤسّسةُ خُطَّتُها العامةُ التخصُّصُ من ناحية المكان ومن ناحية العمَل؛ لأنها تعرِفُ أنه كلَّما اتَّسعَ مجالُ الانتباه كان على حساب كفاءَة الأداء، فالمؤسَّسةُ أخذَتْ على نفسها أن تتخصَّصَ في التعليم والتوعية بالإسلام)[٢٤].

٣/ استخدامُ منطِقِ العقْلِ في تحليلِ كلامِ المخالف

يدلُّ على ذلك ما قاله في ردِّه على بيان كتبه بعضُ الشباب عن حرية التعبير: (قد أثار اهتمامي هذا الموضوعُ، ورأيتُ من واجبي التعليقَ عليه، وفي هذا التعليق سوف أتفادَى ذِكْرَ آرائي الشخصية إلا عند الحاجة الملحّة، وهذا إذا وُجِدَ فسوف يكونُ في حالات قليلة، وبدلاً من ذلك سوف أكتفي بإيراد معلومات واقعية، وأترُكُ للقارئ حريةَ الاستنتاج منها، وسوف أستعملُ اللغةَ والمنطقَ العقليَّ وطريقةَ التفكير المفروضَ قبولُها من مِثْل مَن كتبوا البيان.

وباستحضار المناسبة التي كُتب في ظلِّها البيانُ يبدو أنّ القارئ لا يُمكنُ أن يعتقد إلاّ أنّ المقصودَ حريةُ التعبير في الجهْر بقولة الكُفْر، والكفر بعد الإسلام، ونَفْي القداسة عن المقدَّسات لدى المجتمع: (الله، القرآن، الرسول، الإسلام) والتعاملِ معها بالنقد

أو حتى بالذَّمّ، أو التحقير، أو السُّخريَّة أو الاستهزاء، كما لو كان شيئاً لا قداسةَ له ولا وَقار، فإن لم يصحَّ الافتراضُ بأنّ هذا الأمرَ مقصودٌ بالذات في العبارات المقتبسة فعلَى الأقلِّ أن يُفترَضَ أنّ هذه الأمورَ داخلةٌ قصداً في عموم عبارة: «نُؤيِّدُ كلَّ مَن يُريد أن يقولَ ما في نفسه، وأن يُعبِّر عن ما في روحه، ويكتبَ ويتحدَّثَ ويرفعَ صوتَهُ عالياً بما يريدُ هو»، فإن لم يصحَّ هذا الافتراضُ أيضا فعلى الأقلِّ: أن لا تكونَ هذه الأمورُ منفيةً أو مستثناةً في قصْد المتكلمين عن العموم المشارِ إليه، وليس بعد هذا إلا اعتبارُ الكلامِ لغواً لا معنى له)[٢٥].

وقوله عن الافتراش في الحجّ: (المتتبِّعُ لما يُقرَأُ ويُسمَعُ يُلاحظ أنّ القاسمَ المشترَكَ للمبرِّرات التي تُقدَّمُ لاعتبار السلوكِ – موضوع البحث – مشكلةً أنّه يشكِّلُ منظراً مشوِّهاً لا يَليقُ بسُمعة المملكة، أو أنّه – كما يبرَّرُ غالباً – على ألسنةِ الوُعّاظِ والمرشدين «سلوكٌ غيرُ حضاريّ».

وأغلبُ الظنّ أن ما يُقصد في عبارة «السلوك الحضاريّ» سلوكُ الشخص العاديّ في البلدان التي اعتَدْنا أن نَصِفَها بأنها متقدِّمةٌ أو متحضِّرة.

وعلى افتراضِ أنّ المعنى المشار إليه هو مقصودُ موجّهِ الخطاب – حولَ المشكلة موضوع البحث – فإنّ من حقِّنا أن نُنازِعَ في أن يكون الافتراشُ (حيثُ يؤدِّي غرضاً عمليّاً جدِّيّاً، وحيث لا يؤذي أحداً ولا يتعدَّى على حُرِّية أحد) سُلوكاً غيرَ حضاريٍّ، بدليلِ أنّ البلدانَ التي جعلناها معياراً للسلوك الحضاريّ تُنتِجُ للمفترشين سِلَعاً بمليارات الدولارات، مثلَ حقيبةِ النوم، وحقيبةِ الظَّهْر، وغيرَهُما من السِّلَع التي يَحتاج إليها الشخصُ للافتراش، بل إنّ هذه البلدانَ تجتهدُ في أن تُتيح للمفترشين من الشباب وغيرِهم – الذين لا تُساعِدُهم جُيوبُهم على تحمُّلِ أُجور الفنادق، ويَرغَبُون كغيرهم أن يَتمتَّعُوا بمباهج الطبيعة في المنتزهاتِ والمنتجَعاتِ السياحية – ميادينَ وساحاتٍ ومخيَّماتٍ للافتراش؛ ذلك أنّ هذه البلدانَ «وقد رُزِقَ أهلُها عِلْماً

بظاهر الحياة الدُّنيا وأُوتُوا من الحكمة في تدبير المعاش ما حُجِبَ عن الآخَرين» لا يَرَوْن في سُلوك الافتراش حيثُ لا يُؤذي أحداً ولا يَضُرُّ بمصلحة حقيقية غير موهومة وحيثُ يُؤدِّي غرَضاً عمليًّا مشروعاً لا يَرَوْن فيه ما يَضُرُّ بسُمْعة بلادِهم، ولا يَخجَلُون من مَنظرٍ طبيعيٍّ لا شُذوذَ فيه لدى العُقلاء غير المتكلِّفين)[١٦].

وقولُه: (فإذا قال عالمٌ من المملكة العربية السعودية في الوقت الحاضر إنّ الدراسات والبحوثَ أثبتَتْ أنّ لِزواج السّعوديّ بالأجنبية أو السعوديةِ بالأجنبيّ أضرارا، وأنّ الحاجةَ – في هذا الزمان – تُوجِبُ حمايةَ المواطناتِ السعوديات من الضَّرَر، وبناءً على ذلك تُوجَدُ إمكانيةٌ للفتوى بتحريم مثل هذه الممارسات، والعقابِ عليها، فأيُّ حُجّة وجيهة تَبقَى لمثلِ هذا العالم في أنَ يَقُول للسُّفهاء – من واضعي القوانين العلمانية – إنّ لِي دونكم الحقَّ في إعَادة تقويم ما أباحه الله في الزَّواج، وإنَّ لي دونَكُم الخِبرةَ بما يَصلُحُ للناس، ولي – وليس لكم – الحكمةُ في تقديرِ مدى حاجةِ المواطنات للحمايةِ من أضرارِ هذا النوعِ أو ذاكَ من الزَّواج؟[٢٦]

خامساً: استشرافُ المستقبَل

يدلُّ على ذلك قولُه في شأن الأقليات في فرنسا: (وبعدُ: فما هي احتمالاتُ المستقبَل؟ يَحتملُ أن تَرفُضَ الجمعيةُ الوطنية الموافَقةَ على مشروع قانونِ منْع ارتداء المسلمة غِطاءَ الرأس، وفي هذه الحالة سوف تُسجِّلُ العلمانيةُ الفرنسية انتصارَها بعدَم المساس بالمبادئ التي قامت عليها، وسوف تَنتصِرُ الجاليةُ المسلمة البالغُ مقدارُها حسَبَ خطابِ الرئيس الفرنسي خمسةَ ملايين نَسَمة، باحتفاظها بحقِّ الحرية في المعتقد وممارسةِ الفرائض الدينية، وسيساعِدُ ذلك على الاندماج الايجابيّ في المجتمع.

ويَحتمِل أن توافقَ الجمعيةُ الوطنية الفرنسية على مشروع القانون، وفي هذه الحالة سوف تكونُ موافقتُها ضربةً موجِعةً وفضيحةً فكريةً للعِلمانية الفرنسية، والعلمانيةِ

في العالم الإسلاميّ، وسوف تُعرَّى ثغراتُها شأنَ أيِّ غلُوٍّ أيديولوجيّ، وسوف يوجَد لدى الجالية الإسلامية الفرنسية عاملٌ إضافيٌّ في تَرسيخ هُويّتها ووقايتها من الذَّوَبان في ثقافةٍ غريبة، حقًّا سوف تُعاني الجاليةُ الإسلامية في فرنسا، وسوف يتجذَّرُ الشُّعورُ بالظلم والاضطهاد لديها، وسوف يوجَدُ عاملٌ إضافيٌّ لتنافُر القلوب، ولا أحدَ أُوتي شيئاً من الحكمة يَرغبُ في ذلك، ولكنَّ الإسلام لن يُضارّ؛ لأنّ الظلمَ والاضطهاد إذا لم يصِلا إلى درجة الإبادة والاستئصال يكونان عاملاً فاعلاً في التشبُّث بالعقيدة والثبات عليها، بل سوف يَنتصِرُ الإسلامُ بوجود علامةٍ جديدةٍ مُضيئة تُبصِّرُ المسلمَ بالفرْق بين المبادئ الإنسانية الصادقة، والمبادئ الادِّعائية الزائفة، واللهُ غالبٌ على أمرِه ولكنّ أكثرَ الناس لا يعلمون)[٢٧].

وقولُه: (وفي العصر الحاضر يُخشَى - بسبَب التأثير الطاغي للثقافة الغربية الذي يُسنِدُه الانبهارُ بالتقدُّم المادّيِّ والتكنولوجيِّ والمعرفيِّ للغَرْب، وسُلطانُ الإعلام المسيطِر - أن يُصابَ الضميرُ الخُلُقيُّ الجَمْعيّ للأمة بتشوُّهاتٍ غيرِ إسلامية، إنّ تسرُّبَ بعضِ اتِّجاهات الثقافة الغربية إلى مُجتمعات المسلمين - مثل النسبيّة الأخلاقية، والميكافيليّة، والأنانيّة، والتسليم بفِكْرة الصّراع والمغالبة حتى في أوساطِ بعض العاملين للإسلام - يدعُو إلى تلك الخَشية.

كلُّ ما سبَق حريٌّ بأن يَلفتَ نظَرَ الجهات المسؤولة عن التربية في المجتمعات الإسلامية إلى ضرورةِ توعية النَّشْءِ بالتصوُّر الإسلاميّ)[٩].

وقوله عن القروض البنكية: (راتب الموظَّف في الغالب لا يَزيدُ بالضرورة بنسبةٍ تُماثل الزيادةَ في احتياجاته في المستقبل (على سبيل المثال: سوف تزدادُ أعباؤه العائلية بزيادةِ عدَدِ أولاده وبناته، وتآكُلِ أصوله التي تحتاج إلى تجديد)، وهذا يعني أنّ هذا الموظَّفَ سوف يَرتهِنُ مستقبلَهُ وحاجاتِه الأساسيّةَ لحاضرِه وحاجاتِه التكميليّة أو الوهْميّة.

إننا لا نحتاجُ إلى إجْراءِ دراسةٍ لإحصاء عددِ الذين تورَّطُوا من المواطنين في هذا الوضع المؤلم، أو تقديرِ حجْمِ تورُّطِهم؛ لنُدركَ الصورةَ المؤلمةَ المتوَقَّعَ ظهورُها في المستقبل في تشكيلِ البيئةِ الاجتماعية السعودية، ولكنّ الآثارَ المدمِّرةَ الناشئةَ عن عبوديّةٍ فئامٍ كبيرةٍ من المجتمع للدَّيْن سوف تُهيِّئُ مُناخًا ملائمًا لنُموِّ الفقْرِ إذا عرَّفْنا الفقْرَ بأنّه زيادةُ تَكلفةِ حاجاتِ الشخص عن دخْلِه)[٢٨].

سادساً: الخبرةُ بالقوانينِ عن علمٍ وعدل، وبعدُ النّظَرِ في الإدارة

يدلُّ على ذلك قولُه: (خِلالَ مدّةٍ تَزيدُ عن خمسٍ وخمسين سنةً قامت صِلتي بالقانون دراسةً، وتدريسا، ومستشاراً قانونياً في الإدارة العامة، ومشاركاً في كتابةِ عَددٍ من الأنظمة، ومشرِفاً على تطبيقها، ومن كلِّ ذلك وُجدت لديَّ فكرةٌ ظلّت مع الزمَن وتَكرُّرِ الوقائع تَرسَخُ في ذهني؛ حتى أصبحَتْ لديَّ حقيقةً يُمكنُ إقامةُ الدليلِ عليها بأكثرَ من مائةِ دليلٍ ودليل.

إنّ وُجودَ القواعدِ المنظِّمة ضرورةٌ للمُجتمع في كلِّ زمانٍ ومكان؛ لأنّ البديلَ له الفوضى وفسادُ الحياة، ولكنّ سَنَّ القواعدِ القانونية المنظمة للمجتمع يَقتضي – كمُتطلَّب أساسيّ – أن تكون القاعدةُ القانونية «حكيمة» و«عادلة»، حكيمةً بأن تكونَ ظاهرةَ النفع، وعادلةً بحيثُ تطبَّقُ – وبدرجة متساوية – على الكافّة)[٥].

وقولُه عن تدخُّل هيئة الأُمَم فيما ليس من اختصاصِها بحُكمِها على المؤسَّسات الخيرية: (مع أنّ الأصلَ أنّ هيئةَ الأُمَم المتحدة اختصاصُها الفصلُ بين الدُّوَل في نزاعاتها وليس اختصاصُها الفصْلَ بين الدُّوَل والأفراد أو الهيئاتِ غيرِ الدولية؛ فإنّ الهيئةَ الدَّوْلية عندما تستجيبُ لاتِّهام دولةٍ مّا فرداً أو هيئةً خاصةً بارتكابِ جريمة، ثم تَحكُم الهيئةُ على المتّهَم بالإدانة وتُوقِعُ عليه العقاب، ليس فقط دُون أن يكون ذلك نتيجةَ محاكمةٍ قضائيةٍ عادلة، وإنما دُون أن يُسمَعَ دفاعُ المتَّهَم أو أن تَتِمَّ مواجهتُه

بالاتِّهام أو أدلّته، إنَّها بذلك تُسجِّلُ خَرْقاً مشؤوماً لأبسطِ مبادئ العدالةِ كما تُفهَم في كلِّ زمانٍ ومكان)[٢].

وقولُه في خطابه لديوان المظالم: (مما سبَق تُلاحظون - فضيلتَكُم - أنّ معارضةَ الرئاسة للإجراء - موضوع القضية - أمامَ مَرجِعها الرئاسيّ كانت ذاتَ مُستوَيَيْن:

١- المنازعة في سلامةِ الإجراء على أساس عدَم توافُقه مع المادّة الأولى والمادّة السابعة من نظام الحكم الأساسيّ، باعتباره وسيلةً محقّقة - كما يُظهِر ذلك الواقع - لارتكاب الربا، وباعتباره سببًا للإضرار بالمصلحة العامة، بتعريضه شريحةً كبيرةً من المواطنين للعَنَت والعُسْر.

٢- أنّ الإجراءَ المنازَعَ فيه لو افتُرضت شرعيّتُه فإنه ليس تطبيقًا لقاعدة قانونية آمِرة، وإنما هو تطبيقٌ لترتيبات اختياريّة، سواءٌ بالنسبة للإدارة أو للموظف؛ فالموظَّفُ يملك أن يختار طريقةً أُخرى لتَسلُّم راتبه ومُستحقّاته كما هو صريحُ التعليمات، والإدارةُ لها أن تختارَ ما ترى أنّه الأسْلمُ والأصلحُ وَفقًا للقواعد القانونية الأخرى.

والحكْمُ في كلا المستويين يتجاوَزُ ولايةَ ديوان المظالم؛ إذ إنّ الديوانَ هيئةُ قضاءٍ إداريّ، وليس محكمةً دستوريّةً تمتَدُّ ولايتُها للحُكْم بصِحّة القانون أو تفسيره.

تُلاحظون - فضيلتَكُم - بَعْد ذلك أنّ معارضةَ الرئاسة في الموضوع أمامَ مَرجِعها الرئاسيّ قد مضى عليها أكثرُ من سنة ونصف، دون أن يَصدُرَ من مَرجعها رفضٌ لهذه المعارَضة، الأمرُ الذي لا يُمكن أن يُحمَلَ إلا على قَبول وِجْهةِ نظَرِ الرئاسة.

ومُوجِب اعتراضِنا على الحكم يتلخَّصُ في الآتي:

أ- أنّ الدائرةَ الموقَّرةَ لم تناقشْ كلَّ دُفُوعِنا.

ب- وما ناقشَتْه من دُفُوعِنا فهمَتْ بعضَهُ على خلافِ ما قَصدناه.

ج- وما فهمَتْه على وَفْقِ قصدِنا فقد وقع لديها خلْطٌ بين المصطلحاتِ ومفاهيمها،

وجرَّ ذلك إلى تأثيرٍ سَلْبيٍّ على تصوُّرِها للقضية، ومن ثَمّ على الحكم.

د- تعرَّضَ الحكْمُ لمناقشة أمورٍ لم تتضمَّنْها دُفُوعُنا، وأطال في ذلك، وبَنَى على هذه المناقشةِ حيثيّةً من حَيْثيات الحكم.

وبما أنّ أيَّ حكْم يتضمَّنُ ثلاثةَ عناصر - تحديدَ القاعدةِ الشرعية التي يَستند إليها الحكم، وتحديدَ الواقعةِ موضوعِ الحكم، وإنزالَ القاعدةِ على الواقعة بعد تحديدِها - فإنّ من الواضح أنّ الدائرةَ أدركتها غفْلةُ الصالحين، فلم تَستبِنْ حقيقةَ الواقع، وأغفَلَتْ حتى التعرُّض لما صوَّرْناه - بناء على المقاييس الموضوعية - من الوصْف الظاهر للواقع المعاش الذي من شأنِه أن يكون له أعظمُ الأثَرِ في الحكم. ولذا نرَى أنّنا في حاجةٍ لإيراد الإيضاحات الآتية:

أولاً: بَيِّنٌ من قراءة الحكم وحيثياته أنّ الدائرةَ تعترفُ أنّ النِّزاع - من حيثُ المبدأ - يتعلَّقُ بطبيعةِ القواعد التنظيمية التي بُني الحكمُ عليها، وهل هذه القواعدُ قواعدُ آمِرةٌ لا خِيارَ للجهةِ الإدارية إلا طواعيتُها، أم أنها تعليماتٌ إرشادية يكون إعمالُها حسَبَ تعبيرِ الدائرة: (الأمرُ مَناطُه المصلحةُ والمنفعة، وهي مقدارٌ مشترَكٌ بين الموظَّف وجهةِ عمَله) أو (لَمّا كان تصرُّفُ المدَّعَى عليها منوطًا بالمصلحة والتيسير على الموظَّفين) أي: أنَّ إعمالَها خاضعٌ للسُّلطة التقديرية للإدارة، فلا تُسأَلُ الإدارةُ إلا في حدود: (إساءة استعمالِ السُّلطة)، وإذا كان الأمرُ كذلك فإنّ الفصْلَ في القضية لا يمكن أن يَتمّ إلا بَعْد حسْمِ النِّزاع بدايةً من هذه الجهة.

وبالرغم من إيضاحِ وِجْهةِ نظَرِنا في هذا الموضوع فإنّ وِجْهةَ النظرِ هذه لم تَحْظَ من الدائرة الموقَّرة بما تستحقُّه من مناقشة.

لقد اكتفتِ الدائرةُ الموقَّرة بالقول: (بأنّ ديوانَ المظالم مختَصٌّ بالنظرِ في التظلُّم من القراراتِ الإدارية السَّلبية).

إنّ المنازعةَ كما هو واضحٌ لا صلةَ لها باختصاصِ ديوان المظالم بالنظرِ في التظلُّم

من القرارات الإدارية من حيثُ كونُها سَلبيّةً أو إيجابيّة؛ إنّ المنازعةَ تنصَبُّ على ما إذا كان اختصاصُ ديوان المظالم يمتَدُّ إلى الفصلِ في نزاعٍ يتعلَّق جذْريًّا بالطبيعة الأساسية لقاعدة قانونيةٍ معيَّنة، مثْلُ لو كان النِّزاعُ حولَ قاعدةٍ قانونيةٍ هل هي قاعدةٌ آمرةٌ يَلتزم الكافةُ بتطبيقها؟، أم أنها قاعدةٌ إرشاديةٌ وتوجيهيةٌ للجهةِ التنفيذيةِ السُّلطةُ التقديريّةُ في تحديدِ مدى إعمالِها حسَبَ ما تُوجِبُه مقتضَياتُ الحكمةِ والمصلحة العامة؟.

وللإيضاح نقول: على وجْهِ العموم لا يُمكن إعمالُ قاعدةٍ قانونية – أيًّا كانت – إلا بعد وُجودِ تصوُّرٍ لإرادة مُشتَرِعِ القاعدة في مدى تطبيقها، فلا يُمكنُ للقاضي الحكْمُ بالاستنادِ إلى قاعدةٍ قانونيةٍ مّا إلاَ بَعْدَ تصوُّره لها، إمّا بدَلالةِ نصِّها إذا كان صريحًا، أو بالاستعانة بالقرائنِ التي تَهدي إلى المعنى المقصودِ منها.

بل إنَّ أيَّ مَعْنيٍّ بإعمالِ القاعدة القانونية – مهْما كانت صفتُه – لا يَستطيعُ أن يُعمِلَها إلا بعد أن يكون لديه تصوُّرٌ وفَهْمٌ للمعنى المرادِ منها، فلا شكَّ أنّ للقاضي سُلطةً في تفسيرِ القاعدة القانونية التي يَستندُ إليها في حُكْمِه، وهذا ما لم نُنازِعْ فيه.

ولكنْ ما مدى سُلطةِ القاضي في تفسير القواعد القانونية، وإلى أيِّ حَدٍّ يُمكن إعمالُها.

بَديهيٌّ أنّ سُلطةَ القاضي لا تمتَدُّ إلى هذا النوعِ من التفسيرِ الخاصِّ بما يُسمَّى (التفسير التشريعي)، والذي يَملكُه حَصْرًا السلطَةُ التي أصدَرَت القاعدة القانونية، (ومَن تُفوِّضُه صراحةً بتفسيرها)، ومِن بابِ أولى سُلطةٌ أعلى، ويَشمَلُ هذا النوعُ من التفسيرِ ما كان خاصًّا بالطبيعة الأساسيّة للقاعدةِ القانونية، مِثْل قابليّة النصِّ العامّ للتخصيص، أو النصِّ المطلَق للتقييد، أو المجمَلِ للبيان، أو نطاقِ إعمالِ القاعدةِ الزَّمانيّ أو المكانيّ.

ومن ذلك طبيعةُ القاعدة القانونية، وهل هي قاعدةٌ آمرةٌ أم قاعدةٌ موجِّهةٌ مرشِدةٌ تعمَلُ في ظِلِّ السُّلطةِ التقديرية للجهةِ المناطِ بها تنفيذُ القاعدة، وذلك فيما إذا تردَّد

الأمرُ بين الاحتمالين ولم تُوجَد قرائنُ مرجحة، أو وُجدت قرائنُ متساويةٌ في الوزن.

فمن بديهيّاتِ المنطق الفقهيّ أنّ سلطةَ القاضي في التفسير لا تمتَدُّ إلى هذا المجال، ومن البديهيِّ على كلِّ حالٍ أنّ سلطةَ القاضي في تفسير القاعدة القانونية يَجبُ أن تقصُرَ عن معارضةِ تفسيرٍ صادرٍ من واضعِ القاعدة نفسِه أو سلطةٍ أعلى.

كما يجبُ أن تقصُر عن تفسيرٍ يؤدِّي تطبيقُه إلى معارضةِ قاعدةٍ قانونية ذاتِ مُستَوًى مماثلٍ في قوةِ الإلزام القانونيّ.

بناءً على ما تقدَّم: فإنّ الرئاسةَ العامة لشؤون المسجدِ الحرام والمسجد النبويِّ تطلُبُ من الدائرة الموقَّرةِ الحكْمَ في القضية بعدَمِ الاختصاص)[٢٨].

وقولُه: (إنّ تجربةَ المتحدِّث الشخصيّةَ قد خَلقَتْ لدَيْه اقتناعاً بأنّ أولَ مُنطلَقٍ عمليٍّ للإصلاح الإداريّ هو مراجعةُ القواعدِ القانونية على اختلاف أشكالها، وعدَمُ السّماح بوُجود أيِّ قاعدةٍ قانونية لا تتوفَّرُ لها الشروطُ اللازمةُ للقانون المُنتِج:

(١) العدالة. (٢) الحكمة. (٣) كفاية المتابَعة[١٧].

وسوف تَكشف الدراسةُ أنّ كثيراً من القواعد القانونية صدَرَت لا لظُهورِ الحاجة لمواجهةِ ظاهرةٍ عامّة ولكنْ ردَّ فعْلٍ لحادثةٍ فردية أو حالاتٍ محدودة، كما ستَكشِفُ أنّ كثيراً من هذه القواعدِ صدَرَ لجَلْبِ مصلحةٍ صغيرة أو درءِ مفسدة، ولكنْ نَتَجَ عن صدُورها تفويتُ مصلحةٍ كبيرة، أو ارتكابُ مفسدة أو مفاسدَ أسوأ أثراً.

وحينئذ سيُكتَشفُ أنّ القاعدة القانونية صدَرَت بدونِ موازَنة بين المصالح والمفاسد المترتبةِ عليها، وبدونِ اعتبارٍ للمُوجِبات والموانع، وهي المعيارُ الذي لا يَغفُلُ عنه كلُّ مشتَرِعٍ حكيم.

وستَكشِفُ الدراسةُ أيضاً أنّ عدداً من القوانين صدَرَت قبلَ تهيئةِ الوسائل للمتابعةِ وضمانِ التطبيقِ العادلِ للقاعدة القانونية.

وقد يكونُ من خيرِ الأدلّة (Guides) في هذه أن تُجرَى المقارنةُ بين بلادنا والبلدان الأخرى في هذا المجال، ولا شــكَّ عندي أنّ مثل هذه الدراســة ستَكشفُ أنّ رجُلَ الإدارة والمواطــنَ العــاديَّ مُكبَّلان بقُيود فاضــحةٍ عديدة، لا يُوجَدُ لهــا مماثلٌ في أيِّ بلدٍ من بُلدان العالم، بدونِ مُوجبٍ جِدِّيٍّ يقتَضــي شــذوذَنا في هذا الأمرِ الخطير. إنّ اكتشافَ المرَضِ والعزْمَ على علاجه هو أولُ خُطْوةٍ في طريق العلاج)[٥](ب).

سابعا: الشجاعةُ والصّدْعُ بما يَراه حقًّا مفرَّطًا فيه

يدلُّ على ذلك قولُه: (ولا شكَّ أنّ الجهادَ في سبيلِ الحقيقة هو من الجهاد في سبيل الله، ولا سيَّما في مثْل هذا العصرِ الذي ربما لم يَسبِق له مثيلٌ في تاريخ الإنسانية من حيثُ القوّةُ القاهرة لسُلطانِ التضــليل، وتشويهِ الحقائق، وإلباسِ الحقِّ ثوبَ الباطل، والباطل ثوبَ الحقّ.

إنّ تكنولوجيا الإعلام وتصــريحاتِ السياسيينَ وكتاباتِ المثقَّفين قد خَلقَتْ فتنةً دجّالية، تُشــبه – إلى حَدٍّ يدعو إلى الدّهْشــة – ما تَصِفُ به النصوصُ الدَّجالَ الأكبرَ الذي يأتي آخِرَ الزمان.

وهــذا الوضــعُ يقتضــي الاســتجابةَ للحاجة الماسّــة الملحّــة إلى مُقاومــة الفتنة، والتصَدّي للدَّجَل، ونصرِ الحقيقة، وأن تُبذَل في هذا السّبيلِ أقصى الجهودِ على كُلِّ المستوَيات) [٢٩].

وقولُه: (والفقهاء يُكيِّفون «عقد البيعة» على أنّ الإمام «أجيرٌ للمسلمين» أو «وكيلٌ لهم بأجــر»، وبناء على هذا التكييف يُمكن أن يكون الإمامُ محدَّدَ المدّة أو دائمَ المدّة، ما دام قابلاً للعزل عند إخلالِه بشُروط العَقْد[٣٠].

(ب) والشيخ رحمه الله أحدُ مؤسّسي الأنظمة في المملكة، وذكر شقيقه سعد الحصين: أن الشيخ صالحًا رحمه الله كان يترك العمل للإداريين التنفيذيين، وكان يَشغل نفسه بالتخطيط والتفكير الاستراتيجيّ لما ينفع الناس عبر ما كُلّف به من مهامّ، وكان يرى أنّ الأنظمة كثرت لدرجةٍ بدأت تَخنُق العمل بدلاً من أن تخدم العمل.

فالإمامةُ نفسُها عقْدُ بين الإمام وأهلِ الاختيار، والمناصبُ الأخرى كالوزارات والقضاء والإمارات والوظائف الأخرى إنما تُوجَدُ بواسطة عقُودٍ أو عهودٍ للتقليد بين الإمام والوزير، وبين الإمام أو نائبه والقاضي، أو بينَهُما والأمير، أو بين نوّاب الإمام في تدرُّجهم في مراكزِ النيابةَ ومتولِّي الوظائف الأخرى، وكلُّ هذه العقودِ عُقودُ وكالة، أو عقودُ إجارة.

إنّ السلطةَ أو الولايةَ العامّة محدودةُ الاختصاص باستهداف المصلحة العامّة، فتصرُّفُ الوالي منوطٌ برعاية المصلحة العامّة، فإذا تجاوَزَ هذه المصلحةَ فالأصلُ أن يكون معزُولاً عن التصرُّف، وأن يكون تصرُّفُه غيرَ نافذ، ولا أثَرَ قانونيًّا له)[٣١].

وقولُه: (إنّ تعويقَ أيِّ مُسلم عن الوُصول إلى البيتِ المعظَّم للحجّ أو العمرة بأيِّ صورةٍ من الصُّور بدونِ ضرورةٍ شرعيةٍ مخُوفٌ بأن يَدخُلَ في مَضمُون الصّدِّ عن المسجدِ الحرام الذي صرّحَت آية البقرة رقم (٢١٧) بأنه أكبرُ عند الله من القتال في الشهر الحرام، أمّا الآيةُ رقم (٢٥) من سورة الحجّ فقد جاءت تملأُ قلْبَ المؤمن خوْفاً ورهبة: ﴿وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ٱلَّذِى جَعَلْنَٰهُ لِلنَّاسِ سَوَآءً ٱلْعَٰكِفُ فِيهِ وَٱلْبَادِ ۚ وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍۭ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾، والآيةُ صريحةٌ في تقرير مبدَإِ المساواة بين المسلمين في حقِّ الوُصول إلى المسجد الحرام لأداء العبادة، ويُخشَى أنّ أيَّ إخلال بهذا المبدإِ - بدون ضرورةٍ مُلجئة - يَدخُلُ في معنى الإلحاد بظلم المتوعَّد على إرادته فضلاً عن فعله بالعذاب الأليم؛ لأنّ الإلحادَ يَعني الانحرافَ عن حكم الله، وحكمُ الله بتقرير حقِّ المساواة المصرَّح به في النصّ أحقُّ أن يُحمَى عن الانحراف عنه، وفي آية الأنفال رقم (٣٤): ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿٣٣﴾ وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ ٱللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَمَا كَانُوٓا۟ أَوْلِيَآءَهُۥٓ ۚ إِنْ أَوْلِيَآؤُهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُتَّقُونَ﴾، والقارئُ لهذه الآية تتبادَرُ إلى ذهنه الخشيةُ من أنّها تحملُ إشارةً إلى أنّ الصّدَّ عن المسجد الحرام مُستثنًى من الذنوب التي يَمنعُ الاستغفارُ وقوعَ العذابِ بسببها، أو أنّها تحملُ الإشارةَ إلى أنّ الصّدَّ عن المسجد الحرام سببٌ لنفْي

الولايةِ للمسجد الحرام، أو نَزْعِ الولاية عليه.

إنّ الضـرورةَ وحْدَها – وليست الحاجة أو المصلحة الوطنية – هي المبرِّرُ لتعويقِ أيِّ مسلم عن الحجّ أو العمرة.

إنّ تأمُّلَ ما سـبق حريٌّ بأن يملأَ قلبَ المسلم فرَقاً يُدرِكُ به خطورةَ الأمر، ويمنَعُه من استسـهالِ أيِّ صورةٍ من صُـوَر تعويقِ الحجّ والعمرة أو وضـعِ القيود عليهما قبلَ أن يتحقَّقَ وجودَ الضرورةِ الملجئة لذلك من ظروف الواقع.

ملخَّصُ ما سـبَق أنه لا يُوجـد موجبٌ للاسـتمرار في العمَلِ بقـرارِ تحديدِ عددِ الحجّـاج من الخارج، ويُوجَـدُ موانعُ جدِّيّة لهذا الاسـتمرار، وبالعكس يُوجَدُ موجبٌ لوَقْـف العمل بالقـرار، ولا يُوجَد مانعٌ مـن وَقْف العمَل به، وتقديـرُ هذا مبنيٌّ على أسـبابٍ موضـوعيّة، وحيثيات منطقية وواقعية، يزيدُ اقتناعاً به أنّ الرأيَ المخالف لم يستطع أن يُقدِّم مُوجباً واحداً لاستمرارِ العمل به أو مانعاً واحداً عن وَقْفه بالبناءِ على أدلّـة منطقية أو حقائق واقعيـة، وأنّ القولَ بأنه يُوجَد مُوجبٌ لاسـتمرار العمل به أو يُوجَد مانعٌ لوَقْفه مَبنيٌّ على الوَهْم الذي كان أساسُ قوّته على النُّفُوس شُيُوعَهُ كاتّجاهٍ عامّ، وليس مبنيًّا على دلائلَ موضـوعيةٍ منطقيةٍ أو واقعية، ولذا أُوصـي بوَقْفِ القرارِ المذكور ابتداءً من حجّ ١٤٢٤هـ، وبالله التوفيق)[٣٢].

وقولُـه: (إنّ نفْـيَ الربـا عن أرضِ الوَحْي فرضُ كفايـةٍ على القادرِ علـى إيجادِ مؤسَّسـاتٍ شـرعيّةٍ بديلةٍ عن المؤسَّسـات الربوية، ولن يَخلُصَ من إثم التقاعُس عن هذا الأمرِ مَن كانت له قدرةٌ على المساهمة في أداءِ هذا الفرض ولم ينشَطْ لذلك، أو لم ينشَطْ لإزالةِ المعوِّقاتِ عن تحقيقه، ومن أهمِّها تزييفُ المصرفية الإسلامية.

ولكنْ ماذا يُقال عمّن اختارَ أن يكون أمرُه فُرُطا، وساعد – ولو بشَطْر كلمة – على تعويقِ هذا الفرض العظيم؟![٣٣].

أمـا التنفيذُ العمليُّ لإلغاء البنوك الربوية بإيجادِ بديل لها – وهي المصـارفُ التي

تلتزم حقيقةً بقواعدِ الشـريعة في معاملاتها – فهو مسؤوليةُ المجتمع، وبخاصة العلماء وأرباب الأموال.

وهو فرضُ كفايةٍ، يأثَمُ كلُّ من تخلَّى عنه في حدُود قدرته، والله المستعان)[٢٠].

وقال رحمه الله في هذا الصّدَد: (كنتُ من البداية – يمكن والله أعلم منذُ أكثرَ من عشرين سـنة – يعني من أوّلِ بَدْءِ اتّصالي بالمصارف الإسلامية، أنادي بعدَم اللُّجوء إلى هذه الحيلِ والاسـتثناءات، وأن تَبدأَ المصارفُ بعملياتٍ حقيقيّةٍ تتّفقُ مع الشريعة اتفاقاً حقيقيّاً، ليس مع شـكلِها وصـورتها وإنمـا مع جوهرِها، والواقـعُ أنّه من الناحية النظرية ما رأيتُ معارضة.

عملت سمیناراً بين أساتذةِ الشريعة وأساتذةِ الاقتصاد في كلية الشريعة في جامعة الإمام محمد بن سـعود، ثم بين أسـاتذةِ الشـريعة وأساتذة الاقتصـاد في جامعة أمّ القُرى، ثم في بيتِ التمويل الكُوَيتي، ثم في بنك التنمية الإسـلاميّ عِدّةَ مرات، وفي بنك ماليزيا الإسلاميّ، وفي بنك «مُعاملات» الإندونيسي، ثم في معهد الفكرِ العربيّ في أمريكا، ففي الواقع ما وجدتُ إطلاقاً معارضـةً من الناحية النظرية، وهذا هو الذي جعلني أتمسَّكُ بهذه النظريةِ التي – فعلا – الواقعُ فيما بعدُ صدَّقَها)[٢٣].

وقولُه في خطابه لديوان المظالم: (إنّ ما تضمّنَه الخطابُ المذكور كان موضوعَ كلمة أُلقيتْ أمامَ خادمِ الحرمين الشـريفين قبلَ ثلاثِ سنوات في حفْلٍ عامٍّ نَقلَتْ تفاصيلَهُ وسائلُ الإعلام، ولم يَعترضْ على ذلك أو يُنكِرْهُ واحدٌ من المواطنين؛ إذ أدركوا كلُّهم أنّ القصـدَ من ذلك النصـحُ المأمورُ به لأئمة المسـلمين وعامّتهم، وليس القصدُ منه الانتقاصَ والتشنيع، وأنّه تصويرٌ صادقٌ للواقع، والتعبيرُ عنه في مِثْلِ تلك المقاماتِ هو واجبُ المسلم)[٢٠].

وقولُـه: (إنّ الغرامَ الـذي يُجاوزُ الحدَّ لرجُـلِ الإدارة في وطننا بإصـدارِ القواعد التنظيمية مرَضٌ مُزْمِن، مُزْمِنٌ لدرجةِ أنّ الناسَ صارُوا يَعتبرونه ظاهرةً صحيّة، وقلَّ أن

يُوجَد مَن ينتبهُ إلى آثارِ هذا المرضِ المدمِّرةِ على الإدارة، والمصلحةِ العامة للمجتمع.

وأثناءَ عملي في الحكومةِ عانيتُ أشدَّ المعاناة في إقناعِ رجال الإدارة بمنافاةِ سُلوكِهم للسياسة الرشيدة في هذا الصّدَد، وغالباً ما تنتهي هذهِ المعاناةُ بالفشَل.

لذا أقترحُ أن تُعنَى الهيئةُ الوطنيةُ لمكافحة الفساد بدراسة الظاهرة، مُستخدمةً عدّةَ وقائعَ حالاتٍ دراسية، وينبغي أن لا نُغفِلَ تجارِبَ محليّةً تُثبِتُ أنّ المسألةَ ليستْ فكرةً نظرية، بل واقعية)[٥].

ثامناً: سَعةُ الصّدر والإنصاف

يـدلُّ على ذلك قولُه في مقال تجربتي في الحـوار: (نُنبِّه أننا على خلافِ ما توهَّمَهُ أحدُ مُراجعي هذا المقال، حيثُ وصفَ بعضَ عباراته بأنها صادرةٌ من موقفٍ غاضب، ودفاعيّ، وتُغلِّفُه العاطفة.

ونقـول لقد قُصـد اختيـارُ العبارات الواردة في هـذا المقال لأنهـا أدقُّ في التعبيرِ عن المعنى المقصـود، ولاختلاف المعنيِّ بالخطاب هُنا، وبالطَّبْع فإننا لا نسـتعمل هذه العباراتِ – المنتقدة – في حوارنا المباشِر مع الآخَر، بل نستعملُ في التعبير هناك اللغةَ المناسـبةَ من الأدب العالي للحوار، ونسـتخدمُ العباراتِ الأكـثرَ لياقةً ولباقة ﴿لَعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوۡ يَخۡشَىٰ﴾ [طـه: ٤٤]، ولا ننحـرفُ عن هـذه اللغة الأخلاقية حتى لو اسـتثارَنا الآخَرُ بجهله، أو طيشه وتعاليه، مُستهدين بهدي الله ﴿وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ﴾ [النحـل: ١٢٥]، ﴿وَقُولُواْ لِلنَّاسِ حُسۡنٗا﴾ [البقـرة: ٨٣]، ﴿وَقُل لِّعِبَادِي يَقُولُواْ ٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ﴾ [الإسراء: ٥٣]، ﴿وَهُدُوٓاْ إِلَى ٱلطَّيِّبِ مِنَ ٱلۡقَوۡلِ﴾ [الحج: ٢٤].

وأمّـا المعبَّرُ عنه مـن الحقائقِ فإنّها لا تتغيّرُ ولا تتبـدَّلُ باختلاف المخاطب، وتَبقى مُلتزَما بها نفسها)[١٨].

وقولُه: (نَرى أنّ الجدَلَ العقيمَ والشِّـقاقَ والخصـام ثمرتُهُ مُرّة، ولذا نحرِصُ على

أن لا نُشـغَلَ عن النشاط الإيجابيّ بنشاط سَلْبي، وقد كسَبْنا من هذه السياسة ولم نَخسر، فخلالَ عملنا كلِّه لم نَحتَجْ ولم نرغَبْ في الدخول في خِصامٍ مع فرْدٍ أو مؤسَّسة مهْما كانَ اختلافُنا معه أو معها في الفكرِ أو الاتّجاه.

ولهذا كسَبْنا – كما نعتقد – صداقةَ الآخَرين، أو على الأقلِّ لم نتعرَّضْ لعداوة أحَد)[١].

وقولُه: (ومن أجل أن تكون الكتابةُ موضوعيةً – ولأنّ الكاتبَ مسلمٌ يمكِنُ بحكْم الطبيعة البشرية أن تتأثَّرَ أحكامُه وآراؤُه بعاطفته وتَجُرُّه من حيثُ يشعُرُ أو لا يشعُرُ إلى التحيُّز – فإنّ الكاتبَ سيَتفادى بقدر الإمكان إصدارَ الأحكام، أو إبداءَ رأيه الشخصيّ، وحيثُ لا يمكِنُ تفادي ذلك فإنه سوف يَجري في أضيقِ الحدود، وسيَقتصِرُ ذلك في الغالبِ على الآراءِ والأحكام التي لا يُتوقَّعُ أن تكون مجالَ خلافٍ جدِّيّ، وأقتَصِرُ على الاستشهادِ بنصوصٍ من الكُتّاب والمؤرِّخين غيرِ المسلمين عندما تكونُ الشهادةُ في جانبِ الإسلام)[٩].

وقولُه عن بيانِ الشّباب المتقدّم ذكرُه: (قد أثار اهتمامي هذا الموضوعُ، ورأيتُ من واجبي التعليقَ عليه، وفي هذا التعليقِ سوف أتفادَى ذِكْرَ آرائي الشخصيةِ إلا عند الحاجة الملحّة، وهذا إذا وُجد فسوف يكونُ في حالاتٍ قليلة، وبدلاً من ذلك سوف أكتفي بإيرادِ معلوماتٍ واقعية، وأترُكُ للقارئ حريةَ الاستنتاج منها، وسوف أستعملُ اللغةَ والمنطقَ العقليَّ وطريقةَ التفكيرِ المفروضَ قبولُها من مِثْلِ مَن كتبوا البيان)[٢٥].

تاسعاً: الزُّهدُ والتواضُعُ ونبذُ التكلُّف

هذه السمةُ – كما تقدَّم – هي أظهرُ سمات الشيخ رحمه الله عند عامّة مَن رآه أو سمع عنه، ولذا فإنّ التدليلَ عليها لا يَفتقرُ إلى بحث، فهو مما عُلم فُشُوُّه بين الناس، ولكن لا بأس بذكْرِ بعض ذلك.

فممّـا يدل على زُهده رحمه الله قولُ الشـيخ محمد الخزيم: (وعندما باشَـر عملَهُ رئيسًـا لشـؤون الحرمين عرضـتُ عليه أن يَشتريَ سـيارة، وَفْقَ أنظمة الدولة، وذلك بمبلـغ ٢٥٠ ألف ريال، فأعرض عني رحمه الله، ثم رجعتُ إليه مرة أُخرى ومعي قرارُ مجلسِ الوزراء الذي يُبيِّن ذلك فكان ردُّهُ: لم أملِكْ سـيارةً في حياتي، ولو قرَّرتُ أن أشتري فهل أشتريها بـ٢٥٠ ألف ريال؟!.

وكنتُ أسـألُه: كيف تقضـي شـؤونَك بدون سـيارة؟ فقال: أتعامَلُ مع سيارات التاكسي، وأقضي أموري بكلِّ يُسرٍ وسهولة.

كمـا أنّ العمل في الرئاسـة كان يتطلَّـبُ التنقُّلَ بين مكةَ والمدينـة فكان يذهَبُ بالنقل الجماعيّ، وكان يقول: إنها فرصةٌ لقراءة القرآن وللقراءة الاطّلاعية الأخرى.

ويقولُ شـقيقه سعد: ما اشترى صالحٌ سيارةً في حياته إلا مرّةً واحدة، عندما كان في المدينـة المنورة، وكانت أصـغرُ بناته تُضـطَرُّ للذهاب إلى المدرسـة، ولم يكن يجدُ الوقتَ لإيصـالها مع أصحابِ التكاسي وسـياراتِ الأجرة، فدلَّه بعضُ أصحابه على رجلٍ محتاج، فاشـترى سيارةً باسـمه، وطلبَهُ وأعطاهُ إياها مقابلَ أن يُوصِل ابنتَهُ إلى مدرستها)[٣٤].

ومما يدُلُّ على تواضُعه ونَبذِه التكلُّفَ قولُه في الحجّ: (واكتفيتُ من السكَنِ والطعام بما يكتفي به عادةً البسطاءُ الذين تخلَّصُوا من رقِّ التكلف)[٣٥].

وقـول الشـيخ محمد الخزيم: (وقد ذَكَـر لي أنه كان في مُهمّةٍ رسـمية في الفلبّين، فذهب ونام في المسجد).

وقال: (كان يحرِصُ أن يدعُوَ في المناسبات الرسمية وغيرِ الرسمية الناسَ المغمورين والجاليـاتِ البسـيطة)، وكان يقول: (إنّ المعروفين الـكلُّ يدعُوهم، أما المغمورون فلا يُدعَوْن إلا قليلا)[٣٤].

ومن فِقْه الشـيخ رحمه الله للتواضُع قولُه: (والتواضعُ ليس فقط قيمةً أساسيةً من قِيَم الإسـلام، بل هو مصدرٌ لتوليد وتطوير وتنمية عدد من القِيَم الإسلامية الأخرى، والكِبْرُ سببُ الضلال، أو نتيجتُه، أو سمةُ الضالّين، أو وصفٌ سببيٌّ لاستحقاق العقاب الدنيويِّ والأخروي، والمتواضـعُ قادرٌ على تحقيق الوسطية (سمة الإسلام) وبالعكس فلا ترى غالياً أو متطرِّفاً في أحد الجانبين إلّا وفي صدرِه كِبْرٌ ما هو ببالغه)[٣٥].

ومن تواضُع الشـيخ الفكريّ قولُه في كلمة موقعِه الإلكترونيّ: (والأسلوبُ الذي أَتَّبِعُ في هذه الكَتاباتِ في الغالب هو أسلوبُ الخطاب الموضوعيّ، ومَظهرُ ذلك:

أ. الاكتفاءُ بإيرادِ الحقائق البسيطة التي يُقرِّرُها الواقعُ أو بداهةُ التفكير، والتي هي في مُتناوَلِ الشخص العاديّ في المعرفة والتفكير.

ب. غَيبةُ شخصيةِ الكاتب، والاكتفاءُ بإيرادِ المعلومات الواقعية.

لهذا قد لا يَجدُ المتصـفِّحُ لهذه المقالاتِ أفكاراً مُبدعة، أو آراءً متعمّقة، أو نظراتٍ لما تعوّدَهُ مما يصـدُرُ من نُخَبِ التفكير، إنما سـيَجدُ حقائق بسـيطة، ولكن من الواضح – رغـم بسـاطتها – الغفلةُ الغريبـةُ عنها، ليس مـن قِبَلِ عامةِ الناسـ بل من بعضِ خواصِّهم)[٣٦].

ومن هذا قولُه عن كتابه العلاقات الدولية: (إنه لمنطقيٌّ جدًّا الاعتقادُ بأنه في عصر ثورة المعلومات والاتصـالات تكونُ المسـؤوليةُ الأُولى للعمـلِ من أجل الخلاصِ من براثنِ الخَطَرِ المحـدِق بالفَناء تقَعُ على المفكِّرين وعلى المربِّين؛ ومن أجل هذا الهدفِ جَرُؤَ قلَمٌ متواضِعٌ على كتابةِ هذه الورقة)[٣].

ومنـه اكتفاءُ الشـيخ في عنونـة بعض ما كتب بقولـه: (تعليق علـى كذا مثلا)، و(اقـتراح...)، (رأي في كذا...)، و(ملاحظـات...)، (خاطرات...) مع عُمقِ الفكرة وعِظَم الموضوع.

مَبدأُ الاسترقاق

كان الناسُ أحرارًا مكرَّمين منذُ خلقَهُم اللهُ وأهبَطَهُم إلى الأرض واستخلَفَهُم فيها، وخلق لهم ما فيها جميعا، وسخَّرها لهم يمشون في مناكبها ويأكلون من رِزْقه، قال الله تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾ [البقرة: ٢٩]، وقال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِىٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾ [الإسراء: ٧٠]، وحين وقع الانحرافُ عن منهج الله ورسالته وظهَر الكفرُ أرسل خالقُهم جلّ وعلا إليهم رسُلا منهم، وأنزل معهم كتُبا؛ ليقوم الناسُ بالقِسْط، ويتحقَّقَ فيهم العدْلُ، وتُوفَّرَ الكرامة، ولئلا يُسلَبُوا هذه النِّعمَ ويُستعبَدُوا ويُتسلَّطَ عليهم، فعاش حُرًّا كريما كلُّ مَن لم يَرْضَ بسلْبِ حريته وكرامته، وبذَلَ ثمنَ الحرِّية والكرامة بالوُقوف في صفِّ أتباع الرُّسل المجاهدين الساعينَ لحفْظ كرامة الخلْق وحرِّيتهم، وقاوَم معهم طُغاةَ الأرض الساعين لاستعباد الناس وسَلْب كرامتهم، حتى قال أحدُ أتباع الأنبياء كلمتَهُ الشهيرةَ التي عبَّرَ فيها عن كُنْه الرِّسالات: (نحنُ قومٌ ابتَعثَنا الله لنُخرِجَ مَن شاءَ من عبادة العباد إلى عبادة ربِّ العباد، ومن ضيق الدنيا إلى سَعة الدنيا والآخرة، ومن جَوْر الأديان إلى عَدْل الإسلام)، وبالتزام أتباع الرُّسل هذا المفهومَ لرسالات الله جاهَدُوا لاسترجاع الحقِّ المسلوب إلى عباد الله، وتحقيق الحرية لهم بتعبيدهم لخالقهم وحدَهُ جلّ وعلا، وفَتْح الباب أمامَ كلِّ إنسانٍ لنَيْل حقِّه في الحرية والكرامة؛ فكانت تلك العبارةُ العظيمةُ من أحَد قادة محرِّري البشَر: (متى استعبَدتُم الناسَ وقد وَلَدتْهُم أمَّهاتُهم أحرارا)، ويُشيرُ الشيخُ صالح رحمه الله في مقال: «قضية أن تكون المرأة أجيرة» إلى نوع من الرِّق قد يخفى على أكثر الناس، وذلك عند كلامِه على ما نشأَتْ عليه الحضاراتُ من تسخيرِ الناس

لأغراض أساطينها، بقوله: (والشعوبُ البُدائية - كما يُعبِّرون - هي وحْدَها التي ينـدُر فيها الرِّقُّ والعملُ المأجور، أما الحضاراتُ فعلى العكس من ذلك، قامت الحضارةُ الرومانية على الرقّ، وقامت حضارةُ الإقطاع الأوربيّ على شِبْه الرقّ، وقامت الحضارةُ الأوربية بَعْد الثورة الصناعية على العمَل المأجور)، ثم أشارَ إلى مَلمَح الرقّ في العمل المأجور بقوله: (في العمَل المأجُور يَبيعُ الأجيرُ وقتَهُ وجُهدَهُ لقاءَ ثمنٍ مادِّيّ، أي: يَبيعُ جُزءاً من نفسه، هذا يَعني أنّ العمَلَ المأجُورَ نوعٌ من الرِّقّ، لا أنسَى مرّةً موظَّفاً في إحدَى الشَّركات كان يُريد أن يُعبِّر لي عن ضُغُوطِ عملِه فقال بتأثُّرٍ ظاهر: أنا قِنّ!).

هذا وقد ابتُلي البشَرُ في العصر الحديث بأَصارٍ وأغلال كبَّلَتهم بها الأنظمةُ والقوانين الحديثة التي تصدُر في كلّ شيء بلا إذنٍ من الناس ولا استشارتهم فضلا عن مُوافقتهم، وظلّت هذا الآصارُ والأغلال والقوانين طَوالَ القرون الماضية تسعى لإحكام سيطرتها على العالم، ومن سَعة إدراك الشيخ - رحمه الله - لتمكُّن هذه القوانين والتصوُّرات أنْ وصَفَها وصفاً دقيقا بقوله: «غطّتْ ما تُغطِّيه الشمسُ بل أبلغَ من ذلك دَخلت الأكواخَ في الغابات والمغاراتِ في الجبال»، وقال: (إنّ التأثيرَ الطاغيَ للحضارة الغربية - فلسفتها وقيمها وأنماط عيشها - على العالم تأثيرٌ شاملٌ وعميق، شاملٌ من حيثُ تناولُه مختلفَ مجالات الحياة، وعميقٌ من حيثُ وصولُه إلى أعماق النفس البشرية، بحيثُ يُزاحم أو يَطردُ جزئيًّا أو كليًّا القِيَمَ الثقافيةَ الأخرى ليحُلَّ محلَّها)[٨].

وأصبح الناس في رِقٍّ عامّ، لا يُفلتُ منه أحد، ولا يملك الانعتاقَ منه رئيسٌ ولا مرؤوس، ولم يمرَّ على الناس منذُ عهدِ آدمَ عليه السلام مثلُ هذا الرقّ الذي غَشي كلَّ الناس إلا مَن رحم الله، وتجذَّر في الناس حتى صيَّرَهم أرقاماً لا غيرُ، تَجري على أكثرِهم أحكامُ الحَجْرِ بضغطة زرٍّ من موظَّفٍ بلا ترافُع لقضاء، فلا يَتصرَّفُ في ماله، وليس له الحقُّ أن يَضعَه في بيته وإنما هو محفوظٌ في البنوك، ولا يُعطَى منه إلا بالقدر

الذي يُؤذَن فيه، وهو معرَّضٌ لأن يُنزَع منه أو يُمنَعه في أيِّ وقت، والهبةُ والعطيةُ والزكاة والصدقةُ لا يَحقُّ له أن يفعلَ من ذلك شيئا إلا فيما أُذن فيه، وليس له الحقُّ في أن يُسافر من بلدٍ إلى آخَر، ولا أن يُحوِّل مالَهُ إلى بلدٍ آخَر إلا بإذن، بل لا يتأتى له تصرُّفٌ إلا بالرقْم لا بما تَقتضيه كرامةُ الإنسان، وهذا خسْفٌ بكرامة الإنسان وحُريته لا نظيرَ له فيما مَضى من تاريخ البشر.

وإنّ الناس قد غيَّبهم ما صاحَبَ هذا الرقَّ من تعليم مُنهَج وإعلام مُسيطِر لهَدْم القِيم وغرْس ثقافة الفساد والانحلال، والذُلِّ والخنوعِ؛ حتى لا يَعُوا حقيقةَ الرقِّ الذي يُعانون آصارَهُ وأغلالَهُ في سائرِ شؤون حياتهم.

قال المفكِّرُ النمسويُّ الأصل (ليوبولد فايس) - الذي كتبَ بعد سبع سنوات من إسلامِه وتَسَمِّيه بمحمد أسد رحمه الله - في كلماتٍ مختصرة بـ«ضياعٌ مأساويّ غالب على العالم الإسلامي»: (في هذا الوقتِ هَجر العالم الإسلاميُّ تقاليدَهُ الخاصة، وارتدَّ إلى العَناء الرُّوحيّ، والفقْرِ العقليّ، العالَم المسلِمُ لم يَبقَ له من القوة ما يجعلُه قادراً على المقاومة، وبقايا وُجودِه الثقافية تُسوَّى بها الأرضُ اليومَ تحت ضغط الأفكارِ والعادات الغربية، هُنا إشارة محسوسةٌ إلى الخضوع، والخضوعُ في حياة الأمم معناه الموتُ تقريبا حقيقتُه، بوصفه عاملاً ثقافيا مستقلا، وأنا لا أتكلّمُ عن الجانب السياسيّ من انحطاط المسلمين؛ فإنّ أهمَّ مَظهرٍ لحياتهم الحاضرةِ في المجالات الفكرية والاجتماعية إلى حدٍّ بعيد: اضطرابُ الإيمان، ونقصُ الإبداع، وانحلالُ الكِيان الاجتماعيّ.

إنّ حالةَ الفوضى الثقافية والاجتماعية التي يمرُّ بها عالَم المسلمين اليوم تُظهِرُ بوضوح أنّ القوى المتوازنةَ التي كانت مَرةً سبباً في عظمة الإسلام قد استُهلكت اليومَ تقريبا، ونحن المسلمين اليوم (يعني في العشرينات من القرن الماضي) مُنجرِفون مع التيار، ولا أحدَ يدرِي إلى أيّةِ غايةٍ ثقافية، لم يَبقَ لنا أيّةُ شجاعةٍ فكرية، ولا رغبةٌ

في مقاومة السيْلِ الجارف من التأثيرات الأجنبية المدمِّرة لديننا ومجتمعنا، لقد ألقَيْنا جانباً خيْرَ تعاليمَ ثقافية عرَفها العالَم، نحن نُناقِض معتقدَنا على حينَ كان هذا المعتقدُ لدى أجدادِنا دافعاً قوياً، نحنُ اليومَ نَخجَل منه على حينَ كانوا هُم فَخورين به، ونحنُ بُخـلاء وأنانيون على حينَ كانوا يَفتحون أنفُسَـهم للعالمـين، ونحنُ فارغون على حينَ كانوا مُفعَمين.

هذا اللوْمُ والأسى معروفٌ جدًّا لكلِّ مفكّرٍ مسلم؛ لا فائدةَ من التظاهُر واستعمالِ حُجَج جدَلية لكي نُقنع أنفسَنا بأن خِزْيَنا لم يَبلُغِ النهاية؛ فإنه قد بلغَها بالفعل).

ويقول أيضا: (الحقيقةُ أنّ حياة المسلم بعيدةٌ جدًّا من الإمكانيات المثالية المتاحة في تعاليم الإسـلام، وكلُّ ما كان في الإسلام تطوُّرًا وحركةً تحوَّلَ عند المسلمين إلى توانٍ وجُمود، وكلُّ ما كان فيه من كرَم واستعدادٍ بالتضحية بالنفس تحوَّلَ عند مسلمي هذا العصرِ إلى ضِيقِ الأُفُق، وعِشْقٍ التَّرَف والحياةِ السهلة)[١١].

ويقول الشيخ صالح: (لقد سيطَرَ الفكرُ العلمانيّ التغريبيُّ في أغلبِ أرجاء العالم الإسـلاميّ، وطَوالَ قرْنٍ أو أكثرَ على مراكز القيادة في مُختلف مجالاتِ الحياة، سواءٌ السياسـية، أو الاقتصـادية، أو التعليمية، أو الإعلامية، وفي هذه الحقبةِ أتمَّت الجدليةُ المذهبية العربيّةُ (على سبيل المثال) دَورةً كاملة، فجرَّبَ المثقفون والسياسيون العرَبُ بشـكْلٍ انتقائيٍّ مجموعةً من النُّظُم والمذهبيات الأوروبية، وتخبَّطُوا في بحثِهم البائسِ عن الهُويّة بين مختلف البدائل الغربية: التحرُّرية الأوروبية، والاشـتراكية، والثورية، والقوميـة المحليـة، والقوميـة الإقليمية، ولكـنْ دونَ نتيجة، وأسـفَرَ تسـلُّمُ العلمانيةِ التغريبيـة لمراكزِ القيادة عن فشَـلٍ مُطبـق، فحقَّقت الدول العربيـةُ هزائمَ مُخزية مع إسـرائيل، وانشَغلت بالحروب الأهلية أو الإقليمية العربية، هذا في المجال العسكريّ، أمـا في المجال الاجتماعيّ فلم يُمكنْهـا تحقيق الحدِّ الأدنى مـن العدالة الاجتماعية، وفي المجـال الاقتصـاديّ انتهت أغلبُ البلدان بعبْءٍ باهظٍ مـن الديون، وهدرٍ كامل

للموارد، وعجْزٍ في كثيرٍ من الأحوال عن توفيرِ الخبز من المصـادر المحلية، أما بالنسبة للمجال السياسيّ فقد فشلَتْ في إيجاد أساسٍ ثابتٍ لشرعية الحكم، أو معنى واضح لهُوية الدولة، وكان الفشَـلُ المتكـرِّرُ للنُّخَبِ في أن يُطبِّقوا أو يُنَمُّوا سياسـاتٍ مفيدةً عاملاً رئيسـاً في القضاء على شـرعيَّتِهم الهشّة، مما نَتج عنه في العقود الأخيرة خاصةً اعتمادُهـم على القوةِ والإجراءاتِ الشُّـرطية لاسـتدامة السـيطرة، وبالتالي حتميةُ الصِّـراع مع الشَّـعب، ووقوعُه تحتَ القَهْر، والبَطْش، والاضطهاد، ومصادرة الحريات، وانتهاكِ حقوق الإنسان، وإرهابِ الحكْمِ البوليسيّ والمخابراتيّ)[٦].

هذا وإذ وصـلنا إلى نهاية المدخَل فإننا نَودُّ – قبل أن يشرع القارئ المتأمّل في قراءة صلب الكتاب الذي هو من كلام الشيخ رحمه الله كما سبق شرحُه في المقدمة – أن نشـير إلى أنّ عناوينَ أقسـامِ الرقِّ في هذا الكتاب وما تحتها من فروع منها ما يعبِّر عما وقع عليه الرقُّ، ومنها ما يعبِّر عما وقع به الرقُّ وكان وسيلةً إليه، وسيُذكر تفصيلُ ذلك في بدءِ كلِّ قسـم، وإنما وقع الاقتصـارُ على هذه العناوين وما تحتَ كلٍّ منها لأنّ ذلك هو الذي يَقتضيه شرطُ الكتاب.

الرقُّ الثقافيّ

يحتوي عُنصرين:

أولا: الدِّين.

وقع عليه الرقّ، ويشمل: الدعوة إلى الله، والجهاد، والحجّ.

ثانيا: الإعلام.

وقع به الرقّ، ويشمل: الوطنية، والتحضُّر، والأصولية، والإرهاب، والحرية.

الرقّ الثقافيّ

من العدل أن نعترِف بأنّ ما نسـمِّيه الآن (الثقافة العالمية المعاصرة) هو في الحقيقة «الثقافة الغربية»، أو بعبارةٍ أخـرى «الثقافة الأورو أمريكية»، هذه الثقافةُ قاهرةٌ غلّابة، طـرَدت الثقافـاتِ المحليـة، أو أضـعفَتْها، أو عدَّلَتْ فيهـا، لقد غـيَّرتْ مظاهرَ الحياة وطريقةَ العيش، وكانت في ذلك شـاملةً وعامة، فالتوسُّـعُ في اقتناء الآلاتِ والمعدَّات واسـتخدامِها، وتطبيقُ التقنياتِ الحديثة في التنظيم والإنتاج، وطُقوس الاحتفالات، وإجراءاتُ البروتوكولات الدبلوماسـية، وقواعدُ الإتيكيـت الاجتماعيّ، كلُّها أمثلةٌ لهذه المظاهر.

واضـحٌ أنّ بعضَ هذه المظاهر يَقتضيها الاختيارُ العقلانيّ والفائدةُ العمَلية، ولكنّ بعضَـها كان مجرَّدَ تقليـدٍ للثقافة الغربية المسـتجيبة للذوق الغربـيّ أو الـ Culture المحض، على سـبيل المثال سيادةُ موضات الشباب والنساء، وطرازُ الملابس، ومظاهرُ تزيين الجسم، وقد ترى الرجُلَ العربيَّ يحرِصُ على الاحتفاظ بهُوِيَّته العربية والاعتزازِ بها؛ فيحتفِظُ بغطاء الرأس (الغترة والعقال)، ولكنّه في الوقت نفسـه يحتفِظُ باللباس الغربـيّ، بمـا فيه ربطةُ العُنُق التـي لا يَبدُو لها وظيفةٌ عمليةٌ في حيـاة العربيّ، أو على الأقلِّ لا يبدُو لها وظيفةٌ تُقابِلُ ما يُنفقُه العربيُّ عليها من عمَلٍ ووقتٍ ومال[٣٧].

وليسـ أدلَّ على طُغيان سُـلطان الثقافة الغربية على عَقْل المسـلم مـن أنّه حتى المدافعون عن الإسـلام مـن الكُتّاب الإسـلاميين لم يَسـتطيعوا التخلُّصَ من هذا الطُّغيان، فنَجِدُهم يُدافعون عن نظامِ تعدُّدِ الزّوجات بصفةٍ اعتذارية[٢٢].

والحضـارةُ الغربية بامتلاكها للتقنية العالية ومُنتَجاتها من مَظاهرِ القوة، والمستوى

الخُلقـيّ الاجتماعـيّ الذي تتمَتّعُ بـه المجتمعاتُ الغربية، ومظاهـرِ ذلك من احترام حرّية الإنسـانِ وكرامته، وتسليم للروح الديمقراطيّ، والمساواةِ أمامَ القانون، وضماناتِ العدالـة لأفرادِ المجتمع، ولا سـيَّما مع موازنةِ ذلك بالتخلُّفِ الذي يُشـكِّل الصـفةَ السـائدةَ لبُلدان العالم الإسـلاميّ، وبالمسـتوى الخُلقيّ الهابطِ في مجتمعاته؛ حيثُ يسـودُ في كثيرٍ من الحالات القهرُ والتسلُّط، وانتهاكُ حقوق الإنسان، كلُّ ذلك – مع الجهلِ بالإسلام وتشوُّهِ صورتِه بالبدَعِ والخُرافات والتفسيرات الخاطئة التي لحقَتْ به على مرِّ العصـور – أوجَد شُعوراً بالنقص بين المسلمين تُجاهَ الغرب والحضارة الغربية، وتعرَّضَ المسلمون بذلك لفتنةٍ ربما لم يتعرَّضُوا لمثلِها في تاريخ الإسلام كلِّه)[٦].

إنّ الثروة المعرفية المتعاظمةَ لدى الإنسان في عالم الثقافة الغربية، والتقدُّمَ المذهِلَ في تكنولوجيا الإنتاج والتنظيم وإنجازاتِ الابتكار والاختراع، ومظاهرَ القوّةِ السياسية والعسـكرية والاقتصـادية، ولَيس أقلَّ من ذلك الشّـعاراتُ الإنسـانية والأخلاقية للاعتراف بحقُوق الإنسـان، وضـمانُ تكافؤ الفُرَص، والمساواةُ أمامَ القانون، وصلاحُ الحكم والإدارة (باسـتثناء عهود الحكم الفاشي والشـيوعي)، وفي مقابل ذلك حالةُ التخلُّف والفسـاد: في الحكم، والإدارة، ومجالاتِ المعرفة، لدى الشـعوب في العالم الإسلاميّ، كلُّ ذلك أنتج نتيجتين:

أ. غلـوَّ المسـلم في الثقة بالثقافة الغربية بوصـفِها منهجاً للحيـاة وطريقةً للعيش، والتطرُّفَ في الغفلةِ عن الجوانب السَّلبية المتأصِّلة في هذه الثقافة.

ب. ضعْفَ ثقةِ المسلم بالإسلام بوصفه منهجاً للحياة وطريقةً للعيش، وترتَّبَ على ذلك عدمُ الوعْيِ بإمكانات الإسلام، فضلا عن الإرادةِ في الانتفاع بها[٣٦].

وفي العصـرِ الحاضر يُخشَى – بسـبَبِ التأثير الطاغي للثقافة الغربية الذي يُسنِدُه الانبهارُ بالتقدُّم المادّيِّ والتكنولوجيِّ والمعرفيِّ للغَرْب، وسُـلطانُ الإعلام المسـيطِر – أن يُصـابَ الضميرُ الخُلُقيُّ الجَمْعيّ للأمة بتشـوُّهاتٍ غيرِ إسلامية، إنّ تسرُّبَ بعضِ

اتِّجاهاتِ الثقافة الغربية إلى مُجتمعاتِ المسلمين – مثل النسبيّة الأخلاقية، والميكافيليّة، والأنانيّة، والتسليم بفِكْرة الصّراع والمغالبة حتى في أَوساطِ بعض العامِلين للإسلام – يدعُو إلى تلك الخَشية.

إن الثقافةَ الأمريكية كغيرِها من الثقافات البشرية تحتَوي على كنـزٍ ثريٍّ من القِيَم الإنسانية والحضارية، كما تحتوي على مكوِّناتٍ أُخرَى هي مزيجٌ من التاريخ والموروثات الثقافية والغرائزِ البشرية.

والتسليمُ بالقيم الإنسانية في هذه الثقافة لا يَرتفع دائماً إلى المستوَى الأيديولوجيّ (الاعتقادي)، وإنما يَبقَى في المستوى النفعيّ ووَفْقَ مُقتضى اعتبارِ الذات، وأعنى بالأمرِ الأخير أنّ الغربَ يُسرف في التمدُّح بالتحضُّر ورعايةِ القيم الإنسانية وادِّعاءِ تميُّزِه في ذلك عن بقية الشعوب، ويَصِمُ الآخَر بالتخلُّف والهمَجية، وغيابِ أو قصورِ الحرية والعدل والمساواة وحقوقِ الإنسان في المجتمعات الأخرى، وخلَقَ هذا الجوُّ الفكريُّ ضغطاً على الإنسان الغربيّ يَحمِلُه على الالتزامِ بتطبيقِ تلك القيمِ في مجتمعاتِه المحلية، وفي ظلِّ ظروف معينة.

هذه الثقافة نفسُها هي التي سمحَتْ للرجل العسكريّ الأمريكيّ أن يُلقِيَ على أفغانستان في المرحلة الأولى من الحرب سبعينَ مليون كيلوغرام من القنابل العُنقودية التي ستظَلُّ لأجيالٍ تَقتُلُ أبرياء، أو أن يَقصِفَ حفْلَ عُرسٍ بناءً على خبرٍ – ظهَر كذبُه فيما بعدُ – يُفيد أنّ أحدَ أو بعضَ المحاربين من العدُوّ الأفغانيّ سوف يَحضر العُرس!.

إنّ الغربيين حينما يُصوِّرون الإسلامَ على أنه يَحمِلُ في جوهره بُذورَ التعصُّب والعدوانية والعنف، يَعنُون ضمناً وبمفهوم المخالفة أنّ الثقافةَ الغربية أبعَدُ – على الأقل – من الإسلام عن العُدوانية والعنف والتطرُّف.

ولكنْ هل يشهَدُ الواقعُ على ذلك؟

خِلالَ القرونِ الأخيرة لم يحدُثْ أن غزَتْ دولةٌ مسلمةٌ دولةً غربية، وبالعكس

يشـهَدُ تاريخُ الاسـتعمار أنّ العالَم القديم والعالم الجديد كانـا دائماً هدفَ الغزوِ من قِبَلِ الغرب[٩].

فخلالَ المائة سـنة الماضـية كان العالم الإسـلاميُّ في مواجهة الغرب هو المغزُوَّ لا الغازي؛ فلم يكن المغربُ هو الذي غزا أسبانيا، ولم يكن المغربُ أو تونسُ أو الجزائرُ أو سـوريا أو لبنانُ أو مالي أو السنغال هي التي غزَتْ فرنسا، ولم تكن ليبيا أو الصومالُ هي التي غزت إيطاليا، ولم تكن مصـرُ أو السودانُ أو فلسطينُ أو العراقُ أو اليمنُ أو الإماراتُ الإسلامية الهندية هي التي غزت بريطانيا، كما لم تكن إندونيسيا هي التي غزت هولندا[٢٩].

مـرَّ الاسـتعمارُ العسـكريّ، ولكـن بَقِي الاسـتعمارُ الاقتصـاديُّ والاسـتعمارُ الثقافيّ[٢٤].

وقد لاحظ برتراند رسـل أنّ الغربَ أهدى للشرق مساوِئَهُ: القلقَ، وعدَمَ الرضى، والروحَ العسـكرية، والإيمانَ الغالي بالآلة، ولكنَّ الدُّولَ القوية في الغرب تحاولُ دائماً صـرْفَ الشرقِ عن أفضلِ ما لدى الغرب، روحِ البحْث الحرّ، والتعرفِ على الظروف التي تُؤدِّي إلى الرفاهية التامة، والتحرّرِ من الخُرافة[٣].

وصـدَرَ عن قادة الحربَيْن على أفغانسـتانَ والعراقِ – من مُسـتوى رؤسـاءِ الدُّوَل والحكومـات فما دون – الإعلانُ عن أنَّ الحربَ أيدولوجية، وأنها الحربُ الأيدولوجية للقـرن الواحـد والعشـرين، وأنّ الهدفَ منهـا ليس الاسـتيلاءَ علـى الأرض وإنما الاستيلاءُ على القلوب والعقول[٣٨].

كلُّ ما سـبَق حريٌّ بـأن يَلفتَ نظَرَ الجهاتِ المسـؤولة عن التربيـة في المجتمعات الإسلامية إلى ضرورةِ توعية النَّشْءِ بالتصوُّر الإسلاميّ[٩].

ويكون هذا الأمرُ ممكناً إذا ما وُضِـع معيارٌ دقيقٌ تُوزَنُ به التصوُّرات، ويُحكَم عليها وَفْقَـه، ويمكـن أن نُلخِّصَ هذا المعيارَ بأن يكون التصـوُّرُ مُوافقـاً للمنطق والعقل، وأن

تكون نتائجُه النفْعَ للجماعة الإنسانية.

ولتطبيق هذا المعيار لابدّ أن نعترف أنّ كلَّ تناقُضٍ في الفكرة والتصور - بأن يُحكَم على تصوُّرَين متماثلَيْن بحُكْمين مختلفَيْن، أو أن يُحكَم على تصوُّرَين مختلفَيْن بحُكْم واحد - لا يَسمَحُ بادِّعاء انسجامِها مع المنطق والعقل، ولتطبيقِ هذا المعيار نُورد بعضَ الأمثلة:

١- لو أنّ قاطعَ الطريق في الصحراء أو الغابة اعتَرض سيارةً تحمل عائلةً فقتل الركّابَ لَسُمِّي مُجرماً ولَوُصِفَ بأنه متوحِّشٌ وهمَجيّ ولا إنساني، ومتخلِّف أخلاقيّا، فإذا قصَفَ جيشٌ في ليلةٍ واحدة مدينةً مثل (هيروشيما)، وقَتَل مائةَ ألف شخص من النساء والأطفال وغير المقاتلين، - وبعد أن تقرَّر وعُرف مسيرُ الحرب -، فوَفْقَ التصوُّر الغربي لا أحَدَ يحكُم على الفاعلِ في هذه الحالة بأنه متوحِّشٌ أو همَجيّ، أو غيرُ إنساني، أو متخلِّفٌ أخلاقيّا، مع أنه لا فرق في الحالتين في نوعيّةِ العمل، إنّما الفرقُ في حجم العمل.

٢- أسوأُ أنواعِ الوحشية وضعُ إنسانٍ تحت أشدِّ أنواع التعذيبِ لانتزاع اعترافٍ منه، عن نفسه أو على غيره، ومع ذلك لا نرَى وصفَ الدولة التي تختَطِفُ الناسَ وتُرسلُهم في شَحناتٍ بالطائرات إلى أسوءِ مراكز التعذيب في العالم، وتتضامَنُ معها دوَلٌ أخرى بالإمداد اللوجستيّ، أو على الأقلِّ تغُضّ النظر، ومع ذلك لا نرى أحداً يصف الفاعلَ بأنه متوحِّشٌ، وهمجيّ، وغيرُ أخلاقي، ولا عقلانيّ، والفارقُ العجيبُ في مثل هذه الحالةِ أنّ الفاعلَ يُوصَف بالتقدُّم والتحضُّر والمدنية[٣٧].

إنّ المنهجَ الصحيح في الحكم على القضايا أو الأشخاصِ يجبُ أن يتوفَّرَ له شرطان:

١ / العلم: وذلك بسَعْي الإنسان الجادّ للوصول إلى الحقيقةِ بالوسائل الصحيحة، وليس منها الظنُّ، أو الإشاعة، أو مجرَّدُ شُيوع الفكرةِ عند الناس، أو الانطباعُ

الشخصيّ، أو التّسليمُ المطلقُ للشعارات.

٢/ الموضوعيةُ وعدَمُ التحيُّز، ويعبِّرُ عنه القرآنُ بالعدل.

نرَى أنّ هذا المنهجَ والعنايةَ به وإشاعتَهُ بين الناس وتربيةَ النَّشْءِ عليه كفيلٌ بالوقاية والعلاج[١].

الدِّين

الإسلامُ ليس مجرَّدَ دينٍ بالمعنى الذي يَفهمُه غيرُ المسلمين لكلمة دين Religion وإنما هو منهاجٌ شامل للحياة[٣٨].

القوانينُ الطبيعية تدلُّ على أنّ وراءَ خلْقِ الكون (واحداً) له العلمُ المطلَقُ، والحكمةُ المطلَقة.

والقوانينُ الشرعية تدلُّ على أنّ مصدَرها العليمُ الخبيرُ العزيزُ الحكيم.

وجهُ دلالةِ القوانين الطبيعيّة على أنّ مصدرَها واحدٌ له العلمُ المطلقُ والحكمةُ المطلقةُ أنّها لا تتخلَّفُ ولا تختلف ﴿مَّا تَرَىٰ فِي خَلْقِ ٱلرَّحْمَٰنِ مِن تَفَٰوُتٍ﴾ [الملك: ٣]، أي أنها على تمام الدِّقة والانسجام.

ووجهُ دلالة القوانين الشرعية على أنّ مَصدرَها الله العليمُ الحكيمُ أنها على كمال الانسجام والإتقانِ والتكاملِ ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢].

عدمُ «التفاوت» في الكونِ مثلُ عدمِ «الاختلاف» في الشرع، في الدّلالة على وَحْدة المصدر.

كما ترى ليس التشابهُ بين القوانين الطبيعية والقوانين الشرعية (الإسلامية) فقط في التسمية، ولا في الطبيعة المميِّزة لكلٍّ منهما - وهي الانسجامُ والتكامل - بل في وجهِ دلالةِ النوعَيْن من القوانين على أنّ مصدرهما (الله)[٣٩].

والمسلمُ حينما يَنتفعُ بهداية القرآن فيستَشعرُ رِفقتَهُ لعناصرِ الطبيعة في التسبيح لله، ويَستشعرُ أنّ عناصر الطبيعة مسخّرةٌ لانتفاعه فإنّ من الطبيعيِّ أن تكون علاقتُه بالطبيعة علاقةَ إلْف وصداقة، وهذا يُفسِّرُ أنه لم تكن تُوجَدُ في لغات المسلمين مثلُ ألفاظ: الصراع مع الطبيعة، وقَهْر الطبيعة، وغَزْو الفضاء، لقد دخلَتْ هذه العباراتُ

أخيراً في لغات المسلمين تقليداً للعباراتِ الشائعة في الثقافة الأوروأمريكية، وجهْلُ المسلمين المعاصرين بالإسلام وبنصوص مراجعِه الأساسية (القرآن والحديث الصحيح) جعلَهُم يَبتعدون عن التصوُّرِ الإسلاميّ لعلاقة الإنسان بأخِيه الإنسان وعلاقتِه ببيئته[٤٠].

وعندما يتعامل معها الإنسانُ بعقلٍ وانسجام فإنه يَبني السعادةَ على الأرض؛ فإنّ المسلم الواعيَ عندما يقرأُ أو يَسمع القرآن، ويُسبِّحُ الله كما أمره فإنّ من الطبيعيِّ أن يُدرِك أنه عُضوٌ في «كورس» التسبيح الكونيّ، وهذا كاف لإشعارِه بانسجامه مع الكون وعناصرِه، وأنه ليس مع الطبيعةِ في حال تنافُرٍ وصراع[٩].

قال الله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْغَيْبِ ﴾ أي أنهم ليسُوا ثخناءَ الجلودِ قلوبُهم في غُلْف، يتملّكُهم الاستكبارُ العقلانيّ كما حدثَ للمعتزلةِ السابقين ومعتزلةِ هذا الزمان الذين يَرَوْن في التسليم للوحي وللنصِّ المقدَّس مذهبَ السّفهاء والسُّذَّج ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا۟ كَمَآ ءَامَنَ ٱلنَّاسُ قَالُوٓا۟ أَنُؤْمِنُ كَمَآ ءَامَنَ ٱلسُّفَهَآءُ ۗ أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلسُّفَهَآءُ وَلَٰكِن لَّا يَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ١٣][١٠].

* * * * * *

يرى ألبرت اينشتاين أنّ المخرَجَ هو في الإيمانِ بالقيم الإنسانية، أو بالعودة إلى نوعٍ من الدِّين، ويقول: (إنّ الشخصَ المستنير من الناحية الدينية يبدُو لي كأنه رجُلٌ حرَّرَ نفسه – على قدر ما يستطيع – من قُيود أنانيته ورغباتِه الفردية، وشَغل نفسَهُ بالأفكار والمشاعر والآمالِ التي يتعلَّق بها لقيمتها التي تسمُو على ذاته)[٣].

وكتب المؤرخ الروائي الإنجليزي المشهور H. G. Wells في كتابه Outlines of The History (١٩٢٠. p ٣٢٦): (إنّ أعظمَ ما اجتذَب قلوبَ غالبيةِ الناس عندما جاء محمدٌ بدين الإسلام هو فكرةُ الإله (الله)، الذي يُعنَى بالوعي الذي فُطرت عليه قلوبُهم، وبقبولهم المخلِص للإسلام ومنهاجه انفتَح أمامَهم– في عالمٍ كان مملوءاً بعدم اليقينِ

والزَّيْف والانقسامات المتعصّبة – بابٌ واسعٌ للأخوّة البشرية العظيمة، والمتناميةِ وإلى فردوس لا يحتَلُّ فيه القديسون والقساوسةُ والملوكُ المكانَ الأعلى، وإنما تتحقق فيه المساواةُ بين أتْباع الدين، بدونِ رمزية غامضة، أو طقوسٍ ظلامية، أو ترانيم قسِّيسين، قدَّمَ محمدٌ تلك النظُمَ الأخلاقيةَ إلى قلوب البشرية، الإسلامُ أوجد مجتمَعاً تحرَّر من القسوةِ والاضطهادِ الاجتماعيّ إلى درجةٍ لم يبلُغْها أيُّ مجتمع من قبل).

ويقول: (إنّ الإسلام انتشر وسادَ لأنه قدَّم للإنسان أفضلَ نظام سياسيّ واجتماعيّ يمكن أن يمنحَهُ الزمان، هذا النظامُ الذي يمثل أوسعَ وأنقى وأنظفَ فكرةٍ سياسيةٍ أمكن حتى الآنَ أن تُطبَّق عملاً على الأرض)[٤١].

ويقولُ محمد أسد: (إنّ الإسلام – بوصفه ديناً – لا يقوم على عقيدةٍ تصوُّفية، ولكنه يتقبلُ دائماً البحثَ الانتقاديَّ العاقل، إنّ الإسلام يحملُ الإنسانَ على توحيد جميع نواحي الحياة، وبما أنّ هذا الدينَ واسطةٌ لهذه الغاية فإنه يمثِّلُ في نفسه مجموعةَ مُدرَكاتٍ لا يجوز أن يُضاف إليها شيء، ولا أن يُنقَص منها شيء، كما أنه ليس في الإسلام مجالٌ للخيَرة، فإذا قَبِلْنا بتعاليمه كما بسطها القرآنُ الكريم أو كما أوردها الرسولُ (صلى الله عليه وسلم) فيَجبُ علينا أن نقبَلَها كاملةً وإلا خسِرَت قيمتَها، ومن سُوءِ الفهم الأساس للإسلام أن نظُنّه يُخضِع تعاليمَهُ للاختيار الشخصيّ بين العقل والفلسفة العقلية كما يَفهمُها عادةً بعضُهم اليوم، إنّ لعملِ العقلِ فيما يتعلق بالتعاليم الدينية صفةَ الوازع، وواجبُه أن يَرى أنه لا يُفرَض على العقل إلا ما يحتمله العقلُ بسهولةٍ ومن غيرِ لجوء إلى الخُدَع الفلسفية، أما فيما يتعلق بالدِّين الإسلاميّ فإن العقلَ البعيد عن الهوى قد وَثِقَ به مرّةً بعدَ مرّةٍ ثقةً مطلقةً من كلّ قيد، إلى هُنا كان عملُ العقل في الأمور الدينية – كما رأَيْنا – عملاً من الرقابة السلبية، ولكنْ ليس الأمرُ كذلك فيما يُسمُّونه الفلسفةَ العقلية، إنها لا تكتفي بالتسجيل والمراقبة وإنما تَقفز إلى التفكيرِ السَّلْبي، إنها ليست متفهِّمة ولا مستقلَّةً كالعقل المطلق، ولكنّها ذاتيةٌ مزاجيّة إلى الحدِّ الأقصى، إنّ العقلَ يعرِفُ حدودَهُ الخاصة، ولكنّ الفلسفةَ

العقليـة تتخطَّى المعقـولَ في ادِّعائها حصـرَ العالَم بجميع خفايـاه في نطاقها الفرديّ الضـيِّق، وهي لا تكاد تُسلِّم في الأمور الدينية بأنه من الممكن وجودُ أشياءَ لا يُطيقها الفهمُ الإنسانيّ في زمَنٍ مّا، أو في كلّ زمن، مع أنها في الوقت نفسِه تخالف المنطقَ إلى حدِّ أنها تُسلِّم بهذا الإمكان للعلم).

ويقول: (نحن نَعُدّ الإسـلامَ أسـمى من سـائر النظُم المدنية؛ لأنه يشـمل الحياةَ بأسـرها، إنه يهتمُّ اهتمامـاً واحداً بالدنيا والآخرة، بالروحِ والجسـد، بالفرد والمجتمع، إنه لا يَهتمّ فقط لما في الطبيعة الإنسـانية من وُجوهِ السـمُوّ بل يهتَمّ أيضـاً لما فيها من قُيودٍ طبيعية، إنه لا يحمِلُنا على طلَبِ المحال، ولكنه يَهدينا إلى أن نسـتفيدَ أحسـنَ الاستفادة – بما فينا من استعداد – إلى أن نصِلَ إلى مستوًى أسمى من الحقيقة، حيثُ لا شقاق ولا عِداءَ بين الرأي والعمل، إنه ليس سبيلاً من السبُل ولكنه السبيل، وإنّ الرجل الذي جاء بتعاليمه ليس هادياً من الهداة ولكنه الهادي).

ويقول: (وعبادةُ الله في أوسـع معانيها تؤلِّف في الإسـلام معنى الحياة الإنسانية، هـذا الإدراكُ وحـده يُرينا إمـكانَ بلوغ الإنسـان الكمالَ (البشَـريّ) في إطار حياته الدنيوية الفردية، ومن بين سـائر النظُم الدينية نَرى الإسـلام وحدَهُ يُعلن أنّ الكمال الفرديَّ (البشَريّ) ممكنٌ في الحياة الدنيا، إنّ الإسلام لا يؤجِّلُ هذا الكمالَ إلى إماتة الشـهوات (الجسدية) كما في النصرانية، ولا هو يَعِدُنا بسلسلةٍ متلاحقة الحلقات من تناسُخ الأرواح على مراتبَ متدرِّجةٍ كما هو الحال في الهندوكية، ولا هو يوافقُ البوذيّةَ التـي تقول بأنّ الكمـال والنجاةَ لا يَتمّـان إلا بعد انعدام النفس الجزئية وانفصـام علاقاتها الشـعورية من العالم، كلا، إنّ الإسلامَ يؤكد في إعلانه أنّ الإنسان يستطيع بلـوغَ الكمال في حياته الدنيا الفردية، وذلك بأن يسـتفيد اسـتفادةً كاملةً من وجوه الإمكان الدنيويِّ في حياته هو)[٩].

الإسلامُ لديه من الإمكانيات ما يمكِنُ أن يغيِّرَ حياتَنا، ويصنعُ لنا التقدُّم، المشكلةُ

أننا غيرُ واعين لهذه الإمكانيات، وهذه الإمكانياتُ ليست فقط لصُنع ووجودِ تقدُّمِنا، بل هو تقدُّمُ البشرية[٤٢].

يقول محمد أسد: (إنّ الإسلام – قبْلَ أيِّ شيء – مفهومٌ عقلانيّ، لا عاطفيٌّ ولا انفعالي، والانفعالاتُ مهما تكن جيّاشةً فهي معرَّضةٌ للاختلاف والتباين؛ باختلاف رغَباتِ الأفراد وتبايُنِ مخاوفِهم، بعكس السببيّة العقلية، كما أنّ الانفعالاتِ غيرُ مضمونةٍ بأيّةِ حال)[٩].

ويقول غوستاف لوبون في كتابه حضارة العرب – ترجمة عادل زعتر (ص ٦٠٥): (الحقُّ أنّ الأمم لم تعرف فاتحين متسامحين مثلَ العرب، ولا ديناً مثلَ دينهم، وما جهِلَهُ المؤرِّخون من حلْم العرب الفاتحين وتسامُحِهم كان من الأسباب في سُهولةِ اعتناق كثيرٍ من الأمم لدِينهم ونظُمِهم ولُغتهم التي رسخَتْ وقاومت جميعَ الغارات، وبقيَتْ قائمةً حتى بعد أن تولّى سلطانُ العرب عن مسرَحِ العالم)[١].

في خلال ٢٥ سنة امتدَّ سلطانُهم، فهَزَموا الإمبراطوريةَ البيزنطية، وهَزَموا الإمبراطورية الفارسية، وامتدَّ سلطانُهم من القفقاس – من أرمينيا – إلى أقصى المغرب، وإلى حُدود الصين، في حادثٍ لا يزال المؤرخون لا يعرفون متحيِّرين كيفَ حصل هذا؟، يعني شيءٌ يُشبه أن يكون مما وراءَ الطبيعة، مما فوقَ تفكيرِ البشر، في هذه المدّةِ القصيرة كيف يمكن هذا الإنجازُ الهائل؟.

لكنّ هناك إنجازاً أعجبَ منه! وهو أنّ هذه الشعوبَ الممتدة على هذه الرقعة والمختلفة فُسيفساء من الأديان وفُسيفساء من المذاهب حيثُ كانت الإمبراطورية الهيلينية، ثم الرومانية، وغيرُهما من الإمبراطوريات التي حكَمتْ ولم تستطعْ أن تغيِّر أيّ شيء في هذا.

أما الإسلامُ لما جاء وانتشر – خِلالَ هذه المدة القصيرة – انطبعت هذه الشعوبُ كلُّها بطابع الثقافة الجديدة، واعتنقتِ الإسلام، وغيَّرَتْ طريقةَ حياتها، في الأكل، وفي

الشرب، وفي اللِّباس، وفي العادات، وفي اللّغة[٤٢].

* * * * * *

اتّخَذ الاستعمارُ في سعيه لإضعاف القوّة المعنوية للعالم الإسلامي نشْرَ فوضى فكرية للتشويش على التصوُّرات والقيم الإسلامية، وتشجيع الدعوة الدينية المضادة (التنصير)، فكان من الملاحَظ أنّ الفرنسيين الذين يُعارِضون اليسوعيِّين في فرنسا يُشجِّعون نشاطَهُم في بلدانِ العالم الإسلاميِّ الواقعةِ تحت سلطانهم، وكان من الملاحَظ أنّ سِفاراتِ البلدان الغربية – المتنافسةِ والمتضادّةِ المصالح – تجتمعُ على تشجيع وسائل الغزْو الفكريّ[٢].

يقول محمد أسد: (بعد قرونٍ من البغضاء وترسُّخ الصوَر الزائفة عن الإسلام ليس غريباً أن يَجدَ مُعظَم الغربيين صُعوبةً بالغة في تحريرِ أنفُسهم مما نشؤُوا عليه من تصوُّرات زائفة، وأن ينظروا إلى الإسلام بجدِّيّةٍ وعقلانية يستحقُّها كدين.

إنّ كثيراً من خِبرات الحضارة الغربية التاريخية موسومٌ بعِداء عميقٍ للإسلام، وإلى حدٍّ مّا فإنّ ذلك موروثٌ من التراث الأوروبيّ.

الغربيون يعتقدون أنّ تفوُّقَهم العرقيَّ حقيقةٌ واقعة، وكان احتقارُهم لغيرِ الأوروبيين أحدَ المظاهر البارزة للحضارة الغربية، وهذا وحْدَه على كلِّ حالٍ ليس كافيا لبيان شعورِهم تجاهَ الإسلام.

فهنا – وهنا فقط – يَظهرُ أنّ الموقف الغربيَّ تجاهَ الإسلام ليس مجرَّدَ كُرهٍ أو عدم اهتمام – كما هو الحالُ بالنسبة للأديان والثقافات الأخرى – بل هو في الغالب كُرهٌ عميقٌ في الجذور، يصدُر عن تعصُّب شديد، وهو ليس فكريًّا فحسب بل هو يحملُ صبغةً عاطفية حادّة، قد لا يقبَلُ الغرب تعاليمَ بُوذا أو الفلسفةَ الهندوسية، لكنه يُحافظ دائماً على موقف عقليّ متّزِن تجاهَ هذين النظامين، ولكنْ حالما يَلتفتُ

للإسلام فإنّ التوازن يضطربُ ويتسَلّلُ محَلَّهُ التحيُّز الطائفيّ.

كانت الحملاتُ الصليبية ضدَّ العالم الإسلاميّ أنتجَتْ أعمقَ وأدْومَ الانطباعاتِ على النفس العامة الأوروبية.

الشـرُّ الذي أحدثتْهُ الحملاتُ الصليبية كان أوّلاً وقبل كلّ شيءٍ شرًّا ثقافيّا، وقد نشأ تسمُّمُ العقل الأوروبيّ ضدَّ العالم الإسلامي عامّةً من خلال تضليلٍ متعمَّد من الكنيسة ضدَّ تعاليم الإسلام.

مع أنّ الشـعورَ الدينيَّ الـذي كان من جذورِ العِداء الأوروبيّ للإسـلام قد تَركَ مكانَـهُ – بوجهـةِ نظرٍ أكثرَ ماديةً للحياة – فإنّ هذا العِداء القديم لا يزال باقياً بصـفته عاملا لا شـعوريا في عقل الرجل الغربـيّ، وبالطبع فإنّ درجةَ هذا العِداء تختلفُ من فردٍ إلى فرد، ولكنّ وجودَهُ لا يمكن إنكارُه.

وروحُ الحملات الصـليبية بشـكْلٍ مصغَّر – على كلّ حال – لا تزال تتسكَّعُ فوقَ الغرب، وتؤثِّرُ في نظرته إلى العالم المسلم وكلِّ ما يتعلق بالإسلام)[١١].

قبل انهيار الاتحاد السـوفيتي وخلالَ مائة سنة سـابقة كانت الأقلياتُ الإسلامية في العالم الحرّ تتمتّعُ بالحرية، وبقدرٍ كبير من الأمان، وبنظرةٍ مطمئنة إلى الـمسـتقبل، ولم تكن الـمجتمعاتُ المضـيفة تشـعُر نحوَ هذه الأقليات بمشاعرِ القلق أو الخوف أو العِدائيـة، ربما كانت تشـعُرُ تجاهها بالتعالي الذي قد يُبرِّره الواقع، كما كانت الصـورةُ النمَطيـة للمسـلم في نظر الأوروبيّ والأمريكيّ غيرَ مشـرقة، ربما بسـبب الرواسـب الثقافية التي كان يُغذِّيها الإعلام، على سبيل الـمثال: في الاستطلاع الذي أُجري عن هذه الصـورة النمَطية في الولايات الـمتحدة الأمريكية عام ١٩٨٠م كانت نتيجةُ الاسـتطلاع أنّ مَن أجابوا عنه يَرَوْن أنَّ الـمسلم أو العربيّ بربريٌّ وقاسٍ ٤٤٪، خدّاعٌ ولا يوثَق به ٤٩٪، متعطِّشٌ للدم ٥٠٪، مضطهد للمرأة ٥١٪، مُعادٍ للمسيحية ٥٠٪[١].

وقبل ظهور كتابةِ هنتنجتون (صراع الحضارات) والجدلِ الذي أثارتْهُ هذه الكتابة

كان الرئيسُ الأمريكيّ نيكسون بعد ترْكِه كرسيَّ الحكم زار الاتحادَ السوفييتي، حين كانت الشيوعيةُ لا تزال في عُنفُوانها، وظهر من تصريحاته محاولةُ إقناع أقطابِ الشيوعية بأنه يمكن التعايُش بين نظامَي الحضارة الغربية: الشيوعية والرأسمالية، وأنه يمكن تجاوُز ظروف العِداء بينهما بناءً على حقيقة أنّ النظامين نِتاجُ حضارة واحدةٍ وثقافة واحدة، وأنّ العِداء الحقيقيَّ بين الحضارة الغربية والإسلام، وكشفت تصريحاتٌ لمسؤولين في قسم الاستخبارات في حِلْف الأطلسي أنّ افتراضَ عداوةِ الإسلام كانت دائماً عُنصراً غيرَ غائبٍ في استراتيجية الحلف[٢٩].

وفَوْرَ غيابِ «الشيوعية» عدوّ الرأسمالية «الأحمر»، رشَّح الغربُ «الإسلام» عدوّاً بديلا وسماه «العدوَّ الأخضر»، (كان أولُ تصريح مُعلَن بذلك الترشيح قد صدر عن الأمين العامّ لحِلْف الأطلسي)، ومنذُ ذلك الوقتِ بدأت التهيئةُ لحربٍ باردةٍ بديلة، «الرأسماليةُ الغربية» في مواجهة «الإسلام»[٢].

وكان العِداءُ للإسلام المحورَ الرئيسيّ فيما أُدخل من تعديلاتٍ على المهامّ الأمنية لحِلْف شمال الأطلسيّ منذ قِمّة بروكسل عام ١٩٩٣م، وجَرى تثبيتُه في قِمّة واشنطن عام ١٩٩٩م، ورافَق ذلك تعديلٌ كامل لصياغةِ المهامّ الأمنية على مستوى الجيوش الوطنية في الدُّوَل الأعضاء.

وجاء في مجلة ألمانية متخصصة في الدراسات الاستراتيجية:

«في الحقيقة، تبديلُ العدوِّ بعدو آخر فكرة تبلْوَرت في أشهُرٍ معدودة، إنّ الزحف العراقي على الكويت عجَّل في هذا الأمر، ولكنّ ذلك ليس هو السببَ الأصل، فمع سقوط الدول الشيوعية بدَأ حلْفُ الناتو في البحث عن استراتيجية جديدة المسار (الاتجاه)، كان هنري كيسنجر خلالَ هذه الأزمة هو المتسلِّطَ الشرِس فأعلن في الربيع (ربيع عام ١٩٩٠م) في مؤتمر غُرف التجارة الدَّوْلية: «أنّ الإسلام العربي هو العدوُّ الجديد أو العدوُّ القادم»!، البعضُ خفَّفَ اللّهجة لكنّ التوافُقَ على ذلك حاصل».

والجنرال جون كاليفان John Galvin الذي شَـغل مَنصِبَ القائد الأعلى لقوات حلـف الأطلسـي NATO›s Supreme Allied Commander منـذ يناير ١٩٨٧م حتى يونيو ١٩٩٢م جاء في بعض تصـريحاتٍ له عن الآفاق المستقبلية للحلف: «لقد رَبحنا الحربَ الباردة، وها نحنُ نعود إلى الصِّراع القديم، إنه صراع المجابهة الكبيرة مع الإسلام».

ونقل الدكتور محمد السـماك: «أنه في منتدى الشؤون الأمنية الدَّوْلية في ميونخ عـام ١٩٩١م رَفَـع ديك تشـيني وزيرُ الحـرب الأمريكيّ في عهد بوش الأب شـعار «الإسلامُ العدوُّ البديل».

وأنه في عام ١٩٩٣م دعا رئيسُ مجلِس النواب الأمريكيّ آن ذاك نيون جينجرتيش المجلسَ إلى وضع استراتيجية كاملة لمحاربة «التوليتارية الإسلامية».

وبدَأ إعـلانُ هذه الحرب (الحرب الأيديولوجية) التي سُـمّيت فيما بعدُ (الحرب على الإرهاب)، وظهرت في صـورتها الباردة والساخنة بتصريحاتٍ واضحةٍ لا تَحتمل التأويلَ مِن قِبَلِ عَددٍ من السياسـيين، والعسكريين، ورجال الفِكْر الغربيين، وبعضِ اللِّجان الرسميّة.

ومن البداية تم الربط بين الإسلام والإرهاب، تم ذلك على أصعدة مختلفة مدعومة بزخم إعلامي هائل.

ومما يُعضّد ما ذُكر الاقتباساتُ الصريحة الآتية:

«أَكّدت لجنةُ الحادي عشر من سبتمبر أنّ مصطلَح (الحرب على الإرهاب) مصطلحٌ مضلِّل، وأوصَتْ بإعادةِ تسميته ليحويَ تأكيدًا أيديولوجيا أكبر ضدّ الإسلام».

The September 11 Commission stressed that the term war on terrorism was misleading and recommended that it should be renamed to place greater ideological emphasis against Islam.

وقـال الجنرال ويسـلي كلارك: إنّ حرب الولايات المتحدة ضـدّ الإرهاب كانت «حربًا على الإسلام».

General Wesley Clark said that the US war against terrorism «was a war over Islam»[٤٣].

وبرَزَ من وقتٍ مبكّرٍ من مظاهر هذه الحرب قرنُ الإسلام بـ«الأصولية» و«العنف»؛ ففي النصـف الأوّل من العَقْد الأخير للقرن المنصـرم كانت أوروبا كلُّها تشاهدُ فيلم «الإرهاب في سبيل الله»، وكانت أمريكا تشاهدُ الفيلم الوثائقي «الجهاد في أمريكا»[٢].

بَعد هـذا كلِّه غريبٌ أن يظَلَّ كثـيرون من بيننا يردِّدُون ببلاهةٍ مصـطلح «الحرب العالمية ضـدَّ الإرهاب» أو «الحرب ضدّ الإرهاب العالميّ»!، وهو اصطلاحٌ يعني الربطَ بين الإسلام والإرهاب[٤٣].

* * * * * *

مـن المحتمـل في الغالب أنّ الحجّة التي يُسـتنَد إليها في الإلحـاح على الأقليات المسـلمة في أوروبا وأمريكا الشـمالية بالتخلّي عن خصائصِهم الثقافية، وعلى العمل على اندماجِهم في المجتمع، والأخـذِ بطريقة الحياة الأوربية أو الأمريكية، هذه الحجّةُ مجرَّدُ تبريرٍ سياسـيّ يُسـتعمَل لإخفاءِ التناقضـ بين قِيَم الحرية والمسـاواة وحقوق الإنسـان وبيْنَ ما يُتّخَذ من إجراءاتٍ قانونية أو بوليسية ضدَّ الأقليات المسلمة، ويُؤيِّد هذا الاحتمالَ أنّ التناقُضَ بين التصوُّر الإسلاميّ للكون والحياة والتصوُّرِ الغربيّ ربما لا يَفُوق التناقُضَ فيما يتعلَّقُ بهذا التصوُّر بين الأيدولوجية الاشتراكية والأيدولوجية الرأسمالية، أو بين الأصولية الأمريكية والليبرالية الأمريكية، أو التناقُضَ بين اليهودية والمسـيحية!، ومع ذلـك أمكن – فـي الغـرب – التعايـشُ بـين هـذه الثقافـات المختلفـة، أما فيما يتعلَّقُ بالإسلام فالأمرُ مختلف[٩].

قال الأستاذ لوبون في كتاب «حضارة العرب» عند ما كان يناقش تأثيرَ الحضارة الإسلامية على الحضارة الأوروبية قال: (وقد يَسأل القارئ لم يُنكِر تأثيرَ العَرَب علماءُ الوقت الحاضر الذين يُقيمون مبدأَ حرية الفكرِ فوقَ كلِّ اعتبارٍ دينيّ؟ لا أرَى غيرَ جواب واحد عن هذا السؤال الذي أسألُ أنا نفسي به أيضا، وهو أنّ استقلالنا الفكريَّ لم يكن في غيرِ الظواهر في الحقيقة، وأننا لسنا أحراراً في بعض الموضوعات كما نريد؛ فالمرءُ عندنا ذو شخصيتين: الشخصيةِ العصرية التي كوَّنتها الدراساتُ الخاصة والبيئة الخلقية والثقافية، والشخصيةِ القديمة غيرِ الشاعرة التي جمَدتْ وتحجَّرتْ بفعل الأجداد، وكانت خُلاصةَ ماضٍ طويل.

والشخصيةُ غيرُ الشاعرة وحدَها فقط هي التي تتكلَّمُ عند أكثر الناس، وتُمسك فيهم المعتقداتِ نفسَها مُسمّاةً بأسماءٍ مختلفة، وتملي عليهم آراءَهم فيلوحُ ما تملي عليهم من الآراء حُرًّا في الظاهر فيحترم.

تراكمَتْ كثيرٌ من آرائنا المبتَسرة الموروثة ضدّ الإسلام والمسلمين في قرونٍ كثيرة، وصارت جزءًا من مِزاجنا، وأضحت طبيعةً متأصِّلة فينا تأصُّلَ حقدِ اليهود على النصارى الخفيّ أحياناً والعميق دائما)[١١].

وقال محمد أسد: (ترى التفكيرَ الأوربي الحديث بينما هو يتسامحُ بالدين - وأحياناً يؤكِّدُ أنه عُرْف اجتماعيّ - يترك على العموم الأخلاقَ المطلقة خارجَ نطاق الاعتبارات العملية، إنّ المدنية الغربية لا تجحَدُ الله البتة، ولكنها لا ترى مَجالاً ولا فائدةً لله في نطاقها الفكريّ الحالي، لقد اصطنعتْ فضيلة العجز الفكريّ في الإنسان - أي من عجْزه عن الإحاطة بمجموع الحياة - وهكذا يميل الأوربي الحديثُ إلى أن يَنسُب الأهميةَ العملية فقط إلى تلك الأفكار التي تقع في نطاق العلوم التجريبية، أو تلك التي يَنتظِر منها على الأقلّ أن تؤثِّر في صِلات الإنسان الاجتماعية بطريقةٍ ملموسة، وبما أن قضية وجودِ الله لا تقع تحت هذا الوجهِ ولا ذاك فإنّ العقل الأوربي

يميلُ بَداءةً إلى إسقاط «الله» من دائرة الاعتبارات العملية)[٩].

سـواءٌ في الغرب أو في داخلِ العالم الإسـلامي إذا كانت العلمانيةُ لا تسـتطيع أن تسـتجيب لحاجات الروح، وسـوف يَبقى الإنسانُ دائماً على شعورٍ بالحاجة الملحّة للإشباع الروحي، وكانت لذلك لا تستطيعُ منافسة ومغالبةَ الإسلام الذي يستجيب لحاجات الروح، وفي الوقت نفسـه يستجيب لحاجات الجسـد، فهل تستطيعُ الأديانُ الموجودة في العصر الحاضر منافسةَ أو مغالبةَ الإسلام؟[٣٩]

يقول محمد أسـد: «الإنسـانُ الغربي أسلمَ نفسَه لعبادة المادة، لقد فَقَدَ منذ وقت طويل براءتَه، فَقَدَ كلَّ تماسُـكٍ داخليّ مع الطبيعة، لقد أصبحت الحياةُ في نظره لُغزاً، إنه مرتابٌ شـكوك، لذلك فهو منفصـلٌ عن أخيه الإنسـان، منفردٌ بنفسه، ولكي لا يَهلِـكَ في وَحْدته وفرديّته هذه فإنّ عليه أن يُسـيطر على الحياة بالوسـائل الخارجية، وحقيقـةُ كونه على قيد الحياة لم تَعُد وحدَها قادرةً على أن تُشـعِرَه بالأمن الداخليّ، ولذا فإنّ عليه أن يكافحَ دائماً وبألم في سـبيل هذا الأمن، وبسـبب أنه قرّر الاستغناءَ عن كلِّ توجيهٍ دينيّ فإنّ عليه أن يخترِعَ لنفسه وباستمرارٍ حلفاءَ ميكانيكيين، من هنا نما عنده الميلُ المحموم إلى التقنية والتمكُّن من قوانينها ووسـائلها، إنه يخترِعُ كلَّ يوم آلات جديدة، ويعطي كلًّا منها بعضَ روحه لكي تُدافع عنه في سـبيل وجودِه، وهي تفعلُ ذلك حقاً، ولكنّها في الوقت نفسه تخلُق له حاجاتٍ جديدة، ومخاوفَ جديدة، وظمأً لا يَروَى إلى حلفاءَ جُددٍ أكثرَ اصطناعية، وتَضيعُ روحُه في ضوضاء الآلة الخانقة، التي تَزدادُ مع الأيام قوّةً وغرابة، وتَفقِدُ الآلةُ غرَضَـها الأصـليّ وهو أن تَصُون وتُغني الحياةَ الإنسـانية، وتتطوَّرُ إلى صـنم بذاته، صنم من فُولاذ، ويبدو أنّ كهنةَ هذا المعبود ومبشِّـريه غيرُ مدركين أنّ سـرعة التقدم التقنيِّ الحديث هي نتيجةٌ ليس لنمُوِّ المعرفة الإيجابيّ فحسـبُ بل لليأس الرُّوحيّ أيضـاً، وأنّ الانتصـاراتِ الماديةَ العظمى التي يُعلن الإنسان الغربيُّ أنّه بها يَستحقُّ السيادةَ على الطبيعة هي - في صميمها - ذاتُ صفةٍ دفاعية، فخَلْفَ واجِهَتِها البراقة يكمُن الخوفُ من الغيب، إنّ الحضارةَ الغربية لا

تستطيعُ حتى الآن أن تُقيم توازُناً بين حاجاتِ الإنسان الجسمية والاجتماعية وبين أشواقه الروحية، لقد تخلَّتْ عن آداب دياناتها السابقة دونَ أن تتمكَّن أن تُخرِجَ من نفسها أيَّ نظام أخلاقيّ آخر - مهْما كان نظريا - يُخضِع نفسَهُ للعقل، بالرغم من كلِّ ما حقَّقتْهُ من تَقدُّم ثقافيّ فإنها لم تستطع حتى الآن التغلُّبَ على استعداد الإنسان الأحمقِ للسقوط فريسةً لأيِّ هُتاف عِدائيّ أو نِداءٍ للحرب - مهْما كان سخيفاً ظاهرَ البطلان - يخترِعُه الحاذقون من الزُّعماء.

الأممُ الغربية وصلتْ إلى درجةٍ أصبحت معها الإمكانياتُ العلميةُ غيرُ المحدودة تُصاحِب الفوضى العملية، وإذا كان الغربيُّ يفتقر إلى توجيهٍ دينيٍّ حكيم فإنه لا يستطيعُ أن يُفيد أخلاقياً من ضياءِ المعرفة الذي تسكُبُه علومُه وهي لا شك عظيمة.

إن الغربيِّين - في عجرَفةٍ وعمى - يعتقدون عن اقتناعٍ أنّ حضارتهم هي التي ستغيِّرُ العالم وتحقِّق السعادة، وأنّ كلّ المشاكل البشرية يمكِنُ حلُّها في المصانع والمعامل، وعلى مكاتبِ المحلِّلين الاقتصاديين والإحصائيين، إنهم بحقٍّ يعبدون الدجّال)[٩].

ونُقَط الضعف في ديانتي الغرب - اليهودية والنصرانية - هي العاملُ الرئيس في انتشار الإلحاد في الغرب في القرون الأخيرة؛ حيثُ يعجز الإنسان عن الإيمان بدينٍ لا يكون لديه اليقينُ بأن مؤسِّسه - حسَب تعبيرهم - شخصيةٌ تاريخية، ويَعرِفُ أنّ كتابه «المقدس» من كتابة البشر، وواجه التغييرَ عدَّة مرات، وأنّ هذا الكتاب «المقدس» الذي يُصِرُّ المتديِّنون به على أنه «كلمة الله» يتضمَّن بتفسير الخلق وتصوُّرِ الوجود الأوهامَ السائدة التي كان يَعتقدها الناس في الماضي وثبَتَ بطلانُها[٣٩].

في عدد ديسمبر ٢٠٠١م نشرت مجلة ناشونال جوغرافيك مقالاً عن إبراهيم الخليل، وفي هذا المقال ذكر محرِّرُه أنه سأل الحاخام اليهوديَّ حاييم فرومان: هل تعتقد أنّ إبراهيم شخصيةٌ تاريخية؟ أي أن إبراهيم العهد القديم وُجد فعلاً؟ لم يُجِب الحاخام بنعَم، لأنه لا يُوجَد لديه أدلةٌ تاريخية تكفي لاقتناعِه عقليا بوجود إبراهيم

تاريخيـاً، فأجاب: «أنا لا يُهمّني أن يكون إبراهيـمُ وُجد في التاريخ أم لم يوجد، لأنّ إبراهيم بالنسبة لي ليس لحما ودماً، إبراهيمُ بالنسبة لي فكرٌ وفلسفة».

وقبل ثلاثين سـنة كتَب المؤلف الإنجليزي (ولز) كتابا بعنوان ؟ Did Jesus Exist تضمَّن هذا الكتابُ أنه في الثلاثين سنة السابقة لتأليفه يتزايد رجالُ اللاهوت الذين يَعترفون أنه لا يمكن كتابةُ ترجمةٍ لعيسى عليه السلام، ذلك أنّ أناجيلَ العهد الجديد كُتبت بأقلام أشـخاصٍ مجهولين تاريخيا، ولم يكونوا معاصِرين للمسيح عيسى ابن مريم، ولم تُكتَب الكتب بلغة المسـيح، بل لا يُوجَد اتفاقٌ على لغة المسـيح نفسـها، وقبل هذه الكتب لا توجَد وثائقُ كافيةٌ للإقناع تاريخياً بأنه وُجد فعلاً بَلْهَ أن تُوجَد له ترجمة تاريخية[٤٤].

ومعرفةُ المسـلم لنبيّه صـلى الله عليه وسلم حتى بعد مُضِـيّ أربعةَ عشَرَ قرْناً على موته معرفةً شخصـية كافيةً لأن يحكُمَ بمدى صـدقه وأمانته، وموثوقيةِ المصدر الدينيّ الـذي جاء بـه وقال عنه إنه كلمةُ الله، وصِـحّة هذا المصـدر، وتَعصّـيه على أيِّ نقد يُعارِضُ هذه الحقائق، وشمولِ الدين للحياة في تكامُل وتناسق، كلُّ هذه الأمورِ فروقٌ يَنفرِد بها الإسلامُ عن الأديان الأخرى.

وبما أنّ الطبيعة لا تَقبَلُ وجودَ الفراغ فإنّ المفكرين – تطلُّبا لتفسيرٍ معقول للوُجود والحياة، بعْدَ أن رَفضُـوا تفسيراتِ الكتاب المقدس – قدَّمُوا نظرياتٍ كانت تبدو وقتَ وجودِها قويةً، حتى صُوِّرت في بعض الأحيان على أنها حقائق، وترجِعُ قوتُها في الحقيقة إلى كونهـا مَلأتْ فراغا يتطلَّبُ المـلْء، مثلُ النظرية الفرويديـة، والنظرية الداروينية، والمشـكلةُ التي تُواجِه هذه النظرياتِ دائما وتَستعصِي على الحلِّ هو اصطدامُها برَدْم ذي القرنين، أقصـدُ اسـتحالةَ إنكارِ القصـد الذي يَظهَرُ دائما في خلْق الحيوان ومنه الإنسان، ولكنْ ظلَّت هذه النظرياتُ تُغذِّي الإلحادَ بالرغم من تهافُتِها مع الزمَن بالنظر إلى إعادة التفكيرِ والتقييم.

أمّا بالنسبة لعالم الإسلام فإنّ الملحدين من المنتسبين إليه – وقد بَرِئ من نُقط الضعفِ المشارِ إليها – ليس لديهم ما يُوجِب ذلك من التفكير العقلانيّ والواقعيّ سوى تقليدِهم للملحدين في الغرب[٣٩].

* * * * * *

يقول محمد أسد: (إنّ للنصرانية اليوم في نظر السواد الأعظم مَعنًى شكليًّا فقط، كما كانت حالةُ الآلهة الرومانية، تلك الآلهةُ التي لم يكن يُسمَحُ لها ولا يُنتظَرُ منها أن يكون لها نفوذٌ حقيقيّ على المجتمع، لا ريْبَ أنه لا يزال في الغرب أفرادٌ عديدون يَشعُرون ويفكِّرُون على أسلوب دينيّ، ويَبذُلون جُهْدَ القانط حتى يُوفِّقوا بين معتقداتهم وبين رُوح حضارتهم، ولكنَّ هؤلاء شواذٌّ فقط، إنّ الأوربي العاديّ يعرف ديناً إيجابياً واحداً هو التعبّدُ للرقيّ الماديّ، أي الاعتقادُ بأنْ ليس في الحياة هدفٌ آخَرُ سوى جعلِ هذه الحياة نفسِها أيسَرَ فأيسر، أو – كما يقول التعبيرُ الدارج – (طليقةً من ظلم الطبيعة)، إنّ هياكلَ هذه الديانة إنما هي المصانعُ العظيمة، ودُورُ السينما، والمختبَراتُ الكيماوية، وباحاتُ الرقْص، وأماكنُ توليد الكهرباء، أمّا كهنة هذه الديانة فهم الصيارِفة، والمهندسون، وكواكبُ السينما، وقادةُ الصناعة، وأبطالُ الطيران، وإنّ النتيجة التي لا مَفرَّ منها في هذه الحال هي الكدحُ لبلوغ القوة والمسرّة، وذلك يخلُقُ جماعاتٍ متخاصمةً مدجَّجةً بالسلاح ومصمِّمةً على أن يُفنِيَ بعضُها بعضاً حينما تتصادمُ مصالحُها المتقابلة، أمّا على الجانب الثقافيّ فنتيجةُ ذلك خَلْق نوعٍ بشريٍّ تنحصرُ فلسفتُه الأخلاقية في مسائلِ الفائدة العملية، ويكونُ أسمى فارقٍ لديه بين الخيرِ والشر إنما هو التقدُّمُ الماديّ، إننا نَجدُ في التبدُّلِ الأساسيّ الذي تَخضعُ له الحياةُ الاجتماعية في الغرب الآنَ تلك الفلسفةَ الأخلاقية المبنيّةَ على الانتفاع تبرُز للعِيان شيئاً فشيئاً، وكلَّ الفضائل التي تتعلَّقُ مباشرةً برفاهِيَة المجتمع المادِّيَّة – كالمقدرة الفنية (التكنولوجية)، والوطنية، والشعورُ القوميّ – هي اليومَ موضعَ المديح، ورَفْعَ

قيمتها فوق ما هو معقول، بينما الفضائلُ التي ظلَّتْ تُعتَبرُ إلى اليوم من جهة قيمتها الخُلُقية الخالصة كالحبّ الأبوي، والعفاف تخسَرُ من قيمتها بسُرعة؛ لأنها لا تهَبُ للمجتمع فائدةً مادّيّة محسوسة).

في خلالِ ثمانين عاماً - وتحتَ وطأة التأثير الطاغي للثقافة الغربية على حياة المسلمين وعلى تصوُّرهم عن الحياة - ظهرت دلائلُ على ما توقَّعه محمد أسد من تهديد لهذا التصوُّر في حياة وفكرِ المسلم حينما قال: (لا يُوجَد في العالم بأجمعه ما يَبعثُ في نفسي تلك الراحةَ التي شَعَرتُ بها (بينَ المسلمين)، والتي أصبحتْ غيرَ موجودةٍ في الغرب، وتُهدَّدُ الآنَ بالضياع والاختفاءِ من الشرق)[٩].

وقد فطِن المفكرُون في الإصلاح حتى في المجتمعات غيرِ المسلمة إلى أنّ التقدُّمَ المدنيّ والتكنولوجي لا يُمكِنُ أن يكون بديلاً عن التقدُّم الروحيّ والخلقي، وربما لا نجدُ أبلغَ من ملاحظةِ الزعيم الروسيّ جورباتشوف، الذي كتب في (برسترويكا): (يمكِنُ لصواريخنا أن تصِل إلى مذنَّبِ هالي وتَطيرَ إلى الزُّهَرة بدِقّةٍ متناهية ولكنْ إلى جانب هذه الانتصارات العلمية والتكنولوجية نجدُ نقصاً واضحاً في استخدام المنجزات العلمية، ولسوء الحظّ فليس هذا كلَّ ما في الأمر؛ فقد بدأ تدهْوُرٌ تدريجيّ في القيم الايدلوجية والمعنوية، وبدأ الفساد يسرِي في الأخلاقيات العامة، وزاد إدمانُ الخمور والمخدرات والجرائم. مُهِمّتُنا الرئيسية اليومَ هي أن نَرفع من روح الفرد، ونحتَرِم عالَمَهُ الداخليّ، ونُعطيَهُ قوّةً معنوية، ونحن نَسعى لأن نجعل كلَّ قُدرات المجتمع الفكرية وكلَّ إمكانياته الثقافية تَعمَلُ من أجلِ تشكيل شخصٍ نشِطٍ اجتماعيا، وغَنِيٍّ روحيا، ومستقيم، وحَيِّ الضمير).

ومثلُ ذلك ملاحظةُ الزعيم الأمريكي ريشارد نكسون الذي كتب في آخرِ كُتبه قبل وفاته بعنوان: (ما بعد السلام Beyond Peace): (الإسلام الأصولي عقيدةٌ قوية؛ لأنه يَستجيب لحاجات الروح، والعلمانيةُ في الغرب لا تستطيع أن تُغالِبَه،

وكذلك العلمانيةُ في العالم الإسلاميّ، إنّ حقيقة أننا أغنى وأقوَى دولةٍ في التاريخ لا تكفي، العاملُ الحاسم هو قوّةُ الأفكار العظيمة).

أو ملاحظةُ السياسيّ الأمريكيّ جون فوستر دلاس: (إنّ الأمر لا يتعلّقُ بالماديّات؛ فنحن نمتلك أكبرَ إنتاجٍ عالميّ في الماديات، ولكننا بحاجةٍ إلى إيمانٍ قويٍّ وصلب وفاعِل، ومن دون هذا الإيمان سيكونُ كلُّ ما نملك قليلا)[١٧].

وإنّ الحضارة الغربية بامتلاكها للتقنية العالية ومُنتَجاتها من مَظاهرِ القوة، والمستوى الخُلقيّ الاجتماعيّ الذي تتمَتّعُ به المجتمعاتُ الغربية، ومظاهرِ ذلك من احترام حرّية الإنسانِ وكرامته، وتسليم للروح الديمقراطيّ، والمساواةِ أمامَ القانون، وضماناتِ العدالة لأفرادِ المجتمع، ولا سيَّما مع موازنةِ ذلك بالتخلُّف الذي يُشكِّل الصفةَ السائدةَ لبُلدان العالم الإسلاميّ، وبالمستوى الخُلقيّ الهابطِ في مجتمعاته؛ حيثُ يسودُ في كثيرٍ من الحالات القهرُ والتسلُّط، وانتهاكُ حقوق الإنسان، كلُّ ذلك – مع الجهلِ بالإسلام وتشوُّه صورته بالبدَعِ والخُرافات والتفسيرات الخاطئة التي لحقَتْ به على مرِّ العصور – أوجَد شُعوراً بالنقص بين المسلمين تُجاهَ الغرب والحضارة الغربية، وتعرَّضَ المسلمون بذلك لفتنةٍ ربما لم يتعرَّضُوا لمثلِها في تاريخ الإسلام كلِّه[٦].

* * * * * *

دأبَتِ الولاياتُ المتحدة الأمريكية على إصدارِ تقريرٍ سنويّ بعنوان (الحرية الدينية في العالم)، ويحاكم هذا التقريرُ دُولَ العالم في حمايتها أو انتهاكها للحرية الدينية[٣٧](أ).

فلا بد من أن تركِّز الدعوةُ الإسلامية على تحريرِ المسلم من الدَّجَل والزيف، والانخداعِ بدعوى الحضارة الغربية لنفسها أنّها مقياسُ القيَم، وميزانُ الحق والباطل،

(أ) وما هذا التقريرُ إلا ضرْبٌ من استرقاق الناس، وإلا فبأيِّ حقّ تُحاكَم الدّولُ والمجتمعاتُ على معاييرَ يضَعُها الغرب بغيرِ تفويض من أحد فضلا عن رضاه، والتفكيرُ العقلانيُّ يَحكُم بوجودِ التناقض الظاهر في شأن الحريّة الدينية في فِكْر الولايات المتحدة الأمريكية وتصرُّفاتها.

والنافع والضار.

ودأَبَ الغربيون على تعييرِ المسلمين بإيمانهم بالقضاءِ والقدر والتوكُّل على الله، وحمَّلُوا هذا الإيمانَ مسؤوليّةَ تأخُّرِ المسلمين المعاصرين وتخلُّفهم، وصدَّقَ مخدوعون من المسلمين هذا الاتهام، واندفعوا لدفعه بأساليبَ اعتذارية، أو بتغييرِ الحقيقة، مع أنّ قضيةَ الإيمان بالقدر، والتوكُّل على الله من أبرَزِ ما يميِّزُ بين المسلم والكافر[٦].

إنّ الرق الثقافيَّ المتجذرَ أثرُهُ في أفكار ومشاعر المثقفين المسلمين – هذا الأثرُ الظاهر في الثقةِ المبالَغ فيها بتصوُّرات الثقافة الغربية وضعْفِ الثقة في تصوُّر ثقافتهم الأصلية – هو العاملُ الرئيس لعمَى هؤلاء المثقفين عن مقتضَيات التفكيرِ العقلانيّ وعن إدراكِ حقائق الواقع[٣٧].

وبعد: فهل بَقيَ لدى القارئ لبسٌ في تفسيرِ قبول الغرب للتناقُض الصارخ بين انتهاكه حريةَ المسلم سُلُوكا وعبادةً، وانتهاكِ حقِّه بصفته إنسانا وبَيْنَ ضوضائه المرتفعة الضجيج في التمدُّح باحترام حرية الإنسان وحقوقِه، والتعالي على الآخَرين الذين يدَّعي انتهاكَهُم لحرية الإنسانَ وحقوقه؟![٢].

١ - الدعوة إلى الله:

تنشأ الدولُ وتبقَى على أساسَيْن: القوّة المعنوية، والقوّة المادية، ويُقصَدُ بالقوّة المعنوية نسيجُ الأفكار والتصوُّرات العَقديّة التي تُشكِّلُ الباعثَ على مجموعة الأنشطة التي أسهمَتْ في إنشاء الدولة، والتي عُدَّتْ مُسوِّغَ وُجودها، ويُمكنُ تصوُّرُ بقاء الدولة مع ضَعْف أسنادها الماديّة واختلالها - إذا لم يُوجد تَحدٍّ خارجيٌّ مُضادٌّ - ولكنّ فَقْدَها لقوَّتها المعنوية يَعني انتهاءَ مُسوِّغ وُجودها لهُويّتها، وأيُّ غفلة عن مقوِّمات الهُوية للدولة أو إخلالٍ بها أو تهاوُنٍ في المحافظة عليها هو عاملُ هدْمٍ يتحقَّقُ أثرُه بقدْرِ حجْمه[٦].

اتّخَذ الاستعمارُ في سعيه لإضعاف القوّة المعنوية للعالم الإسلامي نشْرَ فوضى فكرية للتشويش على التصوُّرات والقيم الإسلامية، وتشجيع الدعوة الدينية المضادة (التنصير)، فكان من الملاحَظ أنّ الفرنسيين الذين يُعارِضون اليسوعيِّين في فرنسا يُشجِّعون نشاطَهُم في بلدانِ العالم الإسلاميِّ الواقعةِ تحت سلطانهم، وكان من الملاحَظ أنّ سِفاراتِ البلدان الغربية - المتنافسةِ والمتضادّةِ المصالح - تجتمعُ على تشجيع وسائل الغزْو الفكريّ.

ومن الحقائق أنّ التخطيط الغربيَّ الذي كانت إجراءاتُه تنشَطُ على قَدم وساقٍ لتنصيرِ مجتمعاتٍ إسلامية مُعيَّنة قد واجَه مُعوِّقاً جِدِّيّا لانتشار التنصيرِ من قِبَلِ بعضِ المؤسَّسات الخيرية الخليجية، فكان من الطبيعيِّ أن تتصدَّى القُوَى الإمبريالية لإضعافِ هذا المعوِّق أو إزالتِه.

أليس من حقِّنا عند تقييم الحرْبِ الدعائية الغربية ضدَّ البذل التطوُّعيّ الإسلاميّ أن نصِفَه بأنه: ليس مجرّدَ انتهاكٍ لحريةٍ شخصية للإنسان بل انتهاكٌ لحقٍّ من حقوقه الأساسية، ولحريته في العبادة[٢].

* * * * * *

قال محمد أسـد في مقدمة كتابه (الإسـلام على مُفـترَق الطرق Islam At The Crossroads) ما يأتي:

(هذا السـؤالُ يُلقَى عليَّ مرةً بعد مرة: لماذا اعتنقتَ الإسلام؟ وما الذي جذَبك منه خاصة؟ وهنا يجبُ أن أعترف بأني لا أعرِفُ جواباً شافيا، لم يكن الذي جذَبَني تعليماً خاصّا من التعاليم، بل ذلك المجموعَ المتراصَّ - بما لا نستطيعُ له تفسيرا - من تلـك التعاليم الأخلاقية، بالإضـافة إلى منهاج الحياة العملية، ولا أسـتطيعُ اليومَ أن أقول أيُّ النواحي قد اسـتهوتني أكثرَ من غيرها؛ فإنّ الإسـلام على ما يبدو لي بناءٌ تامُّ الصَّـنعة، وكلُّ أجزائه قد صيغتْ ليُتمِّم بعضُها بعضا، ويَشُدَّ بعضُها بعضا، فليس هناك شيءٌ لا حاجة إليه، وليس هناك نقصٌ في شيء، نَتَجَ من ذلك كلِّه ائتلافٌ متَّزِنٌ مرصـوص، ولعلَّ الشـعور بأنّ جميع ما في الإسـلام من تعاليمَ وفرائضَ قد وُضِعتْ موضِعَها هو الذي كان له أقوى الأثرِ في نفسي).

وفي فصـل (روح السنة) من الكتاب نفسـه: (نحنُ نعُدُّ الإسلامَ أسمى من سائرِ النظُم الحديثة؛ لأنه يشمل الحياةَ بأَسْرها، إنه يهتمُّ بالدنيا والآخرة، وبالنفس والجسد، وبالفرد والمجتمع، إنه لا يهتمُّ فقط لما في الطبيعة الإنسانية من وجوهِ الإمكان بل يهتمُّ أيضا لما فيها من قيودٍ طبيعية).

النصـوصُ المقتبَسـة من محمد أسد توضِّـحُ مِفتاحَ فلسفةِ التشـريع الإسلاميّ، وهو الانسـجامُ مع القوانين الطبيعية، والانسـجامُ بين مكوِّنات التشريع، والإفادةُ إلى الحدِّ الأقصى من تسـخيرِ الله القوانينَ الطبيعية وفطرةِ الإنسان التي فطرَهُ الله عليها، وتفـادي التمرُّد عليها أو محاولـةِ إلغائها؛ لأنّ عاقبة ذلك هزيمةُ الإنسـان أمامَها كما كشَفتْ وتكشِفُ عن ذلك تجارِبُ الإنسان[٣٩].

وللإسلام قوةٌ ذاتية، بما أنه دين الحقّ، وأنّ الإنسان مفطورٌ على تفضيل الحقّ على الباطل إذا تبيَّن له كلاهما، وآيةُ ذلك ما هو معروف بأنّ الإسلام في هذا العصر أكثرُ

الأديان انتشاراً في أوروبا وأمريكا، وهو يكسبُ كلَّ يوم قمّةً من قِمَم الفكر والعلم، وذلك كلُّه بالرغم من العوائق الجدِّيّة لوصول الإسلام على حقيقته إلى عقول الناس، وبالرغم من قصور وسائلِ الدعوة وضعفِ الدعاة إلى الإسلام[٦].

* * * * * *

إنّ الشعور التاريخيّ والثقافيّ بالبغضاء والعِداء للإسلام لدى شعوب الغرب ثم سيطرةَ اليهود ونفوذَهُم ماديًّا وفكريًّا في العصر الحاضر على مستوى العالم ومعرفةَ اليهود أنّ الخطرَ الحقيقيّ على دولتهم في فلسطين إنما يأتي من الإسلام كلُّ ذلك أوجد حالةَ الحرب المكشوفة، بالتصريحات المعلَنة للقادة، أو بتدخُّلِهم في سير الأحداث السياسية أو المستترة.

وانتهجت أغلبُ بلدان العالم الإسلامي من الناحية السياسية النهْجَ العِلمانيّ تقليداً للغرب، ولكنْ في ظروف وضمْنَ شروطٍ تختلف عن النهج العِلمانيّ الغربيّ، فمن ناحيةٍ أخذت الحكوماتُ بهذا النهج على وجه الغلوِّ والتطرُّف والتحرُّر من القِيم الحضارية والأخلاقية الغربية، ومن ناحيةٍ أُخرى وُوجِه هذا النهجُ في العالم الإسلاميّ وعلى خلاف عالم الغرب وُوجِه بصعوبةِ التعايش أو استحالتِه بينه وبين الإسلام؛ لكون أنّ الإسلام – على خلاف المسيحية مثلا – منهَجٌ شامل للحياة في كلّ مجالاتها، لا يَستثني مجالَ الحكم، أو مجال الاقتصاد، أو مجال الإعلام.

وهذا الوضعُ أوجد حربا دائمةً ساخنة أو باردة بين الحكومات والشعوب، وهذا الوضعُ كان ولا يزالُ يشكِّلُ عائقاً جدِّيًّا للنشاط الدعويّ الإسلامي.

وكان من الطبيعيّ أن يوجِد هذا الوضع ظروفاً معاكسةً للإسلام والدعوة إليه، ليس خارجَ العالم الإسلاميّ فحسْبُ بل في داخله، وكان من الطبيعيّ أن يَتّبع إجراءاتٍ فعليةً مضادّةً للتحرك الدعويّ الإسلاميّ، ولعلَّ من أبرز التحدِّيات ضدَّ الدعوة الإسلامية الحاجزَ الفكريَّ الهائلَ المتّسِمَ بالقوة والشمولِ الذي يركِّزُ على

تشـويه الإسـلام، وتزييف الحقائق عنه، وإيجاد أفكارٍ سـابقة مضلِّلة تشكِّلُ دفاعاتٍ يصعُب اختراقُها من قِبَلِ أيِّ نصير للحقّ وعدوٍّ للزيف والتضليل.

وقـد اخترَعَ الإعـلامُ الغربيّ اليهـوديُّ رموزاً لغويـة، مثل الأصـولية والتطرُّف والإرهـاب فعلَتْ فعلَها الهائـلَ في العقل الباطن والواعي للمتلقِّـي، فأَوجدَتْ لديه حالةً من «الفوبيا» ضدَّ الإسلام والعمل له[٦].

وإنّ كاتبَ المقالة يناشـد علماءَ الأمة أن يَعُوا مسـئوليّتَهم، ويعملوا على مكافحة الخطرِ المحدق من أخطار الغزْو الفكريّ والثقافيّ الدّاهِم وأن يَحرِصوا وهم على ثغرات الإسلام أن لا يُؤتَى الإسلامُ من قِبَلهم[٨].

والخطـابُ الثقافيّ ينبغي أن يكون واقعيًا، عقلانيّا، فاضـلاً بمعنـى أن يكون متّفقا مـع المقاييسـ الأخلاقية، نافعًا بمعنى أن يكون متّفقا مع المصـلحة العامة[٤٥]، ويهدف إلى محاولةِ حَمْلِ المسـلم على استعادة ثقتِه بالإسلام بوصـفِه منهجًا للحياة وطريقةً للعيش[٣٦]، وتوفيرِ جوٍّ الحرية الكاملة للتعبير عن الرأي، ومنتهى الصـراحة والشفافية والصدق في الخطاب، والابتعادِ عن كل ما يُؤثّر على الحوار، وذلك بالتقيُّد بأدب القرآن وأدب الإسلام، فلا يكون مجالٌ لهمْز، أو لمز، أو سخريَّة، سواءٌ تتعلق بالأشخاص، أو تتعلق بالاتّجاهات، أو تتعلق بالجماعات[٤٦].

ومن الطبيعيّ أن تركِّز الدعوة الإسلامية على الكشف عن حقيقةِ زَيْف العلمانية في العالم الإسـلاميّ، وسوف يساعدُها في هذا الكشـفِ الواقعُ الذي يشهد بفشَلِ العلمانية في بلاد العالم الإسـلاميِّ في كلِّ المجالات التي سيطرت على مراكز القوّة والقيادة فيها طَوالَ السـنوات الماضية، سـواءٌ السياسية أو الاجتماعية أو الاقتصادية أو الثقافية، وواقعُ الرموز الفكرية للعلمانية من الكتّاب والصـحفيين ونفاقُهم وميولُهم وانحيازُهم لصـفِّ الاستبداد والدكتاتورية، واستعدادُهم في كلِّ وقت لتغييرِ مواقفِهم ومواقعهم الفكريّة، وسـوف يكون من السهْل إعدادُ ملفّات لمقالاتٍ وكتاباتٍ ظهرت

في مدَد قصيرةٍ للتحول السياسيّ، كالفترة التي وقِّعَ فيها اتفاقُ كامب ديفيد، والفترة التي وقِّع فيها اتفاق أوسلو؛ حيثُ ينقلبُ في أعمال أولئك الكتّابِ الباطلُ إلى حقٍّ والحقُّ إلى باطل، ويتحوّلُ التنديدُ بالظلم والاغتصابِ إلى التبشيرِ بالسلام العادل، وبدَلَ أن تكون مقاومةُ الظلم واحتلالِ الأرض عملاً بطوليا وحقًّا مشروعا يكونُ الاستسلامُ الخيارَ الاستراتيجيّ الحكيم.

وسيكون مفيداً انتقاءُ مجموعة من الكتب والمقالات للمفكِّرين الغربيين عن نقْد الحضارة الغربية، والكشفِ عن جوانب عجْزِها وفشَلها وعواملِ المرَض المتجذّرة فيها بحكْم طبيعتها، وترجمةُ هذه الكتابات، وجعلُها جزءاً من مادة الدعوة، كما ينبغي الاستفادةُ من الكتابات التي صدَرت عن المفكِّرين المهتدين من الغربيين، مثل كتاب «الإسلام هو البديل» للسفير الألماني مراد هوفمان، وكتاب «بين شتى الجبهات» للمتحدث الرسميّ الديمقراطيّ المسيحيّ (الحزب الألماني الحاكم) عبد الهادي هوفمان (ولا صلةَ عائلية بين الرجلين)، وكتابَيْ «الطريق إلى مكة» و«الإسلام على مفترق الطرق» للمهتدي النمساوي محمد أسد، ومِيزةُ هذه الكتبِ أنها صدَرت عن أشخاص عرَفوا الحضارةَ الغربية؛ لأنهم أبناؤُها فهم أقدَرُ على بيان الحقائق عنها[٦].

ولا شكّ أنّ البحوثَ الجديدة في ما يُسمى (بالإعجاز العلميّ للقرآن) ومقارنةَ الحقائق العلمية المكتشفة حديثاً بنصوص القرآن تَهدي إلى معلومات نافعة، وقد يكونُ بعضها صالحاً ليُعتَبر ضمْنَ مفهوم الآية الكريمة ﴿ سَنُرِيهِمْ ءَايَٰتِنَا فِى ٱلْءَافَاقِ وَفِىٓ أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ ﴾ [فصلت: ٥٣]، كما أنها تُعطي إمكانية لفهْمٍ جديدٍ للنص لم يَلحَظْهُ المفسرون من قَبْل.

ولكن يَرِد على المبالغة في هذا الأمر ملحوظتان:

(أ) أنّ المسلمين منذُ العصر الأول للإسلام فهِمُوا النصّ القرآنيّ على وَفْق تصوُّراتهم، وهذا الفهْمُ يحتملُه النص في الجملةِ حتى لو نُوزع في أنّ غيره أرجحُ

منه، وإذاً فلقائلٍ أن يقول: لماذا لا يكون هذا المفهومُ الذي فهِمَه السابقون – مادام لا يخالفُ الحقائقَ العلمية – هو المقصودَ بالنصّ؟.

(ب) في هذا العصر يدخل في الإسلام (يهتدي) المفكرون والمثقفون والأشخاص العاديُّون، فكم نسبةُ مَن اهتدى من هؤلاء للإسلام عن طريق الاقتناع ببحوث الإعجاز العلميّ للقرآن؟ لا شكّ أنها نسبةٌ قليلة، أمّا الكثيرون فقد اهتَدَوا للإسلام عن طريق اقتناعهم بسُمُوِّ قِيَمه، وبحكمة تشريعه، وقد عبَّرَ عن هذا أوضحَ تعبيرٍ محمّدُ أسد في كتابه «الاسلام على مفترق الطرق».

وربما كان أبلغُ أمر في الإقناع بأنّ القرآن من عند الله وليس من عند غيره – في مجال المقارنة بين الكشوف العلمية الحديثة ونصوص القرآن – أنه لا يوجَد نصّ في القرآن الكريم يخالفُ الحقائق العلمية، وهذا لا يتحقّق لأيّ كتاب وُجد في ظروف مُشابهة، وهذا يندرج في معنى الآية الكريمة ﴿ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴾ [النساء: ٨٢]، والاختلاف يوجد لو وُجد تناقض بين نصوصه، أو تعارض بينها وبين الواقع (الحقائق العلمية مثلا)، وهذا المعنى هو ما لاحظه موريس بوكاى في كتابه «العلم البايبل والقرآن».

والواقعُ أنّ دعوى الإعجاز العلميّ لا يمكن أن تُوجد إلا بعد التفسير العلميّ، وكما يوجَد تفسيرٌ علميّ قاصر أو خاطيء فكذلك يوجَد دعوى إعجاز علميّ قاصرة أو خاطئة.

إنّ سرّ الإعجاز في القرآن هو قوةُ التأثير الحاسمة التي لا تقاوَم، والتي جعلت المشركين من قريش يصفونه بالسِّحر، ولا يجدون سبيلاً للمقاومة إلا الصدَّ عن سماعه فيقولون ﴿ لَا تَسْمَعُوا۟ لِهَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ ﴾ [فصلت: ٢٦]، وهذا المعنى هو الذي جعلهم يعجزون عن الإتيان بسورةٍ من مثله[٤].

ومن المفترض أن تكون ثورةُ الاتصالات عاملاً فعّالاً في التحرر من كثيرٍ من

المفاهيم التي كانت نِتاجَ حالة «الفوبيا» تُجاه الإسلام، وقد آن الأوانُ للتحرر من المبالغة في عملية العزل والتحوُّط، وما ترتب على ذلك من إجراءاتٍ سَلبية وقيودٍ على الدعوة.

ولا بدّ من التمييز بين المخاوفِ الوهمية والاحتمالات الواقعية، ومن الضروريّ التنبُّهُ إلى خطَر المبالغة في الأخذ بمبدإِ سد الذرائع، وإغلاق الباب الذي تجيءُ منه الريح، وفي هذا من النافع الاعتبارُ بحكمة طاغور: «إذا أغلقتَ بابك دون كلّ باطلٍ فإنك تطرُد الحق».

لا بدّ من التحلي بكثير من سَعة الأفقِ والتسامح تجاه النشاط الدينيّ، ولا سيما في أوساط الشباب، موقنين بأنّ النشاط الظاهر المكَشوفَ هو البديلُ الوحيد عن النشاط تحت الأرض حيثُ يكون بعيدا عن الرعاية والحماية من المؤثِّرات السلبية، وبذلك يكونُ عُرْضة للانحراف والفساد.

وفي عصر العولمة وانفتاح الأبواب أمامَ كلّ ريح هابّة لا يكون من العدل والحكمة ورعاية الصالح العامّ أن لا تُتاح كلُّ الفُرَص لإبلاغ كلمة الحقِّ والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

إنّ روح الدعوة وماءَ حياتها هو الإخلاصُ لله والبعدُ عن حظوظ النفس أو رؤيةِ العمل، وذلك يَقتضي من الداعية دوامَ المراقبةِ والتدقيقِ في محاسبة النفس واختبار الواردات والخاطرات، وعلامةُ ذلك التحلِّي بالاستعداد للبذل، والعزيمة على الصبر، والبعدُ عن الغلوِّ والتطرف، وحسنُ الخلق، والتواضع، وليس المقصودُ التواضعَ في اللِّباس، أو المركَب، أو المسكن، وإنما التواضعُ في الفكر والعلم بالإيقان بأن ﴿ وَفَوْقَ كُلِّ ذِى عِلْمٍ عَلِيمٌ ﴾ [يوسف: ٧٦]، ﴿ وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الإسراء: ٨٥]، فيَفسح من صدره للرأي الآخر.

ومن أبرز علامات الإخلاصِ التيقُّظُ لخِداع الشيطان وغُروره، واستغلالِه لطبيعة

الإنسان في الاعتداد بالذات والرغبة في العلوّ في الأرض، والحذرُ من أن يستخدمه الشيطانُ في تحقيق وظيفته الأساسية إيقاع العداوة والبغضاء، والنزغ بين العباد ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ ﴾ [المائدة: ٩١]، ﴿ وَقُل لِّعِبَادِى يَقُولُوا۟ ٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ يَنزَغُ بَيْنَهُمْ ﴾ [الإسراء: ٥٣].

وللمعنى المتقدم فمن الطبيعيّ أن تُتاح أوسعُ الفُرَص لأهل الاحتساب والتطوُّع، وأن لا تكون مسؤوليةُ الدعوة ملقاةً -حصْرا - على الحكومة؛ إنّ وسيلةَ الحكومة في ذلك الموظفون المأجورون، والنائحةُ الثكلى ليست كالنائحة المأجورة، والتجربةُ تُثبت أنّ أثر التطوُّع والاحتساب في نتيجة الدعوة أبلغُ من أثر المشروع الرسميّ والإجراء الإداريّ.

فلتحقيق أهداف الدعوة لا مندوحةَ عن تشجيع مَن لديه همّةُ التطوّع والاحتساب، والغالبُ أن يكون هؤلاء من الشباب من الجنسين، وعن تفادي السماح بأيِّ عقَبات أو عراقيل تُثبِّط من هِمَمِهم، وتَفُلُّ من عزائمهم.

ويقدِّم العصرُ الحديث وسائلَ متنوِّعة ومتعدِّدة ومتجدِّدة في مَيدان الدعوة والإعلام، ومن النافع استغلالُ كلِّ الوسائل المتاحة، ولكن بالنظر إلى أنّ قطاعا كبيراً من الجمهور المستهدَف لم يُتَح له بَعدُ - بسبب الظروف الاقتصادية والمدنية - التعاملُ مع وسائل الإعلام التي هي على درجةٍ أعلى من التعقيد فإنه ينبغي استنفادُ الإمكانات الأكثر بساطةً وكلفة، فمثلاً قَبْلَ التفكير في القنوات الفضائية والأفلام - التي يتطلّب إنتاجُها مستوًى عالياً من التقنية، وكلفةً مادية كبيرة - ينبغي الاستفادةُ من الإذاعة المسموعة والأشرطة المسموعة[٦].

* * * * * *

قال محمد أسد: (إنّ الإسلامَ لا يسمَحُ بالتفريق بين المطالب الأدبية والمطالب العملية في وجودنا هذا، وكان الإصرارُ في الإسلام على أنّ العمل عنصرٌ لا غنى

عنه في الفضـائل الخلقية شديداً، فعلى كلِّ مسلم أن يَنظر إلى نفسه على أنه مسؤولٌ شخصياً عن نشرِ كلِّ أنواع السعادة وحدَهُ، وأن يَسعى إلى إقرارِ الحق وإزهاقِ الباطل في كلّ زمان وفي كل ناحية، ونجدُ مصـداقَ ذلك في آية من القرآن الكريم: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾ [آل عمران: ١١٠]، إنّ المعرفة بالفضـائل – حسَب تعاليم الإسلام – تفرِضُ على الإنسان من تلقاءِ نفسها العملَ بالفضائل، وأما الفصْلُ الأفلاطونيّ بين الخيرِ والشر من غير حثٍّ على زيادةِ الخير ومحْوِ الشـرّ فإنه فسـقٌ في ذاته؛ إنّ الأخلاق في الإسلام تحيا وتموت مع سَعْي الإنسانية لنصرتها على الأرض»[٩].

والأديانُ غيرَ الإسلام تتناولُ جانبًا من حياة الإنسان، أمّا الإسلام فهو نظامٌ شاملٌ ومتكامل، ومنهجٌ كامل للحياة.

يقول محمد أسـد: (إنّ أفضليةَ ثقافةٍ أو حضارةٍ على أخرى لا تقومُ على ما لديها مـن المعرفـة العلمية – ولو أنّ هـذا الأمر مرغوبٌ فيه – بل على نشـاطها الأخلاقيّ، وعلـى مدى قدرتها على تفسـيرِ وموازنـة مختلف نواحي الحياة الإنسـانية، وفي هذا الاتجاه فإنّ الإسـلام يفُـوقُ كلّ ثقافة أخرى، ولا يحتـاج إلا أن نتّبع أحكامَه؛ لكي نحقق أقصى ما يمكنُ للبشر تحقيقُه. لا تظهرُ إشارةٌ إلى أنّ البشرية في حالتها الحاضرةِ تجاوَزَتِ الإسـلام؛ فلم تتمكَّن من إنتاج نظام أخلاقيّ خيرٍ مما تضـمّنه الإسلام، ولم تتمكَّن من وضـع الأخوّة البشـرية على أسـاسٍ عمليّ كما فعل الإسـلامُ في معنى الأمة، ولم تتمكَّن من إيجاد بُنْيةٍ اجتماعيةٍ تتناقصُ فيها الخلافاتُ والخصـومات بين أعضـائها إلى الحدِّ الأدنى كما في شـريعة الإسـلام في تنظيمِها المجتمع، ولم تتمكَّن من إعلاءِ كرامة الإنسـان وشعورِه بالأمن ورجاءاته الأخروية – وأخيرًا وليس آخرًا – سعادته. لدينا كلُّ الأسباب لنعتقد أنّ الإسلام قد دلَّت عليه كلُّ الإنجازات البشرية الصحيحة؛ لأنّه قررها، وأشار إلى صِحّتها قبْلَ تحقُّقها بزمَنٍ طويل، ومساويًا لذلك فقد دلّت عليه أيضًـا النواقصُ والأخطاء والعقبات التي صـاحبت التطوُّرَ البشريّ؛ لأنه

حذَّر منها بقوَّةٍ ووضـوح قبل أن يتبيّن البشـرُ هذه الأخطاءَ بزمنٍ طويل، ولو صـرَفْنا النظـرَ عن الاعتقـاد الدينيّ للفرد فإنّ في وجهـة النظر الفكرية حافـزًا لاتّباع هداية الإسلام العملية بكلِّ ثقة)[٤٧].

* * * * * *

قـال تعـالى: ﴿ مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً ﴾ [النحل: ٩٧]. وركنُ الإيمان والعملِ الصـالح العملُ لأن تكون كلمةُ الله هي العليا، وأن يكون الدينُ لله، أن تكون مُسلماً حقيقيا، يعني أن تخرج من عبادة العباد إلى عبادة الله، ومن جَوْر الأديان والاتجاهات الفكرية المنحرفة إلى عدْلِ الإسلام، ومن ضـيقِ الدُّنيا إلى سَـعتها، والإنسانُ في حاجةٍ دائمة ومسـتمرّة لتوعيته بهذه المعاني، وتذكيرِه بمضامينها، وتنبيهِه إلى عواملِ الانحراف عنها[٦].

وإننا حينما نتحدَّثُ عن الأصـول الشرعية للإصـلاح لا يمكن إغفالُ أربعةِ أمور أساسية تضمّنتها سورةٌ من قصار السُّوَر في القرآن ﴿ وَٱلْعَصْرِ ۝١ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ ﴾ [سورة العصر].

أوَّلُ هذه الأساسـيات: الإيمان، ومِن ضـمن ذلك وعْيُ مَن يتصـدَّى للإصلاح بحقيقةِ الإسـلام وطبيعته، والفوارقِ التي تميِّزُه عن الأديان والثقافات الأخرى، ومن ذلك ما أُشيرَ إليه سابقا.

ثانيها: تطابقُ عمَلِ المصلح ودعوته مع مبادئ الإسلام وتصوُّراته، وحِرْصُ المصلح على تخليص عمَلِه الإصلاحيّ من كلِّ شائبةٍ لا تتّفقُ مع الإسلام.

ثالثا: تعاوُنُ المصلح مع غيره من المصلحين، ومن باب أولى تفادِي أيِّ تعويقٍ لأيِّ عملٍ إصلاحيّ آخَرَ بالقول أو الفعل.

وفيمـا يتعلَّـقُ بهذا الأمر فلا شـكّ أن الناس يختلفـون في اهتماماتهم ومواهبِهم

وقُدراتهم فيجب أخذُ هذا الأمرِ في الاعتبار.

وقد كان النبيُّ صلى الله عليه وسلم يسألُه الرجلُ عن أفضل الأعمال فيُجيبه الصلاةُ لوقتها، ويسألُه آخَرُ فيجيبُه برُّ الوالدين، ويسألُه ثالثٌ فيُجيبُه الجهادُ في سبيل الله، ويصفُ أبا ذرٍّ الغفاريَّ رضي الله عنه بأنه أصدَقُ الناس لهجة، ثم يقول له: يا أبا ذرّ إني أراك ضعيفاً فلا تأمَّرَنّ على اثنين.

فإذا اهتَمَّ الرجلُ بالإصلاح في مَجالِ نشرِ العلْم الشرعيّ، واهتَمَّ آخَرُ به في مَجال التزكيةِ، واهتمَّ ثالثٌ به في مجالِ الاقتصاد، واهتَمَّ رابعٌ به في مجال السياسة، فإذا لم يَسهُلِ التعاوُنُ بينَهُم في هذه المجالاتِ فلا يَجوزُ بأيِّ حالٍ أن تتقاطَعَ دَعواتُ المصلحين وأن يكُونَ عمَلُ أحدِهم مُعوِّقاً بالفعل أو القول لعمَلِ الآخَر.

والملاحَظُ أنّ الغفلةَ عن هذا الأمرِ هي من أكثَرِ المعوِّقات للحرَكات الإصلاحيةِ شُيوعا، ومصدرُها في الغالبِ المبالغةُ في التركيزِ على مجالٍ معيّنٍ مع الغفلةِ عن أهميةِ المجالاتِ الأُخرى، كما قد يكون مصدرُها المبالغةَ في رُؤيةِ العمل، والعُجْب، والتعصُّبَ، والغُلُوَّ في اعتبارِ الذات.

رابعُها: المثابرةُ والمصابرة والثباتُ على الأمر ومقاوَمة المعوِّقات؛ فكثيراً ما يُجهض الحركاتِ الإصلاحيةَ فُتورُ العزم، وكللُ الإرادةِ، واستطالةُ الطريق[١٧].

* * * * * *

إنّ العالم الإسلاميَّ لم يكُن في يوم من الأيام منذُ أن بدَأَ تعرضُه للغزْو الغربيّ في مَيدان الثقافةِ الشريرة مُهيَّئاً لصحوة النائم وإدراك الجانب السلبيّ للحضارة الغربية كما هو مُهيَّؤٌ في الوقت الحاضر، ذلك أنّ الإنسان مفطورٌ بطبْعِه على كراهية الظلم – إذا كان صادراً من غيرِه – حتى لو كان واقعاً على غيره، فكيف إذا كان هو الضحية؟!

وفي السنوات الأخيرة – وهي سنواتٌ أصبحت فرَصُ الوعي فيها أكبرَ – مرّتِ

المجتمعاتُ الإسلامية بسلسلة من أشنَع المظالم، ظهرت في صُوَرٍ من الوحشية والهمَجية والتنكُّر لكلِّ المعاني الإنسانية، وقد صدرت من العالم المتحضِّر وبمباركته مثلا: في فلَسْطين، والبوسنة والهرسك، وأفغانستان، والعراق، بل إنّ ما كان الإعلامُ الغربي يصِفُه على حقيقته بأنه حركةٌ ضدَّ الظلم والاستعباد في تركستان الشرقية وكشمير أصبحَ على لسان الساسةِ الغربيِّين إرهاباً يبرِّرُ التحالفُ الدوليُّ للقضاء عليه[٣].

وبالرغم من البأساءِ والضراء وزلزال القلوب الذي يُعاني منه المسلمون في أكثرَ من مكانٍ، وبالرغم من العذابِ الذي يُصَبُّ عليهم، والمعاناةِ من الجوع والخوف ونقْصِ الأموال والأنفس والثمرات، بالرغم من التدمير والتهجير وسَيْل الدماء إلا أنّ مَظاهر الانتصار للإسلام ذاته تتكشّفُ في كل وقتٍ وفي كل مكان.

ولقد كَشف واقعُ الحياة حدُودَ إيمانِ هؤلاء الأعداء وممارستِهم للقيم الإنسانية الكونية: العدل، والحرية، والمساواة، والرحمة، والتعامل الإنساني.

وفي عصر العولمة الثقافية وثورة الاتصالات والمعلومات الهزائمُ الأخلاقيةُ لأعداء الإسلام أتاحَت الفُرصةَ للبشرية أن تَكْشف الذُّرَى السامقةَ لأخلاقية الإسلام، وأن تَكْتَشف أنه وحدَهُ الطريقُ لإنقاذِ البشرية من مَهاوي الهلاك والشقاء[٤٧].

مَغزَى ما سبَق أنّ البيئة الفكرية في العالم الإسلاميّ مُهيّـأةٌ الآنَ للتعرُّف على الجانب السّلبيّ للحضارة الغربية، وإدراك خطَرِ وخطَلِ المبادئ السياسية الغربية في العلاقات الدولية، وأصبح المسلمُ الآنَ أكثرَ استعداداً للثقة بمنهج الإسلام، وأنه طَوْقُ النجاة للعالَم إذا أراد أن يتغلَّبَ على قُوى الشرّ[٣].

وهذا في ذاته يُعطي حافزاً لكلِّ من يهمه انتشارُ الإسلام للبذل من جُهده ووقته وماله؛ إذ يكون مصحوباً بالأمل الصادق في أنه يَزرعُ ليَجني الثمرةَ موفورة طيبة، ومُوقناً بأنه لا يحرُث في البحر[٦].

وإذاً، فعلى أهلِ الفكر والرأي أن يبذُلوا أقصى جُهدٍ لتوعية الجماهير في العالم الإسلاميّ بأمرين:

١/ المنهج الإسلاميّ في علاقة الإنسان بغيره، وأنه لا خِيارَ للمسلم - إذا أراد أن يبقَى مسلماً حقيقياً - إلا الالتزامُ بهذا المنهج والمبادئ التي تُبنى عليه، وأنّ واجبه الدينيَّ في ذلك لا يقِلُّ عن واجبه في أداء العبادات من الصلاة والصوم والحجّ.

٢/ كشفِ حقيقةِ الجوانب السَّلبية للحضارة الغربية، والتوعيةِ بنتائج هذه الجوانب الفكرية والعملية، والإلحاحِ على تعرية صُوَرها الحقيقية ممثَّلةً في الحوادث الواقعية، وفي تصريحات الساسة والمفكِّرين لا بقصد إثارة الكراهية ضدَّ الغرب، وإنما إثارةُ الكراهية ضدَّ المبادئ الشرِّيرة في الثقافة الغربية.

وأبلغُ أثراً من كلِّ هذا أن يهتمَّ المربون بهذه النواحي، ويضمِّنوا مناهجَ الدراسة عناصرَ كافيةً للوفاء بهذا الغرض، ليس في مادّة التاريخ والجغرافيا فحسْبُ بل في غيرِها من موادّ الدراسة، ولا سيّما دروسُ الدين.

ولا بدّ بعد ذلك وقبلَهُ من إنعاشِ رُوح الأمل لدى المسلم، وتذكيره بأنّ مقتضَى دينه الإيمانُ الذي لا يتزعزعُ بأنّ السلام ممكنٌ على الأرض، وأنها سوف تُملأُ عدْلاً كما مُلئت جَوراً، وأنّ نور الله - الذي تُريد قُوى الشرِّ أو الإشراك أن يُطفئوه بأفواههم - لا بُدّ أن يَتمّ: ﴿وَعْدَ ٱللَّهِ لَا يُخْلِفُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الروم: ٦][٣].

إنّ نقاط القوة في الإسلام هي ما يُفسِّر انتشارَهُ بين المثقفين خاصة، وبدون جُهد يُذكَر للدعوة إليه، بالمقارنة بما يُبذَل من جهود في سبيل الدعوة للنصرانية، وهي أيضًا ما يُفَسِّر حقيقةَ أنه أسرعُ الأديان انتشارًا على الأرض، بالرغم من الجهود التي تُبذَل لإعاقة انتشاره، وتسخيرِ الآلة الإعلامية لتشويهه والتنفيرِ منه[٤٧].

وعبَّر الفيلسوف الكاثوليكيّ جاك ماريتان عن هذا المعنى تعبيراً أدبياً جميلاً حيث قال:

(في أسعد فترات التاريخ كان الشرُّ يعمَل في خُفية لتحقيق أهدافه، وكذلك فإنه في أحلَك العصور ظُلمةً يظَلُّ الخيرُ على أُهبةٍ دائمة يعمل باستمرارٍ على تحقيق انتصاراتٍ غيرِ متوقّعة وغيرِ ظاهرة)[٢٩].

إنّ طريق الإسلام إلى القلوبِ والعقول مفتوحٌ بمجرَّد اكتشافه، وهذا العصرُ الذي نعيشه الآنَ - بعولمته الثقافية وثورةِ الاتصال والمعلومات - يُتيح للبشرية فُرصةً لربما لم يُتَح مثلُها من قبلُ لاكتشاف الإسلام، وبهذا تُعْقَد ألويةُ النصر للإسلام، ويتحققُ موعود الحقّ[٤٧].

إنّ المسلم يؤمن - بمقتضَى إسلامه - بأنّ كلمةَ الله هي العليا، وأنّ الحقَّ يعلو ولا يُعلى عليه، وأنّ النصر في النهاية للخير على الشر، والعزةُ لله ورسوله وللمؤمنين.

﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِـُٔوا۟ نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ وَيَأْبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٣٢﴾ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ﴾ [التوبة][٢٩].

إنّ الغرب عاجزٌ عن مواجهة الإسلام بالقوّة المادية أو المعنوية، وتاريخُ المقاومة الفلسطينية ضدّ العدوّ الصهيونيّ والمقاومةِ الأفغانية ضدّ الاتحاد السوفيتيّ سابقاً وحاليًا ضدّ أمريكا وحلْفِ شمال الأطلسيّ - رغم التفاوُت الكبير في ميزان القُوَى - كافٍ ليُثبت لمليار وستمائة مليون من المسلمين أنّ شُعورَهم بالذِّلة والمسكنة والهوان إنما جاء فقَطْ من عندِ أنفُسهم.

إنّ فشَل المسلمين وذَهابَ ريحهم إنما هو فقط باستجابتهم لمكْرِ العدوِّ في التفريق والتنازُع بينهم، ودخول الوهْن والخذْلان في قلوبهم ﴿وَلَا تَنَٰزَعُوا۟ فَتَفْشَلُوا۟ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ [الأنفال:٤٦]، ﴿وَلَا تَهِنُوا۟ وَلَا تَحْزَنُوا۟ وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران:١٣٩]، والمشكلةُ الحقيقية تكْمُن في: كيف تدخُل في القلوب الحقيقةُ التي عَبَّرت عنها الآياتُ الكريمات: ﴿وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَكِيمِ﴾ [آل عمران:١٢٦]،

﴿ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾ [الحج: ٤٠]، ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَنصُرُواْ ٱللَّهَ يَنصُرۡكُمۡ وَيُثَبِّتۡ أَقۡدَامَكُمۡ ﴾ [محمد: ٧][٤٣].

وما على مسلم اليوم إلا أن يَستيقن بأنّ الهزيمة الحقيقيةَ ليست الهزيمةَ الماديّةَ وإنما هزيمةُ الرّوح، وهزيمةُ الروح أو انتصارُها بيدِ الإنسان لا بيَدِ عدوِّه الخارجيّ[٢٩].

إنّ انتصار الإسلام قادمٌ، ويَرجع ذلك إلى أنّه الحق، ويَشهد لذلك أنه مع كلِّ هذا التشويه العالميّ للإسلام والكيد الكبير في حربه اقتصاديًا وثقافيًا وعسكريًا ظلّ الإسلامُ في واقع الحال يتقدَّمُ بنفسه، فيَكسبُ ليس الغوغاءَ والجهلاء برشوة «الغذاء والدواء»، إنما يَكسب كبارَ المثقَّفين في الغرب من فلاسفة، وعلماء، وكتّاب، وقساوسة، ﴿ وَٱللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰٓ أَمۡرِهِۦ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ ﴾ [يوسف: ٢١][٤٣].

وليس من شرط انتصارِ الإسلام أن يَعُود العالم الإسلاميُّ دولةً واحدةً مترامية الأطراف على رأسها خليفة، وذاتَ قوّةٍ عسكرية غالبة؛ انتصارُ الإسلام يتحقَّقُ بأن يبقَى ظاهرًا على الدين كلّه، يعجَزُ أيُّ نظام دينيٍّ أو ثقافيّ آخرُ أن يكون له ندًّا، وأن يظلَّ ضامنًا - لمن يَعي حقائقَهُ، وتوجَدُ لديه الإرادةُ الصادقة الجازمة للانتفاع بهذا - النصرَ والظُّهور، والحمد لله أولًا وآخرًا[٤٧].

٢ - الجهاد:

يوجَّهُ الهجوم بصفة دائمة ومستمرة إلى الجهاد، بدعوى أنه أداةٌ للعُدوان على غير المسلمين، وأنه (حربٌ مقدَّسة) بما تتضمَّنه هذه العبارةُ من إيحاءات علقَتْ بها من عهودِ التاريخ الأوربيّ والأمريكيّ، وأنه يَعني تجييشَ المسلمين وتحريضَهُم على قتال غيرِهم، وبذلك يَجعل المسلمين دائماً خطراً على السلام العالميّ[٤٨].

لقد أضْفَتْ ضوضاءُ الحرب الباردة بين المعسكر الشيوعيّ والمعسكر الرأسماليّ غطاءً على تلك الروح، ولكن ما أن انتهَتِ الحربُ الباردة بانهيار الشيوعية حتى صار الإسلامُ هو العدوَّ الظاهر في استراتيجية الغرب، واكتسب اسم «العدوّ الأخضر»، وحلّ هذا الاسم محَلّ اسم «العدوّ الأحمر»، وتسارعت وتيرةُ الحرب، وتعاظمت شراستُها، ولم تكن حربَ دعايةٍ وحربَ أفكار فقط، بل كانت حربًا عسكرية، بل وحربًا قذرة[٤٧].

كان أولُ تصريح مُعلَنٍ بذلك الترشيح قد صدر عن الأمين العامّ لحِلْف الأطلسي، ومنذُ ذلك الوقت بدأت التهيئةُ لحربٍ باردة بديلة، «الرأسماليةُ الغربية» في مواجهة «الإسلام»، وبرَزَ من وقتٍ مبكِّرٍ من مظاهر هذه الحرب قرنُ الإسلام بـ«الأصولية» و«العنف»؛ ففي النصف الأوّل من العَقْد الأخير للقرن المنصرم كانت أوروبا كلُّها تشاهدُ فيلم «الإرهاب في سبيل الله»، وكانت أمريكا تشاهدُ الفيلم الوثائقي «الجهاد في أمريكا»[٢].

وقبل سنواتٍ عُني أحدُ الباحثين بوضع فرضية أدخَلها في حاسوبه الشخصيّ، وظل يرصُد الأحداثَ وتصريحات السياسيين التي لها صلةٌ بهذه الفرضية، وكان يَدهَشُ كيف أنّ الوقائع ظلَّت تؤيّدُ فرضيتَه؛ لقد بَنى هذه الفرضية في شكْلِ هرَم كَتَب على ثُلثه الأعلى الجهاد، وعلى ثُلثه الأوسط المؤسسات الخيرية والمؤسسات المالية، وعلى قاعدته القيم والمبادئ، وقد افتَرض أنّ الغارة على الإسلام - في صراع

الحضـارات – سـوف يكون هدفُها الأول الجهاد، وهدفُها الأخيرُ القيمَ والمبادئ مُروراً بالمؤسّسات الخيرية والمالية[٢٩].

* * * * * *

يُعتبر مجـالُ العلاقات بين الدول من أبرزِ المجالات التي عندما تكون موضـوعاً للمقارنة فإنّ المقارِن المحايد مسـلماً أو غيرَ مسـلم يُدرِك من المقارنة الفارقَ الهائلَ بين سموِّ الإسلام وعدالتِه وإنسانيته، والانحطاطِ الخُلقيّ للثقافة المعاصرة، وهمجيتِها، ولا إنسانيتها، سواءٌ في حالة السّلم أو الحرب.

ذلـك أنّ العلاقاتِ بين الدول تُبنى في الثقافة المعاصـرة على (المصـلحة القومية – أي الذاتيّـة الأنانيـة – والقوّة)، وهذا المبدأُ في الحقيقة هـو الدافعُ الرئيس، والموجِّهُ والمحدِّد لسلوك قاطعِ الطريق، أو عِصابةِ الإجرام، أو الحيوانات في الغابة، الفرقُ أن ما يدَّعى بأنه مصلحةٌ قَومية أو وطنية لا يكون دائماً مصلحةً حقيقية للوطن، وإنما مصلحةٌ موهومة، أو مصلحةٌ لطائفةٍ ذات نُفوذ.

وإذا كان سـفكُ دماء الأبرياء وتدمـيرُ مرافق الحياة وإهانةُ الكرامة الإنسـانية هو مقياسَ الشـرِّ والهمجية والانحطاطِ الأخلاقي للإنسـان، فما هـو الحكمُ على نتائج الحروب في السنوات الأولى للقرْنِ الحادي والعشرين في أفغانستان والعراق وفلسطين ولبنان، من كَمِّية الدماء المسفوكة للأبرياء من الأطفال والنساء والرجال غيرِ المقاتلين، وحجمِ التدمير الذي أصاب مرافقَ الحياة، وأنواعِ الإهانة للكرامة الإنسانية؟

فهل يسـتطيعُ الإنسـان أن يتخلّصَ من خِزْي هذا الحكم؟ بالرغم مما وصـل إليه من ذُرًى سامقةٍ في المعرفة والتقنية، واختراع وسائل الرّفاه، والعلم بظاهر الحياة الدنيا وتنظيمِها، وبالرغم مما يُصِمُّ الآذان من ضجيجٍ عن دعاوَى التمدُّن، والأخلاق الكونية، والتقدُّم، والتنوير، والحداثة.

وعلى عكس هذا المبدإ الهمجيّ المشـئوم يُقيم الإسـلام العلاقاتِ بين الدول – سواءٌ في حالة الحرب أم حالة السَّلم – على العدل، العدلِ الحقيقيّ ذي الميزان الواحد، فالعدلُ في الإسـلام هو الحدُّ الأدنى في علاقة المسـلم بغيره فرداً أو جماعة أو دولة، العدلُ مع القريب والبعيد، مع الصّـديق والعدوّ، مع المسـالم والمحارب، قال تعالى: ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ۚ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [المائـدة: ٨]، ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَـٰنِ وَإِيتَآئِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ ﴾ [النحل: ٩٠][١٥].

* * * * * *

وللمُقارنة بين آثارِ تطبيق المنهج الإسـلاميّ وغيره على سـلوك الإنسـان في حالة الحـرب والغزْو يُمكِنُ ذكرُ مثالِ مدينةٍ تعرَّضَـتْ للغَزْوِ والفتحِ عدَّةَ مرّات وهي (مدينة القدس).

ففـي عام ٦١٥ ميلاديـة وأثناءَ الحرب بـين الإمبراطوريتين الفارسـية والبيزنطية غزا الفرسُ (القدس) وحاصـروها، ثم اسـتولَوْا عليها فكيف تم ذلك؟ سجّلتْ كتبُ التاريخ أنّ المدينةَ أُحرقتْ، ونُهبَت، وجرَتْ دماءُ السـكّان في مذابحَ مروِّعة، وأُحرِقت الكنائس، وأُهين المكانُ الذي يَعتقدُ النصـارى أنّ المسـيحَ وُلد فيـه، وحَمَل الفرسُ معهـم إلى بلادهم النفائسَ والمقدسـاتِ غنائمَ حرْب، ومن بينها الصـليبُ المسـمَّى True Cross الذي يَعتقِدُ النصارى أنّ المسيح صُلب عليه.

وخلالَ بِضْع سنين تغيَّرَ مَجرى الحرب بين الإمبراطوريتين، وغلَبَ الرومُ البيزنطيون الفرسَ وحاصروا القدس، ثم دخلوها فأحرَقُوا، ونَهبُوا، وقتَلُوا مَن كان فيها من الفرسِ واليهودِ الذين كانوا ساعدُوا الفرسَ في الجولة الأولى؛ نتيجةً لعِدائهم للنصارى.

وبعد حَوالَي عشْرِ سنوات حاصرَ المسلمون القدسَ – بعد انتصارهم على الروم في وقعة اليرموك، وبعدَ هزيمتهم لجيش أرطبون – ثم دخلُوها فلم يُقتَلْ إنسـان، ولم يُنهَب

بيت، وأَبْرمَ المسلمون مع السكّان ما عُرف بالعُهدة العُمَريّة، والذي يَقرأُ الآنَ هذه العُهْدةَ دونَ علم بظُروف إبرامها لا يُمكنُ أن يَتصوَّر أنّها معاهدةٌ تمّتْ بين غازٍ منتصرٍ ومَغزُوٍّ مهزوم!، لقد كانت تلك المعاهدةُ مثالا نادراً لتسامُح المنتصر.

وبعد ٤٦٤ سنةً حاصر الصليبيون القدس، ثم دخلوها فقَتلوا السكّانَ المسلمين رجالاً ونساءً وأطفالا، ونَهبُوا، ودمَّروا، وارتكَبُوا من الفظائعِ ما سجَّلَهُ المؤرِّخون الأوربيون في ذلك الوقتِ وبَعدَه.

وبَعدَ مرورِ أقَلَّ من قرنٍ ردَّ اللهُ الكرّةَ للمسلمين، وحاصر صلاحُ الدّين الأيوبيُّ وجيشُهُ المسلمون القدس، ثم دخلوها فتكرَّرت صورةُ سُلوكِ الفاتحين المسلمين، وشَهدتْ كُتبُ التاريخ الأوربية – في ذلك الوقتِ وبعدَهُ – بما أظهَره المسلمون من تسامُحٍ وعَدْلٍ ورحمة.

وعندما أهلَّ القرنُ العشرين كانت القدسُ مدينةً مفتوحة، السيادةُ الحكومية فيها للمسلمين، يُساكنُهم عددٌ من المسيحيين من السكّان الأصليين والمهاجرين، وعلى أرضِ فلَسْطينَ كلِّها عددٌ لا يَزيدُ عن خمسةٍ وعشرين ألفا من اليهود، وجزءٌ كبيرٌ منهم قَدِمَ خِلالَ العَقْدِ الأخيرِ من القرْنِ التاسعَ عشَرَ؛ نتيجةً للحركةِ الصهيونية الناشئةِ في أوروبا.

وقبلَ انتصافِ القرنِ العشرينَ كان اليهودُ – الغزاةُ القادمون – من أوروبا ومن أجزاءٍ أخرى من العالم قد بلغوا ملايين، وأقاموا دولتَهُم، ودخلُوا القدس، وحلُّوا مَحَلَّ السكّان الأصليين الذين تحوَّلُوا إلى لاجئينَ في أجزاءٍ من فلَسْطينَ وخارجَها.

وكان ذلك في أعقابِ عمليّاتٍ إرهابية فظيعة، نفَّذتها عِصاباتُ الهاجانا، وأرجون، وشتيرن، وغيرُها من العِصاباتِ الإرهابية اليهودية.

لقد تضمنت تقاريرُ منظَّمةِ الصليب الأحمر الدَّوْليّ وغيرُها صُوَراً من الفظائعِ الإرهابية المرتكبة، مثل: مجزرة دَيْر ياسين من أعمالِ القدس، التي وقَعتْ قبلَ فجْرِ

الجمعة في ١٠/أبريل ١٩٤٨م، حيثُ كانت العصاباتُ بقيادة عصابة أرجون تَعمدُ قصْداً إلى قتْلِ النساء والأطفال، مستعملةً أحياناً السكاكين والخناجر؛ لبَثِّ الرُّعب في السكان وحَمْلِهم على ترْكِ بلادِهم؛ ليَحُلَّ محَلَّهم الغُزاةُ اليهود، وقد وَصفَ ضابطُ المخابرات في الهاجانا (مايير بائبل) في تقريره الذي كتبه عن مَجزرة دَيْر ياسين – وكان شاهدَ عيان – وصَفَ المجزرةَ بقوله: «إنّ الجنودَ كانوا يَذهبون من بيت إلى بيت يَرمُون ويَنهبُون، ويَنهبون ويَرمُون، وكانت تُسمَعُ من داخل البيوت صَرَخاتُ العربِ عجائزَ ونساءً وأطفالا، كان الجنودُ كأنما كانوا مجذُوبين مُسمَّمين عقلياً في قِمّة الإثارة».

وقال ضابطُ عصابة أرجون الإرهابية التي نفَّذَت المجزرةَ يهوشوا جدرو دنشك: «أخَذْنا أسرى ولكنَّنا قبلَ الانسحاب قرَّرْنا تصفيتَهُم، كما قُمْنا بتصفية الجرحَى، وقتَلْنا النساءَ اللّاتي لم يُسرِعْنَ بالوصول لمنطقة تجميع الأسرى».

كانت المجزرةُ من الفظاعة بحيثُ انتقدها بن غوريون زعيمُ هاجانا علَناً، بالرغم من أنّ هاجانا وافقَتْ على العملية، وأمدَّت القتَلةَ بالسلاح، وقد وَصَف مناحيم بيجن قائدُ عصابة إرجون (I.Z.L) الذين انتَقَدُوا المجزرةَ بأنّهم منافقون، ضيِّقُو الأُفُق، وكاذبون، وبعدَ انتهاء المجزرة أرسل بيجن رسالةَ تهنئة لجنوده قال فيها: «اقبَلُوا تهنئتي عن العملِ الرائع الذي قُمتم به، أبلِغُوا تقديري لكلِّ الضباط والجنود، كلُّنا فخورون بالقيادة الممتازة وروح القتال العالية في هذه المعرَكة الكبيرة، قولوا للجنود لقد صنعتُم تاريخاً لإسرائيل، بشَنِّكُم الهجومَ، والانتصار، استَمرُّوا في مثل هذا العمل حتى الانتصارِ الأخير، كما في دَيْر ياسين في كلِّ مكان سوف نُهاجِمُ ونَسحَقُ العدوّ، يا إلهي! يا إلهي! لقد اخترْتَنا لنُحقِّق الانتصار».

لقد وصَفَ تقريرُ منظمة الصليب الأحمر العالمية فَظاعةَ هذه المجزرة!، وكيف كانتِ المجنّدةُ اليهوديةُ تَنفُضُ يدَها في الهواء لتتساقَطَ منها الدماءُ التي عَلِقتْ بها

بعد ذَبْحِ مَن ذبحَتْهُ من النّساء والأطفال، وكَتَب فيما بعدُ مناحيم بيجن يُبرِّر هذه المجزرة: (كان لهذه العمليةِ نتائجُ كبيرة؛ فقد أُصيب العربُ - أي السكان الأصليون - بعد انتشارِ أخبار دَيْر ياسين بالهلع، فأخذوا يَفرُّون مذعورين، فلم يَبقَ على أرض فِلَسْطين إلا ١٦٥,٠٠٠ فلسطيني، بعد أن كان عددُهم يزيدُ عن ثَمانمائةِ ألف، لولا دَيْر ياسين ما كان يُمكِن لدولةِ إسرائيل أن تَظهَر للوجود)[٣].

ونتيجةً لتلك الفظائع الإرهابيةِ أعلَن اليهودُ قيامَ دولتهم «إسرائيل»، وتسابقَت الدولُ الكبيرة للاعتراف بها، وبعد ثلاثةِ عُقودٍ من الزمَنِ مُنح بيجن جائزةَ نوبل للسلام!، وذلك قبلَ مُدّة قصيرةٍ من قيامه بحرب لبنان[٩].

غنيٌّ عن التنبيه أن يذكَر أنه ليس المقصودُ من هذه المقارنة أن يقتنع القارئ بأن الأديان المجوسيةَ والنصرانيةَ واليهوديةَ مسؤولةٌ عن العُدوانية والعنف الذي تجلَّى في سلوك أتباعها؛ إنّ العدوانية جزْءٌ من الطبيعة البشرية، وإنما المقصودُ أن يقتنع القارئُ بأنّ الأديان المذكورةَ أخفقَتْ في ترويضِ الطبيعة البشرية في حينَ نَجَحَ الإسلامُ في ذلك[٣].

* * * * * *

إنّ أسوأ الشرور في علاقة الإنسان بأخيه الإنسان سفكُ الدّم، والفسادُ في الأرض، وإرادةُ العلوِّ فيها، قال تعالى: ﴿قَالُوٓاْ أَتَجۡعَلُ فِيهَا مَن يُفۡسِدُ فِيهَا وَيَسۡفِكُ ٱلدِّمَآءَ﴾ [البقرة: ٣٠]، وقال تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعۡجِبُكَ قَوۡلُهُۥ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَيُشۡهِدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا فِي قَلۡبِهِۦ وَهُوَ أَلَدُّ ٱلۡخِصَامِ ٢٠٤ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي ٱلۡأَرۡضِ لِيُفۡسِدَ فِيهَا وَيُهۡلِكَ ٱلۡحَرۡثَ وَٱلنَّسۡلَۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلۡفَسَادَ﴾ [البقرة]، وقال عن اليهود: ﴿لَتُفۡسِدُنَّ فِي ٱلۡأَرۡضِ مَرَّتَيۡنِ وَلَتَعۡلُنَّ عُلُوّٗا كَبِيرٗا﴾ [الإسراء: ٤]، وقال عن فرعون: ﴿إِنَّ فِرۡعَوۡنَ عَلَا فِي ٱلۡأَرۡضِ وَجَعَلَ أَهۡلَهَا شِيَعٗا يَسۡتَضۡعِفُ طَآئِفَةٗ مِّنۡهُمۡ يُذَبِّحُ أَبۡنَآءَهُمۡ وَيَسۡتَحۡيِۦ نِسَآءَهُمۡۚ إِنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلۡمُفۡسِدِينَ﴾ [القصص: ٤]، وقال سبحانه: ﴿تِلۡكَ ٱلدَّارُ ٱلۡأٓخِرَةُ نَجۡعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوّٗا

فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا ۚ وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ [القصص: ٨٣].

ولا يَسمح الإسلامُ بسفك دم الإنسان إلا في سبيل مكافحة هذه الشرور الثلاثة، قال تعالى: ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا ﴾ [المائدة: ٣٢].

فالإسلامُ يعتبر أن الإنسان في الأصل معصومُ الدّم، والمال، والعرض، قال العلامة ابنُ دقيق العيد: (الأصلُ عدمُ إتلاف النفوس، وإنما أُبيحَ منه ما يقتضيه دفعُ المفسدة).

ونتيجةً لما سبَق فإنّ الإسلام يَدين كلَّ الحروب، ويعتبرُها في حُكمه غيرَ مشروعة ما عدا الجهاد، الذي هو أعظمُها نُبلاً في الهدف، وأشملُها عدلاً في السلوك، وأكثرُها رعاية للاعتبارات الإنسانية، بل يندُر في الحروب - غيرَ الجهاد - ما يُحكَم بقواعدَ تضمَنُ لها نُبلَ الهدف، وتطبيقَ العدل، والالتزامَ بالأخلاق، ورعايةَ الاعتبارات الإنسانية[١٥].

إنّ مصطلح الجهاد في الإسلام يعني ثلاثةَ عشرَ معنًى، أوّلُها جهادُ النفس كما جاء في الحديث الشريف: (المجاهدُ مَن جاهد نفسَه في ذات الله)، ومنها ما تضمَّنهُ الحديثُ الشريف: (أفضلُ الجهاد كلمةُ حقٍّ أمامَ سلطان جائر)، إلا أنّ من هذه المعاني - بلا شكّ - بذْلَ النفسِ والمال لقتال العدوّ[٤٨].

والقرآنُ الكريم والسنّةُ النبوية مليئان بالثناء على الجهاد، والحثِّ عليه، ووَعْدِ المجاهدين بأفضل الجزاء، ولو لم يرد في ذلك إلا الآيةُ الكريمة: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ ۚ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ ۖ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ وَٱلْقُرْءَانِ ۚ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ مِنَ ٱللَّهِ ۚ فَٱسْتَبْشِرُوا۟ بِبَيْعِكُمُ ٱلَّذِى بَايَعْتُم بِهِۦ ۚ وَذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴾ [التوبة: ١١١]

لكانَتْ كافية.

والجهادُ في الأصل فرضُ كفايةٍ على الرجال المكلَّفين القادرين على القتال، بشرْطِ إذْن الوالدين، ويكون فرْضَ عينٍ عليهم إذا عيَّنَهم لذلك وليُّ أمرِ المسلمين، أو حَصَر العـدوُّ البلدَ الذي يُقيمون فيه، أو احتلَّه، ولا يجوزُ رفـعُ راية الجهاد إلا للإمام أو من يُفوِّضـه، حيثُ يكون ذلك ممكنا، ولا يجوزُ لآحاد المسـلمين أو طائفةٍ منهم الافتئاتُ على الإمامِ أو على جماعةِ المسلمين بإعلان الجهاد[١٥].

والجهـادُ بهـذا المعنى يُعتَبر - بقيودِه وأحكامه الشـرعية - أكـثرَ الحروب عدالة، وأنبلَهـا هدفا، وأكثرَها مراعاةً للاعتبارات الإنسـانية، ويَظهرُ هذا واضـحاً من مقارنة الجهاد في الإسلامِ بالحروب الأخرى التي تَستعِدُّ لها الدوَلُ الحديثة وتمارِسُها.

الجهادُ في الإسلام تحكُمُه ثلاثة مبادئ:

(١) الغايةُ النبيلة بأن يكون في سـبيل الله؛ فالحربُ لأجل المصـلحة القومية أو ما يُدَّعى أنه مصلحةٌ قومية أو لأجْل المصلحة الشخصية لا تكونُ جهادا.

(٢) أن يكون القتالُ ضدَّ من يقاتِل المسلمين؛ فالمسالم لا مجالَ لقتاله.

(٣) أن لا يَتجاوزَ الضـرورةَ العسكرية؛ فالعملياتُ العسـكرية الانتقامية أو التي تنفَّذُ استجابةً لعواطف الحِقْد والبغضاء لا تُعتبَر جهادا.

وتجمَعُ هذه المبادئَ الآيةُ الكريمة: ﴿ وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٠].

وفي التاريـخ وُجدت حروبٌ بين المسـلمين وبين المسـلمين وغيرِهم لم يُلتزَم فيها بالمبادئ المشارِ إليها، ولكنّ مثلَ هذه الحروبِ لم تُعتبَر جهاداً في أيِّ وقت، لا من قِبَلِ المؤرِّخين ولا من قِبَل الفقهاء.

والجهادُ لا يعني شـيئاً مِثْلَ الحروب التي تَشُـنّها الدولُ الحديثة، وتُعتبَر عاراً على

الإنسانية، لا توجَد دولةٌ حديثة لا يكون من ضِمْن أجهزتها الإدارية جِهازٌ يُعنَى بشؤون الحرب حتى لو كانت مُحايدةً معترَفاً بحيادها كسويسرا، ولا توجَد دولةٌ ليس لديها مخزونُها من الأسلحة، ومشاريعُها للتدريب على القتال.

في ٢٠٠٥/٦/٧ أصدَرَ المعهدُ الدَّوْلي لأبحاث السلام تقريرَهُ الذي تضمَّن أنه في عام ٢٠٠٤م بلغ إنفاقُ دُوَل العالم على المتطلَّبات العسكرية ١٠٣٥ مليار دولار، وبلغ إنفاقُ دولةٍ واحدة نصفَ هذا المبلغ.

وقيل إنّ مخزون دولةٍ معيَّنة من أسلحة الدمار الشامل يكفي لتدميرِ الكوكب الأرضيّ سبعَ عشْرَةَ مرّة!، طبيعيٌّ أنّ هذه النفقاتِ والاستعدادات ليست للاستِعراض أو الترفيه.

وفي بداية القرن العشرين كان القتلى من الأطفال والنساء والمدنيِّين ٢٠٪ من قتلى الحروب، وفي نهايته بلغت هذه النسبةُ ٨٠٪.

واستَهلَّ القرنُ الحالي بحربٍ غريبة، حربٍ عبَثية، يمكن أن تكون جُزأً من عالم «كافكا»!، اتّحدتْ أربعون دولة في تحالف دَوْليّ لغزْو دولةٍ ضعيفةٍ فقيرةٍ أنهكها ضَعْفُ الموارد، والجفاف، والحربُ الأهلية، ومن بين هذه الدولِ الأربعين ادَّعت دولةٌ واحدةٌ أنّها تحارِبُ دفاعاً عن النفس، ولكنّ أيًّا من الدول الأخرى لم تَجرؤ أن تدَّعيَ أنّ أفغانستان مثَّلتْ تهديداً لها، أو أنّ من المحتمِل أن تمثِّل تهديداً لها[٤٨].

إنّ انتهاكَ القوات البرية والجوية في التحالُف الدَّوْليّ للمَعاييرِ الإنسانية وقواعد القانون الدَّوْليّ والاتفاقاتِ الدَّوْلية لم يصدُرْ فقط عن القادةِ العسكريين، بل ساندتْهُ تصريحاتُ رجالِ الدولة والسياسة، وكان موقف الإعلام الأمريكيّ عن المذبحة الفظيعة لأسرى طالبان في قلعة «جانجي» بحيثُ وصَفه الكاتبُ والسياسيُّ الكَنَديّ ستيفن جوانز بأن: (اتّجاه الإعلام الأمريكيّ لا أَسمع، لا أَرى، لا أَتكلّم)[٣].

يمكن المقارنةُ بين مثلِ هذه الحرب وحربِ الجهاد المحكومة بالمبادئ المشارِ إليها؛

لإدراك الفجوة الهائلة في المستوى الخُلُقي بيْنَ تشريع الجهاد والأعراف والممارَسات الحديثة التي تَحكُمُ وتَطبَعُ حروبَ الدُّوَل المعاصرة، ولإدراكِ قيمةِ انتقاد الجهاد الإسلاميّ[٤٨].

ومع الأسف فإنّ الافتراءات وضَوْضاءَ التشويه التي هي ما يَشغَلُ به أعداءُ الإسلام أنفسَهُم وما يُسخِّرون به آلةَ الإعلام الدجّالي أثَّرتْ على تصوُّرات بعض المسلمين، فكادوا يصدِّقون دجَلَ الإعلام الغربيّ، وفي الظلال القاتمة للانهزامية الفكرية التي يَعيشها كثيرٌ من المسلمين تجدُهم لا يتخذون تُجاهَ الدجَل الفكريّ للغرب فيما يتعلّقُ (بالجهاد) إلا موقفَ الدِّفاع والاعتذار، ولا شكّ أن التخلِّيَ عن مواجهة الهجوم بالهجوم – ما دامت وسائلُه لدى المهاجِم أصدقَ وأقوى وأبلغَ وأنكى – هو حقيقةُ الهزيمة.

وفي مجال التربية والتعليم لا نكون صادقين مع أنفسِنا ومع إسلامنا إذا حَجبنا عن أبنائنا نِصْفَ الحقيقة، وإذا لم نعمل على تنمية الثقة بالإسلام وأحكامه وشعائرِه – ومنها ذِروةُ سنامه: الجهاد – في نفوسِ الناشئة[١٥].

٣- الحجّ:

إنّ انتهاك حرية الدين في صورته البارزة يعني أن تَمنع شخصاً من أن يؤدِّيَ فعلاً يعتقدُ أنّ دينه يُوجبه عليه، أو أن تَفرِض على شخصٍ أن يؤدِّيَ فعلا يعتقدُ أنّ دينه يحرِّمه عليه[٣٨].

والحجُّ – وقد شُرع لإقامة ذكر الله – يؤدَّى في تجمُّع يتّحد في الزمان والمكان والاتجاه، وحتى الهيئة واللباس، وتتحقَّق فيه المساواةُ في أروع صورها حيثُ لا فرقَ بين غنيٍّ وفقير، وحاكم ومحكوم، وعالمٍ وأقلَّ علما.

بل إنّ المساواة الكاملةَ هي بدايةُ هذه الشعيرة، قال تعالى: ﴿وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ٱلَّذِى جَعَلْنَٰهُ لِلنَّاسِ سَوَآءً ٱلْعَٰكِفُ فِيهِ وَٱلْبَادِ ۚ وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍۭ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الحج: ٢٥].

والنصُّ الصريح لا يَحتمل التأويل في أنّ مسلما من أقصى الغرب في إفريقيا أو من أقصى الشرق في إندونيسيا حقُّه في الوصول إلى البيتِ المعظَّم والطوافِ به – كما يُعبِّر المفسرون – مساوٍ تماماً لحقِّ وليٍّ من أولياء الله مقيم على العبادة في الحرم يحسُبُ من أجداده أجيالاً تمتدّ إقامتُهم في مكة لمدّة ألف سنة. وقد حُمي هذا المبدأ بالتهديد المروِّع لمن يَحيد عن هذا المبدإ أو يَتخلّف عنه، بدون ضرورةٍ شرعية، ولا تكفي الحاجةُ – فضلا عن المصلحة – مبيحاً للمَيل عن هذا المبدإ، أو مبرِّرا للإخلال به، ويؤكِّد ذلك ما ورد في آيات الأنفال ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿٣٣﴾ وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ ٱللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَمَا كَانُوٓا۟ أَوْلِيَآءَهُۥٓ ۚ إِنْ أَوْلِيَآؤُهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُتَّقُونَ﴾ [الأنفال][٤٩].

وهذه مناسبةٌ للتنبيه إلى الحذر من وضْع أي قيد أو عائقٍ أو صعوبة تُخلّ بمبدإ المساواة بين المسلمين في حقِّ الوصول إلى البيت المعظَّم، أو تكونُ عاملاً على صدِّ أيِّ مسلمٍ يرغب في الحج والعمرة عن المسجد الحرام، وليعلموا أنّ مجرَّد المصلحة

الخاصة والعامّة – بل ومجرَّد الحاجة – لا تكفي مبرِّرا لأيِّ عائقٍ أو قيدٍ على المسلم في الوصول إلى البيت المعظَّم، بل إنّ الضرورة الشرعية وحدَها هي المبرِّرُ للتجاوُز عن مبدإ حرية المسلم في الوصول إلى البيت، أو مبدإ المساواة بين المسلمين في هذا الحقّ، وإنّ عدم التزام أقصى الحذَر في مراعاة هذا الأمر مخوفٌ بأن يَجُرَّ شرَّ العواقب، لا على خاصّة المسؤولين عن التنظيم بل على البلاد عامة[٤٩].

إنّ تعويق أيِّ مسلم عن الوصول إلى البيت المعظَّم للحجّ أو العمرة بأيِّ صورةٍ من الصُّوَر بدون ضرورة شرعية مخوفٌ بأن يَدخل في مضمون الصدِّ عن المسجد الحرام الذي صرحت آية البقرة رقم ٢١٧ بأنه أكبرُ عند الله من القتال في الشهر الحرام، أما الآيةُ رقم ٢٥ من سورة الحجّ فقد جاءت تملأ قلبَ المؤمن خوفاً ورهبة ﴿وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ٱلَّذِى جَعَلْنَٰهُ لِلنَّاسِ سَوَآءً ٱلْعَٰكِفُ فِيهِ وَٱلْبَادِ ۚ وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍۭ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾، والآيةُ صريحةٌ في تقرير مبدإ المساواة بين المسلمين في حقِّ الوصول إلى المسجد الحرام لأداء العبادة، ويُخشَى أنّ أيَّ إخلالٍ بهذا المبدإ بدون ضرورة ملجئة يَدخل في معنى الإلحاد بظُلم المتوعَّد على إرادته – فضلا عن فعله – بالعذاب الأليم؛ لأنّ الإلحاد يعني الانحرافَ عن حكم الله، وحكمُ الله بتقرير حقِّ المساواة المصرَّح به في النصّ أحقُّ أن يُحمى عن الانحراف عنه، في آية الأنفال رقم ٣٤ ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿٣٣﴾ وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ ٱللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَمَا كَانُوٓا۟ أَوْلِيَآءَهُۥٓ ۚ إِنْ أَوْلِيَآؤُهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُتَّقُونَ﴾، والقارئُ لهذه الآية تتبادَرُ إلى ذهنه الخشيةُ من أنّها تحملُ إشارةً إلى أنّ الصّدَّ عن المسجد الحرام مُستثنًى من الذنوب التي يَمنعُ الاستغفارُ وقوعَ العذاب بسببها، أو أنّها تحملُ الإشارةَ إلى أنّ الصّدَّ عن المسجد الحرام سببٌ لنفْي الولاية للمسجد الحرام أو نَزْع الولاية عليه.

إنّ الضرورةَ وحْدَها – وليست الحاجة أو المصلحة الوطنية – هي المبرِّرُ لتعويقِ أيِّ مسلمٍ عن الحجّ أو العمرة[٣٢].

فُوجئ الحجاجُ في جنوب إفريقيا وقرقيزيا – وربما غيرهما كذلك – بامتناع السفارة السعودية من مَنْح حجّاج البلدين التأشيراتِ بالعدد الذي اعتاد البلَدانِ أنَ يحصُلا عليه؛ بحجة أنه أُعيد حساب (الكوتا) للبلَدين فتبيَّن أنها تقلُّ كثيراً عن العدد الذي كان البلَدانِ يحصلان عليه في المواسم الماضية، وكان هذا بَعد أن تهيأ الحجّاج للحجّ، ورتبوا أمورَهم على السفر بقصده.

وقد وُصف لنا الوضعُ المأساويّ للحجّاج بخاصة في جنوب إفريقيا، حيثُ كان البكاءُ والنحيب والصراخ، واختلاطُ مشاعرِ الحزن والغضب والنقمة على حكومة المملكة العربية السعودية.

وكان هذا نوعاً من الظلم لم يكن له من داعٍ إلا التزمُّتُ والتطرُّف في التطبيق البيروقراطي لنظام بشَريٍّ يُشَكّ في حكمته[١٣].

كَتب أحدُ الصحافيين مقالةً في ثلاث حلقات، ابتدأها بالإشادة والتنويه بإجراءات الرفاهية والراحة التي وفّرها منظِّمُ الحملة التي كان صحافيُّنا من ضمن حجّاجها، ثم خَصّص سائرها لاقتراح أن تضع الحكومةُ قيداً على حجِّ مَن لا يتوفّر فيه حدٌّ معيَّن من اللياقة الصحّية، سواءٌ بسبب المرض أو السنّ، مستنكراً أن يَجيء أناسٌ من شتّى بقاع الدنيا لكي يموتوا في (بلادنا!!)، وداعياً إلى إقناع الحكومات الإسلامية بقَبول هذا القيد. وفي متابعتي لقراءة الحلقات الثلاث كانت تُلِحُّ على ذهني صورتان:

الأولى: صورةُ سيّدة إفريقية مصابة بالسرطان في مرحلة متقدّمة، وكانت تستعين على مقاومة الألم بحُقَن المورفين، وحينما أَبلَغَت المستشفى الذي يُعالجها أنها تعتزم الحجَّ وأنّ ذلك يقتضيها سفراً لمدّة شهرين اهتمّ المستشفى بإعداد جرعات المورفين الكافيةِ لهذه المدة، وطُلِب منها أن تُراجع المستشفى لكي تتسلَّم شهادةً بأنّ جرعات المورفين التي تحملها وتستعملُها ضرورةٌ دوائية، وفي الموعد المحدَّد جاءت للمستشفى تُعلِن أنها لن تأخذ جرعاتِ المورفين التي سوف تحمِلها ولا حاجةَ لها في الشهادة؛

مبرِّرة ذلك بأنها سوف تُسافر إلى بلد مقدَّس ولن تحتاج معه إلى دواء!، وقدمَت مع رُفقتها فتميَّزت بأنّ رُوحها المعنويةَ أعلى من أيٍّ منهم، وكان ظاهراً أنها لا تُحسُّ بالمعاناة، ولم تُسمع منها حتى الشكوى التي تعوَّد الحجّاجُ عليها، وكان وجهُها يَطفَحُ بالسرور، وأتمت مناسك الحج كأيِّ حاجٍّ عاديٍّ يتمتّع بالصحة ولا يشكو من المرض، وعادت إلى بلادها لم تَرزأنا بالموت والدفن في (بلادنا!!)، هذه قِصّةٌ واقعية كنتُ أنا فيها شاهدَ عِيان.

الثانية: صورةٌ تَكرَّرُ دائما، فلّاحٌ إندونيسي يبدأ في شبابه بجمع نفقةِ الحجّ روبية فوقَ روبية مُصارِعاً الفقر والحاجة، وكلَّما قرُبَ أملُهُ من التحقُّق أبعدَهُ – مسافاتٍ – غُول التضخُّم، وحين بلغ الثمانين من العُمر واستطاع أن يجمع نفقةَ الحجِّ أربعةَ عشرَ ألف ريال جاء إلى بيت الله وقد تحقَّق كلُّ أمله في الحياة، فملأتْ قلبَهُ السعادةُ، وغَمَره الفرحُ والسرور، ونال كلَّ ما يَطلبه من الدنيا.

وكلَّما ألحّتْ على ذهني هاتان الصورتان ساءلتُ نفسي: هل لديَّ من قوّةِ الإيمان وصِدْق اليقين والشوق إلى الكعبة المشرَّفة ما لدَى تلك الحاجّة الإفريقية أو ذاك الحاجِّ الإندونيسي؟!، وهل لي الحقُّ دونَهما في الوصول إلى بيت الله؟ وتساءلتُ: أيُّ درجة من الانسجام مع القِيم الإنسانية والشرعية يقع اقتراحُ حِرمان مثلِ هذين الحاجَّيْن من الوصول إلى بيت الله بحجّةِ إشفاقنا من أن يُزاحِم الأجانبُ المواطنين في مقابرهم؟، مع أنّ كُلّ الموتى – مواطنين وأجانب – سوف يتحوَّلون إلى تراب فتزيدُ بهم الأرض ولا تنقص[٣٥].

والأساسُ في هذا كلِّه ضعفُ النزوع الأخلاقيّ، وهشاشةُ الإيمان بمبدإٍ ثابت، وقد نشأ ذلك عن عجْزِ هؤلاء عن الانعتاق من فقْرِ القلب ومرَضه، ومن الأنانية والنرجسية والتعالي وبَطَرِ الحقّ وغَمْط الناس، ومن العجْزِ عن الانفتاح على العالم خارجَ الذات بكرَمٍ وسماحة[٢].

وبعـدَ هذا كلِّـه فإنّ علاقة المواطن السـعوديِّ بالرياض أو بأبهـا أو ينبع أو الدمام مثلُ علاقة المواطن المصـريِّ بالقاهرة أو الإسكندرية أو أسيوط أو طنطا، قد يكون من الطبيعيّ أو من المحتمِل أن تتأثَّر بالأنانية القومية أو الشـحِّ الذي أُحضِـرتْه الأنفس، أمّا علاقةُ المواطن السعوديِّ بمكةَ – حيث بيت الله الحرام – فيجبُ أن تتشكَّل بمراعاة إعـلان القـرآن: ﴿وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ٱلَّذِى جَعَلْنَٰهُ لِلنَّاسِ سَوَآءً ٱلْعَٰكِفُ فِيهِ وَٱلْبَادِ﴾ [الحج: ٢٥]، والنصُّ صـريحٌ في أنّ سـعودياً صـالحاً عابداً لله في المسجد الحرام يَعُدّ من جدوده أجيالاً تمتدُّ إقامتُهم في مكةَ ألفَيْ سـنة هذا السـعوديُّ حقُّه في الوصـول إلى البيت المعظَّم والعبادة فيه يتساوى تماماً مع حقِّ فلّاح إندونيسيّ من أيريان الغربية في الشرق، أو راعٍ إفريقيّ من غينيا بيساو في الغرب[٣٥].

* * * * * *

في أحَـدِ التقاريـرِ التـي حدَّدتْ أسـبابَ الكارثـة التـي حدَثَتْ بعْـدَ ظُهر يوم ١٤٢٦/١٢/١٢هـ بالتأمُّل يُلاحَظُ لأوّل وهلة أنّ كلَّ سببٍ من الأسباب المذكورة في التقريـرِ يُوجَدُ دائماً بدون أن تُوجَد وفَيَاتُ الزِّحـام، وتُوجَدُ وفَيَاتُ الزِّحام مع تَخلُّف السببِ المذكور، بل إنّ الأسبابَ المذكورةَ في التقريرِ تُوجَدُ مُجتمعةً ولا تُوجَدُ كوارثُ! وتتخلَّفُ وتُوجَدُ الكوارث!.

عندَما يَقِفُ سـاحرُ القبيلة البدائية على بُقعة مّا من الأرض وعليه جُبّةٌ خضـراءُ ثم يَنزِلُ المطرُ وتَخضَرُّ البُقْعةُ بالعُشب تَنسُبُ القبيلةُ اخضِرارَ الأرضِ ونُزولَ المطرِ إلى وُقُوفِ الساحرِ على تلك الأرضِ وعليه جُبَّةٌ خضراء.

هذا مَثَلٌ تقليديٌّ يتردَّدُ في كتُبِ علْمِ الاجتماع، يَقْصِـدُ به العلماءُ تصـويرَ طريقة تفكـيرِ البُدائـيّ، يَكفِي مجرّدُ اقـترانِ الظاهـرة «أ» بالظاهرة «ب» ليَعتقدَ الشـخْصُ البُدائـيّ أنّ الظاهرةَ الأولى سـبَبٌ للظاهرة الثانية، وعندما يتقدَّمُ الإنسـانُ في طريقِ نُضْجِ التّفكيرِ – وبقَدْرِ تقدُّمِه – فإنّه يتحيَّزُ للسببيّة العقلية التي مُوجَبُها أنّه لكي تكونَ

الظاهرةُ «أ» سـبباً للظاهرة «ب» لابدَّ أن يتكـرَّرَ – بالتجربة مراتٍ عديدةً تَمنَعُ احتمالَ الصُّـدفة – أنه كلَّما وُجدَت الظاهرةُ «أ» وُجدت الظاهرةُ «ب»، وكلَّما تَخلَّفت الظاهرةُ «أ» تَخلَّفت الظاهرة «ب»، معَ الأخْذِ في الاعتبارِ وُجودَ الموانع، وتعدُّدَ الأسباب.

ويُعبِّرُ أسلافُنا – رحمهم الله – عن هذا المفهوم بقولهم: السببُ ما يَلزَمُ من وُجوده الوجودُ ويَلزَمُ من عَدَمه العدَم.

بـادئَ ذي بدء يجبُ أن نكـون على ذُكْرٍ من موجبات التقـوى عند إعادة تنظيم الأمـور المتعلِّقة بالعبادة، ومن أهمِّ هـذه الموجبات أن نحاول بقدْر الإمكان أن نتفادَى مصـادمةَ أوامر الله وما ورد على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم من حثٍّ وترغيبٍ على الحجّ والعمرة، والمتابعةِ بينها.

مع الأسـف يبدو أنّ الانشغال بالأسـباب غيرِ المباشرة كان سبباً في عدم التركيز على الأسباب المباشرة، والبحثِ في كيفية التعامُل معها، ومعروفٌ أنّ السببَ المباشرَ لكلِّ كوارث الزحام أحدُ أمرين: الحركةُ المتعارضـة، وارتفاعُ كثافة الجُمهور المتحرِّك، فكان ينبغي أن يكون الاهتمامُ بالسـبب المباشـر أكبرَ من الاهتمام بالأسـباب غير المباشـرة التي هي بحكْم طبيعتها غيرُ قابلةٍ للحصـر، ثم أن يتـمّ التركيز على معالجة الأسباب المباشرة لحوادث الزحام، والاستعانةُ في ذلك بخِبرات المختصِّين، وقد صار علمُ الحركة علماً يَحظَى بالعناية في الجامعات ومراكز البحث العلميّ، ونبغ فيه علماءُ وخبراء ينبغي الاستفادةُ منهم.

الأسبابُ المادية الظاهرة لنا – والتي نضعُها في حسابنا – يكون وراءَها أسبابٌ غيبية، هذه الأسباب لا نستطيع أن نضع لها أوزاناً رقمية في حساباتنا، ولسنا مكلَّفين بذلك، ولكنْ في مجالٍ مثلِ مجالِ الحجّ يجبُ – وإن لم نستطع أن نضع لها أوزاناً رقمية – أن لا تغيـبَ عـن اعتبارِنا في تقييمنا للأمور وحُكمنا عليها، فمثلاً: نعرف من سُـنن الله أنّ الإنسان الذي يعرِف الله عند ما يتجاوَزُ قدْرَ نفسه باستشعار العُجب ورؤيةِ العمل

والإعجاب بحَوْله وقُدراته وإعلان ذلك تمدُّحاً به وفخراً فإنه يَجري تذكيرُه بحاله، وحقيقة حَوْله وقوّته، وحدود قُدراته وإمكانياته؛ فإن الجزاء الإلهيَّ على مصادمة أوامر الله قد يَظهر في صُوَرٍ شتى، ومنعُ مسلم أيِّ مسلم وصدُّه عن المسجد الحرام - بأيِّ صورة وفي غير حالة الضرورة الواقعية - يمكن أن يكون مُوجباً للقضاء الإلهيّ الذي يَختارُ الله فيه بعضَ عباده شهداءَ، ويذكِّرُ به عبادَه الآخَرين بضَعْف حيلتهم، وقُصور إدراكهم أنّ الحكيمَ الخبير عندما يُرغِّب عبادَه في الحجّ والعمرة ويدعُوهم إلى المتابعة بينهما لا يُتوقَّعُ أنّ الاستجابةَ لذلك سوف تُرتِّب استحالةَ أدائه، أو الحرَجَ في ذلك.

وبعدَ هذا فإذا عُرف أنّ التنظيم لأيِّ مشروع يجبُ أن يتم بمراعاة أهدافه ومقاصده؛ لأنّ وظيفة التنظيم هي وظيفةُ الوسيلة إلى الهدف وليست هي الهدفَ فلابدّ من التعرف على مقاصد الحجِّ ومراعاتها، وأولى من ذلك تجنُّبُ الإخلال بها، ومن مقاصد الحج التي عُلمت بالنص أو بالاستنباط من أحكام الحج والعمرة ما يأتي:

(أ) مرورُ المسلم بتجربة ترْك ما اعتاد عليه من الترفُّه، وليونة الحياة، وعندما فُرض الحجُّ لأوّل مرّة كانت المرأةُ التي اعتادت المحافظةَ على نَضارة وجهها ونعومة كفَّيْها بلُبْس النقاب والقُفّازَين تُؤمَر بترْك ذلك، وأن تسير ضاحيةً للشمس، معرَّضةً للرِّيح والغُبار في مسافة سفَرِ عشرة أيام، من ذي الحليفة إلى أن تَقضي نُسكَها في مكة، ووُصف الحجّاجُ في الحديث القدسيّ بأنهم يأتُون شُعْثا غُبْراً ضاحين فيُباهي الله بهم الملائكة.

(ب) رياضةُ النفس على التواضع وكسرِ النفس، وقد جاء في صفة حجّ النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه حجَّ على رَحْلٍ رَثٍّ وقطيفة تُساوى أربعةَ دراهم.

(ج) الوعيُ بالمساواة بين البشر، وإدراكُ زَيف الفروق المصطنَعة بينهم، بما يُوجِب إلفَ المسلم للمسلم وأنسَهُ به، وبناءَ علاقته به وَفْق ذلك.

(د) المساعدةُ على إدراك حقائقِ الحياة، ورؤيتِها كما هي؛ حيثُ يَرى الإنسانُ

الأشياءَ كما سيراها عند الموت، عندما يَرى الأشياء التي كان يَعتقِدُ أنها مُهمّة وثمينةٌ ولا يَستغني عنها يَراها على حقيقتها ليست مُهمّة، ولا ثمينة، ويُمكن الاستغناءُ عنها.

بالطبع لا يُقتَرح أن يكون كلُّ تنظيم للحجِّ وافيا بهذه المقاصد، محقِّقاً لها؛ لأنّ ذلك في الغالب مما لا تَحتمله عقولُ الناس، وإنما ينبغي محاولةُ أن يكون التنظيمُ أقربَ إلى هذا المثال، وأن يُتفادَى بقدْرِ الإمكان الإخلالُ به[١٣].

* * * * * *

الافتراشُ في المشاعر هل هو مشكلة؟

يُصوَّر هذا السلوكُ بأنه مشكلةٌ رئيسية تستحِقّ أن تَستأثر بجانبٍ ملحوظ من اهتمام الوعّاظ والمرشدين والمكلَّفين بتوعية الناس وتعليمِهم السلوكَ الصائبَ في أداء المناسك.

ولما كانت الحقيقةُ لها جوانبُ متعددةٌ فهل لهذه المشكلةِ القائمة برسوخٍ في أذهان إخواننا من رجال الإعلام والدعوة جوانبُ أخرى غائبةٌ عنهم؟

المتتبِّعُ لما يُقرَأُ ويُسمَعُ يُلاحِظ أنّ القاسمَ المشترَكَ للمبرِّراتِ التي تُقدَّمُ لاعتبار السلوكِ – موضوع البحث – مشكلةً أنّه يشكِّلُ منظراً مشوِّهاً لا يَليقُ بسُمعة المملكة، أو أنّه – كما يبرَّرُ غالباً – على ألسنةِ الوُعّاظِ والمرشدين «سلوكٌ غيرُ حضاريّ».

إنّ عبارة «سلوك غير حضاريّ» عبارةٌ أقربُ إلى ألفاظ الشعارات منها إلى الألفاظ المحدَّدة المعاني التي تَحمِلُ صورةً ذهنية واحدة بين مُوجِّه الخطاب والمتلقِّي، وأغلبُ الظنِّ أنّ ما يُقصَد في عبارة «السلوك الحضاري» سلوكُ الشَّخص العاديّ في البلدان التي اعتَدْنا أن نصِفَها بأنها متقدِّمةٌ أو متحضِّرة.

وعندما نَستحضرُ في الذهن أنّ الصحابةَ والتابعين لهم بإحسانٍ وخيارَ أمّةِ محمّد صلَّى الله عليه وسلَّم طَوالَ القُرونِ الماضية كانوا يَفترِشون في المشاعرِ والمساجد – ولا

يُستَثنى منها مسجدُ نَمِرةَ أو المشعَرُ الحرام أو مسجدُ الخَيْف – وتُؤثِّر رمالُ الحصير في جَنب أحدهم ويَلصَقُ الترابُ بجنْبِ الآخَر حتى يُسمَّى أبا تُراب، عندما نَستحضرُ هذا في الذهن فإننا سنَعجبُ أن يهون على لسانٍ أو قلبِ الواعظ والمرشد من المنتسبين للعلم الشرعيِّ أن يَعتبِرَ قضاءَ الحاجِّ بعضَ الليلِ في مُزدلفةَ أو منًى مُفترِشاً على «حصيرة الحاجّ» في ساحةٍ أو مَيدانٍ سُلوكاً غيرَ حضاريّ! مهْما تغيَّر الزمانُ، واختلفتِ الظروفُ، وانقلبتِ الموازينُ عند مُحدَثي النِّعمةِ المتكلِّفين.

والذي حجّ في العام الماضي (يعني عام ١٤٢٦هـ) وشاهَد ساحةَ المفترشين قُرْبَ مسجدِ الخَيْف – وهي أكبرُ الساحات – لابدّ أنه شاهَد أنّ نسبةً كبيرة من المفترشين من إخواننا الإندونيسيين والماليزيين، ولو سألهم عن سببِ افتراشِهم وتركِهم الخيامَ لأجابوه بأنّ هذا يُتيح لهم متعةً وراحةً وأنساً أكثر؛ إذ إنّ وجود أحدِهم في خَيمةٍ مع عددٍ من الأشخاص بقدْرِ الطاقة الاستيعابية للخيمة، وارتفاعَ نسبةِ الرطوبة ونسبةِ ثاني أكسيد الكربون ونسبةِ التلوُّث الميكروبي، وتعرضَهُم لتيارٍ من الهواء البارد الرطْب الذي لم تتعوَّدْهُ أجسامُهم = كلُّ ذلك يجعَلُهم يفضِّلون الافتراشَ تحت سماءٍ وليلٍ تهامةَ الجميل، فيُحِسُّون بالراحة والمتعة والأنس، وتنطلقُ أرواحُهم محلِّقةً مع ذكر الله في فضاءٍ لا نهائيٍّ وغيرِ محدود.

وبين يدَيِ الآنَ إعلانٌ لأحد المنظِّمين لحملات السياحة، يُعلِن عن فُرَصٍ للحجّ الـتَّرَفيّ، حيثُ يمكن للحاجّ أن يَبيت في خيمةٍ ذات سريرين، وأرائك، ومتاعٍ آخَر، وحمّامٍ خاصّ.

فأيُّهما أحْرى برضى الله، وأجدرُ بالعذر لدى عُقلاء خَلْقه؟ هذا الحاجُّ المتْرَفُ الذي استأثَر بمكانِ خمسةَ عشَرَ حاجّاً، أم الحاجُّ البسيط الذي حرَصَ أن يتقيَ الله ما استطاع، فيُؤدِّي واجبَ المبيت في منًى ولو على منحدَرٍ إسمنتي أو ظَهْر حاوية القمامة.

ما مدى انسجام أو تنافي الافتراش في ليالي مزدلفةَ ومِنًى مع مقاصد الحج؟

لاشكّ أنّ الحاجّ الذي تواضع لله فكان في غُمار الناس، مَشَى مع المشاة، وافتَرش مع المفترشين، وتخلّى لوقتٍ قصير عن عاداته الترفيهية = أحْرَى بأن يُحقّق هذه المقاصد.

هل يُمكنُ أن نقتَرِحَ على إخواننا المسؤولين عن التوعية والإرشاد وإخواننا المسؤولين عن التنظيم أن يتخَلَّوْا مرّةً واحدةً عن ما تعوَّدُوه – فرأَوْا أنه الحدُّ الأدنى المقبول – أن يُجرِّبوا الحجَّ المتواضِع، فيَمشُوا مع المشاة، ويَفترِشُوا مع المفترشين، ويَمُرُّون – عملياً – بالتَّجربة التي يَمُرُّ بها نصفُ الحجّاج، فلعلّهُم إن اكتشفوا صورةً للحجِّ لم يَتخيَّلُوها قبلُ – من الراحة، والمتعة، والأُنس، والإحساس برَوحانية الحجّ، وتمييز الإنسان أوهامَ الحياة من حقائقها، واكتشافِ أن الفروقَ التي يَضعُها الناسُ بين الناس فُروقٌ مُصطنَعة لا حقيقةَ لها، ورُؤية الحياة كلِّها على حقيقتها كما سيَراها عند الموت – أن يَتغيَّرَ بهم كثيرٌ من الأمور، فتَنحَلَّ عُقَدٌ وتُحَلَّ قُيود، ويَرتفِعَ الحرجُ والعنَتُ عن عباد الله، ويقُولوا: خدمةُ الحاجِّ شرَفٌ لنا، فيقولَ الحجّاجُ حينئذٍ: صدَقْتُم[١٦].

وإنّ تأمُّلَ ما سبَق حريٌّ بأن يَملأ قلبَ المسلم فرَقاً يُدرك به خطورةَ الأمر، ويَمنعُه من استسهالِ أيِّ صورةٍ من صُوَر تعويق الحجّ والعمرة، أو وضعِ القيود عليهما قبلَ أن يتحقَّق وجودَ الضرورة الملجئة لذلك من ظروف الواقع.

ملخَّصُ ما سبَق أنه لا يوجَد موجِبٌ للاستمرار في العمَلِ بقرارِ تحديدِ عدد الحجّاج من الخارج، ويوجَد موانعُ جِدِّيّة لهذا الاستمرار، وبالعكس يوجَد موجِبٌ لوقْفِ العمل بالقرار ولا يوجَد مانعٌ من وقْفِ العمل به، وتقديرُ هذا مبنيٌّ على أسبابٍ موضوعية، وحيثيات منطقيةٍ وواقعية، يزيدُ اقتناعا به أنّ الرأي المخالفَ لم يستطعْ أن يقدِّم موجِباً واحداً لاستمرار العمل به، أو مانعاً واحداً عن وقْفِه بالبناء على أدلّة منطقية أو حقائقَ واقعية، وأنّ القولَ بأنه يوجَد موجِبٌ لاستمرار العمل به أو يوجَدُ

مانعٌ لوقفه مبنيٌّ على الوهْم الذي كان أساسُ قوَّته على النفوس شُيوعَهُ كاتِّجاهٍ عامّ، وليس مبنيًّا على دلائلَ موضوعيةٍ منطقيةٍ أو واقعية، ولذا أُوصي بوقْفِ القرارِ المذكور ابتداءً من حجّ ١٤٢٤هـ[٣٢].

إنّ كاتبَ المقالة يناشد علماءَ الأمة أن يَعُوا مسئوليّتَهم، ويعملوا على مكافحة الخطرِ المحدِق من أخطار الغزْو الفكريّ والثقافيّ الدّاهِم، وأن يَحرِصوا وهم على ثغرات الإسلام أن لا يُؤتَى الإسلامُ من قِبَلهم[٨].

وإنّ الأمر من الخطورة بحيثُ يستحقُّ أن يكون موضعاً للتأمُّل، وإعادةِ النظر، والتفكيرِ الموضوعيّ المبنيِّ على الحقائقِ والواقع[٥٠].

الإعلام

إنّ أهميةَ الدعاية والإعلام تَظهر في الاستئثار بتشكيل الرأي العامّ، وكما يقول دافيد هيوم: «على الرأي العامِّ تُبنَى الحكومة، وهذه القاعدةُ تنطبقُ على أكثر الحكومات استبداداً وعسكرية، كما تنطبقُ على أكثرها حرية وشعبية!، وبما أنّ الرأيَ العامَّ يتأسَّس على المعلومات يُلاحَظ أنه بينما يُطالِب الراديكاليون بتوفير معلوماتٍ أكثرَ للجُمهور يَذهب الآخَرون الأقلُّ راديكالية – وخاصةً الدبلوماسيون منهم – إلى حَجْبها في المسائل الخطيرة، وإلى تقديمها فيما عدا ذلك، وعلى شكْلٍ يجعل الجُمهورَ يميل في الاتِّجاه المطلوب، وهذا كلُّه يُثير مشاكلَ الإرشاد؛ إنّ فكرةَ الديمقراطية لا تَعْني التزامَ القادة بالرأي العامِّ التزاماً مطلقاً، وإنما تَعني بل وتَقتضي أحياناً أن يتولَّوْا قيادةَ هذا الرأي.

والدّعاية نشاطٌ أنانيّ، لا تحكُمُه إلا اعتباراتُ المصلحة الوطنية للقائم بالدعاية، ولهذا فهو نشاطٌ لا تقبَلُه الدوَلُ الأُخرى، ولا تحتوي الدعايةُ على أيّةِ محاولةٍ للوصول إلى حَلٍّ وسطٍ بين المصالح الوطنية المتنافية، بل يَنحصر هدفُها في تحقيقِ امتيازاتٍ وطنيةٍ للقائم بالدعاية، ولهذا فإنّ الدعايةَ كما تَعملُ اليومَ لا تخدِمُ بالنظر إلى النّظام الدَّوْلي سوى أغراضٍ سلبية، ولقد باءت كلُّ المحاولات الدَّوْلية التي بُذلت للتخفيفِ من غُلَواءِ الدعاية – إن لم يكن السيطرة عليها – حتى الآن بالفشل».

إنّ الدعايةَ تَستندُ إلى عاملَيْن: عاملٍ إيجابيّ، وعاملٍ سلبيّ. العاملُ الإيجابيّ يتمثَّل في التقنيةِ الفعّالة في خطابها للمتلقِّي، والعاملُ السّلبيُّ يتمثَّل في القابلية الذهنية (الإسفنجية) للامتصاصِ لدى المتلقِّي واستعدادِه لتصديق المعلومات[٣].

والإعلامُ سيطرتُه ليست في قوّتِه وإمكانياته المتاحةِ له، وإنما في ضَعْف الناس وتصديقِهم له، وعدمِ انتباههم إلى ما يكون فيه من تناقُضٍ وكذِب، ومخالفةٍ للحقيقة؛ فهو يَقلِبُ الحقَّ باطلاً ويقلِبُ الباطلَ حقا.

ووسـائلُ الإعلام وما تَنشـرُه من أخبارٍ أو تعليقات مبنيـةٌ في الغالب على الظنِّ والكذب، والهـوى والتحيُّز، ملحوظاً أنّ الإعلامَ في الغالـب يمثِّلُ وِجهةَ نظرٍ واحدة، وهي وجهةُ نظرِ الغالب، أو القويّ، أو ذي السُّلطة[٥١].

يقـول فرانكل: «ويَزدادُ تأثيرُ الدعاية زيادةً كبـيرة عن طريقِ التّكرارِ والثبات عبْرَ مـدّةٍ طويلةٍ من الزمن، كما يَزداد بإزالةِ المصـادر الأُخرى للمعلومات، أو التشـويشِ عليها».

وأهمُّ من ذلك أنّي – وقد بلغتُ في السنِّ من الكِبَر عُتيّا – أعرِف من تجارِب الحياة أنّ الفكرة وإن كانت مبنيةً على «وهْم» فإنها بشُـيوعها وتَردادِها على الأسـماع وعلى الألسنةِ تُصبِحُ كما لو كانت «حقيقة إيمانية»، لا سيَّما إن ارتَفعتْ إلى مرتبة «الشعار»؛ فإنهـا في هذه الحال تُعتبَر في قوّتها الإقناعيةِ لدى أكثرِ الناس بمنزلةٍ أعلى من الحقائق الرياضية[٢٥].

إنّ الإعـلامَ الغربـيّ – وخاصّـة الإعلام الأمريكـيّ – لديه قـدرةٌ على توظيف مُعطَيات علم النفس الاجتماعيّ، ومنها أنّ الـمتـلقِّيَ عادة ضـعيفُ الذاكرة، وحتى لـو كان قـويَّ الذاكرة فإنه عـادةً لا يَلْجأُ إلى تحليـلِ الأخبار ومقارَنتِهـا، والانتباهِ إلى معارضتِها للواقع الملموس[١].

يقـول فرانـكل: «إذ إنّ أكثر الناس يفتقرون إلى سَـعة الأُفق اللازمـة لإدراكِ أنّ ترديدَ تصريحاتٍ مّا لا يَعني صحَّتها»[٣].

وأنّ المتلقِّيَ عادةً يصدِّق من الأخبار ما يُحبُّ تصديقَه.

وأنّ السياسـيين والإعلاميـين كثيراً ما يُراهنون على تكنولوجيـا الكذْبة التي لا تصـدق (تقنية الكذبة الكـبرى)، وهي أنّ الكذبـةَ إذا كانت كذبـةً كُبرى وردِّدتْ ترديداً كافياً فسـوف يصدِّقُها الجماهيرُ تصـديقاً جزئيًّا على الأقلّ، هذه التكنولوجيا التـي ورَدتْ في كتاب (كفاحي)، ولكنْ لم تكن مـن اختراع (هتلر) بل كان الناسُ

يمارسونها من عهد (ميكافيلي)، ويَعرف الساسةُ والإعلاميون أنّ الخبر وإن ظهَر فيما بعد كذبُه فإنّ ذلك يكونُ بعد أن حقَّق الخبرُ غرَضَه، ووجَّهَ المتلقّيَ إلى الوجهة المطلوبة[١].

ومعلُومٌ أنّ شُيوعَ الفكرةِ وسيادَتَها ولو كانتْ وهميةً يُعطيها من إمكانية الإيمانِ بها واليقينِ ما لا تحظَى به - في كثيرٍ من الأحيان - الحقائقُ، بل يَجعلُها من المسلَّماتِ البديهيةِ التي لا تَقبلُ المراجَعة أو التشكيك[٢٢].

يقول فرانكل: «وفرضُ رقابةٍ على مصادرِ الإعلام الأُخرى أمرٌ ضروريٌّ لنجاح هذه التقنية».

على أنَّ تقنية (الكذبة الكبرى) ليس اكتشافُها ولا تطبيقُها امتيازاً لشخص معيَّن؛ فالواقعُ أنّ ممارسةَ هذه التقنيةِ أمرٌ شائع، سواءٌ في الدُّوَل الدكتاتورية أو الديمقراطية. «والجُمهور في العادة لا يهتمُّ بالاستماع إلى التحليلاتِ الطويلة حوْلَ صوابِ أو خطإِ قضية مّا، ولكنه يستجيبُ بسرعةٍ للشعارات البسيطة، حتى ولو لم يكن لها ارتباطٌ وثيقٌ بالقضية، ما دامت هذه الشعاراتُ تشمَل عباراتٍ ذاتَ مُحتوًى عاطفيّ كالسلامِ والعُدوان»[٣].

وقبلَ شهرٍ من حدث ١١ سبتمبر كان قد صدَر في الولايات المتحدة كتاب: James Bamford المعنون Body of Secrets وقد تحدَّثَ فيه مؤلِّفُه بناءً على وثائقَ تحتَ يده عن عملية North woods، وكان الجيشُ الأمريكيُّ بعد فشَلِ عملية «خليج الخنازير» متلهِّفا للهجوم على كوبا، وكان في حاجةٍ لمبرِّرٍ كافٍ لكَسْرِ معارضةِ الرأيَ المحليّ والدَّوْلي لمثل هذا الهجوم، وتضمَّنت الوثائق: «أنّ الرأيَ العامّ العالميّ والأممَ المتحدة ينبغي أن يتأثَّرا إيجابيًّا بتطوير الصورة الدَّوْلية للحكومة الكوبية، بوصْفها متهوِّرةً ولا تَشعُر بالمسؤولية، وتُمثِّل خطراً مُخيفًا ولا يمكن التنبُّؤُ به على السّلام في نصف الكُرة الغربيّ». وشملتْ خُطَط الجيش لهذا الغرَض عِدّةَ بدائل، منها: قصفُ

سـفينة حربية في جوانتنامو، ونسـبةُ هذا العملِ لكوبا، كما تضـمَّنتْ خُدعةً معقَّدة، بأن تُطلى طائرةٌ في قاعدة Elgin الجوية، وتُعطَى رقماً مطابقاً لرقم طائرة مدنية مسـجّلة لمؤسَّسة أمريكية، وتحُلُّ الطائرة المطابقةُ الأصلِ غيرُ المأهولة والتي يمكن السيطرةُ عليها مـن بُعْدٍ محَلَّ الطائرةِ الأصـلية في وقتٍ محدَّد، وبعد إجراءِ ترتيباتٍ معيَّنة تُواصـل الطائرةُ غيرُ المأهولة التحليقَ وَفْقاً لخُطّة الطيران، وعندما تُصبح فوق كوبا تُرسِل الطائرةُ غيرُ المأهولة إشـارةَ استغاثة لاسـلكية دَوْلية تَذكُر أنّ الطائرةَ تتعرَّضُ لهجوم طائرات «ميج»، ويُقطَعُ الإرسالُ بتدمير الطائرة بتفجيرِها بإشارةٍ لاسلكية، ويُمكِّنُ هذا محطّاتِ اللاسلكي لمنظَّمة الطيران المدنيّ الدَّوْلية في نصف الكرة الغربيّ من إبلاغ الولاياتِ المتحدة بما حدَث للطائرة، بدلا من مُحاولة الولايات المتحدة نفسـها تسويقَ الحادث. علـى أنّ أخطَرَ البدائـل كان تفجيرَ مركبةٍ «غلين» أول رائد أمريكـيّ يُطلَق إلى مدار حول الكرة الأرضية، «فإذا انفجر الصاروخُ وقُتل «غلين» يكون الهدفُ تزويدَ برهان لا يُدحَضُ بأنّ المسـؤولين هم الشيوعيون وكوبا»، «وأنّ هذا يمكن أن يُنجَز باختلاقِ أدلّةٍ مُختلفة تُثبت التدخُّلَ من جانب الكوبيين». وانظر: David Ruppe، U.S. Military Drafted Plan to Terrorize U.S Cities to Provoke War with Cuba، ABC News Com، ٧/١١/٢٠٠١[٩].

«إنّ وسائل الاتصال والإعلام حينما تتّحدُ مع الأسلحة الحديثة فإنه يُمكن حينئذ أن يُوضَع الجسدُ والروحُ كلاهما تحت سيطرةِ القوة الأقوى، ونكونُ حينئذ أمامَ مصدرٍ آخَرَ للخطر يُهدِّد المجتمع الإنساني»[٣].

وللإيضـاحِ يُمكِن ذكـرُ مثالَيْن حديثَيْن مـن تداعيات حادث ١١ سـبتمبـر، في الولايات المتحدة الأمريكية.

المثـالُ الأول: في اليـوم الأول للحادث شُـحنت ذهنيةُ المتلقّـي بالإيحاءات بأنّ مسـلمين – ولا غيرهم – وراءَ تدبير وتنفيذِ العمليـة المرعبة، وفي اليوم التالي غُطّيت شاشـاتُ التلفاز في الولايـات المتحدة الأمريكية بصُـوَر الأخوَيْن بخـاري الطيارَيْن

السعوديَّيْن، مع التأكيد بأنهما قادا طائرتَيْن من طائرات الهجوم على مركز التجارة العالميّ، ومبنى البنتاجون، ثم تَبِع ذلك الإخبارُ عن توصُّل الأجهزة الأمنية للتعرُّف على هُويات تسعةَ عشَرَ شخصًا المشاركينَ في تنفيذ العملية، ومَلأتْ صوَرُهم وأسماؤهم الصحُف، وشاشاتِ التلفاز، وحوائطَ المطارات المحلية والعالمية، مع طلَب المعلومات ممن يَعرِف أيَّ شيء عن أيٍّ منهم، وأكَّد الإعلامُ توصُّلَ الأجهزة الأمنية لمعرفة جنسيات أحَدَ عشَر شخصاً من هؤلاء بأنهم سعوديون.

وقد انكشف خلالَ الأيام القليلة التالية أنّ أحدَ الأخوَيْن بخاري تُوفِّي قبلَ سنة، وأنّ الآخَر لا يزال حياً يُرزَق، كما انكشف أنّ ثمانيةً من الأحَدَ عشَرَ سعودياً الذين عَرَّفتِ الأجهزةُ الأمنية هُوياتِهم بأنهم ضِمْنَ الانتحاريِّين لا يزالون أحياءً يتمتَّعون بحياتهم خارجَ الولايات المتحدة الأمريكية، أمّا الانتحاريُّ التاسعُ الذي وُجِد جوازُ سفرِه سليماً فلا تَزالُ كيفيةُ وصولِ هذا الجواز إلى الإدارة الأمريكية لُغزاً لم يُحَلّ!.

إنّ قيامَ هؤلاء الأشخاص بمستوَى تأهيلِهم المذكور بمناوراتِ الطيران والهجوم – حسَبَ ما جاء في وصف الروايات الرسمية – واحدةٌ من العديد من خوارقِ العادة التي صاحَبَتْ حادث ١١ سبتمبر كما ورَدت في الروايات الرسمية، ولكنّ غرابةَ هذه الخوارق لم تكن بأعجَبَ من سهولة تصديق الناس بوقوعها، في هذا العصر الموصوف بعَصْر العلم والعقلانية، والتحيُّزِ ضدَّ الغيبيات والميتافيزيقيات صحيحِها وباطلِها![٥٢].

وقد صدَرتْ عدةُ كتب لمؤلِّفين أمريكيِّينَ وغيرِ أمريكيِّين يتمتعون بالاحترام والسُّمعة الجيدة من الناحيتَيْن الحرفية والأخلاقية، تَكشِف عن خروقاتٍ تتعذَّر على الترقيع في التفسير الذي بِيعَ على العالم لحدث ١١ سبتمبر، ذلك التفسيرُ الذي بُنيتْ عليه نتائجُ بالغةُ الخطورة، ومن هذه الكتب: كتاب «New Pearl Harbor» لمؤلِّفه «Erich Erich Hafchmed» وكتابُ «Painful Questions» لمؤلِّفه «Jim Marrs» وكتابُ «Inside Job» لمؤلِّفه «David Griffen»، وكلُّها تتّهِم قوّةَ نفوذٍ محلية

بالتخطيط للحدث الإجراميّ، أو المساعدةِ على وقوعه.

وحتى بعد انكشاف هذه الحقائق بمدَّة طويلة ظلَّتْ صـوَرُ الأحياءِ وأسماؤهم تُزيِّن حوائطَ المبـاني العامة، والمطـاراتِ الدَّوْلية.

علـى أنَّ الأمر الذي يحملُ أكثرَ من دلالةٍ أنّ الإعلام الأمريكيّ وغيْرَ الأمريكيّ – علـى خلافِ العـادة بالاهتمـام باقتناص الخبر المثير، وليس أكـثرَ إثارةً من ظهور المنتحِريـن أحياء – لم يهتمَّ بهذه المعلومـاتِ الحقيقية المثيـرة، بل تمّ تجاهلُها إلى حدٍّ كبيـر، ونتيجة تغييـبِ هذه الـمعلـومـات الـمثيـرة فـي الإعلام فـإنّ قليـلاً من النـاس عَرفوها.

ولم تُقدَّم – فيما يُعلم – أيّةُ كلمةِ اعتذارٍ لأيٍّ من هؤلاء المطلوبين الذين شُـوّهت سمعتُهم عالمياً بدون حقّ، ليس فقط بسببِ هوانهم على الناس بل ربّما لأنّ الاعتذارَ لهم سـوف يُؤثِّر سـلباً على حجْبِ المعلومة عن أن يطّلِع عليها الناسُ داخِلَ الولايات المتحدة وخارجَها[٩].

ولكن هل كان نشـرُ المعلوماتِ الزائفة وحفاوةُ الإعلام بها نتيجةً لخطإٍ غيرِ مقصودٍ وقع صُـدفة؟ وهل تتكرَّرُ الصُّـدفةُ عشْرَ مرات؟ وإن كانَ مقصـوداً فهل كان الهدفُ منه إحداثَ صَـدْمةٍ نفسية للمملكة العربية السـعودية تخلُق عندَها الشُّعورَ بالذّنْب والاستعدادَ للتكفيـرِ عنه؟ أم أنّ الـهدفَ استعـادةُ الشعب الأمريكيّ ثقتَهُ بأجهزته الأمنية، بقُدرتها على التعامُل مع مثلِ هذا الحدث؟ أم أنّ الـهـدفَ إقنـاعُ الشعب بحِكْمة القراراتِ التي ستتّخِذُها حكومتُه فيما عُرف بالحرب ضدَّ الإرهـاب؟ مَهْما كانتِ الإجابةُ فهي تُوضِّـحُ عن مدَى صِحّة اعتبارِ «الإعلام» عُنصراً مُهِماً من عناصر القوة[٣].

المثال الثاني: بعد شـهرٍ تقريباً من وقوع الحدث الإجرامي في ١١ سـبتمبر كانت رسائلُ توجَّهُ لأعضاء في الكونجرس، أو لصحفيِّين كبار، تحتوي على مسحوقِ بكتيريا

الجمرة الخبيثة، وتحملُ عبارات: «الموت لأمريكا، الموت لإسرائيل، الله أكبر»، وقامت الدنيا ولم تقعُد، وتشبَّعَ جوُّ الولايات المتحدة بالرُّعب والغضَب والنِّقمة على الإرهابيين الإسلاميين الذين يحوزون الآنَ السلاح البيولوجي، وقد شرعوا فعلاً في استخدامه بإرسال الرسائل المشار إليها، لاسيَّما بعد وقوع إصابات فعلية انتَهتْ أحياناً بالوفاة.

ولكنْ بعد ما كَشفتْ خبيرةُ السلاح البيولوجي باربرا روزنبرج أنّ مسحوقَ البكتريا المستخدمَ في الرسائل يبلُغ درجةً من النقاء (ترليون جرثومة في الجرام الواحد)، والمسحوقُ بمثل هذه الدرجة من النقاء لا يُنتَجُ إلّا في معامل الجيش الأمريكيّ، وربما في معامل الجيش الإسرائيليّ.

بعد هذا الكشف سكتَت الضجّة، ونَسِيَ الشعبُ الأمريكيُّ الرعبَ الذي ظلّ يلفُّهُم، كما نُسِيتْ قضيةُ الموتى والمصابين، ولم يُوجَّه الاتهامُ رسميًّا إلى العالم في مختبَرات الجيش الأمريكيِّ بروس إي أيفنز بالمسئولية عن إرسالِ الرسائل وما نَتج عنها إلّا في شهر أغسطس عام ٢٠٠٨م، بعد ما مات المتَّهَمُ بأسبوع، وماتت معه إلى الأبدِ أسرارُه[٩].

ومن بين ثلاثمائة مليون مواطن أمريكي لم يَسأل واحدٌ منهم: لماذا خدعَتْنا حكومَتُنا الديمقراطية؟، وسمحَت بالرعب وتداعياته أن تدخُل كلَّ بيت؟، وبتزييفِ حقيقة الواقعة وهي تعرفُها من أوّلِ يوم إن لم تكن المتورطةَ فيها؟![٤٣].

× × × × × ×

في الحقيقة ليست الحوادثُ الإجرامية الشنيعة في الولايات المتحدة أو أسبانيا هي التي دفَعت الإعلامَ في أوروبا وأمريكا للخطاب السلبيّ تُجاه المسلمين، بل إنّ الإعلام استغَلَّ تلك الحوادثَ استغلالاً من شأنِه التأثيرُ على الرأي العامِّ بالصورة التي شاهدناها[١].

وفي تقرير U.E.M.C المنشـور في ٢٣ مايو ٢٠٠٢م حَمَّل التقريرُ الإعلامَ المسؤوليّةَ عن مَوْجةِ العنف التي وُجِّهت بعد ١١ سبتمبر ٢٠٠١م في دُوَل الاتحاد الأوروبيّ ضدَّ المسلمين أفراداً ومؤسَّسات، والتي وصلَتْ في بعض الأحيان إلى حَرْقِ الجوامع، وإلقاءِ القنابل عليها، وضـرْبِ الأفراد، بل قتْلِهم، وحسَـبَ التقرير لم يكن نصيبُ السويد في هذا العنف المتطرِّف ضـدَّ المسلمين أقلَّ من نصـيب المملكة المتحدة، والدانمارك، وهولندا.

وبالطبع لا أحدَ يقولُ إنّ ارتباطَ العدوانية بصـورةِ المسـلم راجـعٌ إلى أنّ التكوين البيولوجيَّ لجسـم المسـلم يجعلُه أكثرَ إفـرازاً للأدرنالـين، وإنما يدَّعـي الغربيون أنّ الإسـلامَ بطبيعته هو المسـؤولُ عن مِزاج المسلم، وسـلوكِه، وظهورِه في تلك الصورة النمطية، وهذا التصوُّرُ في الثقافة الغربية للمسلم والإسلام يدُور في حلْقةٍ مُفرَغة، فهو يُغذِّي وسـائلَ التثقيف والإعلام «السينما والتلفزيون والصحافة ومؤلفات الكتّاب»، وفي الوقت نفسِه تعمَلُ هذه الوسائلُ على تثبيت هذه الصورةِ النمَطية وتنميتها.

عندمـا حدثَتْ أعمالُ الشـغَب والعنف في فرنسـا – التي بـدأت في ٢٧ أكتوبر ٢٠٠٥م، وامتدَّتْ إلى قرابةِ ثلاثمائة مدينة وقرية – نُسـبت إلى الإسـلاميين، وبُنيت علـى هذا الأسـاس تعليقاتُ المعلِّقـين وآراءُ المحلِّلين خاصّـةً في أوروبـا، والولايات المتحـدة الأمريكية، وتمحـوَرتْ حولها ضوضـاءُ الإعلام العالميّ، حتـى الإعلام في العالم العربيّ والإسلاميّ، على سبيل المثال نُلخِّص رأيَ المفكر والفيلسوف الفرنسي Allen Finkielkrout كما ورد في مقالِ الأسـتاذ جوزيف سماحة في «البيان»، بتاريخ ٢٠٠٥/١١/٢٨م فيما يأتي:

إنّ التمرُّدَ الذي حصـل ليس له أيُّ سـببٍ اقتصاديّ أو اجتماعيّ؛ إنه تمرُّدٌ دينيّ إثنـيّ، فعلٌ عنصـريّ وليسـ رداً على العنصـرية، إنَّ ما جرى هو تعبـيرٌ عن كراهيةٍ للغرب ولفرنسـا الجمهورية، ردُّ فعلٍ متأخِّرٍ على الماضـي الاسـتعماريّ الذي تدرِّسُه

فرنسا بصفته ماضياً سلبياً بدلَ أن تقدِّمَهُ على حقيقته بصفته نقلاً للحضارة إلى المتوحِّشين، التمرُّد جزءٌ من الحرب التي يشُنُّها بعضُ العالم العربيّ والإسلاميّ على الغرب وحضارته المسيحية اليهودية، إنّ الحلَّ الوحيدَ هو الحلُّ الأمنيُّ للمشكلة، إذا كان المهاجرون لا يَشعرون بأنهم فرنسيون فما عليهم إلا الرحيل. اهـ

إنّ أخذَ هذه الآراء نموذجاً للتصوُّر الغربيّ تُجاه الإسلام يبرِّرُه أنّ صاحبَها أحدُ مثقَّفي فرنسا البارزين، وأحدُ نجوم النشر والإعلان المؤثِّرين في صياغة الرأي العام، وحتى عندما صرَّح رئيس الاستخبارات الداخلية الفرنسية في ٢٠٠٥/١١/٢٥م أنّ المتشدِّدين المسلمين غيرُ متورِّطين في أعمال الشغَب المشار إليها، وقال رئيسُ جهاز «جي. اس. بي» لراديو «آر. بي. ال»: (إنّ التيار الإسلاميَّ ليس له صلةٌ بالأحداث، وعلينا أن نبحثَ عن أسبابٍ أخرى)، وقال عن الإسلاميين: (إنها ليست معرَكتَهُم لذلك لم يُشارِكوا فيها)، بالرغم من هذه الحقيقة المعلَنة فقد ظلّ الإعلامُ والرأيُ في الغرب يربِط بين تلك الأعمالِ من أعمال الشغَب والعنف وبين الإسلام[٩].

إنّ الافتراءاتِ وضَوْضاءَ التشويه التي هي ما يَشغَلُ به أعداءُ الإسلام أنفسَهُم وما يُسخِّرون به آلةَ الإعلام الدجّالي أثَّرتْ على تصوُّرات بعض المسلمين، فكادوا يصدِّقون دجَلَ الإعلام الغربيّ[١٥].

وساعَد على ذلك استعمالُ الإعلاميِّين لمصطلحاتٍ غامضة، كالأصولية، والغلوّ والتطرف، والإرهاب، فأصبحتْ هذه المصطلحاتُ - بسبب غُموضها وعدم تحديدها والنسبيةِ المطلقة لمدلولاتها - تُثير مخاوفَ وهمية، وردودَ فعلٍ لا عقلانية، وتوجِد بلبلةً واضطراباً في تقويم المجتمع للأشياء، والأشخاص، والآراء.

ومن أبرز التحدِّيات ضدَّ الدعوة الإسلامية الحاجزُ الفكريُّ الهائلُ المتّسِمُ بالقوة والشمولِ الذي يركِّزُ على تشويه الإسلام، وتزييف الحقائق عنه، وإيجاد أفكارٍ سابقة مضلِّلة تشكِّلُ دفاعاتٍ يصعُب اختراقُها من قِبَلِ أيِّ نصير للحقّ وعدوٍّ للزيف

والتضليل[٦].

* * * * * *

ربما لم يحدُث في التاريخ من قبلُ أنّ كذبةً بلغت من الشيوع والانتشار في وقت قصيرٍ - إلى درجةِ أن يصدِّق بها المظلومون بها، وأن يُشيعَها أبلغُ مَن تضرَّر بها في جوانب حياتهم الدينية والوطنية، وإلى درجة أن بُنيت عليها قراراتٌ دَوْلية وقومية، ونالت أضرارُها المدمِّرةُ مئاتِ الألوف من الأبرياء - مثلُ كذبة أنّ المؤسَّساتِ الخيريةَ الإسلاميةَ وبخاصةٍ السعودية دَعمتْ في شكلٍ أو آخَرَ عن قَصْدٍ أو غيرِ قصْدٍ أنشطةً إرهابية[٥٣].

ومع الأسف الشديد فإنّ بعض الكتابات في الصحف المحلية وبعضَ التوجُّهات داخلَ الإعلام المحليّ في بلدان الخليج ساهمَتْ - غيرَ مشكورة - في هذا السلوك الظالم، وذلك بالإلحاح على تشويه المؤسّسات الخيرية، وإثارةِ الغُبار حولَ نشاطها، والتحريضِ عليها، إمّا مِن قِبَلِ قلّةٍ من الإعلاميين من المتصحفين الأغرارِ الذين جمعُوا بين الجهلِ والطّيش وانعدامِ الإحساس بالمسئولية، أو من قِبَلِ قلّةٍ من الأكاديميين والمتأكدمين، ولكنّ هذه القلّةَ مع الأسف مرتفعةُ الضجيج، مثيرةٌ للاهتمام، وتنطلقُ من رؤيةٍ عامّة متحيِّزة ضدَّ التديُّن والمتديِّنين، وهي إذ تُكثر الحديثَ عن الديمقراطية والمشاركةِ في صنع القرار السياسيّ وحريةِ الرأي والتعبير وحقوقِ الإنسان تتنكَّرُ للحرية الشخصية إذا بدا أنّ لها علاقةً بالتديُّن والمتدينين، هي مع الأسف تنطلقُ من نَزعةٍ عدَمية؛ إذ تهدمُ وليس لديها بديلٌ تقدِّمُه، والأساسُ في هذا كلِّه ضعْفُ النزوع الأخلاقيّ - في الأبعادِ الثلاثية للإنسان عند فرانكل - لديها، وهشاشةُ الإيمان بمبدإٍ ثابت، وقد نشأ ذلك عن عجزِ هؤلاء عن الانعتاق من فقْرِ القلب ومرَضِه، ومن الأنانية والنرجسية والتعالي وبَطَرِ الحقّ وغَمْط الناس، ومن العجْزِ عن الانفتاح على العالم خارجَ الذات بكرَمٍ وسماحة[٢].

ولسوء حظِّ مجتمعاتنا فإنّ الإعلام المحليّ في البلدان الإسلامية بدافع من الغفلة أو ضعْفِ الحسّ الوطنيّ أو اختلالِ الشعور الإسلاميّ لم يكتَفِ بدَوْرِ الشيطان الأخرس فيتخاذَلَ عن الدفاعِ عن مؤسساته الوطنية، والصدعِ بالحق، وكشفِ الزيف، والوقوفِ في وجه الظلم، بل أخذَ دَوْر الشيطان الناطق، فدأَبَ على ترديد اتِّهام المؤسسات الخيرية الإسلامية بالعلاقة مع الإرهاب، ونَفخ في الشائعات المغرِضة، حتى أصبحت فكراً شائعا، ورأياً عامّا، مما أضعفَ ثقةَ الجمهور بالمؤسَّسات الخيرية الإسلامية، وصار الإعلامُ المحليُّ بذلك معاوِناً للإثم والعدوان، متحيِّزاً لصفّ أعداء الإسلام والمسلمين.

ومن الظواهر الاجتماعية الواقعية أنَّ الفكرة الوهميّة عندما تتردَّدُ على ألسنة الجمهور تَكسِبُ قوّتَها من تَردادِها، فيُصبح لها تأثيرُ الحقائق البديهية، وبما أنّ الموظفين الحكوميين هم جزءٌ من نسيج المجتمع فمن الطبيعيّ أن يكونوا محكومين بمشاعرِ هذه (الفوبيا) ضدَّ المؤسّسات الخيرية، وأن تتنامى هذه المشاعرُ لديهم حتى تتحوّلَ إلى عُقدةٍ نفسيّةٍ يَغيب معها التفكيرُ العقلانيُّ المتوازنُ المبنيُّ على مقاييسَ واقعية، ومعاييرَ موضوعية، فكان من الطبيعيِّ أن يغلُوَ هؤلاء الموظفون في اقتراح القيود على المؤسّسات الخيرية، والتوصيةِ بالإجراءات المعوِّقة للعمل التطوعيّ.

كانت النتيجةُ لهذه القيود والإجراءات أن تَحقِنَ مزيداً من الشكوك، وضعْفِ الثقة تُجاهَ العمل الخيريّ في المجتمعات الإسلامية، وهكذا تم خلْقُ «الحلْقة المقيتة»، الشائعاتُ الرائجة تَدفعُ الموظَّفَ لاقتراح مزيدٍ من القيود، وهذه القيودُ تؤكِّد مصداقيةَ الشائعات وتنفُخ فيها، وهكذا[٥٢].

إنّ اكتشافَ المرض والعزمَ على علاجه هو أولُ خُطوةٍ في طريق العلاج[٥].

ولا يبدُو أنه يوجَدُ علاجٌ لهذا المرض العُضال إلا بنفْيِ أسبابه، وذلك بتوعية الرأي العام، وكشفِ الحقائق أمامَهُ، والمثابرةِ على إطْلاعه على الوقائع[٥٣].

ولا شكّ أنّ الجهاد في سبيل الحقيقة هو من الجهادِ في سبيل الله، ولا سيَّما في مثل هذا العصـر، الذي رُبما لم يسبِق له مثيلٌ في تاريخ الإنسانية، من حيثُ القوة القاهرة لسُلطانِ التضليل وتشويهِ الحقائق، وإلباسِ الحقِّ ثوبَ الباطل والباطلِ ثوبَ الحقّ.

إنّ تكنولوجيا الإعلام وتصـريحاتِ السياسيين وكتاباتِ المثقفين قد خلَقتْ فتنةً دجّالية، تُشـبه – إلى حدٍّ يدعو إلى الدّهشـة – ما تصِفُ به النصوصُ الدجّال الأكبر الذي يأتي آخِرَ الزمان.

وهـذا الوضـعُ يقتضـي الاسـتجابةَ للحاجة الماسّـة الملحّـة إلى مُقاومـة الفتنة، والتصدِّي للدجَل، ونصرِ الحقيقة، وأن تُبذَل في هذا السبيل أقصى الجهود على كلِّ المستويات[٢٩].

وقـد اخترع الإعـلامُ الغربيُّ اليهـودي رموزاً لغويـة، مثل الأصـولية والتطرُّف والإرهـاب، فعلَتْ فعْلَهـا الهائلَ في العقل الباطن والواعـي للمتلقِّي، فأوجدَتْ لديه حالةً من «الفوبيا» ضدَّ الإسلامِ والعملِ له[٦].

١ ـ الوطنية:

مفهـومُ الوطنية Nationalism من أعظم المؤثِّـرات – إن لم يكن أعظمَها – على الحياة في العصر الحاضر، ومن الخطورة البالغة أن لا يوجَد لدى أيِّ بلدٍ مفهومٌ واضح للوطنية على أساس رأيٍ عامّ[٥٤].

والمصـلحةُ الوطنية والقـوة التي نرددها الآن «المصـلحة الوطنيـة أو القومية» وأنّ العلاقـات يجبُ أن تُبنى على المصـلحة الوطنيـة و... و... و... نردِّدُها ترديدَ البَبْغاء هذه هي التي خلقَتِ الأزمةَ السياسية، التي أوجدت هذه المعاناةَ للبشر[٤٢].

إنّ المبدأَ المشـؤوم (المصلحة القومية والقوة) من ناحية الواقع هو موجِدٌ أعظمَ أزمةٍ يواجِهُها إنسـانُ العصر الحاضـر، وهو سببُ أسوإِ ما يُعانيه البشـرُ من المآسي والظلم والطغيـان، ومن ناحيـةِ العقل فلا يفترق هذا المبـدأُ عن المبدإِ الـذي يوجِّه ويحكُمُ سـلوكَ قاطع الطريق، أو عصـابة الإجرام المنظّم، أو الحيوانات الوحشية، الفرقُ أنّ ما يدَّعى بأنه مصلحةٌ قومية أو وطنية لا يكون دائماً مصلحةً حقيقية للوطن، وإنما مصلحةٌ موهومة، أو مصلحةٌ لطائفةٍ ذات نفوذ[١٥].

حين وُجدت في أوروبا قبل مائتي سنة الأيديولوجيةُ التي عرفت بـ Nationalism (القومية) كان لها طَوالَ القرنَين الماضيين أثرٌ شاملٌ وعميق على الحياة العامة والخاصة، في عـالم الغـرب أولاً ثم في بقية العـالم، أو كما تعـبر Encyclopedia Britannica (الموسـوعة البريطانية): «من الشـائع الاعترافُ أنّ هذه الفكرةَ سـاهمت في صياغة الحيـاة العامة والخاصـة، وأنها واحـدةٌ من أكبر العوامل – إن لم تكـن أكبرَها– التي شَـكّلت التاريخَ الحديث». وقالت: «إنها تُعتبَر سبباً أساسياً في نُشوب الحرب العالمية الأولى، والثانية، وكثيرٍ من حروب العصر الحاضر».

وعـبرت عـن ذلـك Encyclopedia Americana (الموسـوعة الأمريكيـة) بأن الـ Nationalism (القومية) كقوّة سياسـة لعبت دَوراً مهماً عبر العالم، فخلالَ

القرنَين الماضـيين كانت الوسـيلةَ الأسـهلَ والأكثرَ فعاليةً في يـد المنظّمات والقادة للمجموعات القوميةُ؛ لخلْقِ الدعم، والحماس، والتأثير.

الفكـرُ الغربيّ بخاصـةٍ والفكـرُ العالميّ بعامـةٍ يُلاحِظ علـى أيديولوجية الوطنية Nationalist نُقَط ضعفٍ شائعة، ومن ذلك:

الغموض:

جـاء في Encyclopedia Americana: «بسـبب أنّ الوطنيـة Nationalist تَظهر في ثيابٍ مختلفة وبسـبب أنّ هذا المصـطلحَ يُسـتعمل لأغراضٍ مختلفةٍ صار مفهوماً غامضـاً، إنّ أيَّ تحليل لـ Nationalist يواجَهُ بالتعقيد؛ بسـبب استحالة فصل دَورِه عن أدوار العواملِ الأخرى، السياسية، والثقافية، والاقتصادية».

قصور صفة الواقعية:

جاء في الموسـوعة نفسـها: «في الحقيقة أن Nationalist يمكن أن تُسـتخدَم من خلال الدعاية، أو التعليم؛ لحمْلِ الجُمهور على تَبنّي اتّجاهٍ على أساس معيَّنٍ بتشجيع، أو حتـى خلْقِ شـعور وطنـي National Consciousness مبنيٍّ على أسـاس أوهام Myths بوجود هُوِيةٍ عامة واختلافٍ عن الآخَر».

سلبياتٌ خطيرة تتعلقُ بالتحررية والاستقرار:

جاء في الموسـوعة نفسـها: «أن الـ Nationalist قد سـرَّعتْ سـقوط الشيوعية، ولكـنّ العلاقـة بينها وبين التحررية موضـوعُ جـدل؛ ففي الوقت نفسِـه ظهرت الـ Nationalism مصدراً قوياً للمعارضة الدَّوْلية، وعاملاً أساسياً Major Factor لعدم الاستقرار المحليّ والدَّوْلي».

عندما ارتفعت وتيرةُ الاتصـال الثقافيّ بين أقطار الخلافـة العثمانية وأوربا في آخِر القرن التاسـعَ عشَـرَ وأوّلِ القرن العشـرين كان من الطبيعيّ أن تكـون إيديولوجيةُ

الـــ Nationalism (القوميـة) هي أوّلَ ما يَحظَـى باهتمام أبناء تلـك الأقطار، وأن يُسـندوا إليهـا الفجوةَ الكبـيرةَ في التقدُّم المـاديّ والمعرفيّ بين أوربـا وأقطار الخلافة العثمانية، وأن يَتمنَّوْا تلك الأيديولوجيةَ لبلادهم، فالوطنيةُ هي المفردة التي شـاعت في العالم العربيّ مثالاً لمفردة (Nationalism) (القومية).

إنّ اختيارَ جذْر وطن مقابلاً لجذر Nation الدالّ على المجموعة البشرية، أو لدى الفـرد في البلاد العربية (الـدول العربية) مفهومٌ غيرُ محـدِّد للوطنية، يتمحور حول (المـكان) في حـين أنّ اختيارَ جذْر Nation في الدول الأخـرى هُيِّئَ لأن يتمَحْور في مفهوم Nationalist على (الإنسـان)، ومن هنا كان الاختلافُ الأسـاس في التصوُّر بين العرب وغيرِهم من الدُّوَل الأخرى. (قارن الألفاظ: عصبة الأمم، أو الأمم المتحدة، مع جامعة الدول العربية).

وهذا يُيسـر لنـا فهْمَ الاختلاف الجوهريّ في تصـوُّرِ الوطنية بـين البلدان العربية والبلدانِ الأخرى خارجَ العالم العربيّ.

ومفهومُ (الوطنية) في العالم ليس واحداً ويختلف بين دولة وأخرى.

ومـن الطبيعيِّ في مجال فكرة (الوطنية) أن يُعبِّر غيرُ العربي بـ (الأمة الفرنسـية) و (القومية الفرنسية)، والإيطالي (الأمة الإيطالية) و (القومية الإيطالية) مثلاً، ولكنْ ليس من السـهل علـى العربيّ وهو يتحدث عن الوطنية الكويتيـة والوطنية القطرية أو الوطنية البحرينية أن تَرِد على لسـانه مهْما كان حماسُـه للوطنية وارتفاعُ صوته بها أن ترِد على لسـانه (الأمة) القطرية أو البحرينيـة أو الكويتية أو (القومية) القطرية أو البحرينية أو الكويتية.

لقـد كانت ولادةُ فكرة (الوطنية) العربية مصـاحبةً لولادة فكرة الوطنية التركية، بـل كانت ولادتُهما من رَحِم واحدة، ولكنْ كما أنّ الأتراك لم يكن لديهم لَبْسٌ ولا حَيْرة في أمرِهم فاختاروا المفهومَ السـائد في أوروبا، وهو المفهومُ المؤسَّس على العوامل

الوضـعية، فلم يكـن لديهم لَبْسٌ أو حَـيرة في اختيار المصـطلحات الدالة، فاختاروا المصـطلحات (Nation, Nationalism, National Anthem, National Flag, Nationalist) وما يقابلها في الدول الأخرى، لكنهم اختاروا اصطلاح (وطن دشلك) مقابلاً لاصطلاح (Nationality).

أمّا بالنسـبة للبلاد العربية فنواجهُ تعقيداً محرِجا؛ إذ تتّسِـم المصطلحاتُ في هذا المجال بالقلق؛ فقد اختير مصـطلحُ أمة تعريبا لكلمة Nation، وكلمة وطنية أو قومية مقابلاً لكلمة Nationalism، وكلمة وطني مقابلاً لكلمة National و Nationalist، كمـا عرّبوا أحيانـاً كلمة National وكلمـةَ Nationalist بعبارة قومـيّ، وفي الغالب اختاروا اصـطلاح «العلم الوطنيّ» مقابلاً لـ National Flag، وعبارة النشيد الوطني مقابل National Anthem.

وزاد الأمـرَ تعقيداً أنّ لفظ (وطنية) عُرِّب به لفظ Patriotism، ولفظ وطنيّ عُرِّب به لفظ Patriot و Patriotic، وأنّ لفظ جنسية (عرقية) عُرِّب به لفظ Nationality.

فيما يتعلَّقُ بالأتراك لم يكونوا على لَبْسٍ من أمرهم، فتبَنَّوا المفهومَ المؤسَّـس على العوامل الوضـعية، فأسّسوا المفهوم على أساس الاتّحاد في العِرْق الطورانيّ، والتقاليدِ المشتركة للقبائل التركية، والاتّحاد في اللغة التركية، بالإضافة للوضع الجغرافيّ.

أما فيما يتعلّقُ بالعرب فلم يكن الأمرُ أمامَهم بتلك السهولة بل كان موجِباً للحَيرة.

بعـد انتهـاء الحرب العالمية الأولى أُجهِضـت أهـدافُ العرب في الثـورة العربية، وشُتِّتت العالم العربي في كِيانات منفصلة، تَفصِل بينهما حدودٌ مصطنَعة تحت سلطان الإمبريالية الأوربية، فعلى سـبيل المثال شُتِّتت الإقليم المسمى «الشام» طَوال العصور إلى أربعةِ كيانات مسـتقلّة سياسياً عن بعضها، سُمّيت سوريا، ولبنان، وشرق الأردن، وفلسـطين، وكانت خُطة القوى الإمبريالية المضـيَّ في الشَّـرذَمة والتشـتيت بحيث تُشـكَّل كياناتٌ أصغر تُسـمّى دولةَ الدروز، ودولة العلويين، إلا أنّ تطرُّفَ الخطة عاق

تمثيلَها على أرض الواقع.

واستسلم أبناءُ تلك الكيانات المصطنَعة للأمر الواقع، وبدأ هذا الواقعُ يترسَّخ في تصوُّراتهم حقيقةً من حقائق الحياة، ونمت المشاعرُ والعواطف حوله، وصار هذا الوضعُ الواقعيُّ الجديد يحكُم القرار السياسيَّ في داخل الكيانات الجديدة، وصار التمايُز بينهما مثلَ أو أبلغَ مما بين دولةٍ وأخرى، من حيثُ تصوُّر الـ Nationalism (القومية) والمشاعر والعواطفِ السياسية اتّجاهه.

وفي صياغة تصوُّرٍ لهذا المفهوم نشأَتْ حركةٌ فكرية، بدأت في الغالب من أوساط الأقليات الدينية، وارتفعت الأصواتُ بتأييدها، وجَهَدت القوى الإمبريالية في تثبيتها، ونعني بهذه الفكرة صياغةَ المفهوم على أساسٍ من أوضاع تلك الأقطارِ قبلَ وجود التاريخ العربي الإسلاميّ، والقفزِ قُروناً متطاولةً للوصول إلى الفرعونية، والفينيقية، والآشورية.... إلخ، وكان للفرعونية بصفةٍ خاصة قبولٌ واسع وتأثيرٌ عميق على الحياة السياسية والثقافية في مصر.

لقد ظهرت تلك الكِيانات العربية دُوَلاً مستقلّةً عن بعضها ومنفصلةً بحدودها وجنسياتها.

كانت مصرُ دَوْلةً ملكية دستورية، تحت نوعٍ من السلطة الاستعمارية الإنجليزية بعد الحرب العالمية الثانية، وبعد انتهاء الحرب بسبع سنوات قامت الثورة المصرية، فتغيَّر مفهومُ الوطنية (القومية)، فتغيَّر نظامُ الحكم وفلسفتُه، ورموزُ الوطنية كالعلَمِ والنشيدِ الوطنيّ وشعارِ الدولة.

* * * * * *

لضمان اختيار مفهوم للوطنية أقربَ إلى الوضوح والدِّقّة والصِّحة ينبغي قبلَ ذلك إيجادُ مفهومٍ مجرَّدٍ مثاليّ للوطنية؛ ليكون مقياساً للمقارنة، تُقيَّم وتُقاس به صِحّةُ

ووضوحُ أيِّ مفهوم آخَر للوطنية، لذا أقترِحُ أن يُبنَى هذا المفهومُ المجرَّد على متطلَّبات ضرُورية تُستفاد من الوعي بإيجابيات إيديولوجية الوطنية (Nationalism) وسَلبياتها في تجارِب العالم.

وأقترحُ أن يستجيب هذا المفهومُ المجرد لسبعةِ متطلبات أساسية:

أ- أن يكـون عقلانيـا، لا بمعنـى فقـط أن لا يخالفَ العقل، بـل أن يكون العقلُ يقتضـيه، وحيثُ إنّ لفظ العقل يُسـاء اسـتعمالُه كثيرا - فيُطلَق ويُعنَى به التصـوُّرُ الذهنيّ - فإنّ المقصودَ بهذا اللفظ هنا الأمرُ المبنيُّ على المقاييس المنطقية المتفقِ عليها بين الناس الأسوياء (العقلاء).

ب- أن يكـون واقعيـا، لا بمعنى فقـط أن لا يخالف الواقع، وإنمـا أن يكون الواقعُ يقتضيه.

ت- أن يكـون قابلاً للأدلجة؛ بناءً علـى أنّ الفكرة تبلُغُ قمّةَ تأثيرِها عندما تتحوَّلُ إيديولوجيةً (عقيدة)، والتعبيرُ عنها إلى شعار.

ث- أن يتوافر له الانسـجامُ بين عناصـرِه وبينه وبين البيئة الخارجية؛ لأنّ ضعف الانسجام يعني الاختلافَ والتناقُضَ في داخل الفكرة بما ينتهي إلى هَدْمها.

ج- أن يتّصف بالثبات والاستقرار.

ح- أن يتصف بالاعتدال والتوسُّـط، فلا يَسمَح بالتقوقع والانكفاء على الذاتية، ولا يكونُ قابلاً للتحلُّلِ والذَّوَبان وضعْفِ الهُوية وتآكُلِها أو انعدامِها.

خ- أن يتوافَر له الحَصانةُ أو المناعة في مواجهة الأمراض الاجتماعية التي تُصاحِب غالباً إيديولوجيةَ الوطنية، مثل الشوفينية، أو العنصرية، أو الخوف الوهميّ من الغير، أو العُدوانية ضدَّ المهاجرين[٥٤].

رأَيْنا أنّ المصلحةَ الوطنية الحقيقيةَ يَصعُب تعيينُها، وأنه ليس من الضروريِّ أن تُحكَم بمعاييرَ موضوعية، وأنّها قابلةٌ بصفةٍ فائقة للمرونة والتكيُّف في يدِ صانع القرار، وأنّ للإعلام – مع هشاشة صدْقه وضعْفِ موضوعيّته وخضوعِه للأهواء والمصالحِ الخاصّة – الدَّوْرَ الأهمَّ في تعيين المصلحة الوطنية[٣].

ومعلومٌ أنّ شُيوعَ الفكرة وسيادتَها – ولو كانت وهميّةً – يُعطيها من إمكانية الإيمانِ بها واليقينِ ما لا تَحظَى به – في كثيرٍ من الأحيان – الحقائقُ، بل يَجعلُها من المسلَّمات البديهية التي لا تَقبل المراجعةَ أو التشكيك[٢٢].

* * * * * *

كتب جاك ماريتان الفيلسوف الفرنسيّ في كتابه (The Range of Religion):
«إن كنّا نَوَدّ أن نمهِّد للسلام في وَعْي الأمم فلن يكون ذلك إلا إذا اقتَنعنا بأنّ السياسة الصحيحة هي أولاً وقبلَ كلِّ شيءٍ السياسةُ العادلة، على كلِّ شعْبٍ أن يجاهد لكي يَفهَم نفسيّةَ الشعوب الأخرى، وتطوُّرَها وتقاليدَها، وحاجاتِها الماديّةَ والمعنوية، ويعترفَ بكرامتها ودَورِها التاريخيّ. وكلُّ شعب لا يجوز له أن ينظر إلى مصلحته فقط، بل إلى الصالح العامّ لكلّ الشعوب، إنّ وضعَ المصلحةِ القومية فوقَ كلِّ شيءٍ وسيلةٌ مؤكّدةٌ لفَقْد كلِّ شيء، إنّ العالَم الحرَّ لا يمكن تصوُّرُه إلا بالاعتراف بأنّ الصدقَ هو التعبيرُ عمَّا هو واقع، والصوابَ هو التعبيرُ عمَّا هو عادِل، وليس هو التعبيرَ عمَّا هو نافعٌ في وقتٍ معيّن لمصلحةِ مجموعةٍ بشريةٍ معينة.

إنّ المساواةَ الحقّة بين الناس تجعَلُ التعصُّبَ العنصريّ والطبقيّ والطائفيّ والتميُّزَ العنصريّ جرائمَ تُرتكَبُ في حقّ الإنسان، كما تجعلُه تهديداً قويًّا للسلام».

ويقول رينولد نيبر: «إنّ تاريخنا المعاصر – هو في واقعه – مَثَلٌ ناصعٌ للوسيلة التي يُباغت بها الإلهُ كبرياءَ الإنسان وغرورَهُ واستعلاءَه، وللطريقة التي يُوقِع بها الحكمُ الإلهيّ العقوبةَ على الأفراد والشعوب الذين يَرفعون أنفسَهُم فوقَ مستواهم؛

إنّ غُرورَ الأمم القوية وإيمانَها بفضلِها أشدُّ خطراً على نجاحِها في مجال السياسة من كيْدِ الأعداء».

* * * * * *

وقد أُوضِح فيما سبَق عن غُموضِ اصطلاح المصلحة القومية، وصعوبةِ تحديد هذا المصطلح، وأنه لا يَعني دائماً مُحتواه وهو مصلحةُ الوطن، وإنما المصلحةُ الذاتية لَقُوًى لديها قدرةُ الضغط والتأثير[٣].

وفي هذا المجال ينبغي القولُ بأنه ليس من الوطنية الصحيحة ولا من المصلحة الوطنية الإلحاحُ - كما هو واقعٌ دائما - على تغذيةِ الكبرياء والغرورِ لدى المواطنين، وإشعارِهم بتميُّزِهم على الآخَرين: ﴿بَلْ أَنتُم بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ﴾ [المائدة: ١٨][٢٦].

والتواضعُ ليس فقط قيمةً أساسيةً من قِيَم الإسلام، بل هو مصدرٌ لتوليدِ وتطوير وتنمية عددٍ من القِيَم الإسلامية الأخرى، والكِبْرُ سببُ الضلال، أو نتيجتُه، أو سمةُ الضالّين، أو وصفٌ سببيٌّ لاستحقاقِ العقاب الدنيويِّ والأخرويّ، والمتواضعُ قادرٌ على تحقيق الوسطية (سمة الإسلام) وبالعكس فلا ترى غالياً أو متطرِّفاً في أحد الجانبين إلّا وفي صدرِه كِبْرٌ ما هو ببالغه[٣٥].

٢ـ التحضُّر:

الإنسـانُ هو الإنسان، سواءٌ كان خارجاً من ظُلمات القرون الوُسطى في أوروبا، أم متخرِّجاً من جامعة M.I.T في الولايات المتحدة الأمريكية.

والمسـافة بين التحضُّر والوحشية قصيرة، يَسـهُل على الإنسان أن يتخطّاها ما لم يتربَّ في ظلِّ ثقافةٍ قادرة على أن تروِّض الطبيعةَ العُدوانية في داخله.

ولن تكون الثقافةُ قادرةً على ذلك إلا إذا كان التسامحُ والنّفورُ من الظلم والعُدوان جزءًا من طبيعتها. لقد مَلَك الإسـلامُ هذه القدرةَ التي وصفها النبي صلى الله عليه وسلم بقوله: (بُعثتُ بالحنيفية السمحة)[٩].

إنّ الحـروب الحديثةَ تقدِّم أمثلةً محزنة، تُحَى بها في سـلوك الإنسـان الفروقُ بين الهمَجية والتقدُّم، والوحشية والتحضُّر.

ويكفي الإنسـانَ أن يَستعيد لذاكرته سُـلوكَ الجيش الأمريكيِّ في فيتنام في عَقْد السـتينيات من القرن الماضـي حينما كان يُحرِّق الغاباتِ الخضراءَ بالكيماويات، أو سـلوكَه في أفغانسـتان في العَقْد الأوّل من هذا القرن حين أَوْدع في أرضِـها في الأيام الأولى من الحرب سـبعين مليـون كيلو جرام مـن المتفجرات، أو تفجيرَ صـدّام آبارَ البترول في الكويت.

وأفظعُ من كلِّ ذلك أن تظَلّ إحدى الدول تُوجِّه إلى العالم الخارجيّ من الرؤوس النوويـة – التـي يُمكن إطلاقُها خلالَ خمسَ عشـرةَ دقيقةً بقرارِ شـخصٍ واحد – ما تكفي قوّتُه التدميريةُ لقَتْل كلِّ إنسانٍ على ظهر الأرض ثلاثَ مرّات، أو إنفاقُها الوقتَ والمـال وجهود العلماء لتصـنيع جراثيـم الأوبئة حتى لَيكفي مِلْءُ مِلعقة شـاي من بكتوريـوم الجمرة الخبيثة ليوزَّعَ على كلِّ فردٍ من البشَـر ألفُ مكروب من مكروبات الجمرة الخبيثة، أو تصنيعِ الغازات السامة.

وبالطبع لا يتمُّ تصنيعُ هذه الموادّ بغرَض أن تكون معروضاتٍ في المتاحف، وإنما لاستخدامها وَفْقَ الإرادة المطلقة لإنسانٍ بلَغ في سلَّم التقدُّم الإنسانيّ والأخلاقيّ والتمييز بين الخير والشر مُستوًى سَمح له بالتفكير في مثلِ هذه المشاريع وإنجازِها[٤٠].

السلوكُ اللاإنسانيّ في الحرب علامةٌ دالّة على مدى تخلُّف الإنسانِ الغربيّ المعاصر بالرُّوح الحضاريّ، ومدى قُدرته على الخلاص من وحشيّةِ العصور التي يُسمِّيها عصور الظلام!.

كلّا، لا يُتصوَّر أنّ إنسان عصورِ الظلام كانت ستخطُر في باله مثلُ هذه الفكرةِ الشريرة: تصنيع وتخزين جراثيم وباء (الجمرة الخبيثة)؛ تمهيداً لاستعمالها كأحد أسلحة الدمار الشامل، وأن يَبذُل لهذه الغاية الوقتَ، والجهد، وأفكارَ العلماء، وأموالَ دافعي الضرائب، ويسخِّر التكنولوجيا التي تَصل بهذا المنتَج الشرِّير إلى معدَّل ترليون جرثومة في الجرام الواحد من الجراثيم التي سوف تَنشُر الوباء[٣].

يقولُ ألبرت أينشتاين في كتابه (Out of My Later Years): (لقد أَوجَدت التكنولوجيا وسائلَ للتدمير جديدةً وفعّالة لم يَعهَدْ مثلَها الإنسانُ من قَبل، وهذه الوسائلُ حين تقعُ في أيدي أُمم تدَّعي أنّ لها الحقَّ في الحرية المطلقة للعمل تُصبح تهديداً محدقاً بفَناء الجنس البشريّ)[٩].

* * * * * *

يقول توماس. س. باترسون في كتاب (الحضارة الغربية Inventing Western Civilisation): (إنّ مصطلح الحضارة صِيغ في أوروبا في سِياق التوسّع الاستعماريِّ الأوروبي فيما وراءَ البحار، وإنّ المصطلح جرى على ألسنة النخبة في الدول الغربية، واستهدفوا التمييزَ بين أنفسهم والشعوبِ التي التَقَوا بها، فما أن انتَقلوا إلى ما وراءَ البحار حتى استَخدموا التصنيفاتِ الفئويةَ الشائعة آنذاك، مثلَ عبارات: المتوحشين،

والهمج، والكفّار، والبرابرة... إلخ؛ لوصف أبناءِ الشعوب الذين التقَوا بهم.

وأثناءَ الانسياح الأوربيّ الاستعماريّ عامَلَ المستعمرون في كثيرٍ من الأحيان الشعوبَ الأخرى كما لو لم يكونوا بشَرا، وارتكبوا نتيجةً لذلك ضدَّ هذه الشعوبِ فظاعاتٍ وحشية)[٩].

في عام ١٤٨٢م أَصدر ملك إنجلترا هنري السابع عهداً لجون كابوت قبلَ بَدْءِ رحلاته، يُعطيه الحقَّ بأن (يَغزو ويحتلّ تحتَ اسم الملك ورايته أيَّ مدينةٍ أو قلعة أو جزيرة أو أرض، في أيِّ مكان يكتشفه، في شرق أو غرب أو شمال البحر من بلدان الحيثيين والكفّار، في أيِّ جُزء من العالم لا يكون حتى ذلك الوقتِ معروفاً للنصارى، ويُعطيه الحقَّ في أن يَغزُوَ ويحتلَّ ويحوزَ كلَّ مكان من هذا النوع شريطةَ أن يدفعَ للملك خُمسَ ما يَكسبه في كلِّ رحلة).

وكانت هذه البدايةَ للغزو الأنجلو سكسوني لِمَا عُرف فيما بعدُ الولايات المتحدة، ومع المحاربين الغزاةِ وصلتْ إلى هذه الأرضِ جحافلُ من المهاجرين الأنجلو سكسون البروتستانت وصَلَ عدَدُهم في القرنين الثامنَ عشَرَ والتاسعَ عشَرَ ستّين مليوناً.

وكان هؤلاء الغزاةُ والمهاجرون يَرَوْن أنهم لكي يتمكَّنوا من سكَنِ تلك المنطقةِ من العالم الجديد واستغلالِها لابدَّ لهم من طَرْدِ السكان الأصليين، الأمرُ الذي أدّى إلى قيام الحرب بين الفريقَيْن، وانتَهى بإبادةِ السكان الأصليين الذين سُمُّوا الهنودَ الحُمْر، فبعد ما كان عددُ الهنودِ الحُمْر في هذه المنطقة قبلَ مجيءِ الأوربيين عشرينَ مليون إنسان، كان من بَقِي منهم – بعد انتهاء حرب الأوربيين للهنود الحُمْر بمذبحة ووندني في عام ١٨٩٠م – مائتين وخمسين ألف إنسان.

وظلَّ العنصرُ الغالبُ في السكان الأنجلو سكسون البروتستانت، الذين أُطلق عليهم في ما بعد اصطلاح WASP، وقد جلَبَ هؤلاء معهم ثقافتَهُم إلى أمريكا الشمالية، فسادَتْ قِيَمُها الخيرةُ والشريرةُ الأرضَ وكوَّنتْ الثقافة الأمريكية، وإن

كانت قد دخلَتْ هذه الثقافةَ عناصرُ من الجماعات الأخرى القادمةِ لأرض الولايات المتحدة اختياراً أو اضطرارا.

وإذ تزامَـنَ الغـزْوُ الأوربـيّ لأمريكا مع الاسـتعمار الأوربيّ لأفريقيـا فقد جلَبَ المسـتعمرون ملايين من الأفارقة، قام بهم نظامُ الرِّقّ في البلاد، وكما اسـتولى البِيضُ علـى أرض الهنود واسـتغَلُّوها، فقد اسـتغَلُّوا عمَلَ الرَّقيق، وبُنِيـتْ بذلك الولاياتُ المتحدةُ الأمريكية، وارتُكبت من أجل ذلك وفي ظِلِّه الفظاعاتُ الإنسـانيةُ المعروفة في تاريخ الولايات المتحدة ضدَّ الهنودِ الحُمْر، والأفارقةِ السُّود.

لقد أمَرَ أبو الجمهورية الرئيس جورج واشـنطن الجنرالَ جون سوليفان بأن (يُحيلَ مسـاكنَ هنودِ الأوركوا إلى خراب، وأن لا يُصغِيَ إلى نداءِ السلام حتى تُمحَى قُراهم ومدُنُهم وآثارُهم من وجْهِ الأرض، ووَصَـفَ طرْدَ الهنودِ من أوطانهم بقوَّةِ السلاح بأنّه لا يختلِفُ عن طرْدِ الوحوش المفترسةِ من غاباتها).

وحتى توماس جفرسـون كاتبُ وثيقةِ الاسـتقلال كان حكمُه على الهنود الحُمْر الذين يقاوِمون التوسع: (سـنُفنيهم ونمحُو آثارَهم من الأرض؛ إننا مجبَرُون على قتلِ هؤلاء الوحوش أو طردِهم مع وحوش الغابات).

ووصَـف الرئيس تيودور روزفلت مذبحةَ سـان كريك التي جَرَت بعد ذلك بأكثرَ من قَرْن بأنها: (عمَلٌ أخلاقيّ مفيد، وقال: إنّ إبادةَ الأعراق المنحَطّة ضـرورةٌ حتمية لا مَفرَّ منها).

وذكـر جون تولاند في كتابه عن (هتلر) أنّ هتلـر كان يُبدي إعجابَه بنجاح الإبادة الجماعيـة للهنـود الحُمْـر، ويَعتبرُها مـن التجارِب الرائـدة التي يُحبِّذهـا في خططه وبرامجه، وكما قال جيمس بولدن عضْوُ الكونجرس في الثلاثينيات من القرن التاسع عشـر: (قَدَرُ الهنديّ الذي يواجِه الأنجلو سكسوني مثلُ قَدَرِ الكنعانيّ الذي يُواجِه الإسرائيلي، إنه الموت).

كان التوسعُ يَقتضي باستمرارٍ – وحتى انتهاء حرب الهنود الحمْر – طرْدَ السكان الأصليين والاستيلاءَ على أراضيهم، وكما يقول سناتور هارت بنتون في خطابه أمامَ مجلس الشيوخ ١٨٤٦م: (إنّ قَدَرَ أمريكا الأبَديّ هو الغزْوُ والتوسّع؛ إنها مثلُ عصا هارون التي صارَت أفعى وابتَلعتْ كلَّ الحبال، هكذا ستغزو أمريكا الأراضيَ وتضمُّها إليها أرضاً بعد أرض، ذلك هو (مصيرُها الواضح Manifest Destiny)، أعطِها الوقتَ وستَجدُها تَبتلعُ كلَّ بِضع سنوات مفازاتٍ بوُسع معظم ممالك أوروبا).

ولقد ظلَّ تصويرُ السكّان الأصليّين بأنهم همَجٌ متوحشون عُدوانيون جِنسٌ مُنحطّ النغمةَ السائدة في الأعمال الأدبية الأمريكية، وفي أفلام هوليود، وفي وسائل الدِّعاية والإعلام، وفي الوقت نفسه يُصوَّرُ الغزاة بما ورد في عباراتِ سناتور ألبرت بيفرج: (إنّ الله اصطفى الأمّةَ الأمريكيةَ من بين كلِّ الأمم والشعوب، وفضّلَها عليهم، وجعَلَها شعبَهُ المختار؛ وذلك من أجل قيادةِ العالم وتخليصه من شروره).

لقد تعرَّضتْ ثقافةُ السكّان الأصليّين لحملة تشويه لازمَتْ حرْبَ الإبادة، وكانت سلاحاً من أسلحتها. لم يكتَفِ التاريخُ المنتصر بأنْ أَطلَقَ على غزواته اسمَ حربِ الهنود بل إنّه أَسقَط كلَّ فظاعاته الدموية على الهنود!، مثلَ عادةِ سَلْخ الرؤوس، والتمثيل بالجثث، مما حَمَل أحدَ السكّان الأصليّين مارجو ثندر بيرد أن يَكتُب: (ها هُم الآنَ بعد أن أفْنَوا شُعوبَنا يُريدون أن يُشوِّهوا الروحَ الهندية، وأن يُزيلوا أغلى ما نَعتزُّ به، يريدون أن يَمحُوا تاريخنا، ويَعبَثُوا بتقاليدِنا الروحية، يريدون أن يُعيدوا كتابةَ ذلك من جديد، وأن يخلقوه خلقاً آخر)[٩].

وإنما قُصد إبرازُ نموذج: كيف يَرى الغربُ نفسه ويَرى الآخَر في مجال القِيَم الكونية[٣٨].

إنّ هذه الفظاعاتِ الوحشيةَ التي ارتكبها الأوربيون ضدَّ السكّان الأصليين التي أشار إليها باترسون هي ما حمل الراهبَ Partolome Dela Casas في النصف الأوّل

من القرن السادسَ عشرَ إلى اختراع اصطلاح (الطفل بالطبيعة) Natural Child بدلاً من اصطلاح (العبد بالطبيعة)، وكان ذلك بقصْد الدفاع عن شعوب العالم الجديد؛ محتجًّا بأنّ هؤلاء بشر، وهم وإن كانوا متخلِّفين فهم قابلون بالتعليم والدعوة للتحضُّر، ولأن يتحوَّلوا إلى مسيحيين، ولكنَّ هذا الاصطلاحَ الأخير Natural Child ساعَدَ في استمرارِ فكرة التفوُّق العنصريّ، وحينما شاع شعارُ المصير الواضح Manifest Destiny في الولايات المتحدة جَرى تحتَ هذا الشعار.

ويُعبِّر المؤلفان M.W.Davies و Z.Sardar في كتابهما Why Do People Hate America عن المعنى السابق بقولهما: (لقد كان المقصودُ من اختراع دلا كاساس اصطلاحَ (الطفل بالطبيعة) في حالة الهنود أن يكونوا تحت الحماية، والتعليم، والنقْل إلى المسيحية، وإلى الحضارة، والصعوبةُ في مثل هذه الحالة أنه لا يوجَد في هذا الإطار الاستعماريِّ (اختبارٌ للنجاح)، كما أنه من الصَّعْب افتراضُ أن تتمَّ تربيةُ إنسان من قِبَل قاتليه ومضطهديه ومستغلِّيه، إنّ اصطلاح (الطفل بالطبيعة) اصطلاحٌ مؤدَّبٌ مؤسَّس على الاستعلاء العنصريّ، حتى لو كان قد صدَر عن رجُل دينٍ شَفوقٍ أراد أن يُقاومَ به فظاعاتِ الإبادة البشرية التي كان يرتكبُها معاصرُوه تُجاه السكّان الأصليِّين لأمريكا، إنّ فلسفةَ (الطفل بالطبيعة) في الحقيقة عاشَتْ طويلاً في الوَعْي الأوربيّ، بل لا تَزالُ معَنا حتى الآن، إنها دائماً لبُّ المحاضراتِ التي تُلقَى على البلدان النامية – في الموضوعات المتنوِّعة من السياسة الاقتصادية إلى حقوق الإنسان – من قِبَل البلدان المتقدِّمة التي نَمَتْ وأَثْرتْ من الاستعمار، ولا تَزالُ تَجني الأرباحَ المشروعةَ وغيرَ المشروعة من نظامِ الاقتصاد العالميّ غيرِ المتكافئ الذي خلَقَتْه).

وكما يقول توماس.س. باترسون: (تُصوِّرَ التوسُّع غرباً بأنه تحقيقٌ لمشيئة ربانية على أيدي أبناء شعب مختارٍ ومتفوِّقٍ عرقيا «المسيحيين البيض الأنجلو سكسون»؛ إذ اختارهم الله للانتصار على الطبيعة، ونقْل الحضارة إلى القبائلِ التابعة المقيمة عند الحدود وفي داخل الأقاليم الهندية، واعتقَد كثيرٌ من المفكِّرين في غرب أوروبا

وفي الولايات المتحدة الأمريكية أنّ تقدُّمَ الحضارة نتاجُ العملية الطبيعية للتطوُّر الاجتماعي، ودافع التطوريون الاجتماعيون – من أمثال هربرت سبنسر في إنجلترا، ولويس هنري مورجان في الولايات المتحدة الأمريكية – بأنّ كلا العالَمَين الطبيعيّ والبشريّ يخضعان لقوانين التطور ذاتها، وهي قوانينُ لا تقبل التغيير، بَيْدَ أنهم اعتقَدوا بأنّ التطوّرَ غيرُ متساوٍ بمعنيين اثنين، فالمجتمعاتُ والسلالات المختلفة تتقدَّمُ بسرعات مختلفة، وأنّ تطوُّرَ مجتمعٍ بذاته يختلف باختلاف مراحل تطوُّره، واستَخدموا هذا الزعمَ لتأسيس ودعم زعمٍ آخَرَ أنّ هناك ترتيباتٍ هرميةً اجتماعيةً وثقافيةً وعرقية)، ويقرر باترسون: (حَظِيتْ آراءُ سبنسر بنفوذٍ كبير جدًّا في كلٍّ من الولايات المتحدة وأوروبا، وبدا هنا نوعٌ من المصادَقة العلمية على المعتقدات التي اعتَبَرت الفوارقَ بين الأفراد والمجتمعات والأعراق والأمم على أنّها فوارقُ ضاربةٌ بجذورها في الطبيعة، وفَسَّرت هذه الأيديولوجيا التي عُرفت باسم (الداروينية الاجتماعية) العالَم في ضوء (البقاء للأصلح)، وكان لها نفوذُها الكبير فيما بين ثمانينيات القرن التاسعَ عشرَ والحرب العالمية الأولى، وأُعيد إحياؤها ثانيةً في سبعينيات القرن العشرين تحت اسم (البيولوجيا الطبيعية)، اعتقَد (الداروينيون الاجتماعيون) أنّ جميعَ الموجودات – ابتداءً من الكائنات العضوية الحيوية حتى المجتمعات البشرية – تقدَّمتْ طبيعيًّا من الأدنى إلى الأرقى، وافتَرضوا أنواعاً من التراتيبات الهرمية؛ لتصوير أو تمثيل العلاقات التطوُّرية للكائنات العضوية الحية أو المجتمعات البشرية، ونجدُ في المنطق الدَّوْريّ لآرائهم أنّ الأشكال (الأصلح) تحتلُّ قمّةَ هذه التراتيبات، وجديرٌ بالذكر أنّ سفيراً للولايات المتحدة لدى إنجلترا أعلَنَ في مطلع العَقْد الرابع من القرن التاسعَ عشرَ أنّ (العِرْق الأنجلوسكسوني الذي انحدَرْنا منه نحن الأمريكيين لم يَتجاوزْه أحدٌ في تاريخ الوجود).

ويقول: (استُخدِمت أيدلوجيا (الداروينية الاجتماعية) لإضفاء مشروعيةٍ علميةٍ على البُنيةِ الطَبَقية القائمة، واستخدمها الأمريكيون في الولايات المتحدة

لتبرير مزاعم تفوُّق العرق الأنجلو أمريكيّ ومشاعر معاداة الهجرة إلى الشمال، وكذا لتبرير السياسات العنصرية في الجنوب، وبَرَّرت أيضاً النداءات من أجْلِ شنِّ حرُوب أمبريالية).

وفيما يتعلَّقُ بالولايات المتحدة الأمريكية خاصة يَزيدُ باترسون الفكرةَ إيضاحاً بقوله: (بعد عام ١٩٤٥م استَخدمت الولاياتُ المتحدة حُججاً ودراساتٍ هي رَجْعُ صدًى لحُجج ودراسات (الداروينيين الاجتماعيين)، وبَدأت الولاياتُ المتحدة تقدِّم نفسَها باعتبارها المركزَ وقوّةَ الدفع للحضارة الغربية، واعتقَد كثيرٌ من الرسميين في حكومة الولايات المتحدة أنّ رسالتَهُم ليستْ قاصرةً على الحفاظ على الحضارة، بل وأيضاً العمل على نشرِها إلى أبعَدِ أركانِ المعمورة، واستَلزم هذا أن يَتوافر لدى جميع الأمريكيين تقييمٌ وتقديرٌ عميقانِ للرأي القائل إنّ مجتمعَهم ليس فقط مجتمعاً استثنائياً فريداً بل وإنّ أبناء هذا المجتمع أيضاً هم (شعبٌ مختار)، اختاره الربُّ لمهمة إنجازِ رسالته سبحانه لنشر الحضارة)، فليس من الغريب أن تَرِد في خطاب السياسيين وكتابةِ الكتّاب عبارةُ (العالم المتحضر) يُشار بها عادةً إلى شعوب أوروبا، وأمريكا الشمالية، وتَعني بدلالة مفهومِ المخالفة أنّ غيرَهم من الشعوب (عالم غيرُ متحضر) [٩].

وفي كتاب اقتناص الفرصة (أو كما يترجم أحياناً الفرصة السانحة) Seize the Moment أوضح نيكسون الرئيس الامريكي السابق أن: «معظم الأمريكيين ينظرون نظرة موحدة إلى المسلمين على أنهم غير متحضرين، وسخين، برابرة، غير عقلانيين، لا يسترعون انتباهنا إلا لأن الحظ حالف بعض قادتهم وأصبحوا حكاماً على مناطق تحتوي على ثلثي الاحتياطي العالمي المعروف من النفط»[١٨].

ولعله من المناسب أن نَستحضر هنا مقولةَ صموئيل هنتنجتون: «لقد انتصر الغربُ على العالم، ولم يكن ذلك بفَضْل سموّ أفكارِه أو قِيَمِه أو دِينه، ولكن بتمكُّنِه الهائل

من تنفيذ العُنف المنظَّم».

«The West won the world not by the superiority of its ideas or values or religion but rather by its superiority in applying organized violence». Samuel P. Huntington[٤٣].

ويلخِّص باترسون تقريره بقوله: (تَبيَّن لنا أنّ مؤيدي وأنصارَ الحضارة الغربية عمَدُوا منذُ بدايةِ القرن السابعَ عشَرَ إلى النظر إلى مجتمعاتهم باعتبارها أكثرَ تقدُّماً من مجتمعات العالم القديم، والتمَسُوا تحديدَ وتمييزَ القُوَى المحركة المسؤولة عن تطوُّر المجتمع الرأسمالي، وما فَتئت النظريات الرائجةُ الآن عن الحضارة تؤكِّد على قسماتها الإيجابية – أي التحسُّن المادّي والتقدُّم والحداثة – وعلى الأوضاع التي تدعَمُها، ولكنّ القسماتِ السلبية – مثل تَزايُد الاغتراب الروحيّ، والافتقارِ الاقتصادي لأعدادٍ كبيرة من الناس – فقد صوَّرُوها على أنها ظواهرُ عابرةٌ يمكن القضاءُ عليها، ولكنْ ليس الجميعُ رأَوْا صعودَ الحضارة في ضوءٍ إيجابيّ؛ ذلك أنّ كثيرين من المفكِّرين الغربيين انتَقدوا الحضارةَ والدولة معاً، لقد كشَفوا عن القسمات السّلبية والتناقضات، ومن ثَمّ ازداد شكُّهم بالّطرادٍ بشأن منافعِ الحضارة الغربية التي قِيل إنها جلبَتْها معها منذُ بزوغها).

وأَثَر التمييز العنصريّ على الفكر والسياسة والإعلام لا يَزالُ قوياً وفاعلا، ولا يَزال صادقاً على هذا الواقع ما قاله أرنولد توينبي قَبْلَ نصف قَرْن من أنّ: (الحضارة المعاصرة في حاجةٍ مُلحّة إلى أن تتعلَّمَ من إنجازِ الإسلامِ في إلغاء التمييز العنصريّ بين البشر)[٩].

* * * * * *

في كتاب (Islam at the Crossroads) (صـ٧٢، ٧٣) يقول محمد أسد: (أخلاقيةُ الإسلام ethics في تصوُّرها للسلوك الخُلقيّ بالنسبة للفرد والمجتمع هي –

بلا حدود – أرفعُ وأكثرُ كمالاً من مثيلتها في الحضارة الغربية، الإسلامُ أَلغى الكراهيَةَ الإنسانية، وفَتح الطريقَ للأخوّة والمساواة بين البشر، ولكنّ الحضارةَ الغربية لا تَزال عاجزةً عن أن تَنظُر أبْعدَ من الأفق الضيّق للشقاق العرقيّ والقومي، الإسلامُ لم يعرف قطُّ الطبقيةَ أو حربَ الطبقات، ولكنّ التاريخ الأوروبيَّ منذُ عهد الإغريق والرومان مملوءٌ بالصِّدام الطبقيّ والكراهيَةِ الاجتماعية).

وقد تكررت دعوةُ المفكرين الغربيين إلى أن يستفيد الغربُ من دروس الإسلام في هذا المجال، من ذلك قول: (Toynliee A.) في كتاب (Civilization on Trial) (ص ٢٠٥): (إنّ انعدامَ التمييز العنصريّ بين المسلمين هو أحدُ الإنجازات الرائعة للإسلام، وفي العالم المعاصر – أَعني في العالم المتحضِّر الحديث – توجَدُ حاجةٌ ملحّة (crying need) إلى الدعوة لنشر هذه الفضيلة الإسلامية).

ويقول (Gibb) في كتابه (Whether Islam) (ص٣٧٩): (الإسلامُ لا يزال قادراً على أن يَمنحَ خدمةً جليلةً للهدَف الإنسانيّ، لا يوجَد مجتمعٌ آخَرُ كالإسلام كان له مثلُ سجلِّه من النجاح في توحيدِ هذا العدد الكبير والمتنوِّع من الأعراق البشَرية في مجال المساواةِ في المركز الاجتماعيّ، والفُرَص في العمل والنجاح).

ويقول (غوستاف لوبون) في كتابه حضارة العرب صفحة ٣٩١: (إنّ العرب (المسلمين) يتّصفُون بروح المساواة المطلقة وَفْقاً لنظمهم السياسية، وإنّ مبدَأَ المساواة الذي أُعلن في أوروبا قولاً لا فعلاً راسخٌ في طباع الشرق (الإسلاميّ) رسوخاً تاماً، وأنه لا عهد للمسلمين بتلك الطبقات الاجتماعية التي أدَّى وجودُها إلى أعنَفِ الثورات في الغرب[1].

ويقول محمد أسد: (إنّ العصور الوسطى أتْلفَت القُوَى المنتجةَ في أوروبا، حيثُ كانت العلومُ في ركود، وكانت الخرافاتُ سائدة، والحياةُ الاجتماعية فطريةً خشنةً على نحوٍ من الصعب علينا أن نتصوَّره اليوم، في ذلك الحين أخذ النفوذُ الإسلاميُّ

في العـالم يَقرعُ الأبواب الموصـدةَ دون المدنية الغربية، وأمامَ الأبصـار المشـدوهة – أبصـار المفكرين الأوربيين – ظَهرتْ مدنيةٌ جديدة، مدنيةٌ مهذّبةٌ راقية، خفّاقة بالحياة، ذاتُ كنـوز ثقافيـة، وكان أثرُ هـذا النفوذ في أوروبـا عظيماً، لقد بَـزغ مع الاحتكاك بالحضـارة الإسـلامية نـورٌ عقليٌّ في سـماء الغرب مَلأهـا بحياةٍ جديـدة، وبتعطُّش إلى الرقـيّ، إنّ مجاريَ الشـباب التي كانت تَنبُع في العالم الإسـلاميّ مكّنَت خِيرةَ العقول في أوروبا من أن تُناضـل بعزمٍ جديد ضـدَّ تلك السيطرةِ البعيدة التي كانت للكنيسة المسيحية) [٩].

قبلَ أن يُسـلم محمد أسـد يَذكر في حِوار مع مضـيفه حاكم قرية في أفغانستان: (قـال الحاكم: (كان داود صـغيراً لكنّ إيمانَـه كان كبيرا)، فلم أَتمالَكْ نَفسـي وقلتُ باندفاع: (وأنتم كثيرون وإيمانُكم قليل)!، نَظر إليَّ مُضـيفي مندهشا، فخَجِلْتُ مما قلتُ من دون أن أتمالَكَ نفسـي، وبدأتُ بسُرعةٍ في توضيح ما قلت، واتَّخذَ تفسيري شكْلَ أسئلةٍ متعاقبةٍ كسَـيْلٍ جارف، قلتُ: (كيف حدَث أنكم معشرَ المسلمين فقدتُم الثقةَ بأنفسـكم، تلك الثقـةَ التي مكّنتْ آباءَكم من نشْـرِ عقيدتكم في أقـلَّ من قرْنٍ من المحيط الأطلسـي إلى أعماقِ الصـين؟ لـماذا لا تَسـتجمعون قوَّتَكم وشـجاعتَكُم لاسـتعادةِ إيمانكـم الفعليّ؟ كيف يُصـبح رجلٌ تافهٌ منكم يُنكر كلَّ قيمةٍ للإسـلام رَمزاً لكم في الإحياءِ والنهوضِ والإصـلاح؟ ظلّ مُضـيفي صامتاً.. كانَ الثلجُ قد بدأ يتسـاقَطُ وشـعَرتُ مرةً أُخرى بموجةٍ من الأسـى مصحوبةً بتلك السـعادة الداخلية التي شـعرتُ بها ونحن نقترب من (ده زانجي)، أحسستُ بالعظمة التي كانت عليها تلك الأمة، وبالخِزْي الذي يُغلِّفُ ورَثتَها الـمعاصـرين، أَردفتُ مكمِّلاً أسئلتي: (قل لي كيـف دفَـنَ علماؤكم الإيمانَ الذي أتى به نبيُّكم بصـفائه ونقائه؟ كيف حدث أنّ نبلاءَكم وأعيانَكم يَغرَقُون في الـملذّات بينـما يَغرق أغلبُ الـمسـلمين في الفقْر، مع أنّ نبيَّكم علَّمَكم أنه لا يؤمن أحدُكم أن يشـبَع وجارُه جائع؟ هل يمكن أن تُفسِّـر لي كيف دفعتُم النسـاءَ إلى هامش الحياة مع أنّ النسـاءَ في حياةِ النبيّ صـلى الله عليه

وسلم والصحابة ساهَمْنَ في شؤون حياة أزواجهنّ؟ كان مضيفي ما زال يُحمْلِقُ فيَّ دونَ كلمة، وبدأتُ أعتقدُ أنّ انفجاري ربما سبَّبَ له ضيقاً، في النهاية همس: (ولكنْ أنت مسلم)، ضحكتُ وأجبتُه: (كلا، لستُ مسلما، لكنّي رأيتُ الجوانبَ العظيمة في رسالة الإسلام مما يَجعلُني أشعُرُ بالغضب وأنا أراكُم تضيِّعُونه، سامِحْني إن تحدّثتُ بحدّة، أنا لستُ عدوًّا على أيِّ حال) إلا أنّ مُضيفي هزَّ رأسَه قائلاً: (كلا، أنت كما قلتُ لك مسلمٌ إلا أنك لا تَعلمُ ذلك، لماذا لا تُعلن الآن: أشهدُ أن لا إله إلا الله وأنّ محمداً رسول الله، وتُصبحُ مسلماً بالفعل بدلاً من أن تكون مسلماً بعقْلك فقط؟) قلتُ: (لو قلتُها في أيِّ وقت فسأقولُها عندما يَستقرُّ فِكري عليها، ويَستريحُ لها)، قال: (ولكنّك تعرفُ عن الإسلام أكثرَ مما يعرفه أيُّ واحد منا)، قلتُ: المسألةُ ليست مسالةَ فهْم بل أن أكون مقتنعا، أن أقتنع أنّ القرآن كلمةُ الله، وليس ابتداعاً ذكيًّا لعقليةٍ بشرية عظيمة)، ولم تنمحِ كلماتُ مضيفي الأفغانيّ من ذهني على مدى شهورٍ طويلة)[1].

ويقول: (إنّ أفضلية ثقافة أو حضارة على أُخرى لا تقوم على ما لديها من المعرفة العلمية – ولو أنّ هذا الأمر مرغوبٌ فيه – بل على نشاطِها الأخلاقيّ، وعلى مدى قُدرتها على تفسيرٍ وموازنة مختلف نواحي الحياة الإنسانية، وفي هذا الاتّجاه فإنّ الإسلام يفُوق كلَّ ثقافة أُخرى، ولا يَحتاج إلا أن نتّبع أحكامَه؛ لكي نحقِّقَ أقصى ما يمكن للبشر تحقيقُه). (لا تَظهر إشارةٌ إلى أنّ البشرية في حالتها الحاضرة تجاوَزَت الإسلام؛ فلم تتمكَّن من إنتاج نظام أخلاقيّ خيرٍ مما تضمّنه الإسلام، ولم تتمكَّن من وضع الأخوّة البشرية على أساسٍ عمليٍّ كما فعل الإسلامُ في معنى الأمّة، ولم تتمكَّن من إيجاد بُنيةٍ اجتماعية تتناقَصُ فيها الخلافاتُ والخصومات بين أعضائها إلى الحدِّ الأدنى كما في شريعة الإسلام في تنظيمها المجتمع، ولم تتمكَّن من إعلاءِ كرامة الإنسان، وشعورِه بالأمن ورجاءاته الأخرويّة – وأخيرًا وليس آخرًا – سعادته). (لدينا كلُّ الأسباب لنعتَقد أنّ الإسلام قد دلّتْ عليه كلُّ الإنجازات البشرية الصحيحة؛

لأنه قرّرها، وأشـار إلى صـحّتها قبل تحقُّقهـا بزمنٍ طويل، ومسـاويًا لذلك فقد دلّت عليه أيضًـا النواقصُ والأخطاءُ والعقبات التي صـاحبَت التطوُّرَ البشريّ؛ لأنه حذَّر منها بقوَّةٍ ووضـوحٍ قبل أن يتبيَّن البشـرُ هذه الأخطاءَ بزمنٍ طويل، ولو صَـرفنا النظر عـن الاعتقادِ الدينيّ للفرد فإنّ في وِجْهة النظر الفكريةِ حافزًا لاتّباع هداية الإسـلام العملية بكلِّ ثقة)[٤٧].

إنّ رعايةَ حقوق الإنسـان وحمايتَها أهمُّ - أو من أهمِّ - القيم الخُلقية في الحضـارة المعاصرة (على الأقلّ نظريا، وبصَرف النظر عن التطبيق الواقعي).

يشهد لذلك أنّه عندما ظهَر إخفاقُ المعيار الاقتصاديّ في تصنيف البلدان والدُّوَل من حيـث التقدُّم والتخلُّف جاءت النظريةُ الحديثة باعتمادِ معيارِ مدى رعايةِ الدولة لحقوق الإنسـان؛ لقياسِ درجتها في سلَّم التقدُّم والحضـارة، ونتيجةً لذلك اعتُبرت البلدانُ الاسكندنافية متقدِّمةً في هذا السلَّم عن البلدان الأوربية الأخرى[٢٢].

في آخر عام ١٩٧٩م غزت روسـيا أفغانستان، وكان سندُها من القانون الدَّوْلي أنها قامَت بذلك برغبةٍ من الحكومة القائمة، واسـتجابةً لطلبها، وكان شـعارُها أنها قامت بذلك لنشْرِ الديموقراطية الاجتماعية، وتحريرِ المرأة، والقضاءِ على التخلُّف.

وفي آخر عام ٢٠٠١م غزا اتحادٌ دَوليّ من أربعين دولةً بقيادة الولايات المتحدة، ولم يكن لها سـنَدٌ من القانون الدَّوْلي، وكان شـعارُها أنها قامَت بذلك لنشرِ الديموقراطية السياسية، وتحريرِ المرأة، والقضاءِ على التخلف[٥٥].

وجاء في البيان الذي صـدَر عن معهد القِيَـم الأمريكية في فبراير ٢٠٠٢م، ووقَّعه ستون من المثقفين الأمريكيين، وعبَّرُوا فيه عن تأييدهم لحرب التحالُف الدَّوْلي بقيادة الولايات المتحدة ضـدَّ أفغانسـتان: (نعترفُ أنّ أمّتنا في بعضِ الأحيان قد تصـرَّفَت بالاسـتكبارِ والجهل تُجاهَ مجتمعاتٍ أُخرى، وفي بعض الأحيان مارَسَـت سياسـاتٍ مضـلِّلةً وغيرَ عادلة، ونحن كأمّة فشِلنا في أحيانٍ أكثرَ مما ينبغي في التعايُش مع قيمنا،

نعترف مرّةً أُخرى ببُعْد المسافة بين مثالياتنا وتصرُّفاتنا)[٩].

وأَظهرت المعلوماتُ التي أَفلَتتْ من الحصـــار الإعلاميّ من سـلوكياتِ القوات البرية والجوية في التحالُف الدَّوْلي في حرب أفغانستان الجـارية صُوراً من السلوك، لو نُسِـبت لغيرِ قوات التحالُف الدَّوْلي المتحضِّـر لوُصِفت بأنَّها همجيَّةٌ ووحشيةٌ وجرائمُ حرب.

ولو وُجد إعلامٌ غيرُ متحيِّز لربما صـلَحَتْ صورةُ طالبان لتكون هي الصورةَ المقابلة، وعلـى كلٍّ فإنه حتى الإعـلام المتحيِّز لم يتَّهِـم جيوش طالبان في أوقات انتصـارِها باغتصـاب النساء، أو إحراق أَسْـراهم بالديزل، أو إغراقِهم، أو قصْـفِهم استراتيجيًا بقاذفـات القنابل، أو تصـيُّدِهم بطائرات الهيلكوبتر، أو العجْنِ الاسـتراتيجيّ لقُرًى بكاملها حيث تختَلِطُ أجسامُ البشَرِ بأجسامِ حيواناتهم وأنقاضِ بيوتهم وأثاثِهم وتُمسَح مِن على الأرض مسحا.

على أنَّ طالبان لو ارتَكبت مخالفـاتٍ لقواعدِ القـانون الدَّوْلي أو المعاهدات الدَّوْلية لكان من السهل افتراضُ أنّ هذه القواعدَ لم تخطُر لـهـا ببال وربما لم تَسْمع بها.

ولكنّ القـادةَ العسـكريين والمدنيين على السـواء في جيشـ التحالُف الدَّوْلي لا يجهلون هذه القواعد، وربما كان هذا ما أدّى بجرمياه يورك أن يضع هذا السؤال:

The biggest (whopper) is that the vast majority of those who understand what the Geneva Conventions are, and what they say, just don›t care anymore. So who are the barbarians now? Are they those who dont know better, or who do, and choose not to care?

مَـن البرابرةُ الآن، الذين لا يعلمون عن اتفاقيات جنيف؟ أو الذين يعلمون ثم لا يأبهون بانتهاكها؟.

بالطبع لا نتوقَّع من اتفاقيات جنيف أن تَسـمح بقصْـفِ الأسرى بالمروحيات، أو حرقِهم بالديزل، أو إغراقِهم بالمياه المجمدة، أو رميِهم بالرصـاص وهم مكتوفُو الأيدي

من الخلف، أو وهم يُصَلُّون، أو المعاملاتِ اللاإنسانية الأخرى.

ولكنّ الأسـوأَ من ذلك أنّ الأمـرَ لم يقتصر على انتهاك أحكـام الاتفاقيات، بل تعدَّى إلى الجناية على نصوصـها؛ إذ لكي يَفِرَّ التحالُف الدَّوْلي من نسـبته إلى انتهاك الاتفاقيات الدَّوْلية أو نسبته إلى ارتكاب جرائم الحرب سَمّى المحاربين الذين أُسِروا وهم في حالة الدفاع ضدَّ الهجوم في المعركة الحربية والبرية إرهابيِّين ومعتقَلين، مقرِّراً سابقةً كان لـها أشـباهٌ ظلّ العالَم الحرُّ يتّهم بها الجيشَ النازي لإلغاء الالتزام كليـًّا بقواعد القانون الدَّوْلي والمعاهداتِ الدَّوْلية عن طريق تغيير الاسم والتلاعب بالألفاظ[٣].

* * * * * *

يقول محمد أسـد: (إن الحضارةَ الغربية لا تستطيعُ حتى الآن أن تُقيم توازُناً بين حاجاتِ الإنسـان الجسمية والاجتماعية وبين أشواقه الروحية، لقد تخلَّتْ عن آداب دياناتها السابقة دونَ أن تتمكَّن أن تُخرِجَ من نفسها أيَّ نظام أخلاقيّ آخر - مهْما كان نظريا - يُخضِع نفسَهُ للعقل، بالرغم من كلِّ ما حقَّقتْهُ من تقدُّم ثقافيّ فإنها لم تستطع حتى الآن التغلُّبَ على استعداد الإنسان الأحمق للسقوط فريسةً لأيِّ هُتاف عِدائيّ أو نِداء للحرب - مهْما كان سخيفاً ظاهرَ البطلان - يخترِعُه الحاذقون من الزُّعماء.

الأمُمُ الغربية وصـلتْ إلى درجةٍ أصـبحت معها الإمكانياتُ العلميةُ غيرُ المحدودة تُصـاحِب الفوضـى العمليـة، وإذا كان الغربيُّ يفتقر إلى توجيهٍ دينـيٍّ حكيم فإنه لا يستطيعُ أن يُفيد أخلاقياً من ضياءِ المعرفة الذي تسكُبُه علومُه وهي لا شك عظيمة.

إن الغربيِّـين - في عجرَفةٍ وعمـى - يعتقدون عن اقتناعٍ أنّ حضـارتهم هي التي سـتغيِّرُ العالم وتحقِّق السـعادة، وأنّ كلّ المشـاكل البشـرية يمكِنُ حلُّها في المصـانع والمعامـل، وعلى مكاتبِ المحلِّلين الاقتصـاديين والإحصـائيين، إنهـم بحقٍّ يعبدون الدجّال).

وإنّ المبدأَ الذي يرتكز عليه منهجُ الحضارة الغربية في العلاقات الدَّوْلية لا يختلف عن المبدإِ الذي يحكُم سلوكَ قاطع الطريق، أو عصابات الجريمة المنظمة، بل سلوكَ الحيوانات في الغابة، يقول جوزيف فرانكل: (الحربُ بين العصابات تزوِّدُنا بمثَلٍ ذي دلالة، العصاباتُ شأنُها في هذه الحالة شأن الدُّوَل، تَفتقرُ إلى وجود أنظمةٍ قانونية قابلةٍ للتطبيق)، (بل إنّ هناك ما يُشبه العلاقاتِ الدَّوْلية في السلوك الاجتماعيّ للحيوانات، إنّ اعتباراتِ البقاء كضمان الطعام وحمايةِ أماكنِ التناسل هي التي تحكُمُ تجمُّعات الحيوانات، وكثيراً ما تَثورُ نزاعاتٌ ضاريةٌ بين أبناءِ الفصيلة الواحدة حولَ الاستئثار بمنطقةٍ مّا، وإبعادِ الحيوانات الغريبة التي تحاول دخولَها).

ويقول المفكر الأمريكيّ موريس كلارك: (إنّ القوةَ بغير هدفٍ إنسانيّ أصبحَتْ وثناً يُعبَد، يَقود حضارتَنا إلى حافَةِ الفوضى والدّمار، وإنه لا مَعنى أن نأمُلَ في عالم أسلحة الدمار الشامل بقيام عالَم آمن تسودُه الحرية والديمقراطية، وإنه لا بد من تنمية قُدراتنا على التفكير السلَيم والعملِ البنّاء؛ إذ إنّ ذلك هو فرصتُنا الوحيدة للكفاح بالرّغم من سَيْف داموكليز المسلَّطِ على رقابنا)[٩].

ويقول الفيلسوف الفرنسيّ جاك ماريتان: (إنّ روح الوثنية التي تشرَّبْتها حضارتُنا ساقت الإنسانَ إلى أن يجعل هدفَهُ القوّة، والقدرةَ على الكراهية، في حين أنّ المثلَ السياسيَّ الأعلى يجبُ أن يكون العدل)[٣].

وإذا كان سفكُ دماء الأبرياء وتدميرُ مرافق الحياة وإهانةُ الكرامة الإنسانية هو مقياسَ الشرِّ والهمجية والانحطاطِ الأخلاقي للإنسان، فما هو الحكمُ على نتائج الحروب في السنوات الأولى للقرْنِ الحادي والعشرين في أفغانستان والعراق وفلسطين ولبنان، من كَمِّية الدماء المسفوكة للأبرياء من الأطفال والنساء والرجال غيرِ المقاتلين، وحجمِ التدمير الذي أصاب مرافقَ الحياة، وأنواعِ الإهانة للكرامة الإنسانية.

فهل يستطيعُ الإنسان أن يتخلّصَ من خِزْي هذا الحكم؟ بالرغم مما وصل إليه

من ذُرًى سامقةٍ في المعرفة والتقنية، واختراع وسائل الرِّفاه، والعلم بظاهر الحياة الدنيا وتنظيمها، وبالرغم مما يُصِمُّ الآذان من ضجيجٍ عن دعاوَى التمدُّن، والأخلاق الكونية، والتقدُّم، والتنوير، والحداثة[١٥].

وإذا استَحضرنا هذه الأمورَ في الذِّهْن أمكَنَنا تقييمُ مدى سلامة وتحضُّر وإنسانية منهَج الحضارة الغربية في العلاقات الدَّوْلية، ومدى صلاحية هذا المنهج لإبعاد شبَح الفَناء والدَّمار الذي يُهدِّد البشريةَ في ظلِّ التسابُق والتسارُع بين الدُّوَل في إنتاج وحيازة تقنية الموت[٩].

لو تحوَّلت الدُّوَل الغربية إلى دُوَلٍ متحضِّرة فعلاً لارتضَت الالتزامَ بتطبيق القانون ومعاييرِ الأخلاق الإنسانية[٣].

* * * * * *

إنّ الحضارة الغربية بامتلاكها للتقنية العالية ومُنتَجاتها من مَظاهر القوة، والمستوى الخُلُقيّ الاجتماعيّ الذي تتمَتّعُ به المجتمعاتُ الغربية، ومظاهر ذلك من احترام حرّية الإنسان وكرامته، وتسليم للروح الديمقراطيّ، والمساواة أمامَ القانون، وضمانات العدالة لأفراد المجتمع، ولا سيَّما مع موازنة ذلك بالتخلُّف الذي يُشكِّل الصفةَ السائدةَ لبُلدان العالم الإسلاميّ، وبالمستوى الخُلُقيّ الهابط في مجتمعاته؛ حيثُ يسودُ في كثيرٍ من الحالات القهرُ والتسلُّط، وانتهاكُ حقوق الإنسان، كلُّ ذلك – مع الجهل بالإسلام وتشوُّه صورته بالبدَع والخُرافات والتفسيرات الخاطئة التي لحقَتْ به على مرِّ العصور – أوجَد شُعوراً بالنقص بين المسلمين تُجاهَ الغرب والحضارة الغربية، وتعرَّضَ المسلمون بذلك لفتنةٍ ربما لم يتعرَّضُوا لمثلِها في تاريخ الإسلام كلِّه.

وتعَدُّ الحضارةُ الغربية – لقُدراتها وإغراءاتها ومفاتنها وتضليلها – التحدِّيَ الأكبرَ للإسلام، والفتنةُ بهذه الحضارة بين المسلمين تُشبِه ما تصِفُه النصوصُ عن فتنة المسيح الدجّال[٦].

ومع الأسف فإنّ الافتراءاتِ وضَوْضاءَ التشويهِ التي هي ما يَشغَلُ به أعداءُ الإسلام أنفسَهُم وما يُسخِّرون به آلةَ الإعلام الدجّالي أثَّرتْ على تصوُّرات بعض المسلمين، فكادوا يصدِّقون دجَلَ الإعلام الغربيّ[١٥].

إلا أنّ ظِلّ هذه الفتنة آخذٌ في التقلص؛ بسبب انكشاف الحقائقِ عن الغرب والحضارة الغربية للعالم الإسلاميّ، وظهورِ فشَلِها في تحقيقِ وُعودِها بالسعادة الإنسانية، ولم يكن انكشافُ هذه الحقائق راجعاً فقط إلى تكاثُرِ كتاباتِ المفكرين الغربيين المنذرةِ بالأخطار التي تهدِّدُ الحضارةَ الغربية سواءٌ في المجال السياسيّ أو الاقتصاديّ أو الاجتماعيّ؛ وذلك لأنّ نسبةً قليلة من المسلمين يَطَّلعون على هذه الكتابات، ولم يكن ذلك راجعاً إلى تَزايُد احتكاك المسلمين بالغرب بسبَب تقدُّم المواصلات والاتصالات، مع أنّ هذا الاحتكاكَ كان له أثرُه ولا شك، (وفي حالاتٍ معيَّنة من بلدان العالم الإسلاميّ كان رُوّاد الصحوة الإسلامية ممن ابتُعثوا للغرب للدراسة أو التدريب)، ولكنّ العاملَ المهمَّ هو تعاملُ الغرب السياسيّ والإعلاميّ مع القضايا الإسلامية، ومع بلدان العالم الإسلاميّ، الذي كان يتميَّزُ في أغلب الأحوال - إن لم يكن كلّها - باستعمالِ مقياسٍ مزدَوِجٍ للقِيَم، وأهمُّها قيمةُ العدل. وليس شيءٌ مثلَ الظلم يُثيرُ إحساسَ الإنسان ويوجِد لَديه رُدود فعْلٍ في مواجهة الظالم، إنّ مُداوَلاتِ مجلس الأمن، والطريقةَ المتّبَعة من قِبَل القادة الغربيين في استعمال حقِّ الفيتو، وطريقةَ معالجة القادة السياسيِّين الغربيين لقضايا فلسطين والبوسنة والهرسك والشيشان وأخيرا قضية كوسوفو، والتميُّزَ الصارخَ في المعاملة بين بلدان العالم الإسلاميّ نفسها في دَعْوى حماية حقوقِ الإنسان ومناصرةِ الديمقراطية ومواجهةِ الدكتاتورية والاستبدادِ = كلُّ ذلك كان يقدِّمُ شواهدَ واضحةً على الميكافيلية، والنِّفاق، واستعمالِ مقياس مُزدوِج للعدل، والتعصّب، وكلُّ ذلك يَكشف بوضوح عن نسبية القِيَم في الحضارة الغربية، والأساسِ النفعيّ للفكرة الخُلقية في تلك الحضارة. إنها كائنٌ عُدوانيّ ذو عضلاتٍ هائلةِ القوّة، ولكن لا قلبَ له ولا رُوح.

لقد صار من السهل تعريةُ الحضارة الغربية أمامَ الناس، وإظهارُها على حقيقتها، والكشفُ عن وجوه ضعْفِها وعجْزِها، وأنّ وُعودَها بالسعادة البشرية بعيدةٌ عن التحقيق، هي حضارةٌ تحمل في أحشائها عواملَ تدميرِها، وتدميرِ الإنسانية، حضارةٌ سِمَتُها الكبرياءُ والغرورُ وإرادةُ العلوِّ والفساد، حضارةٌ ليس فيها مكانٌ واسعٌ لفكرة الله ربِّ العالمين الرّحمنِ الرحيم مالكِ يوم الدين[٦].

* * * * * *

الإسلامُ لديه من الإمكانيات ما يُمكن أن يُغيِّر حياتَنا ويصنعَ لنا التقدُّم، المشكلةُ أنّنا غيرُ واعين لهذه الإمكانيات، وهذه الإمكانياتُ ليست فقط لصُنعِ ووجودِ تقدُّمِنا، بل هو تقدُّمُ البشرية[٤٢].

يقول غوستاف: (والإسلامُ من أكثرِ الديانات ملاءمةً لاكتشافات العلم، ومن أعظمِها تهذيباً للنفوس، وحملاً على العدل والإحسان والتسامح).

وقال: (الحقُّ أنّ الأمم لم تعرف فاتحين متسامحين مثلَ العرب، ولا ديناً مثلَ دينهم، وما جهلَهُ المؤرِّخون من حلْمِ العرب الفاتحين وتسامُحِهم كان من الأسباب في سُهولةِ اعتناق كثيرٍ من الأمم لدينهم ونظُمِهم ولُغتهم التي رسخَتْ وقاومت جميعَ الغارات، وبقيَتْ قائمةً حتى بعد أن تولّى سلطانُ العرب عن مسرَحِ العالم).

وقال: (وكانت أخلاقُ العرب في أدوار الإسلام الأُولى أرقَى كثيراً من أخلاقِ أُمَم الأرض قاطبة، وكان عدلُهم واعتدالُهم وتسامحُهم نحوَ الأمم المغلوبة ووفاؤُهم بعهودهم ونُبْلُ طبائعِهم مما يَستوقِفُ النظَر، وناقَض سلوكَ الأمم الأخرى)[١].

ولم تكن الأديانُ المجوسية والنصرانية واليهودية هي مبعثَ العُدوانية التي أظهرَها الغزاةُ من أتباع هذه الديانات للمدينة المقدسة على نحوِ ما سبَق، وإنما مَبعثُها الطبيعةُ البشرية التي أخفقَتِ الأديانُ المذكورةُ في ترويضها، في حينَ نجَح الإسلامُ في ترويض

هذه الطبيعة لدى جيشِ عُمَر، وجيشِ صلاح الدين، ولم تكن المجازِرُ التي ارتُكبت ضـدَّ الفلَسْـطينيين في عـام ١٠٩٩م تختلـفُ في نوعيَّتها عن المجـازر التي ارتُكبت ضـدَّهُم في عامـي ١٩٤٧-١٩٤٨م، ولم تكن الأعمالُ الوحشـية التي ارتُكبت في مدينة القدس في القرن الحاديَ عشَـرَ تختلفُ في الطبيعةِ والباعث عن الأعمالِ التي ارتُكبـت في القرن العشـرين في درسـدن الألمانية، أو ناجازاكـي اليابانية، أو ماي لي الفيتنامية، لم تختلِف عن قصْفِ المروحيات لأَسْرى مقيَّدين أو يُصلُّون في قلعة قانجي الأفغانية.

ولن تكون الثقافةُ قادرةً على ذلك إلا إذا كان التسامحُ والنفورُ من الظلم والعُدوانِ جزءًا من طبيعتها.

وقد لفتت هذه المفارقةُ في السـلوك الحربيّ بين المسـلمين وغيرِهم انتباهَ عددٍ من الكتّاب الغربيين ومن ذلك:

Arthus Gilman إذ يقول: (بالمقارنة – على سـبيل المثال – بفظاعات الصليبيين حينما سـقَطت القدس في أيديهم عام ١٠٩٩م حيثُ قتَلُوا سبعين ألف مسلم رجالاً ونسـاءً وأطفالا فإنّ انتصارَ محمد كان دائماً محكوماً بأخلاقيات الدين لا بالانتهازية السياسية).

وDermenghem حيث يقول: (لقد نجحوا (المسلمون) لأنهم كانوا فعلاً يستحقُّون النجاح، لقد انتصـر الإسلامُ لأنه قدَّمَ رسـالةً يحتاجُ إليها العالم الغربي، لقد تحمَّل المسـلمون في البداية الاضـطهاد دونَ مقاومة وبعد ذلك حينما قاوَمُوا وانتصروا أبْدَوا من ضروب التسامح ما هو جديرٌ بالاعتبار، لقد مُنِح اليهودُ والنصارى بدفْعِهم الجزيةَ الحماية الكاملة، ومُنِحت لهم الحريةُ في ممارسـة معتقداتهم، واعتُبروا جزءًا من نسـيج المجتمع، لقـد فاض القرآنُ والحديثُ بالتوجيهات إلى التسـامُح، ولقد طبق الفاتحون المسـلمون الأولون هـذه التوجيهـاتِ بدقّة، عندما دخـل عُمَرُ القدسَ أصـدَر أمرَه

للمسلمين بأن لا يُسبِّبوا أيَّ إزعاج للمسيحيين أو لكنائسهم، وعندما دعاهُ البطريق للصلاة في كنيسة القيامة امتَنع وعلَّل امتناعَهُ بخشيته أن يَتّخذ المسلمون صلاتَه في الكنيسة سابقةً فيَغلبوا النصارى على الكنيسة، يجبُ أن نعترف بأنّ العكس حصل فعلاً عندما دخل الصليبيُّون القدس، حيث تقدَّموا يخوضون في نهرٍ من الدم، مصمِّمين على أن يقطعوا رقابَ جميع المسلمين، لقد قال روبرتسون (المؤرخ الإنجليزي): (إنّ أتباعَ محمّد هم المتدينون الوحيدون الذين مَزجوا التسامُحَ بالحماس الدينيّ).

وR.V.C.Bodley حيث يقول: (عندما غزا الصليبيون القدس في عام ١٠٩٩م تركوا الموتَ والخراب حيثما مرُّوا، ولكنْ عندما هزَم صلاحُ الدين الصليبيين لم يتّخذ أيَّ إجراءٍ انتقاميّ، وكذلك لم يدمِّر المسلمون البلْدانَ التي غزَوْها كما فعل المحاربون من أصحاب الديانات الأخرى، حيثما مرَّ المسلمون خلَّفُوا شيئاً أفضلَ مما كان في السابق، كانوا مثلَ السحاب المنهمِر أخصَبُوا الأرضَ التي كان الآخَرون خلَّفُوا فيها الجدْبَ والخراب).

وقال Alcsander Powelee: (في انتصارات المسلمين الحربية أظهَروا درجةً من التسامح أخجَلَتْ كثيراً من الشعوب المسيحية).

وB.Smith حيث يقول: (عندما فُتحت القدس في عهد الخليفة عُمَرَ بعد حصارٍ طويلٍ لم يدَمَّر أيُّ مبنى إلا ما اقتضته طبيعةُ الحصار، ولم يُرَق أيُّ دم إلا في ساحةِ المعركة، ودخل عُمَر المدينةَ في صحبة البطريق، حيث كانت تَجري بينهما محادثةٌ وُدّية عن تاريخ المدينة، وعندما حان وقتُ الصلاة دعاه البطريقُ للصلاة في كنيسة القيامة فامتنع خوفاً من أن يَعتبرها المسلمون سابقةً فيدَّعُوا الحقَّ في الصلاة في الكنيسة، فيَدْعُو ذلك إلى الإخلالِ بحرية النصارى في العبادة، تلك الحريةُ التي كان يَحرص على ضمانها، في عام ١٠٩٩م سقطَتِ القدسُ أمامَ جيوش الصليبيِّين بعد حصارٍ

قصير المدة، فأُخذت المدينةُ بعاصفة من الفظاعة، وخلالَ ثلاثة أيام كان القتلُ يَتمّ بدون تفريق بين رجلٍ أو امرأة أو طفل، ذُبح سبعون ألفاً من المسلمين، منهم عشرةُ آلاف في مسجدِ عُمَرَ نفسه)[٩].

تُعتبَر المستشرقة الألمانية الراحلة زيجريد هونكه من أوسع المستشرقين اطِّلاعاً على تاريخ الإسلام، وقد وَصَفتْ بعباراتٍ مؤثِّرة انتصارَ الصليبيين على المسلمين، واستيلاءَهُم على القدس، فقالت: (عَقبَ وصول «الصليبيين» إلى هدفِهم المنشود «بيت المقدس» طغَتْ حماسَتُهم فجرَفتْ أمامَها كلَّ السُّدود، وانطلقوا سيلاً بشعاً بربريا، يأتي على الأخضرِ واليابس، وقد أجَّج ذلك صيامُهم ثلاثين يوماً حماسةً متعصِّبة، ونذرًا للربّ تقرُّبا، ولقِيَ هذا كلُّه ردَّ فعلٍ لدى سفاكي الدِّماء من فُرسان «الفرنجة»، من فرنسيين ونورمان وجموعِهم التي انحدرَتْ في طرقات بيت المقدس تحصدُ الأرواحَ حصدا، لا تقع على إنسانٍ إلا قتلتْه، رجالاً ونساءً وشيوخاً وولدانا. وتذكُر مصادرُنا الغربيةُ ذاتها أنّ ذلك الحصادَ الوحشيَّ بلغ عشرةَ آلاف ذبيح، ويصف المؤرّخ الأوروبي ميشائيل دارسيرر كيف كان البطريرك نفسُه يَعدُو في زُقاق بيت المقدس وسيفُه يقطُر دما! حاصداً به كلَّ من وَجَد في طريقه، ولم يتوقَّف حتى بلغ كنيسةَ القيامة وقبْرَ المسيح، فأَخَذ في غسل يديه تخلُّصاً من الدماء اللاصقة بها، مردِّداً كلماتِ المزمور التالي: «يفرَحُ الأبرار حين يرَوْن عقابَ الأشرار، ويَغسلون أقدامَهم بدمِهم، فيقول الناس: حقا، إنَّ للصديق مكافأة، وإنّ في الأرض إلهًا يَقضي») (المزمور ٥٨: ١٠-١١)[٣].

وبهذه المناسبة فيمكنُ للقارئ إعادةُ التأمُّل أيُّ النظامَين الثقافيَّين أكثرُ تحضُّراً وتقدُّما، وإنسانيةً وحمايةً لكرامة الإنسان وحريته، وأولى بالدعوة لتبنِّيه والدفاع عنه، وليتذكَّر القارئ أننا نتحدَّثُ عن الأنظمة ونُقارن بينها، ولا نتحدَّثُ عن التطبيقات التي تحدُث في ظلِّها، هنا أو هناك، وعندما نتحدَّثُ هنا عن الإسلام فإنما نقصِدُ به جانبَهُ «الدنيوي» أي تنظيمَهُ لطريقة الحياة[٢٥].

لاحظَ المؤرخ الشـهير أرنولد تُوينبي أنّ البشـرية مرَّت بأكثرَ من عشرين حضارة، كلُّهـا بادت أو في طريقِ الفَناء، وكان العاملُ في فنائها دائما: «الحروب» و «الطبقات»، وقال: (إني لأعجَبُ كيف يُعمَى عن حقيقة أنّ الحضارةَ الغربية ليست أقوى حصانةً من الحضارات البائدة!)[٣].

لو استحضَـرْنا بعضَ هذه الحضـارات، مثل: الحضـارة الهيلينيـة، والفرعونية، والرومانية، والفارسية، والحديثة المعاصرة، ولو سألَ القارئُ نفسَه:

أيُّ هذه الحضاراتِ هي الحضارةُ المثالية؟

فإن لم يكن أيُّ منها كذلك، فأيها أقربُ إلى المثالية؟

فإن لم تكن، فأيُّها أقربُ إلى التقدُّم والتحضُّر؟

مـن الصـعب أن يحكُمَ قارئٌ على أيِّ حضـارة بأيٍّ من هـذه الأحكام بدون أن يكـون لديـه «مقياس» Yardstick يُقارِن ويحكُمُ على أساسِـه، ولا شـكّ أن الناس سـوف يَختلفون في تصوُّر هذا المقياس، ولكن لو افترضـنا أننا اختَرْنا المقياسَ الآتي، بمعنى أنّ الحضارةَ المثالية هي التي تتوفر لها المؤهلات الآتية:

أ. أن تكون حضارةً «إنسانية» في مقاصدِها وقِيَمها وتطبيقاتها.

ب. وأن تكون حضـارةً يشترِك في وجودها وتجديدها السوادُ الأعظم من المجتمع، أي أن تكون حضـارةً «شعبية»، وليست حضـارةَ أباطرة، أو فراعنة، أو قُوًى سياسية، أو عسكرية.

ج. وأن يكون المجتمعُ قادرًا على «الاستفادة الكاملة من الإمكانيات المتاحة».

د. وأن يكون متطلِّعًا لـ «خلق إمكانيات جديدة»، و «قادرا على تحقيق ذلك».

ه. وأن تتوفَّر للحضارة «القدرة على مقاومة عوامل الفَناء والسقوط»، أي أن تكون حضارةً «مستمرة ومتجددة».

ولو طبَّقنا هذا المقياسَ على الحضـارات المختلفة لربما كان مقياسًا عادلاً في المقارنة بينها وفي الحكم عليها.

ولو أَخَذْنا آخرَ هذه الحضارات كمثال، فيُمكن القول بأنّ الحضارةَ العالمية المعاصرة (الغربية – الأورو أمريكية) يتوفَّرُ لها مؤهِّلُ الاستفادة الكاملة من الإمكانيات المتاحة، ومؤهِّـلُ خَلْق إمكانيـات جديدة، والقدرة على تحقيق ذلك، إلى حدٍّ كبير، وبصـورة نسبية يتوفَّر لها مؤهِّل «أن تكون حضارة يشترك في وجودها وتجديدها السوادُ الأعظم من المجتمع، أي أن تكون حضارةً «شعبية»، ولكنها «غيرُ محصَّنة ضدَّ عوامل الفَناء» كما أشـار أرنولد تُوينبي، كما أنه من الصـعْبِ وصـفُها بـ«الإنسـانية» رغم ما قدَّمَت للإنسـان من تسهيلاتٍ ماديّةٍ في الحياة، ومن إعلانِ شعارات قِيميّة وأخلاقية، مثل: الحرية، والمساواة، وحقوق الإنسان، والبذل التطوُّعي بالمال والنفس.

وبغضِّ النظر عن نسـبية قِيَم هذه الحضـارة الغربية المعاصـرة وأخلاقياتها، فإنها لا شـكّ لم تجعَل الحياةَ أَسْـعَد، حتى في بني قومِها؛ فالإنسـانُ المعاصـر المتأثِّرُ بهذه الحضـارةِ هو أقربُ إلى «المعيشـة الضـنك» من «الحياة الطيبة»، وهو أقربُ إلى التوتُّر النفسيّ من الرضا النفسيّ، أو الشعور بالاكتفاء.

إضـافةً إلى ما تسبَّبتْ فيه هذه الحضـارةُ من كوارثَ وفواجِع، وظُلم، وسَفْكٍ لدم الإنسـان، وإفسـادٍ في الأرض؛ لا يَغيب عن البال أنّ هذه الحضـارةَ أشعلَتْ حربَيْن عالميَّتَـين في خلال ٢٥ سـنة، قُتل فيها سـبعون مليون مـن النسـاءِ والأطفالِ وغيرِ المقاتلين.

وإنّ قتْلَ مائةِ ألف شـخصٍ في ليلة واحدة بدافع الحقْد والانتقام، ودكَّ مدينةٍ مثل (درسـدن) Dresden الألمانية للهدف نفسه من الصَعْب أن نصنِّفَه بأنه نتيجةُ تنويرٍ أو عقلانية، أو تحضُّرٍ أو إنسانية، أمّا ما استَهلَّ به هذا القرنُ من حروبٍ لهذه الحضارة فلا يَحتاج إلى تذكير.

ولكن ما شـأنُ الحضـارة الإسـلامية؟ هل ما يُسـمَّى الحضارةَ الإسـلامية كِيانٌ متحضِّرٌ وُجِد فعلاً وحقيقة؟ أم هو ادعاء؟

لنَفرِض أنه كِيانٌ حقيقيّ وُجِد فعلا، فهل يمكن أن يقارَن في مجالِ التحضّر والتقدّم بالحضارات الخمس المشارِ اليها آنفا، بما فيها الحضارة الغربية المعاصرة؟

لنتقـدَّم قليـلا، هل يَحتمِـل – إذا كان يمكِنُ المقارنة حسَـبَ المقياس أعلاه – أن يكون هذا الكِيان المتحضِّرُ أكثرَ تحضُّرًا وتقدُّمًا من الحضارات الخمس بما فيها الحضارة المعاصرة؟

ولنتقدَّم أيضـا، هل يمكن أن يكون هذا الكِيان المتحضّـر أقـربَ إلى المثالية، طِبْقًا للمقياس المقتَرَح للتحضّر؟

وأخيرا، ألَا يُمكِنُ أن يكون هذا الكِيان المتحضِّرُ مطابقا للمقياس المفترَض، وبالتالي يمكن الحكم له بأنه (الحضارةُ المثالية)؟

لا نكاد نجِدُ باحثًا في الحضارة الإسلامية سواءٌ من المسلمين أم من المحايِدين من غيرِ المسلمين إلّا ويتكرَّرُ على أقلامِهم صورٌ منتقاةٌ من تطبيقات الحضارة الإسلامية، تُشير إلى «مؤسسات»: دار الحكمة، أو «شخصيات»: الفارابيّ، والرازيّ، وابن سيناء، وابن رُشْـد، أو «منشآت»: الحمراء، وتاج محلّ، فهل هذه فعلاً «الحضارة الإسلامية» مختزلة؟ وأنّ الباحثين نقَّبُوا في أكوام التراب فانكشـفَتْ لهم هذه «الجواهر الثمينة» من صُوَر التحضّر والتقدّم؟، بل هل هي أبرَزُ ما في تطبيقاتِ الحضارة الإسلامية؟ بل هل هي فعلا صوَرٌ بارزةٌ من تطبيقات الحضارة الإسلامية؟

نلاحِظُ أنّ الباحثين للتاريخ في قراءتهم للحضـارة الإسـلامية لا يهتَمُّون بصـورةٍ كاملـةٍ لنظـامٍ متكاملٍ ومنسَـجِم، فيُردِّدُ الباحثون دائمًا قصّـةَ عُمَـر بن الخطاب مع العجـوز اليهوديّ حينما قال له: «ما أنصـفناك عندما أخَذْنا منك الجزيةَ شـابًّا قادرا، ونُضيِّعك في حالة عجزك»، وأمَرَ له.

ولا يُخفون فرَحَهم بهذه القصة دليلاً على «تسامح» الإسلام، ولا يَنتبهون إلى أنّ كُتب التراث حفظَتْ لنا نماذِجَ من عُهود المسلمين لأهل الذمة.

وكتب المؤرخ الروائي الإنجليزي المشهور H. G. Wells في كتابه Outlines of the history (إصدار ١٩٢٠. ص ٣٢٦): (إنّ الإسلام انتشر وسادَ لأنه قدَّم للإنسان أفضلَ نظام سياسيّ واجتماعيّ يمكن أن يمنحَهُ الزمان، هذا النظامُ الذي يمثل أوسعَ وأنقى وأنظفَ فكرةٍ سياسيةٍ أمكن حتى الآنَ أن تُطبَّق عملاً على الأرض).

وكتب بودلي في كتابه The Messenger (إصدار. ١٩٥٤.ص. ١٣٦): (لم يدمِّرِ المسلمون البلْـدانَ التي غزَوْها كما فعل المحاربون من أصـحاب الديانـات الأخرى، حيثما مرَّ المسـلمون خلَّفُوا شيئاً أفضلَ مما كان في السابق، كانوا مثلَ السحاب المنهمِر أخصَبُوا الأرضَ التي كان الآخَرون خلَّفُوا فيها الجدْبَ والخراب).

مهْما كانت ثقتُنا في أصـحاب هذه النصـوص فيما يتعلَّق بمعرفتهم عن الحضـارة الإسـلامية وحيادِهم في الحكم فلا يمكن اعتبارُها في ذاتِها أدلةً قاطعةً على مضمونها، إنّ الذي يُعتبر دليلاً قاطعًا رؤيتُنا للواقع التاريخيّ كما هو، فهل نتمكَّن الآن من رؤيةِ الواقع الذي سارت فيه الحضارة؟

الدوافعُ والموجِّهات والغايات:

كما أنّ الحضـارة الحديثة في دوافعها تأثَّرتْ بالحضـارة الرومانية – حيثُ إنجازاتُ هذه الحضـارة المعرفية والجمالية وروحُها التي تجسَّدت في الاستعلاء والتقدُّم المادّي، والثورةِ على الكنيسـة، والانتفاعِ بما وصـل إليه المسلمون من ثروةٍ معرفية في الفلسفة والاجتمـاع والعلوم الطبيعية، والرغبـةِ الملحَّة على تحقيق التقدُّم بأن يقوم الإنسـان وحده، وأن توجدَ كلُّ الإمكانيات الممكنة لتسهيل حياةِ الانسان ورفاهيته على اعتقادٍ «بتفوُّق الجنس الأبيض الأوربي» و «الاستعلاء» بذلك – فإنّ الحضارة الإسلامية لها دوافعُهـا وموجِّهاتها وغاياتهـا، لا يَظهرُ أنّ أحدًا يُنكر أثرَ الدِّين أو التأثيرَ الإسـلاميّ

على الحضارة الإسلامية؛ فالقرآنُ هو المحرِّك الأول والرئيسُ والباعث لهذه الحضارة، وهو موجِّهٌ لسلوك المسلمين لاسيّما في العصور الأولى للحضارة الإسلامية، وهو الذي يرسُم الغايةَ من الحياة ومن العمل بها لكلِّ مسلم.

وقد يكون ما هو أكثرُ موجبٍ للحَيرة سرعة تحوُّل الشعوب المفتوحة للإسلام، في الحقيقة أنّ الإسلام انتشر ليس بسبَب الفتح العسكريّ، كما هي الفكرةُ الشائعة، إنما كان الإسلام بقِيَمه هو الذي مكَّن للانتصار السياسيّ أن يتمّ بهذه الصورة التي لم يوجَد لها مثالٌ في التاريخ.

وقد نَتج عن ذلك تميُّزُ الحضارة الإسلامية عن الحضارات الأخرى بثلاثِ صفات رئيسية، بالإضافة إلى مشاركةِ الحضارة الإسلامية بعضَ الحضارات في تحقق صفة: «الانتفاع الأكمل بالإمكانيات المتاحة»، وصفة «الاستشراف لإيجاد إمكانيات جديدة»، هذه الصفاتُ الرئيسية الإضافية هي:

الأولى: أنّ الحضارة الإسلامية – بقيامها على أساس البذل التطوّعي من الأفراد تحت تأثيرِ الإسلام ومعاني «التقوى والعبادة» – كانت «شعبية»، على خلافِ الحضارات الأُخرى التي أنشأها الفراعنةُ أو الأباطرة، أو النُّخبُ في المجتمع، أو القُوَى السياسية والعسكرية، ومن أبرزِ صوَر البذل التطوّعي الشعبي: «الوقف».

ولقد واجَه نظامُ الوقف – الذي اعتُبرت نيةُ البرّ فيه مكوِّناً أساسياً من مكوناته – كلَّ احتياجات المجتمع المسلم في كلِّ زمان وفي كلِّ مكان، كوجود المكتبات، والمدارس، والمستشفيات، والطرق والكباري، وكَرْي الأنهار، بل كلَّ تفاصيلِ احتياجات المجتمع، فكسَبَت الحضارةُ الإسلامية وصفاً تميَّزت به عن الحضارات الأُخرى أنها «حضارة شعبية»[٤١].

وفكرةُ الاستدامة البيئية لا تزال في مرحلةِ نشأتها في الثقافة المعاصرة، سواءٌ من ناحية الفكر والتطوُّر المعرفيّ أم من ناحيةِ الممارسة والتطبيق، ولكنها بالنسبة لنظام

الإسلام (منذُ عصوره المبكرة) فكرةٌ ناضجةٌ ومتقدِّمة ومتطورة من ناحيتي الفكرِ والممارسة، بل هي أساسٌ لقيام الحضارة الإسلامية كلِّها[٤٠].

الثانية: نظراً لقيام هذه الحضارة على أساس نظام الوقف الذي إنما يوجَد تحت دافع قصد البرّ من الواقف كسَبت الحضارةُ الإسلامية صفةً مميِّزة أُخرى أنها «حضارة إنسانية»، وهاتان الصفتان المميِّزتان أنتجتا في الواقع العمليّ صفةً مميزة ثالثة إضافية.

الثالثة: وهي صفة «التجدُّد والاستمرار» و «الاستعصاء على عوامل الهدْم» التي لم تستطع أن تقاومَها الحضاراتُ الأخرى، لقد استمرّت الحضارةُ الإسلامية تؤدِّي دورها قرابةَ أربعةَ عشرَ قرناً بالرغم من التقلبات السياسية والحروب المستأصلة مثل غزو التتار والصليبيين، والكوارثِ الطبيعية، والأوبئةِ والمجاعات.

فهذه الصفاتُ الثلاث: «شعبية»، «إنسانية»، «قادرة على مقاومة عوامل الهدْم والفَناء» صفاتٌ ظاهرةٌ من الواقع، ولا تحتاجُ إلى تدليلٍ منطقيّ أو إخباريّ.

وفيما عدا الحضارةَ الحديثة لا توجَد حضارةٌ شارك أفرادُ المجتمع في بنائها وتسييرها – على سبيل المثال الباذلون المتطوعون – كالحضارة الإسلامية فهي «حضارة شعبية» كما أوضحنا، وهي أيضاً «إنسانية» تتميَّز بهذه الصفات عن الحضارات الأخرى، وأثبَتَ الواقع «مَناعتَها وقُدرتها على مقاومة عوامل الهدْم والفَناء»، وحين يُقارِن القارئ بين ما ذكرناه من متطلَّبات نموذج الحضارة المثالية الذي شرحناه سوف يُلاحظ بلا شكّ مدى قُرب الحضارة الإسلامية من الوفاء بمتطلَّبات ومؤهِّلات النموذج المثاليّ، فإن لم يقتنع القارئُ بذلك فعلى الأقلّ من المتوقَّع أن يقتنع بأنّ الحضارة الإسلامية أكبرُ من أن تُختزَل في مثال دارِ الحكمة، أو الشخصيات الباحثة في الفلسفة وبحوث الطبيعة، أو في الحمراء وتاج محَلّ[٤١].

٣ـ الإرهاب:

إنّ عجْـزَ الثقافـة الأمريكية عـن كَبْح الميل البشـريّ الغريزيّ للعُـدوان ظهَر في الإسراف في إنتاجِ وتخزين أدواتِ القتل والتدمير.

قبلَ عُقود شـيَّعَت الولاياتُ المتحدة عشـرين قبراً من الخرسـانة المسلحة تحتوي على فائضٍ من الغازات السـامّة، لكي تُودَع أعماقَ المحيط، بعد أن اكتَشف الجيش الأمريكيّ أنّ هذه الكَمِّيات تزيدُ عن حاجته، ولكنّ الجيش استمرّ في تطويرِ الأسلحة الكيماويـة والبيولوجية كمّـاً ونوعا، وتملك الولاياتُ المتحدة حاليـاً ثلاثين ألف طنّ من الأسـلحة الكيماوية،كما تملك أعظمَ مخزونٍ في العالم وأدقَّه تقنيةً من الأسـلحة البيولوجية مثل الجُدَري وحُمّى الجمرة الخبيثة.

وفي نهايـة عام ٢٠٠٤م بلغ إنفاقُها العسـكريّ قَدْرَ مـا تنفقُه دولُ العالم مجتمعة، كما يُظهِر ذلك تقريرُ المعهد الدَّوْليّ لأبحاث السلام الصادر في ٢٠٠٥/٦/٧م.

ويخزِّن الجيشُ الأمريكي ٨٠٠٠ رأس نوويّ، يبلغُ معدَّلُ القوةِ التدميرية لكلِّ رأسٍ عشرين ضعْف قنبلةِ هيروشيما، كلُّ هذه الرؤوس نشِطةٌ وجاهزةٌ للتشغيل وضعت ٢٠٠٠ منها على قائمةِ إنذارٍ دقيق دقّةَ الشعرة، جاهزةٌ للإطلاق خلالَ خمسَ عشرةَ دقيقة.

ويزيـدُ في خطورة الأمر الإمكاناتُ المتاحة والاحتمالاتُ القريبة لاسـتخدام هذه القـوة المدمِّرة وقتلِ الأبرياء، لقد اسـتُخدمت فعلاً في عام ١٩٤٥م، وأظهَرتِ الوثائقُ المفرَجُ عنها أنها كانتْ على حافَةِ الاستعمال خلالَ الحرب الباردةِ في مناسبتين.

ويصوِّر روبرت مكنمارا – وزير الدفاع الأمريكيّ السابق – إمكانيةَ استخدام هذه القوة بقوله: (كيف ستُستخدم هذه الأسلحة؟ لم تُصادِق الولايات المتحدة قطُّ على سياسة عدم الاستخدام أوّلاً، ليس أثناءَ السنوات السبع التي قضيتُها بصفتي وزيراً للدفاع، ولا بعْدَ ذلك الوقت، لقد كُنّا وما زلنا مسـتعدِّين للبدء باسـتخدام الأسلحة

النووية وبقرارٍ من شخصٍ واحد ضدَّ عدوٍّ نوويّ أو غيرِ نوويّ، في أيِّ وقت نعتقدُ فيه أنّ من مصلحتنا القيامَ بذلك، إنّ الأخطاءَ تكلِّفُ أرواحا، لكن لو كانت الأخطاءُ ستؤثِّر على الأخطارِ المتعلقة باستخدام الأسلحة النووية فلن يكون هناك مُنحنًى بيانيٌّ لها، فستكون النتيجةُ دمارَ أُمَم، إنّ المزيجَ غيرَ التامّ للخطأ البشريّ والأسلحةِ النووية يَحمل خطراً جِدِّيًّا جِدًّا بفاجعة نووية)[٩].

* * * * * *

في العَقْد الأخير من القرن المنصرم كانت بدايةُ الميلاد لما سُمِّيَ فيما بعدُ بـ (الحرب على الإرهاب)، وتَلحَقُ كلمةَ الإرهاب صفةُ الإسلاميّ صراحةً في بعض الأحيان، وفي أحيانٍ أُخرى تكونُ هذه الصفةُ معروفةً ضمنا.

ويُبرِّرُ الغربُ هذه الحربَ بحوادثَ إرهابيّة نُسبَ ارتكابُها إلى أفرادٍ مسلمين، ويُظهِرُ الأمرُ وكأنّ الإرهابَ أَمرٌ طارئٌ على الحياة الغربية ومفاجئٌ لها، وأنّ الغربَ لم يَعرِفْ من داخله النشاطاتِ الإرهابيةَ من قبلُ إلا بمستوَى حوادثَ عَرَضِيّةٍ لم تكن تَقتضِي إعلانَ الحرب عليه.

إنّ اصطلاح (Terrorism) في اللغات الغربية اصطلاحٌ حديثٌ نسبياً، وإذا عرَّفناهُ بأنه: (السّعْيُ للقتلِ والتدمير بقصْدِ إثارة الرُّعب العامّ، بحيثُ لا يكون الضحايا فيه هدفاً لذاتهم – وإن تُعُمِّد قتلُهم – وإنما يكونُ هدفُه تحقيقَ مقاصدَ سياسية أو أيدلوجية)، إذا عرَّفناه بذلك فإنّ مُحتواهُ أيضاً يُعتَبر حديثاً.

ويَبدُو أنّ هذا الاصطلاحَ بدأ دخولُه في اللُّغات الأوربية وَصفاً لأعمالِ العُنف التي كانت تَتِمُّ في عهد روبسبير في أعقابِ الثورة الفرنسية.

على أنه ربما كان أقدمُ نشاط إرهابي بمعنى «terrorism» سجله التاريخ هو نشاطَ المذهب اليهوديّ Secarii بين عام ٦٦ وعام ٧٣ بعد الميلاد، وكان هذا النشاط يوجَّه

للرومان وللمتعاونين معهم من اليهود.

وقد ظلّ الغربُ بعد ذلك ساحةً للإرهاب بالمعنى المشارِ إليه، وفي النصف الثاني من القرنِ المنصرم عانتْ أوروبا من إرهابٍ طويلِ النّفَسِ أحياناً، مثل عمليات الجيش الأيرلندي في بريطانيا، والباسك في أسبانيا.

أما في الولايات المتحدة فإنّ النشـاطاتِ الإرهابيـةَ التي كانت تتمُّ أثناءَ النزاعاتِ حولَ الرقِّ والتمييزِ العُنصـريّ أسفرَتْ عن ظُهور العِصابات الإرهابية المشهورة مثل K.K.K&LARD، ويوجَـدُ الآنَ علـى أرض الولايات المتحدة الأمريكية – كما يقال – أكثرُ من أربَعمائة مَليشيا مسلحة.

وكانـت تفجـيراتُ أوكلاهومـا – في ١٩ أبريل مـن عام ١٩٩٥م التي اشـتَهرتْ إعلاميًّا بسـببِ أنها نُسـبت في البداية إلى الإرهاب الإسـلاميّ – من تنفيذِ شخصٍ يَنتسب إلى إحدى تلك المليشيات.

وخِلالَ الحرب الباردة بين المعسكر الشيوعيّ والرأسماليّ ظلَّتْ روسيا والولاياتُ المتحـدةُ تتبادَلانِ التنديـدَ بما يُوجدُه كلٌّ منهمـا، أو ما يدعَمُه من حـركاتٍ إرهابية ضـدَّ الحكوماتِ المؤيدة للطرَف الآخَر، وبخاصّـة في الشرقِ الأوسط وإفريقيا وأمريكا اللاتينية[٩].

فالإرهابُ – مثلَ ما نرى – ليسَ غريبا على أوروبا، وليس غريبا على أمريكا، ومن عهد روبسبير كانت أمريكا وأوروبا تنامُ في السريرِ مع الإرهاب![١٢].

* * * * * *

لم يكُن في اللغة العربية اصـطلاحٌ يدُلُّ على الإرهاب بمعنى (Terrorism)، وقد شـاعتْ كلمةُ إرهاب في اللغة العربية ترجمةً لكلمة (Terrorism) وصْـفاً للعملياتِ التي كانت تقومُ بها في فِلَسْـطِينَ العِصاباتُ الصـهيونية التي كانت عناصرُها قدِمتْ

إلى فِلَسْطِينَ من الغرب، وقد نَشِطتْ هذه العِصاباتُ بخاصّةٍ بعدَ انتهاء الحرب العالمية الثانيــة، وكان تفجيرُها لفندق داود في القدس في ٢٢يونيو ١٩٤٦م أولَ عمليةٍ إرهابية من نوعها تتمُّ في الشــرق الأوســط، وكانت هذه العِصاباتُ تعمِدُ إلى ارتكاب المجازِر – وتتعمَّــدُ أحياناً قتْلَ الأطفالِ والنّســاء وكبارِ الســنّ، مثل مجزرة دَيْر ياســين التي ارتُكبت في ١٠ أبريل ١٩٤٨م – وذلك بقصْدِ إثارة الرُّعب العامّ لدَى الفلَسْطينيِّين؛ لحمْلِهم على الفِرارِ وتركِ أراضِــيهم، ليحتَلَّها الغُزاةُ اليهودُ القادمون من شــتّى أقطارِ الأرض، وقبلَ ذلك لم تكن ســاحةُ العالم الإســلاميّ تعرفُ هذا النوعَ من العُنف، وإن ظلَّت كغيرِها من أقطار العالم – وطَوالَ العُصور – تشْهَدُ أنواعاً أُخرى من العُنف كالحرُوب، واغتيالِ الزُّعَماء، واغتِصابِ الأراضي والتعذيب.

فالإرهابُ بمعنى (Terrorism) إنما اســتورَدَهُ حديثاً العالَم الإسلاميُّ من الغرب اصطلاحاً لُغويا، وممارَسةً عملية).

وقد شــهِدَت ســاحةُ العالم الإســلاميّ منذُ النصــفِ الثاني من القرن المنصرم الإرهابَ بمختلف صُــوَرِه، وأهدافِه الأيدولوجية والسياســية، ومصــادِرِه سواءٌ كانت حكوماتٍ أم منظَّمات.

وفي العقــود الأخيرة وَقعَت عمليــاتٌ إرهابية داخلَ العالم الإســلاميّ وخارجَه، نُســبت إلى منظّماتٍ إســلامية، أو أفرادٍ مســلمين، وســواءٌ كان منفِّذوها مســلمين متشدِّدين أو علمانيين أو غيرَ مسلمين فقد ظلَّ الغربُ يربِط دائماً بينها وبين الإسلام.

ولما وقَع في مستهلّ هذا القرن الحادثُ الإرهابيّ في ١١ سبتمبر ٢٠٠١م – بالهجوم علــى بُرجَي التجارة الدَّوْلية في نيويورك، ومبنى البنتاجون في واشــنطن – اعتُبر هذا الحدثُ الإجراميُّ الغامضُ نقطةَ تحوُّلٍ في قضية الإرهاب بين الإسلام والغرب[٩].

فالإرهابُ – الذي يُعتبر الآنَ مرادفًا للَفظ «مســلم» في لغة الغرب – كان ضــمْنَ هدايا الغرب للعالَم الإســلاميّ، ألا نتذكَّرُ أنّ أوّلَ مبنى عامّ تم تفجيرُه على ســكّانه

في الشـرق الأوسـط – وهو فندق ديفيد في القدس– وأنّ أوّلَ طائرة مدنية أُسـقطت في الشـرق الأوسط – وهي طائرة الخطوط الليبية – كلاهُما نفِّذا بأيدي أناسٍ ينتمون لعـالَم الغرب المتحضِّر[٣].

* * * * * *

فيمـا يتعلَّق بالتقييم الأخلاقيّ للإرهاب فإنّ الغـرب في الغالب من حيثُ المبدأ يُميِّـز في هذا المجـال بين أنواع الإرهاب من حيثُ هدفه؛ فإذا كان هدفُه مشـروعاً فلا يَعُـدّه إرهابـا، أو على الأقلّ لا يَدينُـه أخلاقيا، ويمثَّل لهذا النوع عـادةً في الأدبيات الغربية بالعمليات التي كانت تقومُ بها المقاومة الفرنسية – أثناءَ احتلال ألمانيا لفرنسا في الحرب العالمية الثانية – ضـدَّ الجيش الألمانيّ أو ضدّ الحكومة الفرنسية التي أقامها جيشُ الاحتلال، فلم يكن أحدٌ في الغرب في ذلك الوقت – سوى الحكومة النازية – يَعتبر تلـك العملياتِ غيرَ مبرَّرةٍ أخلاقيا، بل كانت تَحظَى بالتمجيد والاحترام، وبعد سُـقوط الحكومة النازيـة لم يَعُدْ حتى الألمان يَعُدّون المقاومةَ الفرنسـية حركةَ إرهاب إجراميّ[٩].

يُقارَن هذا بمثَلٍ حديثِ العهد، هو معاملةُ قوات التحالُف الدَّوْلي لأَسْـرى الحرب في أفغانسـتان، بالطبـع لا نتوقَّع من اتفاقيات جنيف أن تَسـمح بقصْـفِ الأسـرى بالمروحيات، أو حرقِهم بالديزل، أو إغراقهم بالمياه المجمدة، أو رميِهم بالرصـاص وهم مكتوفُو الأيدي من الخلف، أو وهم يُصَلُّون، أو المعاملاتِ اللاإنسانية الأخرى.

ولكي يَفِرَّ التحالُف الدَّوْلي من نسـبتِه إلى انتهاك الاتفاقيات الدَّوْلية أو نسبته إلى ارتكابِ جرائم الحرب سَمّى المحاربين الذين أُسِروا وهم في حالةِ الدفاع ضدَّ الهجوم في المعركة الحربية والبرية إرهابيِّين ومعتقَلين، مقرِّراً سـابقةً كان لـها أشباهٌ ظلّ العالَم الحرُّ يتّهِم بها الجيشَ النازي لإلغاء الالتزام كليـًّا بقواعدِ القانون الدَّوْلي والمعاهداتِ الدَّوْلية عن طريق تغييرِ الاسم والتلاعبِ بالألفاظ[٣].

ومنـذُ عهد مكيافيلي والحكوماتُ - ولاسـيّما في العصـور الحديثة - تَسـتخدم أسـلوب (الحرب القـذرة)، ولكنها تتخِذُ كلَّ الاحتياطات لضـمان عدمِ انكشـاف الفضيحة الأخلاقية الناشئة عن استخدام هذا الأسلوب.

ولأول مرّة في التاريخ يصرِّح علنًا رئيسُ دولة بعد ١١ سبتمبر ٢٠٠١م أنّ حكومتَهُ سوف تَستخدم أسلوبَ الحرب القذرة في حربها القادمة[٩].

وقد كَتب إليوت كوهين عضـو مجلس السياسـة الدفاعية لبوش في مقالٍ نُشر في الوول سـتريت جنرال في صفحة التحرير: (إنّ عدوَّ الولايات المتحدة ليس الإرهابَ وإنما الإسلامُ المحارِب)[٣٨].

إنّ الأمثلةَ لاستعمال آخَرين في عملياتٍ إرهابية هي من مجالات «الحرب القذرة» المعروفة لدَى السياسين في الغرب منذُ عهد ميكافيلي[٢].

ومن نماذجِ التكتيكات التي اسـتخدَمها الغرب ضـدَّ الشيوعية في الحرب الباردة نشاطُ منظمة «جلاديو» Gladio التي أنشأتها المخابراتُ الأمريكية والإنجليزية، حيث كانت تقوم بتفجيراتٍ في فرنسـا وبلجيكا وإيطاليا وتنسُبُها لليساريين؛ بقصْدِ سحْبِ تعاطُـف الناسِ مع الأحزاب اليسـارية حتى لا تَصِـل إلى الحكم، ومـن أفظعِ هذه النشـاطات تفجـيرُ غرفة انتظارِ الدرجـة الثانية في محطّة قطار رومـا في عام ١٩٨٠م، حيث قُتل ٨٥ شخصًـا وجُرح كثيرون، ونُسـب التفجيرُ في ذلك الوقت إلى المنظمة اليسـارية «الألوية الحمراء»، وكانت النتيجةُ عدَمَ وصـول الحزب اليسـاريّ للحكم، ولكن بعد انتهاء الحرب الباردة صـدَرَ تقريرُ برلمان روما يَكشِـفُ أنّ العملية تمتْ بيد المخابرات الأمريكية بالتعاون مع عناصرَ من المخابرات الإيطالية[٤٣].

وقبل شهر من الحدث (أي حدث ١١ سبتمبر) صدَر في الولايات المتحدة كتاب: James Bamford المعنـون «Body of Secrets» وقد تحدَّثَ فيه مؤلِّفُه بناءً على وثائقَ تحـتَ يدِه عـن عمليـة «North woods»، وكان الجيشُ الأمريكيُّ بعد فشَـلِ عملية

«خليج الخنازير» متلهِّفا للهجوم على كوبا، وكان في حاجة لمبرِّر كاف لكَسْر معارضة الرأي المحليّ والدَّوْلي لمثل هذا الهجوم، وتضمَّنت الوثائق: «أنّ الرأيَ العامّ العالميّ والأممَ المتحدة ينبغي أن يتأثَّرا إيجابيًّا بتطوير الصورة الدَّوْلية للحكومة الكوبية، بوصْفها متهوِّرةً ولا تَشعُر بالمسؤولية، وتُمثِّل خطراً مُخيفًا ولا يمكن التنبُّؤُ به على السّلام في نصف الكُرة الغربيّ». وشملتْ خُطَط الجيش لهذا الغرَض عِدّةَ بدائل، منها: قصفُ سفينة حربية في جوانتنامو، ونسبةُ هذا العمل لكوبا، كما تضمَّنتْ خُدعةً معقَّدة، بأن تُطلى طائرةٌ في قاعدة Elgin الجوية، وتُعطَى رقماً مطابقاً لرقم طائرة مدنية مسجّلة لمؤسَّسة أمريكية، وتحُلُّ الطائرة المطابقةُ الأصل غيرُ المأهولة والتي يمكن السيطرةُ عليها من بُعْد محَلَّ الطائرة الأصلية في وقت محدَّد، وبعد إجراء ترتيبات معيَّنة تُواصل الطائرةُ غيرُ المأهولة التحليقَ وَفْقاً لخُطّة الطيران، وعندما تُصبح فوق كوبا تُرسِل الطائرةُ غيرُ المأهولة إشارةَ استغاثة لاسلكية دَوْلية تَذكُر أنّ الطائرةَ تتعرَّضُ لهجوم طائرات «ميج»، ويُقطَعُ الإرسالُ بتدمير الطائرة بتفجيرها بإشارة لاسلكية، ويُمكِّنُ هذا محطّات اللاسلكي لمنظَّمة الطيران المدنيّ الدَّوْلية في نصف الكرة الغربيّ من إبلاغ الولايات المتحدة بما حدَث للطائرة، بدلا من مُحاولة الولايات المتحدة نفسها تسويقَ الحادث. على أنّ أخطَرَ البدائل كان تفجيرَ مركبة «غلين» أول رائد أمريكيّ يُطلَق إلى مدار حول الكرة الأرضية، «فإذا انفجر الصاروخُ وقُتل «غلين» يكون الهدفُ تزويدَ برهانٍ لا يُدحَضُ بأنّ المسؤولين هم الشيوعيون وكوبا»، «وأنّ هذا يمكن أن يُنجَز باختلاقِ أدلّةٍ مُختلفة تُثبت التدخُّلَ من جانب الكوبيين»[٩].

ويتردَّدُ دائمًا وبصورةٍ ملحّة ملفته للنظر على ألسنة السياسيِّين والاستراتيجيين والمحلِّلين الأمريكان والأوربيين: «رَبِحْنا الحرب الباردةَ ضدَّ الشيوعية، فعلَيْنا أن نَستعمل الاستراتيجية نفسَها والتكتيكاتِ نفسَها في الحرب ضدّ الإسلام».

ويرى ديفيد ستارتمان David Stratman أنّ قادةَ الغرب يَعتقدون أنّ الإسلام هو المانعُ الحقيقيّ لهم في السيطرة على أرض الإسلام حيث يقول: «الإسلامُ السياسيّ

يُناسب تمامًا احتياج قادةِ أمريكا لعدوٍّ، إنّ البقاع التي يملِكُها المسلمون – في الشرق الأوسط وفي آسيا الوسطى – هي المناطقُ الأكثر استراتيجية في العالم، إنّ الولايات المتحدة الأمريكية لا يُمكنها قطُّ تبريرُ غزْوِ هذه المناطق قبل إقناع الشعب الأمريكيّ ابتداءً، بأنّ المسلمين في حاجةٍ لمثل هذا الغزو، إما لأنهم متطرِّفون خطرون، أو لغرض جلْبِ الحرية لهم».

Political Islam perfectly suits the needs of America's rulers for an enemy. The US could never justify attacking these nations without first convincing Americans that Muslims need either to be attacked because they are dangerous terrorists or liberated.

ومثلَ ذلك تماماً استخدَم الغرب الوسائلَ نفسَها في حربه الباردةِ ضدَّ الإسلام، على سبيل المثال:

أحصى تقرير الـ «يوروبول» Europol annual report الصادر عام ٢٠٠٧م – بعنوان بـ EU Terrorism Situation and Trend Report – أحصى الهجوماتِ الإرهابيةَ ضدَّ دُول الاتحاد الأوربي في عام ٢٠٠٦م فبلغت (٤٩٨)، منها واحدةٌ فقط نُسبَت للمسلمين، حين اتُّهم شابّان لبنانيان بمحاولة تفجير قطاراتٍ في ألمانيا، و٤٢٤ نُسبَت للانفصاليين، و٥٥ لليساريين، والباقي لليمينيين، وقد حُوكم الشابان وحُكِم عليهما بالسجن، ولكن لفَتَ النظرَ أنّ أحدَهُما لم ينفَّذْ في حقِّه الحكمُ، وتبيّن فيما بعدُ أنه عميلٌ للمخابرات الألمانية، وأنه هو الذي ورَّط الشابَّ الآخَر، مما أوجَب إعادةَ المحاكمة.

ومثلُ ذلك عمَلُ المخابرات الأمريكية حين أَغْرت الشابّ الصومالي محمد عثمان محمد (١٩ عامًا) عام ٢٠٠٨م بمحاولة التفجير في مكان عامّ، فوفَّرتْ له السكن وأَعطتْهُ المالَ والمتفجرات؛ لكي تُظهِر أنّ شاباً مسلماً حاول القيامَ بعمليةٍ إرهابية.

ومثلُ عمَلِ المخابرات الأمريكية في عام ٢٠١١م حيث هيَّأت الظروفَ لشابٍّ

باكستاني (رضوان فردوس) Rezwan Ferdaus وأعطتْهُ التمويل المالّي، وهيّأت له متفجراتٍ وطائرةَ (هواة) ذاتَ تحكُّم عن بُعْد، وتسهيلاتٍ زائفة؛ بقصْدِ إظهار أنّ مسلماً حاول القيامَ بعمليةٍ إرهابية[٤٣].

وقد نَشرت وكالاتُ الأنباء والصحافةُ الغربية ذاتُها تفاصيلَ هذه القضايا فيما يخُصّ علاقةَ المخابرات الغربية بتهيئتها، وتمويلها، وتسهيلِ تنفيذها[٢].

وفي قصصٍ متعدِّدة بعضُها افتُضِح وبعضُها بقِيَ في طيّ الكتمان – وكما في كلّ العمليات الإرهابية التي تقوم بها الحكوماتُ وتسمِّيها الموسوعة البريطانية Encyclopedia Britannica بـ«Establishment Terrorism» – فإنّ الغرب في حربِه الباردة ضدّ الشيوعية أو بعْدَ ذلك ضدّ الإسلام كان لا يأبَهُ أن يكون من بين ضحاياه في عمليّاته الإرهابية أبرياءُ لم يكونوا أهدافاً بالذات، بل كان لا يأبَهُ أن يكون مثلُ هؤلاء الضحايا من مواطنيه.

ولعله من المناسب أن نَستحضر هنا مقولةَ صموئيل هنتنجتون: «لقد انتصر الغربُ على العالم، ولم يكن ذلك بفَضْل سموّ أفكارِه أو قِيَمِه أو دِينه، ولكن بتمكُّنِه الهائل من تنفيذ العُنف المنظَّم».

The West won the world not by the superiority of its ideas or values or religion but rather by its superiority in applying organized violence. - Samuel P. Huntington.

بَعد هذا كلِّه غريبٌ أن يظَلَّ كثيرون من بيننا يردِّدُون ببلاهةٍ مصطلح «الحرب العالمية ضدَّ الإرهاب» أو «الحرب ضدّ الإرهاب العالميّ»!، وهو اصطلاحٌ يعني الربطَ بين الإسلام والإرهاب[٤٣].

وعلى إثْر الهجوم الإجراميّ الفظيع على بُرجي التجارة في نيويورك في ١١ سبتمبر ٢٠٠١م قُدِّم تفسيرٌ واحدٌ لهذا الحدَث المروِّع، وقد بُني هذا التفسيرُ على أدلّةٍ هشّة، وعلى معلوماتٍ متضارِبةِ المصادر، وعلى معلوماتٍ تَظهر خروقُها فتُرقَّع بمعلوماتٍ

أُخرى كما تُستَر الكذبةُ بالكذبة، وبالرغم من أنّ كلَّ هذه الأمور تصلُحُ أدلةً للنفي أكثرَ من صلاحيَتها أدلةً للإثبات فقد فُرِض على العالم قَبولُ هذا التفسير، ورُتِّبت عليه تداعياتٌ خطيرة كان من بينها ما كان التخطيطُ له معلوماً قبلَ الحادث، وكان من بين هذه التداعيات الغارَةُ بالقول والفعل على المؤسَّسات الخيرية الإسلامية، واتّهامُها بالإرهاب[٢٩].

وفي النسخة العربية من (لوموند دبلوماتيك) التي تنشُرها صحيفةُ الرياض في ١٤ سبتمبر ٢٠٠٧م وَرد مقالٌ بعنوان: (أساطير أموال الإرهاب)، وقد استُلّ من كتاب لـ I.Wratde الباحث في معهد «فليتشر» للقانون والدبلوماسية في جامعة توفتس USA، صدَر عن دار أرغون (مرسيليا) بعنوان: (الدعاية الإمبريالية والحرب المالية ضدّ الارهاب)، وجاء في هذا المقال ما يأتي: (الذي كشَف مدى مصداقية الإدارة الأمريكية ليس فقط الأكاذيبَ حوْلَ «أسلحة الدمار الشامل العراقية»، بل أكثرُ من ذلك الأكاذيبُ حوْلَ تمويل الإرهاب، وفي الحالين كان التلاعُبُ دون حدود مع قصص مختلَقة سخيفة، لدرجة أنه يمكنُ أن نتخيَّل أنها تأتي من بعض قصص الأطفال، ولكنّ اختلاقات واشنطن حولَ أموال الإرهاب مكّنتْها في الحقيقة من السيطرة بشكْلٍ أفضلَ على تحرُّكات الرساميل العالمية).

وجاء في المقال: (برز مباشرةً بعد ١١ سبتمبر تفاهُمٌ حولَ موضوع تمويل الاعتداءات، وباتت لائحةُ مبيِّضي الأموال مألوفةً إلى حدٍّ أننا رُحنا نكرِّرُها دون تفكير، الشركات الواجهة، المنظمات الخيرية الإسلامية، السعوديون أصحاب المليارات، ... من الصَّحافة الشعبية إلى التقارير الجدِّية الصادرة عن «خزانات الأفكار»، لكنّ لائحةَ المشتبه فيهم لا تتغيَّر كثيرا، بات الاجترارُ بمثابة التأكيد، ابتداءً من ٢٠٠٤م جرى جمعُ الكثير من المعلومات الجديدة من طريقِ الحرب المالية على الإرهاب، لكن لم يكن لها تأثيرٌ كبيرٌ على النظرة أو على السياسات المتَّبَعة، فقامت شخصياتٌ من الصفِّ الأول – أمثال وزير الخزانة الأمريكيّ السابق بول أونيل، ومايكل شوور الذي ترأَّس الخليةَ الافتراضية

المختصة بابن لادن في وكالة الاستخبارات المركزية – بتكذيبِ أغلبِ المعتقدات الشائعة حولَ الحرب العالمية (للإرهاب)، وكذلك أتاحَ نشرُ تقرير لجنة ١١ سبتمبر في أغسطس عام ٢٠٠٤م فهْمًا أكثرَ وضوحاً لواقع تمويلِ الإرهاب، وقد ارتَكَز هذا التقريرُ على دراسةٍ شاملة للوثائق الحكومية – حوْلَ تمويل الإرهاب – الواردةِ بصفة خاصّةٍ من أجهزة الشرطة، والمخابرات، والدوائر السياسية المعنيّة)[٥٣].

وربما لم يحدُث في التاريخ من قبلُ أنّ كذبةً بلغت من الشيوع والانتشار في وقتٍ قصير – إلى درجةِ أن يصدِّق بها المظلومون بها، وأن يُشيعَها أبلغُ مَن تضرَّر بها في جوانب حياتِهم الدينية والوطنية، وإلى درجة أن بُنيت عليها قراراتُ دَوْلية وقومية، ونالت أضرارُها المدمِّرةُ مئاتِ الألوف من الأبرياء – مثلُ كذبة أنّ المؤسَّساتِ الخيريةَ الإسلاميةَ وبخاصةٍ السعودية دَعمتْ في شكلٍ أو آخَرَ عن قَصْدٍ أو غيرِ قصْدٍ أنشطةً إرهابية[٥٣].

٤ـ الأصوليّة:

مصطلحُ الأصولية وُجد نسبةً إلى الكتيِّبات التي ظهَرت في الولايات المتحدة الأمريكية، في العَقْد الثاني من القرن المنصرم، تحت عنوان Fundamentals، ونشأت أصلاً من الحركة الألفية في القرن التاسعَ عشَرَ، وكانت تمثِّلُ ردَّ فعل عنيف للنقد العلميّ الذي وُجّه لـ (Bible)، وترى هذه الأصوليةُ تفسيرَ نصوص الكتاب المقدس حسَبَ ظاهرِها، وأنّ كلَّ ما تضمّنتْهُ هو عينُ الحقيقة ولو خالَفَ الحقائقَ العلميّةَ المكتَشفة، أو المنطقَ العقليّ، وكلُّ ما تضمَّنتْه هو كلمةُ الله.

إنّ مصطلَح الأصولية نشأ في بيئة خاصّة في ظلّ ظروف معيَّنة، ولذلك فإنّ نقْلَ هذا الاصطلاح إلى نظام يعيش في بيئة مختلفة تحكُمُها ظروفٌ مختلفةٌ خليقٌ بأن يؤدِّي إلى تشويش، واضطرابٍ في الرؤية، بل إلى تضليل.

في الماضي أُثيرت شكوكٌ حولَ موثوقية القرآن من قِبَل المستشرقين، ولكنْ كلَّما تقدَّم الزمنُ تضاءَلَت هذه الشكوك، وصار المستشرقون أقربَ إلى التسليم بموثوقية القرآن.

وفي الماضي اتُّهمت بعضُ الجماعات في العالم الإسلاميّ بأن لديهم أفكاراً أو أقوالاً تَمَسُّ بموثوقية القرآن، ولكنْ في العصر الحاضر فإنه لا أحدَ من المسلمين يَجرؤ على قولِ أنّ في القرآن نقصاً أو زيادةً أو تعديلاً عما كان عليه عند موت الرسول صلى الله عليه وسلم، وحتى الشيعة الآن يُنكرون اتّهامَهم بذلك.

وبالإضافة إلى ذلك فإنه لم يوجَد حتى الآن كشفٌ علميٌّ يُناقض نصًّا في القرآن[١].

وقبل أكثرَ من ثلاثين سنة كان الطبيبُ الفرنسيّ موريس بوكاي Dr. Maurice Bucaille يُقارِن بين (Bible) والقرآن والعلم الحديث، فدَهش؛ لأنه بقدْرِ ما رأى في (Bible) من مناقَضاتٍ للعقل المطلَق، ومنافاةٍ للواقع، وأوهامٍ عن الكون والحياة

كانت سائدةً في الماضي، ومخالَفات للكشوف العلمية الحديثة، لم يجِدْ في القرآن شيئاً من ذلك، بالرغم من أنّ القرآن تعرَّضَ في جُزءٍ كبير منه لموضوعاتٍ من علم الطبيعة وعلم الحياة، بل إنه كان عندما يتعرَّضُ للموضوعات التي تعرَّض لها (Bible) والتي لابَستْها الأوهامُ والخرافات يَتفادَى بصورةٍ ظاهرة وجوهَ النقد التي وُجّهت للـ (Bible) في الموضوع[٣٩].

بعبارة أُخرى لا يوجَدُ شخصٌ يدَّعي أو يُدَّعَى له أنه مُسلم وفي الوقت نفسِه يصرِّحُ بشكّه في موثوقية القرآن.

والأمرُ مختلف بالنسبة لـ (Bible)؛ إنه يمكن بالنسبة لـ (Bible) أن يدّعيَ شخصٌ أنه مسيحيّ أو يهوديّ وفي الوقت نفسِه يصرِّحُ بأنّ جُزءًا من الكتاب المقدّس (Bible) من عمَلِ البشر، أو أنّ الأنبياءَ المذكورين - بما فيهم إبراهيمُ وموسى - ليسوا شخصياتٍ تاريخية.

فإمّا أن يكون المسلمون كلُّهم أصوليين بالمعنى القاموسيّ للاصطلاح (Fundamentals)، أو أن لا يكون الإسلامُ أصوليا!.

* * * * * *

قُرنت الأصوليةُ في كثيرٍ من الأحيان بالتعصُّب والعُدوانية والاستعداد لاستعمال العنف، فأصبح هذا الاصطلاحُ يُعطِي كلَّ هذه الإيحاءات، ولذلك فإنّنا نرفُض تسميةَ الإسلام بالإسلام الأصوليّ، لاسيَّما وأننا حينما نُقارِن بين من يَصفون الإسلام بالأصوليّ نراهم لا يَتفقون في هذا الوصف على مفهوم واحد، بل يَعنِي كلٌّ منهم لوناً في طيفٍ عريض من الألوان والتفسيرات المختلفة، بل المناقضة للإسلام، لا نُنكر أنه يوجَد بين المسلمين متطرِّفون أو متشدِّدون - كما هو الشأنُ في جميع الديانات - ولكنَّ التطرّفَ والغلوَّ مناقِضٌ لسمة الإسلام الأساسية: (الوسطية والاعتدال)[١].

وفَوْرَ غياب «الشيوعية» عدوّ الرأسمالية «الأحمر»، رشَّح الغربُ «الإسلام» عدوّاً بديلا وسماه «العدوَّ الأخضر»، (كان أولُ تصريح مُعلَن بذلك الترشيح قد صدر عن الأمين العامّ لحلْف الأطلسي)، ومنذُ ذلك الوقت بدأت التهيئةُ لحَرب باردة بديلة، «الرأسماليةُ الغربية» في مواجهة «الإسلام»، وبرَزَ من وقت مبكِّر من مظاهر هذه الحرب قرنُ الإسلام بـ«الأصولية» و«العنف»؛ ففي النصف الأوّل من العَقْد الأخير للقرن المنصرم كانت أوروبا كلُّها تشاهدُ فيلم «الإرهاب في سبيل الله»، وكانت أمريكا تشاهدُ الفيلم الوثائقي «الجهاد في أمريكا»[٢].

يقول محمد أسد: (إنّ كثيرًا من خبرات الحضارة الغربية التاريخية موسومٌ بعِداء عميقٍ للإسلام، وإلى حدٍّ مّا فإنّ ذلك موروثٌ من التراث الأوروبيّ[١١].

ولكنْ لماذا يتَخِذ الغربُ الإسلامَ عدوًّا له؟ لا أحَدَ يمكن أن يقول إنّ العالَم الإسلاميّ الذي وصَفه وزيرُ الخارجية الهنديُّ بأنه: (لا حول له ولا قوة) يمكِنُ أن يشكِّل في الحاضر أو المستقبل أيَّ تهديدٍ للغرب؛ إنّ العامل الأهمَّ في هذه العداوةِ عاملٌ ثقافيّ[٢٩].

الغربيون يعتقدون أنّ تفوُّقَهم العرقيَّ حقيقةٌ واقعة، وكان احتقارُهم لغيرِ الأوروبيين أحدَ المظاهر البارزة للحضارة الغربية، وهذا وحْدَه على كلِّ حالٍ ليس كافيا لبيان شعورِهم تجاهَ الإسلام.

فهنا – وهنا فقط – يَظهرُ أنّ الموقف الغربيَّ تجاهَ الإسلام ليس مجرَّدَ كُرهٍ أو عدم اهتمام – كما هو الحالُ بالنسبة للأديان والثقافات الأخرى – بل هو في الغالبِ كُرهٌ عميقٌ في الجذور، يصدُر عن تعصُّب شديد، وهو ليس فكريًّا فحسب بل هو يحملُ صبغةً عاطفية حادّة، قد لا يقبَلُ الغرب تعاليمَ بُوذا أو الفلسفةَ الهندوسية، لكنه يُحافظ دائماً على موقف عقليّ متَّزن تجاهَ هذين النظامين، ولكنْ حالما يَلتفتُ للإسلام فإنّ التوازن يضطربُ ويتسَلَّلُ محَلَّهُ التحيُّز الطائفيّ[١١].

وردُّ فعل الغرب تُجاهَه لا يكون عادة عقلانيا، وإنما يكون دائمًا عاطفةً سَلبية عارِمة، وهذا يُفسِّر سرعةَ تقبُّل الرأي العامّ في الغرب لفكرة ربط الإسلام بالعُنف والعُدوانية والإرهاب، ويُفسِّـر كيف أنّ بلداً مثل السـويد استَحقَّت بأن تَعُدَّها تقارير U.E.M.C الصادرةُ بعد ثمانية أشهرٍ من حادث ١١ سبتمبر ضمْنَ أربع دول أوربية كانت الأبرزَ دوراً في موجة العُنف التي تعرضـت لها الأقلياتُ الإسـلامية، مع أنّ السويد تصنَّف عـادةً بأنها أكثرُ بلدان الغرب تقدُّمـاً فيما يتعلَّقُ بحقوق الإنسـان واحترام الحريات العامة، وأكثرُها تسامحاً تُجاهَ الأقليات والأجانب.

ويزيـدُ هذا الشـعورَ حِدّةً عـدَمُ ثقة الغرب بأنه يملكُ أسـبابَ النصـر في معرَكته الثقافية ضدَّ الإسلام، وتجارِبُه التاريخيةُ لا تُشجِّعُه على مثل هذه الثقة[٢٩].

يقول محمد أسـد: (كانت الحملاتُ الصـليبية ضـدَّ العالم الإسـلاميّ أنتجَتْ أعمقَ وأدْومَ الانطباعاتِ على النفس العامة الأوروبية.

الشـرُّ الذي أحدثتْهُ الحملاتُ الصليبية كان أوّلاً وقبل كلّ شيءٍ شرًّا ثقافيّا، وقد نشأ تسمُّمُ العقل الأوروبيّ ضدَّ العالم الإسلامي عامّةً من خلال تضليلٍ متعمَّد من الكنيسة ضدَّ تعاليم الإسلام.

مع أنّ الشـعورَ الدينيَّ الـذي كان من جذورِ العِداء الأوروبيّ للإسـلام قد تَركَ مكانَـهُ – بوجهـة نظرٍ أكثرَ ماديةً للحياة – فإنّ هذا العِداء القديم لا يزال باقياً بصـفته عاملا لا شـعوريا في عقل الرجل الغربـيّ، وبالطبع فإنّ درجةَ هذا العِداء تختلفُ من فردٍ إلى فرد، ولكنّ وجودَهُ لا يمكن إنكارُه.

وروحُ الحملات الصـليبية بشـكْلٍ مصغَّر – على كلّ حال – لا تزال تتسكَّعُ فوقَ الغرب، وتؤثِّرُ في نظرته إلى العالم المسلِم وكلِّ ما يتعلق بالإسلام)[١١].

أما بخُصـوص أمريكا فيُوجَد دافعٌ مسـتمَدّ من الإيمان بنصـوصٍ دينية، يُصـوِّرُه الرئيس الأمريكيّ الأسـبق جيمي كارتر – بعد أن أشـار إلى معتقداتِ الفكر الدينيّ

المتطـرِّف والمتنامـي في أمريـكا – بقولـه: «وانتَقل تأثـيرُ معتقدات هـذه الطائفة إلى سياسـاتِ الإدارة الأمريكية بصـورةٍ تدعو للقلق»، وذكر بأنّ: «تحقيق هذه المعتقدات يُعتبر مسئوليةً شخصية لدى المؤمنين بها لا بد لهم من الوفاء بها»، وأضاف بأن: «من أبرز أجندة المؤمنين بهذه المعتقدات الدعوة للحرب في الشرق الأوسط ضدّ الإسلام، والدعوة ليأخذ اليهودُ جميعَ الأرض المقدسة ويَطرُدوا غيرَهم»[٤٣].

ولم يكن غريباً في ظلِّ هذه الثقافة أن تُولَد الحركةُ المحافظة التي سُمّيت فيما بعدُ بالأصـولية Fundamentalism، هذه الحركةُ التـي توجَدُ جذورُها في الحركة الألفية التي ظهرت في الثلاثينيات والأربعينيات من القرن التاسعَ عشر، وقد أَكَّد نموَّ الحركة الأصـولية مواجهتُها للتحدِّيات الناشـئة عـن المدّ المتنامـي للمهاجرين الكاثوليك، وشُيوعُ أفكارِ النقد الليبرالي للكتاب المقدَّس في الثمانينيات والتسعينيات من القرن التاسـعَ عشـر، وبَعد الحربِ العالمية الثانية عزَّزَ التحدِّي الشيوعيُّ هذه الحركة، ولكنْ حتـى بعد انهيارِ الاتحاد السـوفييتي ظلَّت الحركةُ تنمو وتزيد حتـى قيل إنّ المذهب الديني الذي يُسنِدها هو الأسرعُ انتشاراً في الولايات المتحدة الأمريكية.

وقـد أظهـرت دراسـةٌ أُجرِيـت في عـام ١٩٧٩م على سـبعين من أَلمعِ الكتَّاب الأمريكيين المعاصرين أنّ حوالي ٢٥٪ منهم من المحافظين الجُدُد.

ويتجـاوز تأثيرُ هـؤلاء على الرأي العام نسـبتَهم نظـراً لتميُّزِهم بالحماس لنشـر أفكارهم.

ويلخِّصـ Clarke و Halper الخطـوطَ الرئيسـة لتفكـير المحافظـين الجـدُد في ثلاثة أمور:

١ / الاعتقاد المبنيّ على أسـاسٍ ديني، «أنّ المقياس الصحيح للخلُق السياسيّ هو مدى الرغبة والعزم في مكافحة الخير (الذي يمثلونه) للشرّ».

٢ / التأكيـد علـى أنّ مـا يجـب أن تَعتمد عليه العلاقـاتُ بين الدول هـو القوةُ

العسكرية والعزيمةُ على استعمالها.

٣/ التركيز في البداية على الشـرق الأوسط، والإسـلام العالميّ كتهديدٍ أساسيّ لمصالح أمريكا في الخارج.

ولم يكـن غريباً – في ظلِّ ثقافة الواسـب التي ظلَّتْ رافداً مهمًّا للثقافة الأمريكية بوجهٍ عام – أن تظلَّ الولاياتُ المتحدة بعدَ انتهاء حروب التوسُّـع في الداخل عاجزةً عن مقاومة الدافع للحركات العُدوانية ضدَّ الدول الأخرى.

إنّ مفكِّري النهضـة الأوربية ومفكِّري الثورة الفرنسية قد نجحوا في خلْقِ شعاراتٍ أصـبحت تردِّدها شـعوبُ أوروبا وأمريكا عن حرية الإنسـان، وحقوقه، والمساواة بين الناس أمامَ القانون، وقد طُبِّقت هذه الشـعاراتُ عمليًّا في داخل المجتمعات الأوربية والأمريكية، وأصـبحت من أساسـيات التربية، لكنّ هذه الشـعاراتِ أخفقَتْ في أن تَفرِضَ نفسَها في علاقة الغرب مع الغير[٩].

وقبل وفاة Grace Halsell عام (٢٠٠٠م) كَتبتْ كتابَها Forcing God's Hand، كان هـذا الكتـابُ الوثائقيّ عن الأصـولية النامية بسـرعةٍ في الولايـات الـمتحدة الأمريكية، وجاء في هذا الكتاب: «أنّ جامعة أكرون أَجْرت في عام ١٩٩٦م مَسحاً عن الدين والسياسة، أظهر هذا الـمسحُ أنّ ٣١ ٪ من سكّان الولايات المتحدة الأمريكية الـمسيحيين يؤمنون أو يؤمنون بقوّة بحرب أرمجدون، وهذه الحربُ حسَب النبوءات سـتقع في الشرق الأوسط، حيث يُقتَل فيها مائتا مليون من الكفّار، ويَرتفع فيها سيْلُ الدماء حتى يبلغَ أَعِنّةَ الخيل، لـمسافةٍ تمتدّ من القدس إلى ٢٠٠ ميل».

وقـد توقّع الرئيسُ الأمريكي ريجان أن تكون الحـربُ في الجيل الذي يعيش فيه، وعبَّر عن تشوُّفِه بأن تكون في فترةِ رئاسته. (حديثه في عام ١٩٨٠ إلى جيم باركر، وفي عام ١٩٨٣م إلى Tom Dine أحدِ أعضاء لجنة الشؤون العامة الإسرائيلية الأمريكية).

وانظـر أيضـاً في خطاب الرئيس كلنتـون – أكتوبر ١٩٩٥م – أمامَ الكنيسـت في

إسـرائيل حيث قال: (إنّ إرادة الله قضَـتْ بأن تكون إسـرائيلُ - كما هي في العهد القـديم - من النيل إلى الفرات لشـعب إسـرائيل إلى الأبـد، وأنّ إرادةَ الله يجبُ أن تكون إرادتَنا).

أما الرئيس بوش فقد كرَّر التصـريحَ بأنه قَبْلَ إصدار قراراتِه يستشيرُ أباه الذي في السماء[١].

والنتيجةُ الحتمية لهذه الأصولية أنّه يوجَدُ الآن وعلى مدّة عقود سابقةٍ ملايينُ من البشـر يُسمَّوْن (اللاجئين الفلسطينيين) طُردوا من أرضِهم وبلادهم بالإرهاب الذي ظلَّتْ تُمارسُـه عصابات تُسمَّى هاجانا وشيترن وأرجون وكاخ... إلخ؛ لغرَضِ أن يَحُلَّ محلَّهم أشـتاتٌ من البشَـر قدمُوا من بلدانٍ مختلفة، كانوا في أغلَبِها يتمتَّعون بالحرية والغنـى والنفوذ، وكان الدافـعُ الوحيدُ لاختيارهم هذه الأرضَ دافعًا من الأصـولية الدينية، اعتقادَهُم أنّ ربهم قبل ثلاثة آلاف سنة وعَدَهم بأن تكون لهم الأرضُ أرضَ الميعـاد، وأن تقوم عليها دولتُهم، وهؤلاء وعصـاباتُهم الإرهابية والدُّوَلُ التي تُواصِـل الدعمَ لهم وتَعتبرُهم نقطةَ الحضـارة والتقدُّم في محيـطِ البربريّة والتخلُّفِ كلُّهم نِتاجُ الثقافة الغربية والأمريكية[٣٨].

* * * * * *

الغلوُّ في مقابل الاعتدال:

هُنـاك بعضُ الحقائق ربما يكونُ من المناسـب التذكيرُ بهـا، وإلا ما دام أنها حقائقُ فهي معروفة للجميع.

الحقيقة الأولى: أنه عندنا مصـدرٌ رسـميّ لمعرفة التصـوُّر السـليم لهـذا، ومعرفةِ الطريق السليم للعلاج، هذا المصدرُ هو القرآن الكريم، القرآنُ الكريم قد أوجد مساحة كبيرة لهذا الموضـوع، تناوله في زهاء ٧٠ موضـعًا، وعبَّر عنه بتعبيرات مختلفة أحيانًا الغلوّ، وأحيانًا الإسـراف، وأحيانًا الاعتداء، وأحيانًا الطغيان، ولكنها كلَّها تصُـبُّ في

مَعنًى واحد.

الحقيقة الثانية: أنّ الغلوَّ هو ظاهرةٌ إنسانية، في كثيرٍ من الأحيان يكون لها أكثرُ من سبب، وفي كثيرٍ من الأحيان يكون سبُبه غلوًّا من الجانب المخالف، ولكنّ الخطر في أن يكون نتيجةُ الغلو غلوًّا من الجانب المخالف؛ لأنّ هذا يوجِدُ الدخول في دائرة الحلْقة المغلَقة؛ لأنه سيُنمِّي الغلوُّ بعضه بعضًا، فلا بدّ من الانتباه لهذه الحقيقة لبحث هذا الموضوع.

الحقيقة الثالثة: أنّ الغلوَّ بحكْم الطبيعة البشرية يوجَدُ في تكوين الإنسان بحكْم طبيعته مَيْلٌ إليه، وهذا هو ما يشكِّل خطورته، ويَزيد هذه الخطورةَ أن يُصاحب الميلَ أو يكونَ أحيانًا نتيجتَهُ أو العاملَ فيه ميلٌ آخَرُ هو العُدوان، وقد نبّهَنا القرآنُ لهذا في غير موضع، فالطبيعةُ البشرية تميلُ أو تندفعُ في كثيرٍ من الأحيان إلى الإسراف في جانبٍ معيَّن؛ لأنّ قليلا من الناس يَنظر النظرةَ الشمولية، فمهْما صلَحَت النيةُ ومهما صلَحَ القصْدُ فإنه من الناحية العقلية تكونُ الطبيعة البشرية من النادرِ أن تمكِّنَ الإنسانَ من النظر إلى الحقيقة نظرةً شاملة، فللبحث في هذا الموضوع لا بدّ من ملاحظة هذا الأمر، وربما لأجْلِ هذا الأمر ظهَرتْ خطورةُ هذه الظاهرة، وهذه الظاهرةُ في خطورتها لم توجَدْ ولم تَظهر خطورتُها كما ظهَرت في العصر الحاضر، فهذا العصرُ بالرغم من أنّ الإنسانَ – لغُروره أحيانًا – يَعتقد أنه هو عصرُ النُّضْج الفكريّ والنُّضْج الخُلقيّ، لكنْ مع الأسف الشديد عند بحث هذه الظاهرةِ نَرى أنها لم تبلُغْ من الخطورة في عصرٍ من العصور مثْلَ ما بلغَتْ في هذا العصر!.

لقد عانى القرنُ الماضي ٧٠ سنة من الغلوِّ في الإيديولوجية الشيوعية، ويواجهُ الآنَ غلوًّا آخَرَ لا يَقلّ خطورة؛ إنّ الدولةَ التي تَحوز أكبرَ مخزونٍ وأشرسَهُ وأحدثَهُ من أدوات الدمار نسبةٌ كبيرةٌ من سكّانها يعتقدون أنّ خلاصَهُم في فَناء العالَم.

وهذا ليس اعتقادَ عددٍ من المهوُوسين أو فئةٍ مهووسة؛ ففي مسْحٍ للدِّين والسياسة

أَجْرته جامعةُ اكرون في عام ١٩٩٦م أظهَر أنّ ٣١٪ من البالغين المسيحيين في الولايات المتحدة يَعتقدون في معركة أرمجدون التي سيُفنَى فيها العالَم ما عدا مَن يُكتَب لهم الخلاص، والخلاصُ - كما يعتقدون - مشروطٌ بعَودةِ المسيح، وعودةُ المسيح مشروطةٌ بوجود هذه الحربِ الكونية.

هذا يمثِّل لنا خطورةَ هذه الظاهرة، وتتمثَّل طبيعةُ الخطر في الغلوّ والتطرّف، وأنه مهْما تقدَّم الإنسانُ من الناحية الفكرية أو من الناحية العلمية أو من الناحية الثقافية يبقَى لديه الميلُ إلى التطرُّف، بل ربما يزيد: ﴿إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَيَطْغَىٰٓ ۝٦ أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ﴾ [العلق: ٦-٧][٤٦].

إنّ الأصولية خطَرٌ على الحرية والسلام في العالم كلَّما ادَّعَتْ أنها بقتْلها الآلافَ من الأبرياء كانت تنفِّذُ إرادةَ الله، سواءٌ ظهَرتْ هذه الأصوليةُ تحت اسم رئيس القاعدة، أو اسم رئيس دَولة تَملك من أسلحةِ الدمار الشامل ما يَكفِي لتدمير سبعةَ عشَرَ كوكباً مثلَ كوكَبنا الأرضيّ.

وإذا افتَرضْنا أنّ الثقافةَ السعودية السائدة «أصولية» فهي «أصوليةٌ دَرْداء» أي بدون أَسْنان، فلا تُقارَن بأصوليةٍ أسنانُها «الرؤوسُ النووية» و «صواريخُ توما هوك»[١٨].

٥ ـ الحرية:

الإسلامُ في حمايته لحرية الإنسان وحقوقِه هو أرقَى وأكثرُ إنسانيةً وأبلغُ حمايةً من أيِّ نظام ثقافي آخَر، دينيّ أو علمانيّ[٢٥].

ويُعلَم بالاستقراء من أحكام الشرع أنّ حريةَ الإنسان وكرامتَهُ وحقَّهُ في الاختيار ليست أخفَّ في ميزان الشرع من ماله الذي اعتَبر العلماءُ أنّ حفظَهُ وحمايتَهُ من المقاصد الأساسية والضرورية للأحكام[٢٦].

إنّ أيَّ حقٍّ قرّرتْهُ الشريعةُ الغراءُ من الحقوق الباقية الدائمة، لا يملِكُ القانونُ إلغاءَها أو سَلْبَها الحماية[٨].

يقول M.N.Roy: (الإسلامُ ناصَر الحريّةَ والمساواةَ التي كانت في الحقيقة قد نُسيتْ على أرض الحضارات التي تَغَلَّبَ عليها، مع أنّ كثيراً من الديانات والمذاهب الأخلاقية دَعتْ إلى المساواة بين البشر فإنّ الإسلام وحدَهُ فيما يبدو وحتى الآن هو الذي نجَح في غرس هذا التصوُّر في تفكيرِ وسلوك المؤمنين به الواعِين لحقيقته)[٩].

إنّ انتهاك حرية الدين في صورته البارزة يعني أن تَمنع شخصاً من أن يؤدِّيَ فعلاً يعتقدُ أنّ دينه يُوجبه عليه، أو أن تَفرِض على شخصٍ أن يؤدِّيَ فعلا يعتقدُ أنّ دينه يحرِّمه عليه، وقد جرى العملُ في العالم الإسلاميّ – منذُ عهد النبوة وحتى العهد الحاضر، وفي مختلف أقطار العالم الإسلاميّ – على إعطاء الأقليات الدينية تحت حكْم المسلمين الحريةَ الكاملة للعبادة ووجودِ المعابد، ومُنحوا سلطةَ أن يكون لهم قوانينُهم الخاصة التي تحكُم أفرادَ الأقلية، وأن يكون لهم قضاؤهم الخاصُّ فيما يتعلَّق بما يكون بين هؤلاء الأفراد، وأن يُستثنَوْا من القانون الجنائيّ العام، بمعيارِ أنّ أيَّ فعْل مباح في ديانة الأقلية فلا يُعتبر ارتكابُه من أحدِ أفرادها جريمةً ولو كان القانونُ الجنائيُّ العامّ يَعتبِره جريمةً كشُرب الخمر مثلا.

ومن الصعْب أن يوجَد في أيِّ نظام آخَر مساحةٌ من الحرية الدينية تُعطيها السلطةُ الحاكمةُ للأقليات الدينية تُقارِب هذه المساحة.

هذا يَعني أنّ التسامح في الإسلام تُجاهَ الديانات الأُخرى قاعدةٌ عامة[٣٨].

يقول توماس أرنولد: (إنّ معاملةَ السلاطين العثمانيين لرعاياهم المسيحيين – على الأقلِّ على مدى قرنَيْن بعدَ استيلائهم على اليونان – تمثَّلت بقدْرٍ من التسامح لم تشهَدْ مثلَهُ بقيةُ أوروبا في ذلك الوقت – أتباع كالفن في هنغاريا وترانسفاليا – والموحدون في القطر الأخير فضَّلُوا طويلاً أن يكونوا تحت سلطان الأتراك من أن يقعوا تحت التعصُّب المقيت لبَيْت هابسبرج، وظلَّ بروتستانت سيلسيا ينظُرون بعيون الشَّوْق إلى الأتراك، ويُفضِّلون بسرورٍ أن يَشتَرُوا حريَّتَهم الدينية بخُضوعهم للحكم الإسلاميّ، وإلى تركيا لجأت أعدادٌ كبيرة من اليهود الأسبان فراراً من الاضطهاد في نهاية القرن الخامسَ عشر، وفي القرن السابعَ عشَر كان مكاريوس بطريقُ إنطاكية على حقٍّ في تهنئة نفسه عندما رأى الفظائعَ المرعبة للاضطهاد الذي وقع على الروس أتباع الكنيسة الأرثوذكسية على يد الكاثوليك، وعلى حقٍّ في أن يقول: «الله يُديم الإمبراطوريةَ العثمانية إلى الأبد؛ إذ يَكتفُون بأخذ الضريبة، ولا يَتدخَّلون بأيِّ صورة في أديان رعاياهم، سواءٌ كانوا مسيحيين أو نازارين أو يهود أو سامرة، في حين أنّ هؤلاء الكاثوليك الملعونين لم يَكتفُوا بأخْذ الضريبة من إخوانهم في المسيح بالرغم من رغبتهم في خدمتهم، بل سلَّطوا عليهم أعداءَ المسيح اليهودَ البُغاة، الذين لم يَسمَحوا لهم قطُّ ببناء الكنائس، أو يَتركوا لهم قسِّيساً يَعرِف أسرار الديانة»، وحتى في إيطاليا وُجد أشخاصٌ يتمنَّوْن أن يكونوا تحت سلطان الأتراك؛ ليتمتَّعُوا بالحرية والتسامح اللَّذَين حُرموا منهما تحت سلطان الحكومة المسيحية)[٩].

يُقارَنُ هذا بما صدَر في الماضي القريب من قوانينَ في فرنسا وألمانيا متعلِّقاً بتقييد حرية المرأة المسلمة (مواطنة أو مقيمة) في ارتداء الحجاب.

وكتب الرئيس الأمريكيّ الأسبق « كارتر» في كتابه (قِيَمُنا المعرَّضة للخطَر) ص ١٣٣ (الترجمة العربية): (بعد هجَمات ١١ سبتمبر بالغَت حكومةُ الولايات المتحدة الأمريكية بردِّ الفعْل، بقيامها باحتجازِ أكثر من ١٢٠٠ شخْص بريء، لم يَسبق لأحدٍ منهم مطلقاً أن أُدين بأيِّ جريمة لها علاقة بالإرهاب، واستُبقيتْ هُوياتُهم سرِّية، ولم يُعطَوا أبداً الحقَّ في سماع التُّهَم الموجَّهة إليهم، أو تلقِّيهم المشورةَ القانونية، كلُّهم تقريبًا كانوا مسلمين، ولتقْنينِ مثل هذه الإساءات للحرِّيات المدنية صدَر قانون (الوطني).

وفي العَقْد الأخير من القرن المنصرم طُبِّقت إجراءات: «الجريمة بالارتباط» و «الأدلة السرية» على المسلمين، والاستثناءُ النادر كان مثْلَ حالةِ كينية مسيحية ولكنْ زوجةُ مسلم[٣٨].

* * * * * *

الغربُ يُسرف في التمدُّح بالتحضُّر ورعايةِ القيم الإنسانية وادِّعاءِ تميُّزِه في ذلك عن بقية الشعوب، ويَصِمُ الآخَر بالتخلُّف والهمَجية، وغيابِ أو قصورِ الحرية والعدل والمساواة وحقوقِ الإنسان في المجتمعات الأخرى.

ولقد امتَزج في ثقافة «الواسب» (البروتستانتي الأبيض) الميولُ الدينية بشعورِ التفوّق الثقافيّ والعِرْقي، وامتَزج الإيمانُ بالديمقراطية والحرية والعدل والصدق بالإرث الرُّوماني وما يُعبِّر عنه من النظْرةِ الدُّونية للشعوب الأخرى، وترسَّخت عقيدةُ الحقّ في التوسع والغلبة، وشاعت في هذه الثقافة بعضُ الشعارات، مثل شعار «المصير الواضح» Manifest Destiny حتى صار لها وزنٌ عقَديّ.

ولم يكن غريباً – في ظلِّ ثقافة الواسب التي ظلَّتْ رافداً مهمًّا للثقافة الأمريكية بوجهٍ عام – أن تظلَّ الولاياتُ المتحدة بعدَ انتهاء حروب التوسُّع في الداخل عاجزةً عن مقاومة الدافع للحركات العُدوانية ضدَّ الدول الأخرى[٩].

في سنواته الأخيرة كتب ألبرت أينشتاين: (لقد رَبحنا الحربَ ولكنّا خسِرْنا السلام، لقد وُعِد العالَم بالتحرر من الخوف، ولكنّ الخوف زاد في الواقع، لقد وُعد العالم بالحرية والعدل، ولكنّنا لا نزال نَرى قُوى «الحرية» تصُبُّ النار، وتَقصف بالقنابل شُعوبا - لا لشيءٍ إلا أنها تُطالب بالحرية والعدل والاستقلال - وتَدعَمُ بقوّة السلاح الأحزابَ والأفرادَ الذين يُحقِّقون المصالح الأنانية لتلك القُوى)[٣].

لقد كشَف واقعُ الحياة حدودَ إيمان هؤلاء الأعداء وممارستِهم للقِيَم الإنسانية الكونية: العدل والحرية والمساواة والرحمة والتعامل الإنساني[٤٧].

وما الذي يدفَعُ الغربَ إلى السلوك الهمَجيّ المناقض للأخلاق والقيم الإنسانية؟ ما الذي يحمِلُه على الضغوط على بُلدان الخليج لتمنَعَ أبناءها من ممارسة حريةٍ شخصية وحقٍّ إنسانيّ في العمل الصالح الخالص النافع، تلك الحريةِ التي يمارس مثلَها أيُّ شخص في العالم، ولا تُحجَبُ عن أي مواطنٍ في دولة ديموقراطية أو ديكتاتورية؟ لا شيء إلّا مواجَهة «غزْو» الإسلام للقلوب والعقول. والغربُ بغُروره واستعلائه يَعمَى في هذا عن الحقيقة البسيطة أنّ غزْو العقول والقلوب - في عصر الاتصالات التي أسقطت كثيرًا من الحواجز - قوةٌ لا تَعتمد على أسلحةِ الدمار الشامل، وإنما على ما هو أقوى «قوة الأفكار العظيمة».

أليس من حقِّنا عند تقييم الحرب الدعائية الغربية ضدَّ البذل التطوّعيّ الإسلاميّ أن نصِفَه بأنه: ليس مجرّدَ انتهاكٍ لحرية شخصية للإنسان بل انتهاكاً لحقٍّ من حقوقه الأساسية، ولحريته في العبادة.

والإدارةُ الأمريكية - وهي تَكشِف دورها في هذا الموقف المشين مغتبطةً به - لم تُبالِ بالتناقُض الصارخ بين هذا الموقف وبين ما يَرتفع به ضجيجُها عن: الحرية، والعدل، ودولة القانون، وحقوق الإنسان، كما لم تُبالِ بخزْي الهزيمة الأخلاقية التي تُجلِّلُها وهي تدمِّرُ - ظلمًا وعدوانا - بناءً إنسانيًّا خيريًّا عالميًّا بنَتْه المؤسّساتُ الخيرية الإسلامية.

إنّ البـذل التطوعيّ في سـبيل النفع العامّ في جانب الإنسـان المسـلم ليس فقط وسيلةً للإرضـاء النفسيّ، ومِن ثَمّ تلبيةً لحاجة طبيعية للإنسان السويّ، بل هو عبادةٌ وشَوقٌ إلى رضى الله، وتلبيةٌ لنداءٍ مُلحٍّ من الضمير والوجدان.

وهذا يَعني أنّ أيَّ تحديدٍ لفُرصـة الإنسـان المسلم في ممارسة البذل التطوعيّ للنفع العام لن يكون فقط مجرَّدَ انتهاك للحرية الشخصـية والمدنية بل انتهاكًا لحقِّ الإنسان في حرية العبادة، وحرية الضمير[٢].

* * * * * *

نلاحـظ أنّ حريـة التعبير – ككُلّ الحريـات – قابلةٌ للنسـبية والغموض، وعندما نحكِّـمُ العقل والعدل، أو بعبارة أخرى التفكير العقلانيّ والأسـاس الأخلاقيّ: هل القولُ بحرية التعبير كقيمةٍ كونية وحقٍّ من حقوق الإنسان يَعني أنها حريةٌ «مطلَقة» لا قيدَ عليها؟، هل وُجد مِن قَبْلُ في أيِّ زمان وفي أيِّ مكان مَن يَعتبر حريةَ التعبير قيمةً كونيـة «لا قيود» عليهـا؟، هل يَعتبرُها كذلك ويَنحازُ إليها حتى ولو ظهَرت في صـفةِ عُدوان علـى الآخَرين وحرياتهم وقِيَمهم؟، هل يَعتبرُهـا كذلك لو ظهَرت في إعلان البائع عن سـلعةٍ يسوِّقها إعلانُه بالكذب والخداع والغشّ وتضليلِ المستهلِكين؟، هل نتوقَّـع أن تُعتبَر كذلك قيمةً مطلقة عندما كانت المناداةُ بالحرية والمسـاواة والإخاء في ذَروتها بعد الثورة الفرنسـية حتى عندما كانت مدام «رولان» تُخاطِب الحرية وهي في طريقِها إلى المقصـلة بقولها: «أيتها الحرية، كم من الجرائم تُرتكَب باسـمك»؟، هل إنّ تقييدَ حرية التعبير بـ«عدم المسـاس بالمقدَّسـات، أو الجهر بما يوجِب الحكْمَ بالردة في الشرع» انتهاكٌ لحقٍّ من حقوق الإنسان؟، هل يمكن أن نجِدَ الإجابةَ فيما هو واقع؟.

لو افتُرض أنّ القارئ وصَـل إلى الاقتناع بما سبَق، لكان من الطبيعيّ أن يَثُور لديه سؤالان:

الأول: إلى أيّ مدًى يمكن عقلاً وعدلاً وواقعاً تقييدُ حرية التعبير؟

والثاني: مَن له سلطةُ هذا التقييد؟

للإجابة على السؤال الأول، فمن المناسب أن نُلاحظ أوّلاً أنّ حريةَ التعبير ككُلّ الحريات قابلةٌ للنسبية والغموض، وقد يُساعد على جِلائها مفهومُ الاصطلاح المقابل: «الطاعة»، فالحريةُ والطاعةُ وجهان لعملةٍ واحدة؛ فحيثُ تحكُم الطاعة لا توجَد الحرية، وربما يتّضِح ذلك أكثرَ في إجابة السؤال الثاني.

وفيما يتعلَّق بالسؤال الثاني: مَن له الحقُّ في تقييد حرية التعبير؟ بالطبع فإنّ الإجابة على هذا السؤال بشُمولٍ ليست ممكنةً في هذا المجال إن كانت ممكنةً في مجال آخَر، ولكنْ لنستحضِر في الذهن الأنظمةَ الديموقراطية، ففي هذه الأنظمة تكون الجهةُ التشريعية (البرلمان) لها سلطةٌ عُليا في الأمر والنهي، ومن أفراد هذه السلطة: سلطة «تقييد الحريات» التي تنُصّ عليها وثيقةُ حقوق الإنسان، بما فيها حرية التعبير، وقد تُبالِغ الأنظمةُ الديموقراطية في وصْف هذه السلطة العليا، كما في المَثَل الإنجليزيّ المشهور «الملكُ مع البرلمان يَستطيعون أن يَعملوا أيَّ شيء سوى أن يحوِّلُوا الرجلَ إلى إمرأةٍ أو المرأةَ إلى رجل».

لكنَّ هذه السلطةَ في الحقيقة ليست على إطلاقها؛ فقد يُعتَرض على بعض التشريعات بأنها مخالفةٌ للدستور، وإذاً فالحَكَمُ الأخيرُ – أو السلطةُ الحقيقية في «التقييد» – للدستور (الذي وافقَت عليه الأمةُ بأغلبيَّتِها عند الاستفتاء العام عليه)، وهي طاعةٌ «مُطْلقة» له.

ولا يوجَد في العالم من يدّعِي أنّ من حقه أن: «يقول ما في نفسه، وأن يعبِّر عما في رُوحه، ويكتُبَ ويتحدَّثَ ويرفعَ صوته عالياً بما يريدُه» بدون قيد، أو أنّ هذا من حقوقه التي تضمَّنتْها وثيقةُ الإعلان العالميّ لحقوق الإنسان، ولو وُجِد مَن يدّعِي ذلك لما قَبِلَه منه أحد، وأنه لم يوجَد في واقع الحياة تطبيقٌ لمثل هذه الدّعوى.

ويتضِحُ هذا المعنى أكثرَ عند المقارنة بالنظام الإسلاميّ، فالنظامُ الإسلاميّ –

ككُلّ الأنظمة – يَفرضُ في حالاتٍ معيّنة طاعةَ المخلوق للمخلوق، مثل: طاعة الزوجة لزوجها، والولد لوالدَيْه، والرعية لوليِّ الأمر، ولكنَّ كلَّ هؤلاء طاعتُهم «غير مطلَقة»؛ لأنّ الطاعةَ المطلقةَ في الإسلام من خصائص الألوهية، فدعواها لغير الله «شركٌ» في الطاعة، يَعني أنّ طاعةَ المخلوق في الإسلام دائما «مقيَّدة» وليست «مطلقة»، على عكْس ما رأَيْنا بالنسبة للدستور في مواجَهة الخاضعين له في النظُم الديموقراطية، ففي الإسلام طاعةُ المخلوق المفروضةُ – سواءٌ الولد لوالديه، أو الرعية للحاكم – طاعةٌ «مقيَّدة» في «المعروف»، وهذا المعيارُ استُعمل في القرآن في تسعةٍ وثلاثين موضعا، مما يَعني أنه معيارٌ «مرِن» ولكنّه «منضبط»، قال تعالى في مخاطبة الرسول صلى الله عليه وسلم في بيعة النساء: ﴿وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾ [الممتحنة: ١٢]، علّق المفسِّر المشهور ابن زيد (توفي عام ١٨٢هـ) على هذا الجزء من الآية الكريمة بقوله: محمدٌ صلى الله عليه وسلم نبيُّ الله وخيرتُه من خلْقه ومع ذلك فلم يقُل الله ﴿وَلَا يَعْصِينَكَ﴾ ويترك حتى قال: ﴿فِي مَعْرُوفٍ﴾، فكيف لغيره صلى الله عليه وسلم أن يدَّعي أنه يُطاع في غير المعروف (راجع الطبري في تفسير هذه الآية)، وفي الآية الكريمة الأخرى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ﴾ [النساء: ٥٩]؛ فالآيةُ الكريمة تَفترضُ إمكانيةَ المنازعة بين وليِّ الأمر ومَن يَحْكُمه، في شأنِ أمْرٍ أَمَرَ به، ويشمَلُ ذلك التنازعَ في اتّصاف الأمر بصفة المعروف، والمنازعةُ هنا – والله أعلم – إنما تكونُ بعد المراجعة، مما يَعني قابليةَ كلِّ أمْرٍ من أوامر وليِّ الأمر للمراجعة – كما اختار ذلك ابنُ عاشور في تفسيره لهذه الآية – تحت شرط «في المعروف»، وتَهدي الآيةُ الكريمة إلى طريقةِ العلاج، وهو تحكيمُ القرآن والسنة الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وبهذه المناسبة فيُمكن للقارئ إعادةُ التأمُّل: أيُّ النظامَيْن الثقافيَّين أكثرُ تحضُّراً وتقدُّما، وإنسانيةً وحماية لكرامة الإنسان وحريته، وأولى بالدعوة لتبنِّيه والدفاع عنه؟، وليتذكَّرِ القارئُ أننا نتحدَّثُ عن الأنظمة ونُقارِن بينها، ولا نتحدَّثُ عن التطبيقات

التـي تحـدُث في ظلِّها، هنا أو هناك، وعندما نتحدَّثُ هنا عن الإسـلام فإنما نقصِـدُ به جانبَه «الدنيوي» أيْ تنظيمَه لطريقة الحياة.

وعندما تَسـتعيد الذاكرة أنّ المسلمين يؤمنون بأنّ الله وحده المستحقُّ منهم لغاية الخضوع والاستسلام، وغايةِ الحبّ والتعلُّق، وأنه سبحانه وحدَهُ الذي إن ذكرَهُ المؤمن وَجِـلَ قلبُه وتملَّكهُ الشـعورُ بما يجـب له من توقير وإجلال، وأنهـم لا يكونون مؤمنين إلا إذا كان الرسـولُ صلى الله عليه وسـلم أحبَّ إلى أحدِهم من نفسه وولَده ووالده والناسِ أجمعين، وأنه أُرسـل رحمةً لنـا، وكان عزيزاً عليه ما يُعنتُنـا، حريصٌ علينا، رؤوفٌ رحيـمٌ بنا، وأنّ الذين يؤذون الله ورسـولَهُ لهم عـذابٌ أليم في الدنيا والآخرة، ويَعْرِفـون أنّ القرآن كلامُ الله لاريبَ فيه، ولا يأتيه الباطلُ من بين يديه ولا من خلفه، وأنه لو أُنزل على جبل لرأيته خاشعاً متصدِّعاً من خشية الله، ﴿وَلَوْ أَنَّ قُرْءَانًا سُيِّرَتْ بِهِ ٱلْجِبَالُ أَوْ قُطِّعَتْ بِهِ ٱلْأَرْضُ أَوْ كُلِّمَ بِهِ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ [الرعد: ٣١]: لكان هذا القرآن.

فالاعـترافُ بحقوقهـم وحرياتهم يمنَعُ التسـامحَ مـع أيِّ تعاملٍ مـع هذه الذوات المقدّسة بما يخالفُ الأدبَ الواجبَ لها والوقار.

ومن الطبيعيّ أن يشعُر المسلمون بأنهم يُؤذَون نفسيًّا بالعُدوان في التعامل السَّلبيّ مع الثوابت والمقدَّسات أكثرَ مما يتأذَّوْن جسمانيًّا أو ماليًّا بالعُدوان على الجسم والمال، ويَعتقدون أنّ حقَّهم في عدم التسامح مع أيِّ انتهاكٍ لما ذُكر لا يَقِلُّ عن حقِّهم في عدم التسامح مع أي انتهاكٍ لحقوقهم أو حرياتهم الأُخرى المقرّرة في الإعلان العالميّ لحقوق الإنسان.

والحقيقةُ التي يَغفُلُ عنها الكثيرُ أنّ الله قد حَظَرَ على المسـلم الاسـتماعَ باختيارٍ ورضًى لمن يَخوضون في آيات الله، قال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَـٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَـٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾ [الأنعام: ٦٨]، وقال تعـالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَـٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَـٰتِ

ٱللَّهِ يُكۡفَرُ بِهَا وَيُسۡتَهۡزَأُ بِهَا فَلَا تَقۡعُدُواْ مَعَهُمۡ حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيۡرِهِۦٓۚ إِنَّكُمۡ إِذٗا مِّثۡلُهُمۡ ﴾ [النساء: ١٤٠]، والمقصود بـ «الخوض في آيات الله» هنا معنًى واسعٌ يشمَل: «الوقوع في النبي صلى الله عليه وسلم، والقرآن، وسبِّه والاستهزاءِ به».

وإذا كان المسلمُ - بالتعرُّض لهذا الوعيد والإنذار الذي تَرتعِدُ منه القلوبُ وتمتلئ من الخشية والفَرَق - لا يملكُ إلا الانصياعَ لحكم الله - فلا يَقعُدُ بدونِ إنكارٍ بقلبه ولسانه في مجلسٍ «حقيقيّ أو افتراضيّ» يُخاض فيه في آيات الله، وتُقال فيه قَولةُ الكفر، ولا يتردَّدُ بعضُ حاضريه من الجهر بما يُحكَم عليه بالردة - أفلا يكون من باب أولى أن يُحظَر على المسلمين أن يتسامحوا في سلطانهم بالاستماع اختيارًا إلى مَن يجهر بقولة الكفر، وما يوجِب الردة والكفرَ بعد الإسلام؟.

لا أحدَ يقول بأنّ سلوك قاطع الطريق يمكنُ أن يُبرَّر بأنه ممارسةٌ للحرية الشخصية، قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ ﴾ الآية [المائدة: ٣٣]، فمَن أحقُّ بهذه الصفة «محاربة الله» و «السعي للإفساد في الأرض»؟ قاطعُ الطريق الذي ضررُه على المجتمع محدودٌ بالزمان والمكان والأشخاص المتضرِّرين؟ أم مَن يَرمي بنواتجه في بُحيرة المجتمع الهادئة التي يُرفرِف عليها السلام، فيُثيرُ في المجتمع عواملَ البغضاء والكراهيَة والنزاع؟، مثلُ مَن يُحارِب الله ويَسعى في الأرض الفساد بالتعاملِ السلبيّ مع الثوابت والمقدَّسات على نحوِ ما وُصف.

كم مرّة رأينا الوفود من السياسيِّين والاجتماعيِّين والتربويِّين وغيرِهم يأتون للمملكة ليُقنعوها بعدم العقاب على الرِّدّة بحجة «حرية الرأي والتعبير والضمير والمعتقد»، ونَرى إخوانَنا من الخاصّة وليس العامة تَرتجف الأرضُ تحت أقدامِهم، وتَرتعش أفئدتُهم ويَتصبَّبُ العرَق من جباهِهم شاعِرين بالحَرَج أن لا يتمكَّنوا من مواجهة هذا الهجوم، لم يُدرك هؤلاء الإخوةُ أنّ هجومَ عدوِّهم لا تَدعمُه قوة حجةٍ

وبرهان؛ إذ لا يَستند إلى قاعدةٍ قانونية معترَفٍ بها، أو إلى محاكَمةٍ منطقية سليمة، أو إلى أساسٍ خُلُقي.

فبأيِّ عقلٍ أو عدْلٍ يُطلَبُ من مجتمَع مسلم كلُّ أفراده مسلمون بأن يتسامحوا مع طارئٍ من بني جلدتهم أو غيرهم – ممن حُرِم فضيلةَ التواضع الفكريّ وخلا صدرُه إلا مِن «كِبْرٍ ما هو ببالغِه» – بإنكارِ حقوقهم؛ اتِّكاءً على حقّ حرية التعبير[٢٥].

الرقُّ الاجتماعيّ

يحتوي عنصرين:

أولاً: حقوق المرأة

وقد استُخدم هذا المصطلَحُ وما تحته من مصطلحاتٍ لاسترقاق المرأة، ويشمل: عمَل المرأة، مساواة الرجل بالمرأة، الحجاب، تعدُّد الزوجات.

ثانيا: العمَل الخيريّ

وقع عليه الرقّ، ويشمَل: البذل التطوعيّ، الوقف، المؤسَّسات الخيريّة.

الرقُّ الاجتماعيّ

تُعَـدّ حريةُ التفكير وحريةُ التأمل من أعظم أسـباب رُقـيّ المجتمعات، والمجتمعُ السـيئ التفكير لا يُفكِّر لنفسـه وإنما يَتلقَّى، فعَمَلُه سـلبيٌّ من ناحية التفكير، ولهذا فهو لا يُميِّز بين الحقيقة والخيال، بين الحقِّ والخرافة، بين التصـوُّر الصـحيح والتصـوُّر المنحرف، هذا المجتمعُ مجتمعٌ منغلق تحكُمُه غريزةُ القطيع، لهذا فهو لا يَسمح بظهور الطاقـاتِ الطبيعية الموجودة التي خلَقها ربُّنا في الإنسـان، هـذا المجتمعُ متَلقٍّ وليس مجتمعًا فاعلا، يَسـمعُ في هذا الصّباح معلومةً فيُصـدِّقُها، ثم يَسمع في المساء معلومةً تُناقضها فيصدِّق بها، هكذا لا يُميِّز بينها. من شأنِ مثلِ هذا المجتمع أن يكون متعصِّبًا ومتشـدِّدًا لا يَسمح بحرِّية التفكير وحريةِ التأمّل، لا يملِكُه بنفسه ولا يَسمح لغيرِه أن يَملِكَه، عند التأمُّل تجِدُ تطبيقاتٍ كثيرةً في الحياة.

بالنسبة للعالم الإسلاميّ حدَث أمْرٌ غريب، فيه فرْقٌ بين ثقافتنا التقليدية السائدة الآنَ وبيْن ثقافتِنا الحقيقية التي كانت يجبُ أن تكون هي ثقافتَنا، لديه الأفكارُ القوية لكنّه ضـعيف، انهزاميّ، فلم يميِّزْ في كثيرٍ من مجتمعاته مع الأسَـف الشديد، صارت هـذه المجتمعاتُ مجتمعاتٍ إسـفنجية، تتشـبَّعُ وتتشـرَّبُ ولا تُعطِـي، ولا تُفرِّق في التصوُّرات بين ما هو صالحٌ وما هو غيرُ صالح[٤٢].

إنّ التأثيرَ الطاغيَ للحضارة الغربية – فلسفتها وقِيمها وأنماطِ عيشها – على العالم تأثيرٌ شـاملٌ وعميق، شـاملٌ من حيثُ تناولُه مختلفَ مجـالات الحياة، وعميقٌ من حيثُ وصـولُه إلى أعماق النفس البشـرية، بحيثُ يُزاحم أو يَطردُ جزئيًّا أو كليًّا القِيَمَ الثقافيةَ الأخرى ليحُلَّ محلَّها.

والعالم الإسـلاميُّ لا يُستثنَى من الخضـوع لهذا التأثير، وتأثيرُ الحضارة الغربية على المسـلمين لا يَقتصـر على أنماط العيش من المأكَل، والمسكَن، والمركَب، والمظاهرِ المادية الأخرى، بل يمتدُّ إلى العلاقات في المجتمع[٨].

كتب رينولد نيبر: (إنّ الوضعَ في الحياة الجماعية للإنسان في الوقت الحاضر يدُلُّ على أننا حطَّمْنا حياتَنا العامةَ عن طريق القُوى الجديدة والإمكانياتِ التي وضعَتْها في أيدينا المدنيةُ والتكنولوجيا، وهذه الحياةُ المحطمة التي تَظهر في بُؤسِ العالَم كلّه وقَلَقه، هي حكْمٌ تاريخيّ موضوعيّ علينا، هي حقيقةُ الموت الذي ترتَّبَ على حياة الغُرور التي تَعيشُها الأُمم والشعوب، وهي بغيرِ إيمان ليست إلا فَناء).

وقال المستشرقُ البريطاني H. A. R. Gibb: (الإسلامُ لايزال قادراً على أن يمنحَ خدمةً جُلَّى للهدف الإنساني؛ إنّ لدى الإسلام تقليداً رائعاً من التعاوُن والتفاهم بين مختلف الأعراق، لا يوجَد مجتمعٌ آخَر كالإسلام كان له مثلُ سجلِّه في النجاح في أن يوجِد في المساواة في المركز الاجتماعيّ والفُرَص في العمل والنجاح مثْلَ هذا العدد والتنوُّع من الأجناس البشرية).

وقال Arnold Toynbee في كتابه Civilization on Trial: (إنّ انعدام الطبقية في المجتمع الإسلاميّ كان واحداً من الإنجازات الأخلاقية بالغةِ الروعة للإسلام، وفي عالمنا المعاصر توجَد حاجةٌ ملحّة Crying Need للإفادة من هذه الفضيلة الإسلامية).

وقال في كتابه الآخر A Study of History: (إنّ الأخوّة الإسلامية بين مختلف الأعراق ليست مجرَّدَ دعوى نظرية، بل هي واقعٌ عمليّ في المجتمع المسلم، حيث الزّنجيّ المسلم يقِف على قدَم المساواة مع الأبيض أو الأحمر أو الأصفر، وهنا في هذا التصور النبيلِ الأخوَّةُ البشرية ليست مجرَّدَ فرضية بل حقيقةً تُثبتها اكتشافاتُ العلم الحديث؛ فالعلم الحديث يَتقبَّل إلى أدقِّ التفاصيل التصوُّرَ الإسلاميّ للوحدةالبشرية).

وجاء في الموسوعة البريطانية Encyclopaedia Britannica: (إنّ العامل الجوهريّ والأكثرَ ديناميكية في مجال الأخلاق الاجتماعية التي منَحها الإسلامُ للإنسانية هو المساواة؛ فكلُّ أعضاء المجتمع المسلم بغَضِّ النظر عن العِرق أو اللون أو المركز

الاجتماعيّ والاقتصاديّ أعضاءٌ متشاركون على قَدَم المساواة في المجتمع).

وجاء عن العالم المتديِّن مسيولو بليه الذي هو ممن أجادوا درْسَ أمور الشرق: (صان المسلمون أنفسَهُم حتى الآن من مثل خطايا الغرب الهائلة فيما يَمَسُّ رفاهيةَ طبقات العمال، وتراهم يحافظون بإخلاصٍ على النظم الباهرة التي يُسوِّي بها الإسلامُ بين الغنيّ والفقير والسيد والأجير على العموم، وليس من المبالغة أن يُقال الآن: إنّ الشعب الذي يَزعُم الأوربيون أنهم يَرغبون إصلاحَهُ هو خيرُ مثالٍ في ذلك الأمر الجوهريّ)[٩].

ويكتب جاك ماريتان: (إنّ المساواةَ الحقّة بين الناس تَجعلُ التعصُّبَ العنصريّ والطبقيّ والطائفيّ والتميُّزَ العنصريّ جرائمَ تُرتكَب في حقّ الإنسان، كما تجعلُه تهديداً قويًّا للسلام).

وكَتب أرنولد توينبي: (إذا نحن بحثنا عن العلة في تدهوُر الحضارات نجدُ أنه دائماً وبدون استثناء: الحربُ أو نظامُ الطبقات أو كلاهما)، (إنّ نظامَ الحرب ونظام الطبقات ليسا إلا انعكاساً للجانب السلبيّ من الطبيعة البشرية، والآثارُ الاجتماعية الناتجة عن هذه الطبيعة لم تضعُفْ؛ بسبَب التقدُّم المشؤوم الحديث في معرفتنا التكنولوجية، بل تعاظمَتْ وزاد خطَرُها، فأصبح نظامُ الطبقات قادراً على تفكيك روابط المجتمع بشكلٍ قاطع، كما أصبحت الحربُ قادرةً على إفناء الجنس البشريّ بأكمله).

(إنّ المشكلاتِ التي أحاطت بالحضارات الأُخرى وقهرَتْها في النهاية قد بلَغَت اليوم ذروتَها في عالمنا)[٣].

ولعلَّ من أسباب ذلك أنّ التسليمَ بالقيم الإنسانية في هذه الثقافة لا يَرتفع دائماً إلى المستوَى الأيديولوجيّ (الاعتقادي)، وإنما يَبقَى في المستوى النفعيّ ووَفْقَ مُقتضى اعتبارِ الذات، وأعنى بالأمرِ الأخير أنّ الغربَ يُسرف في التمدُّح بالتحضُّر ورعايةِ القيم الإنسانية وادِّعاءِ تميُّزِه في ذلك عن بقية الشعوب، ويَصِمُ الآخَرَ بالتخلُّف

والهمَجية، وغياب أو قصور الحرية والعدل والمساواة وحقوق الإنسان في المجتمعات الأخرى، وخلَقَ هذا الجوُّ الفكريُّ ضغطاً على الإنسان الغربيّ يَحملُه على الالتزام بتطبيقِ تلك القيم في مجتمعاته المحلية، وفي ظلِّ ظروف معينة.

وقال محمد أسد: (إننا نجدُ في التبدُّل الأساسيّ الذي تَخضعُ له الحياةُ الاجتماعية في الغرب الآنَ تلك الفلسفةَ الأخلاقية المبنيّةَ على الانتفاع تبرُز للعِيان شيئاً فشيئاً، وكلَّ الفضائل التي تتعلَّقُ مباشرةً برفاهيَة المجتمع المادِّيَّة – كالمقدرة الفنية (التكنولوجية)، والوطنية، والشعور القوميّ – هي اليومَ موضعَ المديح، ورَفْعَ قيمتها فوق ما هو معقول، بينما الفضائلُ التي ظلَّتْ تُعتَبرُ إلى اليوم من جهة قيمتها الخُلقية الخالصة كالحبّ الأبوي والعفاف تخسَرُ من قيمتها بسُرعة؛ لأنها لا تهَبُ للمجتمع فائدةً مادّيّة محسوسة)[٩].

ويرى ألبرت اينشتاين أنّ المخرَجَ هو في الإيمان بالقيم الإنسانية، أو بالعودة إلى نوع من الدِّين، ويقول: (إنّ الشخصَ المستنير من الناحية الدينية يبدُو لي كأنه رجُلٌ حرَّر نفسه – على قدر ما يستطيع – من قُيود أنانيته ورغباته الفردية، وشَغل نفسَهُ بالأفكار والمشاعر والآمالِ التي يتعلَّق بها لقيمتها التي تسمُو على ذاته)[٣].

وكتب المؤرخ الروائي الإنجليزي المشهور H. G. Wells في كتابه Outlines of The History (طبعة ١٩٢٠، صـ٣٢٦): (إنّ أعظمَ ما اجتذَب قلوبَ غالبية الناس عندما جاء محمدٌ بدين الإسلام هو فكرةُ الإله (الله)، الذي يُعنَى بالوعي الذي فُطرت عليه قلوبُهم، وبقبولهم المخلِص للإسلام ومنهاجه انفتَح أمامَهم– في عالم كان مملوءاً بعدم اليقين والزَّيْف والانقسامات المتعصّبة – بابٌ واسعٌ للأخوّة البشرية العظيمة، والمتنامية وإلى فردوس لا يحتَلُّ فيه القديسون والقساوسةُ والملوكُ المكانَ الأعلى، وإنما تتحقق فيه المساواةُ بين أتْباع الدين، بدون رمزية غامضة، أو طقوس ظلامية، أو ترانيم قسِّيسين، قدَّمَ محمدٌ تلك النظُمَ الأخلاقيةَ إلى قلوب البشرية، الإسلامُ أوجد مجتمعاً تحرَّر من

القسوةِ والاضطهادِ الاجتماعيّ إلى درجةٍ لم يبلُغْها أيُّ مجتمع من قبل).

ويقول: (إنّ الإسلام انتشر وسادَ لأنه قدَّم للإنسان أفضلَ نظام سياسيّ واجتماعيّ يمكن أن يمنحَهُ الزمان، هذا النظامُ الذي يمثل أوسعَ وأنقى وأنظفَ فكرةٍ سياسيةٍ أمكن حتى الآنَ أن تُطبَّق عملاً على الأرض)[٤١].

* * * * * *

ربما كان أسوأُ هدايا الغرب للعالم الإسلاميّ في مجال السياسة تقديسَ المكافيلية، وقبولَ المقياس المزدوج للعدل، والتسليمَ بمبادئ الغرب في العلاقات الدَّوْلية، وقد ساعد على تقبُّلِ العالم الإسلاميّ لها ضعْفُ جهاز المناعة الإسلاميّ ضدَّ هذه الشرور، وغلبةُ الشعورِ بالنقص الناشئ عن الانبهارِ بما لدى الغرب من قوَّةِ الفكر والتكنولوجيا، وبما استطاع الغربُ أن يحقِّقه داخلَ مجتمعاته من الديمقراطية، والعدالةِ الاجتماعية، والمساواة أمام القانون، بالمقارنة بما تَرزَحُ تحته مجتمعاتُ العالم الإسلاميّ - أحياناً بمساعدة الغرب - من تخلُّف، وظُلم، واستبداد، وحِرمانٍ من الحرية والعدل الاجتماعيّ والقانوني[٣].

حقوق المرأة

التشـويهُ الإعلاميّ للإسـلام في الغرب يركّز على قضـية المرأة، في حين نَرى أنّ عدد معتنقيه من النساء في أوروبا وأمريكا أضعافُ معتنقيه من الرجال[٤٧].

واستأثر موضوعُ المرأة بأغلبِ الانتقادات الموجَّهة في العصر الحاضر للإسلام[٤٨].

إنّ رعاية حقوق الإنسـان وحمايتَها أهمُّ – أو من أهمِّ – القِيَم الخُلقية في الحضـارة المعاصرة، على الأقلِّ نظريًّا، وبصرف النظر عن التطبيق الواقعيّ.

وكانت فرنسـا أوَّلَ دولةٍ أوربية تُصـدِر إعلاناً لحقوق الإنسـان عام ١٧٨٩م، وفي دسـتورها عام ١٩٤٦م أكّـدت تلك الحقوق، وأضـافت إليها حقوقـاً أُخرى، كحقّ العمل، وحق الانضمام إلى الاتحادات، وحقّ الإضراب. ولكنّ للمرأة حقوقاً هي أهمُّ لديها، أو يجبُ أن تكون أهمَّ لديها من حقّ الإضراب، أو الانضمام إلى الاتحادات، أو حتى العمل، وأَعني بذلك حقَّ المرأة في الأمومة، وفي الزواج، وفي أن يكون لها بيتٌ تكون مليكَتَهُ الراعيةَ فيه، وتؤدِّي فيه وظائفَها الطبيعية[٢٢].

١ - مُساواة الرجل بالمرأة:

في الستينات من القرن المنصرم اشتَعلت في الولايات المتحدة الأمريكية حركةُ بل ثورة «النسوية»، وقامت «المنظمة القومية للمرأة» National Organization for Women (باختصار NOW)، وصار لهذه الثورة أثرٌ عميقٌ وساحِقٌ على الساحة الثقافية الأمريكية، بل تجاوزت ذلك إلى العالم، كانت رسالتُها تحقيقَ مساواة التماثُل الكامل بين الذكر والأنثى، وبفضل استنادِها إلى قيمةٍ من أهمِّ القيم الدستورية المقدسة (المساواة) في الولايات المتحدة الأمريكية فإنه حتى المعارضون لنشاطِ ونتائج هذه الحركة ما كانوا ليَجرُؤوا على نقاش فكرة المساواة من حيث المبدأ، بل لم يكن من السهل على عقولهم أن تجِدَ المبرِّرَ المنطقيّ لمعارضة «النسوية» من حيث مبدأ المساواة الذي تَستند عليه، وكان المتوقَّعُ أن تُغيِّر هذه الثورةُ مَجرى الحياة الاجتماعية في الولايات المتحدة بصفةٍ جذرية، وفعلاً كانت وتيرةُ التغيير تتسارَع إلا أنها سُرعان ما بدأت تتراجع، وظلَّت القوانينُ الطبيعية – قوانينُ الفطرة – تَضغَط للاتّجاه المعاكس.

وكتب الزعيم الشيوعيّ جورباتشوف في البروسترويكا: (طَوالَ سنوات تاريخنا البطوليّ والشاقّ عجَزْنا عن أن نُوْليَ اهتمامًا لحقوق المرأة الخاصة، واحتياجاتها الناشئة عن دَوْرها كأمٍّ وربة منزل، ووظيفتِها التعليمية التي لا غِنى عنها بالنسبة للأطفال؛ إنّ المرأة إذ تَعمَلُ في مجال البحث العلميّ وفي مواقع البناء وفي الإنتاج والخدمات وتُشارِك في النشاط الإبداعيّ لم يَعُدْ لها وقتٌ للقيام بواجباتها اليومية في المنزل والعمَل المنزليّ وتربية الأطفال وإقامةِ جوٍّ أُسريّ طيّب، لقد اكتَشفنا أنّ كثيراً من مشاكلنا – في سلوك الأطفال والشباب وفي معنويّاتنا وثقافتِنا وفي الإنتاج – تَعُود جزئياً إلى تدَهْورِ العلاقاتِ الأسرية، والموقفِ المتراخي من المسئوليات الأُسرية، وهذه نتيجةٌ مناقضة لرغبتنا المخلِصة والمبرِّرة لسياستنا في مساواة المرأة بالرجل في كلِّ شيء، والآن في مجرى البروسترويكا بدأْنا نتغلَّب على هذا الوضع، ولهذا السبب

فإننا نُجري الآن مناقشات جادّةً – في الصحافة، وفي المنظمات العامة، وفي العمل والمنزل – بخُصوص مسألة ما يجب أن نفعل لنُسهِّل على المرأة العودةَ إلى رسالتِها النسائية البحتة)[٣٩].

* * * * * *

عبَّر القرآنُ الكريم عن مساواة الرجل بالمرأة بأبلغ عبارة وأوضحها، حيث قال تعالى عن أُولي الألباب الأبرار: ﴿ فَٱسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ ۖ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ ﴾ [آل عمران: ١٩٥]، ولا توجَدُ عبارةٌ أدقّ وأبلغُ من عبارة ﴿ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ ﴾ في الدلالة على المساواة الكاملة بين الجنسين، وقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ﴾ [الحجرات: ١٣]، فأوضح سبحانه أنّ معيارَ التفاضل بين الرجل والمرأة وبين الرجل والرجل وبين المرأة والمرأة هو التقوى، بما يَعني إلغاءَ أيِّ معيارٍ آخَر للتفاضل اعتادَ الناسُ على اعتباره للتمييز بين البشر، سواءٌ رَجَع إلى العِرق أم إلى اللون أم الجنس أم الجغرافيا، ومن البديهيّ أنّ المساواةَ في هذا المجال – أي مجال الجنس – هي مساواةُ التكامل وليست مساواةَ التماثل؛ إذ من البديهيّ وجودُ الاختلاف –وليس التماثل – بين الجنسين فسيولوجيًّا[أ]، وبيولوجيًّا[ب]، وسايكلوجيًّا[ج]، ومن مقتضى ذلك أن يكون بينهما بعضُ الاختلافات سوسيولوجيًّا[د].

(أ) يعود أصل كلمة فيزيولوجيا أو علم وظائف الأعضاء إلى اللغة الإغريقية ويتكون من شقين فيزيو ويقصد به الطبيعة أو الأصل، والجزء الآخر لوجيا وتعني العلم. ويتضمن ذلك كيف تقوم الكائنات الحية، والأجهزة العضوية، والخلايا، والجزيئات الحيوية بالوظائف الكيميائية والفيزيائية في الجهاز الحيوي.

(ب) البيولوجيا هو علم من العلوم الطبيعية يهتم بدراسة الحياة واشكالها المختلفة وكيف تتفاعل الكائنات الحية هذه مع بعضها ومع البيئة حولها، كلمة بيولوجيا باليوناني متكونة من كلمتين: بيو (βίος) يعنى حياه ولوجيا (λογία) يعنى علم أو دراسة.

(ج) سايكولوجيًا» أو سايكولوجي (باللغة الإنجليزية) psychology; أو علم النفس» هو العلم الذي يدرس الوظائف العقلية والسلوك.

(د) سوسيلوجيا (أو سوسيولوجي) إنجليزى: sociology، أو علم الاجتماع (إنجليزى: social science) هو العلم الذي يدرس المجتمعات والقوانين التي تحكم تطوُّرَه وتغيُّرَه.

ومن مظاهرِ المساواة بين الرجل والمرأة في الإسلام المساواةُ أمامَ القانون، والمساواةُ في الحريات العامة وحقوق الإنسان، والمساواةُ في المسئولية والجزاء، والمساواةُ في الأهلية القانونية، فشروطُ اكتساب هذه الأهلية في الرجل والمرأة واحدة، وتَعني هذه الأهليةُ الصلاحيةَ الكاملة لاكتساب الحقوق وتحمُّل الالتزامات.

ويلاحَظ أنّ هذا النوعَ من المساواة بين الجنسين الذي قرَّره الإسلامُ قبل أربعةَ عشرَ قرنًا لم يتحقَّق لدى الشعوب الأوربية إلا منذُ وقتٍ قصير، فحتى وقتٍ قريبٍ جدًّا كانت الكتبُ المدرسية في القانون الفرنسيّ تُمثِّل لنقص الأهلية بالمرأة في بعض الحالات.

وربما كان مثلُ هذه الحالات ما قصَده جوستاف لوبون (في كتابه حضارة العرب ص ٣٨٩) حيثُ قال: (إنّ الشريعةَ الإسلامية منَحَت الزوجاتِ اللاتي يُزعَم أنّ المسلمين لا يُعاشرونهنّ بالمعروف حقوقاً لا نجدُ مثلَها في قوانينا)، وكان الزواجُ في مثْل القانون الفرنسيّ مَصدراً لاتّحاد الذمة المالية بين الزوجين، وبموجبه تكون تصرفاتُ المرأة القانونية في مالها موقوفةً على إذن زوجها، فتُعتَبر بذلك ناقصةَ الأهلية القانونية.

بالرغم مما سبَق فقد ظلّ الاتّهامُ يوجَّه للإسلام جهلاً أو تجاهلاً بأنه يُميِّز Against Discriminate ضدّ المرأة[٤٨].

* * * * * *

بَنى بعضُ المثقفين الغربيين من وُجود بعض صوَر الإرث التي يكونُ للأنثى منها نصفُ نصيب الذكَر تصوُّراً بأنّ القاعدةَ العامة في الميراث في النظام الإسلاميّ أنّ الذكَر والأنثى حينما يكونان في درجةٍ واحدة من القرابة للمورِّث فإنّ نصيبَ الأنثى يكونُ دائماً نصفَ نصيب الذكر، بَنَوْا على ذلك أنّ هذا الوضعَ يمثِّل انتهاكًا للمساواة بين الرجل والمرأة، واستَنتَجوا من هذا التصوُّر أنّ الدافعَ إليه تمييزُ الإسلام ضدّ المرأة ونظرتُه الدُّونية لها، وصادَق كثيرٌ من المثقَّفين المسلمين على هذا التصوُّر، وشَغَلوا

أنفُسَهم بعِراكٍ فكريّ[٣٧].

هذه الشبهةُ مبنيّة على وهْم أنّ المرأةَ حينما تكونُ مع الرجل في مستوًى واحدٍ من القرابة من المورّث من ناحيةِ درجة القرابة وقوّتها (إخوة أشقاء أو لأب أو لأم) يكونُ دائماً للمرأة نصفُ نصيبِ الرجل في الميراث.

والحقُّ أنّ هذا ليس صحيحا؛ فالقرآنُ تضمَّن سبعَ حالاتٍ تكونُ فيها المرأةُ مع الرجل في مستوى واحدٍ من القرابة، من هذه الحالاتِ ثلاثٌ يكونُ للمرأة نصفُ الرجل:

١- الأولادُ حينما يكونون في مستوًى واحد من القرابة ﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِ ﴾ [النساء: ١١].

٢ - الإخوَةُ الأشقّاء أو لأب حينما يكونون في مستوًى واحد من قوّة القرابة ﴿ وَإِن كَانُوٓاْ إِخۡوَةٗ رِّجَالٗا وَنِسَآءٗ فَلِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِ ﴾ [النساء: ١٧٦].

٣ - الأبُ والأمُّ حينما ينفردان بالميراث فيكونُ للأمِّ الثلث، وللأب الباقي (الثلثان) ﴿ فَإِن لَّمۡ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٞ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُ ﴾ [النساء: ١١].

وثلاثُ حالاتٍ يكون فيها للمرأة مثلُ نصيبِ الرجل:

أ - حالات الأب والأم مع وُجود الأولاد ﴿ وَلِأَبَوَيۡهِ لِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُ ﴾ [النساء: ١١].

ب - الأخ والأخت للأم ﴿ وَإِن كَانَ رَجُلٞ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمۡرَأَةٞ وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوۡ أُخۡتٞ فَلِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُ ﴾ [النساء: ١٢].

ج - مجموعةُ الإخوة والأخوات للأم يُقسم بينهم الثلث بالسوية ﴿ فَإِن كَانُوٓاْ أَكۡثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمۡ شُرَكَآءُ فِي ٱلثُّلُثِ ﴾ [النساء: ١٢].

والحالةُ السابعة عندما يكون مع الأب والأم زوج، فهذه الحالةُ يختلف فيها الفقهاء،

فمنهم من يَرى أنّ للمرأة (الأم) نصفَ نصيب الرجل (الأب)، ومنهم من يَرى أنّ للرجل (الأب) نصفَ نصيب المرأة (الأم).

أمّا عندما يختلف مستوَى القرابة من المورِّث – سواءٌ من ناحيةِ درجة القرابة أو من ناحيةِ قوَّتها – فإنه توجَد حالاتٌ كثيرة تستأثِرُ فيها المرأةُ بالميراث دون الرجل، أو يكون نصيبُها أكبر.

إنّ انخرامَ الاطراد – بالنسبة لتنصيف نصيب المرأة في الميراث ولو في حالةٍ واحدة – يدُلُّ على أنّ الأنوثة بمجرَّدها ليست هي العاملَ في الحكم بأنّ للمرأة نصفَ نصيب الرجل في بعض الحالات، فكيف إذا انخرم الاطرادُ في ثلاث حالاتٍ من سبع، وإنما هناك عواملُ أخرى هي العواملُ التي تؤثر في اختلاف أنصبة الوارثين حتى لو كانوا كلُّهم ذكوراً أو كلُّهم إناثا، أي أنّ إعطاء المرأة نصفَ نصيب الرجل في الميراث في بعض الحالاتِ لا يَعني التمييزَ ضدَّ المرأة، أو الإخلالَ بمبدإِ المساواة في الحقوق بينها وبين الرجل.

وقد يكون من المناسب أن نقتبس في هذا السياق نصاً من غوستاف لوبون في كتابه حضارة العرب حيث يقول: (مبادئ المواريث التي نص عليها القرآن بالغة العدل والإنصاف.. ويظهر من مقابلتي بينها وبين الحقوق (القوانين) الفرنسية والإنكليزية أن الشريعة الإسلامية منحت الزوجات التي يزعم أن المسلمين لا يعاشرونهن بالمعروف حقوقاً لا نجد مثلها في قوانيننا).

ويقول في ص ٣٩٠ في الهامش: (لا يرث الأزواج والزوجات في فرنسا إلا عند عدم وجود من لهم الحق في الميراث، وفي إنكلترا على العكس يأخذ الزوج جميع التركه، أما الزوجة فتأخذ فقط النصف إذا لم يوجد أولاد، وتأخذ الحكومة الباقي، أما إذا وجد أولاد فتأخذ الزوجة الثلث ويأخذ الأولاد أو أولادهم الباقي)[٤٨].

والنظام الشائع خارجَ العالم الإسلاميّ يُعطي المورِّثَ الحقَّ في توزيع تِركتِه بين

مــن يَخلُفه من أولادِه وغيرهم وَفْق رأيه ورغبتــه، وفي الغالب – والأحكامُ تبنى على الغالب لا على النادر – أنّ المورِّث يفضِّل إيثارَ الذكور من أولاده بالميراث، إمّا بقصْد عدم خروج المال عن العائلة، أو بقصد آخَر، وهذا أمرٌ يُظهِره الواقع.

فالنظامُ الإســلاميّ يَحمي المســاواةَ بــين الذكر والأنثى، بأن يكــون لكلٍّ منهما نصــيبٌ من الإرث – يقدِّرُه العليم الحكيم – لعواملَ مختلفة، ويحصِّــنُها من أهواءِ أو رغَبات المورِّثين، ويستجيبُ بذلك لمقتضَيات المنطق والعدل، فالنظامُ الإسلاميّ كما هو ظاهرٌ يَحمي المســاواة بين الذكر والأنثى ولا يَنتهكُها، وإذًا فما بُني على الفرضــية الزائفة عن انتهاك النظام الإســلاميّ للمســاواة بين الذكــر والأنثى هو بالتالي زائفٌ وغيرُ صحيح.

وفي هــذا المثــال نَرى كيف أنّ الــرق الثقافيّ حمَل المثقفَ المســلم على العمى – حتى عن نصوصِ القرآن وعن ظواهر الواقع – أنْ تصوَّرَ أنّ القاعدة العامةَ في الميراث في الإســلام أن يكون للمرأة نصفُ نصــيب الرجل عندما يتساويان في درجة القرابة وقوّتهــا، وأنّ هذا الحكم يَنتهك مبدأ المســاواة بين الرجل والمــرأة، وأنّ هذا الانتهاكَ نتيجةُ التســليم بنقص قيمة المرأة في المجتمع عن قيمة الرجل، هذا التصــوُّر فرعٌ عن التصــوُّر العام للثقافة الغربية عن المساواة بين الرجل والمرأة، وهو أنها مساواةُ تماثُلٍ لا مساواةُ تكامل[٣٧].

٢- عملُ المرأة:

عبر العصور القديمة كان غالبُ عمل المرأة عملاً حُرّا، أمّا العملُ المأجور الذي يخطَّط وينفَّذُ تحت إشراف وسُلطة ربِّ العمل أو الرئيس الإداريّ فقد ظهر على نطاقٍ واسع مع وجود الثورة الصناعية في أوربا، حين احتاجت الصِّناعةُ إلى كثيرٍ من الأيدي العاملة الرخيصة؛ نظراً لقيام الصناعة في ظلِّ النظام الرأسماليّ الذي دافعُه وهدفُه تحقيقُ أكبرِ قدْرٍ من الربح، فدخلت المرأةُ العملَ المأجور في الصناعة، ثم في غيرها من المشاريع الرأسمالية، وقد عَملت المرأة في ظروفٍ قاسية وسيئة وظالمة، وبالرغم من دعَوات الإصلاح والدفاع عن حرية المرأة ومساواتها بالرجل إلا أنّ المرأة – وحتى الآن – في أغلب بُلدان العالم الصناعيّ لا تَزال عاجزةً عن الحصول على مساواتها بالرجل في ظُروف العمل وأَجْره، وقد بلغَت المرأةُ أعلى درجة من المساواة بالرجل في ظِلِّ النظام الشيوعيّ؛ إذ إنّ لينين بعد أن أَطلق صيحتَه: (إنَّ الأمة لا تكونُ حرّةً إذا كان نصفُ سكّانها تحت نيرِ أعمال المطبخ) دخلَت المرأة مجالاتِ العمل كلَّها تقريبًا على قَدَم المساواة مع الرجل، ونتيجةً لذلك تحمَّلَت مسئوليةَ العمل الروتيني في المصنع تحت إشرافِ وسلطة مقدّم العمل، ولم تُستثنَ من الأعمال الشاقة أو الحقيرة أو القذرة، فعملَت في حَفْر الأنفاق، وتنظيف الشوارع.

فدخولُ المرأة في سوق العمل المأجور – كما نَرى – دفع إليه تغييرٌ في قِيَم المجتمع نتيجةَ الثورة الصناعية، ثم الفلسفة الاشتراكية.

وربما كانت أهمُّ وأشملُ وأكملُ وأدوم تجربةٍ للإنسان في محاولة فَرْض مساواة التماثل بين الرجل والمرأة في الوظائف الاجتماعية تجربةَ الاتّحاد السوفيتي التي استمرَّت سبعين سنة، فبعْدَ أن أطلق الزعيمُ الشيوعيُّ لينين شعارَه الشهير «لا يتقدَّم المجتمع ونصفُه في المطبخ» خرجت المرأةُ إلى سوق العمل المأجور، فشاركت الرجلَ في عملِه على اختلاف أنواعه ومستوياته، عملَت رائدةَ فضاء، ومهندسة، وباحثةً في

مراكز البحوث، وميكانيكيةً في المصنع، وعاملةً في مواقع البناء ورصف الطرق وكنس الشوارع، حقًّا من الناحية العملية كان نصيبُ المرأة في الأعمال الشاقة والمكروهة أكثرَ من نصيبها في عمَل الياقاتِ البيضاء، ولكنها من الناحية القانونية حصَلَت على مساواة التماثل الكاملة مع الرجل في حقِّ العمل وفي شروطه.

وكان المتوقَّع أن تُغيِّر هذه الثورةُ مَجرى الحياة الاجتماعية إلا أنها سُرعان ما بدأت تتراجَع، وظلَّت القوانينُ الطبيعية – قوانين الفطرة – تضغَطُ للاتّجاه المعاكِس.

وفي السنوات الأخيرة وُجدت عدّة دراسات واستطلاعات وإحصاءات تُعبِّر عن هذا الاتجاه، على سبيل المثال في نوفمبر ٢٠٠٥م نَشرت ليندا هرشمان – وقد كانت عضواً في NOW، وبروفسورًا جامعية في دراسات المرأة – دراسةً بعنوان (العودة باتّجاه البيت)، تضمّنتْ هذه الدراسةُ أنّ نِصْفَ الإناث الأكثرِ مزايا والأفضلِ تعليمًا في الولايات المتحدة فضَّلْن البقاءَ في البيت وتربيةَ الأطفال على الخروج إلى سوق العمل، وأنّ المؤلِّفة أثناءَ إعدادها كتابَها عن «الزواج بعد ثورة النسوية» دَهِشتْ حين اكتَشفت أنّ النسوية Feminism أخفقَتْ في تحقيق أهدافها بين النُّخبة المثقفة من النساء التي كان من المفترض أن تكون الوارثَ المحافظ على المكتَسَبات الثقافية للنسوية، وأنه بالرغم من أنّ الحياة العامة تغيَّرت فإنّ الحياة الخاصة واجهَتْ عقبةً كأداءَ للتغيُّر.

وتضمَّنت الدراسةُ أنّ أرقام الإحصاءات للأمهات العاملات ظلَّت تؤكِّدُ مَيْل المرأة لاختيار البقاء في البيت، وفي الاستطلاعات كانت إجاباتُ النساء تؤكِّد الحقيقة القاطعة: (أنّ الاعتقادَ بأنّ المرأة مسؤولةٌ عن تربية الأطفال، والعمل المنزلي، بصفة عامة لم يتزعزع)، وتحت عنوان «سقوط اختيار النسوية» من الدراسة المشارِ إليها تساءَلَت بروفسور هرشمان: ما الذي يحدُث الآن؟ أغلبُ النساء يتطلَّعْن للزواج وللأمومة، ولو قاوَمْن التقاليدَ فيما يتعلق بمسؤولية المرأة كربّة بيت ومربية أولادٍ لنَشِطْن لصراع

هـذه التقاليد، ولكنّ النخبةَ من النسـاء لا يقاوِمْن التقاليد، ومـن العرائس اللواتي أَجْريتُ المقابلةَ معهن وكنّ فضَّلْن البقاءَ في البيت لم تقُل أيٌّ واحدة منهن إنّ عودتها لمسئوليات البيت غيرُ عادلة، بل كلُّهُن عبَّرْن عن أنّ العمل المنزليَّ هو العمل الطبيعيُّ للمرأة.

وكما وَصـفَت أحداهنّ من حاملاتِ الماجستير مسـتعملةً اصطلاحاتِ الإدارة: «زوجي مسؤولٌ عن تعبئة الموارد المالية، وأنا مسؤولة عن صرفها».

واستشـهدت بروفسور (هرشمان) بـ (ميرا هارت) بروفسور في مدرسة البزنس في جامعة هارفارد الذي أَجْرى مسـحًا لسـنوات ١٩٨١، ١٩٨٦، ١٩٩١ فوجَد أنّ ٣٨٪ فقط من حاملاتِ الماجستير يعمَلْن خارجَ المنزل.

كما استشـهدت بـ (رتشارد بوسنر) القاضـي في محكمة الاستئناف الفدرالية، والبروفسـور في جامعة شيكاغو، بقوله: (إنّ المقالاتِ التي ظهَرت في الصحف أخيراً عن تراجُع النسـوية تؤكِّد ما يعرِفُه كلُّ أحد – لـه علاقةٌ بكليات القانون للنخبة منذُ زمـنٍ طويل – عن اختيارِ النسـبة العاملة للإناث بالمقارنة مـع الذكور، اختيار العمل المنزليِّ عن العمل في اقتصاد السوق).

وفي ختام الدراسـة عبَّرتْ بروفسـور هرشـمان عن حسْـرتها عن النتائج المحبطة لجهود النسـوية بهذه الكلمات: (لقد مضَت النسوية شوطاً بعيداً في تدمير السقوف الزجاجية التي تحدِّد تصـوُّرات النسوية خارجَ المنزل، والآن نَرى السقوف الزجاجية يبدأ تشـكُّلُها داخلَ المنزل، مع أنّ تدميرَ السـقف الزجاجيّ الذي فوقَ رأسك أكثرُ عناء، لكن لا خيار)[٣٩].

* * * * * *

في بُلدان العالم الإسـلاميّ وبخاصـة بلدان العالم العربيّ منه يَحتلُّ الحوار تحت

عنـوان «عمل المرأة» مسـاحةً هائلة من مجـال الكلام والكتابـة، ولأوّل وهلةٍ يُخيَّل للسامع أو القارئ أنّ الحوار يـدور بين مؤيِّـد ومعـارض لعملِ المرأة أو بطالتِها (تخلّيها عن العمل اضطراراً أو اختيارا)، ولكن ما حظُّ هذا الأمر من الواقعية؟

واضحٌ أنّ عنْوَنة موضوع الحوار «بعمل المرأة» خطأٌ اصطلاحيّ، كان يُمكِن التسامحُ تُجاهَه لولا أنّ المتتبِّع لمسـاراتِ الحوار المشـار إليـه لا يشـكُّ في وجـود ضرورةٍ ملحّة وآنيـة إلى تحريـر «محل النزاع» في القضـية التي يتناولها الحـوار، وفيما يلي محاولـةٌ لذلك:

في الحوار والجدل العلميّ لابدّ في البدء من تحرير «محل النزاع»؛ ذلك لأنّ الحوار والجـدل يتنازَعُه طرفان: مؤيّدٌ ومعارِض، وينصَـبُّ فيه التأييدُ والمعارضـةُ على مَعنًى واحد، أو قضـيةٍ واحـدة، ومـا لم يكن هذا المعنى أو تلك القضـيةُ محدَّدَيْن تحديداً دقيقاً وواضـحاً متَّفقـاً عليه بين طرَفَي الحوار والجدل فإنّ الحوار في هذه الحالة يُصـبح عقيمًا غيرَ منتج، بل يُصـبح نوعاً من لغوِ الحديث، ولَغَط القول، يَصـحُّ أن يُوصـف بالوصف العامِّيّ الظريف (حوار الطرشان).

* * * * * *

الصـورةُ الغالبة والسائدة في بلدان العالم الثالث – ومنها بلدان العالم الإسلاميّ – تتجلَّى في أنّ المرأة في كثيرٍ من الأحوال تُضطرّ تحت ضغط ظروف العيش إلى تحمُّلِ نصـيبٍ كبيرٍ من العمل الشـاقّ المرهق الذي يَشـغَل كلَّ وقت يقَظتها دون أن يترك لها فيه جزءاً للراحة والاسـترخاء، فضـلاً عن المتعة والترفيه الذي تَحظَى به المرأةُ في المجتمعات الغربية مثلا.

وعلى سـبيل المثال: تمثِّل النسـاءُ في كينيا نسـبةً عالية من العاملين في الفلاحـة اليدويـة، حيث يقومُ الإنسـان بما يقوم به الحيوان أو الآلة، فتُمضِي المرأةُ وقتها (الذي لا فراغ فيه) في مُكابدةِ العمل في الأرض الشحيحة، مُتحمّلةً نصيبها من العمل فيها

ونصيبَ زوجها الذي يكونُ في الغالب قد ذهب إلى المدينة للبحث عن عملٍ أيسرَ مشقةً وأكثرَ دخلا، حيث ينجح أحيانا، ويُساهم في أحيانٍ أكثر في رفْعِ نسبةً البطالة في الإحصاءات الرسمية.

أمّا في نيبال فلا أحدَ يستطيع أن يُطبِّق قانونَ الحكومة في منع زواج البنت قبلَ سنِّ الخامسةَ عشر؛ لأنّ المرأةَ قبل هذا السنّ تكون محتاجةً للزواج من شابٍّ يحتاج إلى مَن يشاركُه في كفاح العمل في الأرض الجبلية التي لا تَكادُ تَمنحُه وزوجتَهُ من محصول البطاطس ما يكفي لأن يُبقيَهُما على قيد الحياة.

وأمّا المرأة الإندونيسية التي تقطعُ مسافة ربُع محيط الكرة الأرضية لتقومَ بعبْءِ البيت الخليجيّ جاهدةً ناصبةً لمدّة ثمانيَ عشرةَ ساعة في اليوم، فربما تَرى أنّ حجم هذا العمل ومشقتَهُ أهْونُ وأكثرُ جدوى اقتصادية من العمل المعتاد للمرأة في القُرى الإندونيسية.

مما سبَق نستخلِص أنّ المرأة في جميع العصور وفي مختلِف المجتمعات عاملةٌ وليست عاطلة، ومساهمتُها في الإنتاج – سواءٌ من الناحية الاقتصادية أو النفعية بوجه عام – لا تقِلّ عن مساهمة الرجل، بل غالباً ما يكون نصيبُها من العمل كمًّا وكيفًا أكبرَ من نصيب الرجل، وفرصتُها في الراحة عن العمل أقلَّ من فرصته.

وإذاً فقيامُ الجدل حول عمل المرأة من حيثُ هو عمل لا مَعنَى له، وقضيةُ الخلاف على «أن تعمل المرأة أو لا تعمل» لا وُجود لها.

والقضيةُ الحقيقية التي ينصَبُّ الخلافُ عليها هي «عملُ المرأة أجيرة» هل هو مطلوبٌ ومرغوب ونافع؟ ومتى وتحت أيِّ ظروف يكون ذلك؟. الحوارُ والجدل حول هذه القضية ينبغي أن ينصَبَّ على ما إذا كان بذْلُ المرأة نفسَها للعمل لقاءَ أجْرٍ أمراً مفضلا، يَنبغي تشجيعُه، ودعوةُ المرأة إليه، والعملُ على أن يُتيح المجتمعُ أوسعَ الفُرَص له، وتقييمُه عند المفاضلة والترجيح بأنه أَسْمى، وأنبل، وأكثرُ نفعا، وأكثرُ

تحقيقاً للمصلحة العامة، وأَجْدى اقتصاديًا لها وللمجتمع من عملِها الحُرّ أو عملِها في مجال الأُسرة.

العملُ المثاليّ هو ما يكون أكثرَ ملاءمةً للعامل من جميع الوجوه، فلا بدّ في الموازنةِ بين الأعمال والحكْمِ عليها أن يكون للملاءمة من شتّى الوجوه وزنُها في الترجيح والاختيار.

إنّ هذا في الحقيقة هو محَلُّ النزاع، إذا أردنا تحريرَ محَلّ النزاع.

وقصرُ الجدال على القضية محرّرةً بهذا الوصف - بالإضافة إلى أنه مُقتَضى المنطق والمحاكمة العقلية - سوف يوفِّرُ كثيراً من الوقت الضائع، والمجهودِ الذهنيّ الذي يَذهب سُدى، سوف يَجعل غايةً للجدل الذي لا نهايةَ له ولا حدود.

وفي الجدل حول «عمل المرأة أجيرة» ينبغي الانتباهُ إلى الحقائق الآتية:

أ - في العمل المأجور يبيعُ الأجير وقتَه وجُهدَه لقاءَ ثمنٍ ماديّ، أيْ يبيع جزءاً من نفسه، هذا يَعني أنّ العمل المأجور نوعٌ من الرقّ، لا أَنسى مرّةً موظفاً في إحدى الشركات كان يريد أن يُعبِّر لي عن ضغوط عملِه فقال بتأثُّرٍ ظاهر: أنا قِنّ.

ب - عملُ المرأة في الأُسرة تحت قوامةِ زوجها، وهامشُ حرية المرأة في أدائه واسعٌ أو غيرُ محدود، وصيغةُ التشاوُر فيه أظهرُ من صيغة الأمر والنهي، يُظِلُّه فَيءُ العاطفة وندَى المشاعر، وعلاقةُ المرأة بمن له القوامةُ علاقةُ المودّةِ والرحمة.

أمّا عملُ المرأة المأجور في سوق العمل فتؤدِّيه تحت قوامةِ الرئيس الإداريّ أو ربِّ العمل (ذكر أو أنثى)، وحريةُ الاختيار فيه محدودة، ولا مجالَ فيه للعاطفة الإنسانية، وإنما تَحكُمُه صرامةُ الأوامر، ويُظِلُّه جفافُ الروتين، وعلاقةُ المرأة بمن له القوامةُ علاقةُ الآمر والمأمور.

ج - عملُ المرأة في الأُسرة غايةٌ في ذاته، يُلبِّي للمرأة أشواقَها، ويحقِّقُ لها الإرضاءَ

النفسـيّ، أما عملُ المرأة المأجورُ خارجَ الأُسرة فهو وسيلةٌ للحصول على الأَجْر الذي تحتاجُه بدرجاتٍ متفاوتة؛ لتحقيق أشواقِها ورغَباتها.

أوردت مجلّةُ البنات – التي تَصـدُر بإشـراف الرئاسـة العامـة لتعليم البنات في المملكة العربية السـعودية، في عددها الرابعَ عشـرَ – خبرًا مضـمونُه أنّ شـركةَ تأمينٍ بريطانية قامت بدراسةٍ للتقييم الاقتصاديّ لعمل المرأة المتفرغة لإدارة شؤون الأُسرة، وكانت نتيجةُ الدراسـة أنّ عمل مثـلِ هذه المرأة من حيثُ الحجم يبلُغُ معدَّلَ تسـعَ عشرةَ ساعةً في اليوم، ومن حيثُ التقييم المادّيّ أثمنُ شيءٍ تملِكُه أيُّ أُسرة.

وإذا كان هـذا هـو واقـعَ عملِ المـرأة في العـالم الثالـث – ومنه العـالم العربي والإسـلاميّ – فإنّ من المحيِّر أن نَسـمع هذا الوصـفَ للمرأة «النصـف العاطل من المجتمع» يتكرَّرُ على ألسنةِ مُحترفي تقديمِ النصائح للعالم الثالث من خُبراءِ المنظمات العالمية، ولكنّ الأدعَى للحَيْرة أن نَسـمعَ ونقرأَ هذا الوصـفَ لازمةً لفظيةً في خطاب المفكِّرين والكتّاب العرب![١٤].

وفي فَضْـح تناقُض الأوربيِّين والأمريكيين في اتِّهامهم للمملكة فيما يتعلَّقُ بقضية الحرية نذكِّرُهم بالمعيار المزدوج الذي يَسـتعملونه عند تعاملهم مع هذه القضية، حيثُ يتندَّرُ المجتمع السعوديّ بقصّة السيدة السعودية التي قِيل لها: إنّ الرئيس الأمريكيّ (بوش) يُريد أن يُعطيَكِ الحريةَ في المشـاركة في القرار السياسيّ، فقالت: أوه... أوه.. يَكفيني أن يَمنحني بوش الحريّةَ عندما أَعرفُ أنّ أُخْتًا لي ذاتَ صِبْيةٍ في إفريقيا تُوشِكُ أن تموت وأطفالَها من الجوعِ أن أُنقِذَها، ويَكُفَّ عن سلْبِ حُريتي في إيصال مساعدتي لها[١٨].

٣- الحجاب:

العالم الإسـلاميُّ حينما أفاق على تخلُّفه المريع عن الغرب، وفي سـبيل البحث عن مشروعه النهضويّ، كان من الطبيعيِّ أن يَقتبس فلسفةَ القيادة في العالم المتقدِّم، وهكذا تم اختيارُ نخبة «الأيديولوجية العلمانية»، وتسـلَّمَت هذه الأيديولوجيةُ القيادةَ في مختلف المجالات: السياسـية، والاقتصـادية، والتربوية، والإعلامية، وبالرغم من عـدَم نجاح هذه القيادة في كلِّ تلك المجالات، بل بالرغم من إخفاقاتها المحزنة لأكثرَ من مائة سـنة فقد ظلَّت تحكُم العالم الإسـلاميّ باستثناء حالات نادرة، أما الإسلامُ الصحيح البريءُ من الغلوِّ المقيت فقد كانت حظوظُه في مجال القيادة ضئيلةً للغاية.

وفي المراحل التي وصَلت فيها الأيديولوجية العلمانية القائدة إلى مستوى الغلوّ لم يقتصـر الأمر على العجْز والإخفاق، بل تجاوزَه إلى كوارث التدمير، والمعاناةِ المأساوية للإنسان.

وكانت الدكتاتورية العَضُـوض في العالم الإسـلاميّ - خاصـة العالم العربيّ - تَقترن دائماً بالغلوِّ في الأيديولوجية العلمانية، وقد ساعد على ذلك أن تولِّيَها للعلمانية لم يكن نتيجةَ الإيمان بمبادئ الحرية، وقَبولِ التعددية، والاعترافِ بحقوق الإنسان كما هو الحالُ بالنسبة لعلمانية الغرب الديمقراطيّ.

وبالرغم من أنّ هذه العلمانيةَ الغالية كانت تُبدي دائماً تسامحاً تُجاهَ مَظاهر التديُّن لدى الأقليات في بلادِها، فقد كانت تتأذَّى أبلغَ الأذى من مظاهرِ التديُّن الإسلاميّ، أيْ دين الأغلبية؛ إذ كانت تَرى الإسلامَ كمنهجٍ شاملٍ للحياة مهدِّداً لوجودها، وقد حَظِيَ حجابُ المرأة المسلمة - لأسبابٍ متنوعة - بعِداءٍ صارم، أَذكُر أني قبل سنواتٍ كنتُ في زيارةٍ لبلدٍ عربيّ فراعَني أنّ الشرطيّ الحكوميّ يقِفُ على باب كلية الشريعة يَمنَعُ أيَّ طالبة تَلبس الحجابَ من دخولها!.

* * * * * *

يوجَّه الانتقادُ للإسلام بأنّ الحجاب مَظهرٌ أو رمزٌ لاضطهادِ الرجل المسلم للمرأة المسلمة، وكان من الملفت للنظَر – منذُ بداية عهد الاستعمار – تركيزُ أعداء الإسلام على الحجاب من بينِ المظاهر الإسلامية الأخرى، سواءٌ من الغربيِّين أو من المتشدِّقين بالعلمانية من المثقَّفين والحكام في العالم الإسلاميّ، وفي العشرينات من القرن العشرين كان اهتمامُ أتاتورك في تركيا ونادر شاه في أفغانستان وظاهر شاه في إيران بمنْع الحجاب واتخاذِ الإجراءات المؤلمة والعقابية في سبيل إلغائه يَطغى – ربّما – على كلِّ اهتمام آخَر، وفي السنوات الأخيرة وبالرغم من تحاشي الغرب الظهورَ داخليًّا بمظهرِ مَن يَنتهكُ الحريات الشخصية والدينية وحقوقَ الإنسان فقَد اقتَحَم الغربُ هذه العقبة، وظهَرت في بلاده وما زالت تظهَرُ أمثلةٌ على اضطهاد المسلمات، وانتهاكِ حرّيتهنّ بسبب الحجاب[٤٨].

ولم يكن يُزعِجُ هذه الأيديولوجيةَ العلمانية الغالية سوادُ سجلِّها في حقوق الإنسان، بل كان يُزعِجُها مقارنتُها بالعلمانية المعتدلة في الدُّوَل الديمقراطية، لا سيَّما أنّ تلك الدول – وإن كانت في الحقيقة لا تشعُر بانزعاج ضدَّ تسلُّط تلك الدكتاتوريات ما دام موجَّهاً ضدَّ الإسلام – هي بين حين وآخَر تُظهِر في صوَرٍ من النفاق السياسيّ إنكارَها لانتهاك الدكتاتوريات الصارخ لحقوق الإنسان، وحريّته الشخصية.

كانت تلك القُوى المتسلطة في العالم الإسلاميّ في تطبيقها للعلمانية تُبرِز مثالاً واضحاً للغلوّ الأيديولوجيّ الحقيقيّ.

في ١٧ ديسمبر (كانون الأول) ٢٠٠٣م ألقى الرئيس الفرنسيّ جاك شيراك خطاباً أمامَ أربعمائة شخصية فرنسية سياسية ودينية، أعلَن فيه تأييدَهُ لسُرعة إصدار قانونٍ يَحظُر الرموزَ الدينية في المدارس كافة، ويَسمح بتطبيق المنع في أماكنَ أخرى كمواقع العمل، لا سيّما تغطيةُ المرأة المسلمة شعرَ رأسها.

كلُّ من استَمع إلى خطاب الرئيس الفرنسيّ لا يملك إلا الشعورَ بأنّ صيغتَهُ صيغةُ

خطاب يوجَّهُ فقط في حالةٍ من حالات المواجهة لأزمةٍ تاريخية، والحالُ حقًّا أنّ الخطاب يُعبِّر عن مواجهةِ السياسة الفرنسية لتحدٍّ بالغ، لقد اضطُرّت أن تَظهَر بمظهر الغلوّ في الأيديولوجية العلمانية، وهذا المظهرُ وإن كان كما نعتقد لا يُعبِّر عن غلوٍّ حقيقيّ، إنما يُخفِي غلوًّا في قضية أخرى، إلا أنّ الغلوَّ الزائف كالغلوِّ الحقيقيّ يواجِهُ أزمةَ التناقض مع ذاته كما أشرنا سابقا.

وذكر الرئيس في خطابه أنّ هذه الإجراءاتِ عندما يصدُر بها قانون لا تتعارض مع حريةِ الدين وممارسةِ شعائره، ولا تَنتهك حقوقَ العمل، ولا تُؤثِّر في تكافُؤ الفرص أو تُؤذِي مبادئَ الحرية والمساواة والإخاء[٢٧].

من المناسب أن يَقرأ الإنسانُ هذه العباراتِ مرتبطةً بعباراتِ فتوى شيخ الأزهر في الموضوع؛ حيث يقول: (إنّ الحجاب للمرأة المسلمة فرضٌ إلهيّ، وإذا قصَّرت في أدائه حاسبَها الله على ذلك، ولكنّ المرأةَ المسلمة إذا خضَعَتْ لقانونِ دولةٍ غيرِ إسلامية يمنَعُها من ممارسة هذه الشعيرة الواجبة فإنها تكون من الناحية الشرعية في حُكْم المضطرّ)، يقصِد شيخُ الأزهر أنّ المسلم حين يُكره على الإخلال بواجبٍ دينيّ أو على ارتكاب محرَّم فإنه لا يأثم مثْلَ أن يُضطَرّ لأكل الميتة إذا لم يجدْ غيرَها وخشي الموتَ من الجوع.

لقد أبدت الإدارةُ الفرنسية سرورَها لموقف شيخ الأزهر المتسامح، ولكن لا يُظَنّ حقيقةً أنها سعيدةٌ بأن يُوصَف قانونُها بأنه يُكرِه شخصاً من الفرنسيين على عدم ممارسة شعيرةٍ من شعائر دينه يَعتقِد أنه يأثم إذا ترَكها بدون إكراه، وأنّ القانون بذلك يَنتهك حقَّ الإنسان في حرية الدين[١].

لكن ما مدى الانسجام بين النصوص السابقة؟ بالرغم من أنّ من روّاد العلمانية الأوائل مَن كان يعبِّر عن عِدائه للدين بأنه يتمنَّى شنْقَ آخرِ ملك بأمعاء آخرِ قسِّيس، إلا أنّ العلمانية ظلَّت أكثرَ من قرنين لا يُفكِّر أحدٌ من المؤمنين بها أنّ حَمْل طالبٍ

وطالبة رمزاً دينياً يُنافي العلمانية أو يُشكِّل تهديداً لها، وكان يمكن أيضاً أن يَمُرّ أكثرُ من قرنين دُون أن يَخطُر هذا المعنى ببالِ أحدٍ لولا أنّ قضيةَ غطاءِ المرأة المسلمة لشعر رأسها دخلَتْ في مجال الانتباه.

وحينما أقدم مديرُ مدرسة ثانوية على طرْد ثلاث طالبات مسلمات أصرَرْن على تغطيةِ شعورِهنّ تطوَّرت الأمورُ حتى أصدَر القضاءُ الفرنسيّ المعنِيّ بحماية القانون والدستور حكمَهُ المتضمنَ منافاةَ منْع الطالبة المسلمة من ارتداء الحجاب الشرعيّ لمبادئ الدستور، ومبادئ القانون الطبيعيّ.

ولما كان من غير المعقول حظرُ حمل الطالبة الفرنسية بعضَ الرموز الدينية – كالصليب غير ذي الحجم المبالَغ فيه بالنسبة للمسيحية، ونجمة داود بالنسبة لليهودية – كان لا بدَّ من استثنائهما، وخشيةً من الاتهام بالتحيُّز ضدَّ الإسلام فقد أُضيف إليها الحليةُ التي تَلبسُها بعضُ المسلمات وتُسمّى (يد فاطمة)، وهذا مَظهرٌ من النفاق السياسيّ الطريف؛ لأنه لا يوجَدُ وجهُ شبهٍ بين الحلية المسماة (يد فاطمة) والصليبِ بالنسبة للمسيحيين أو نجمةِ داود بالنسبة لليهود، فباستثناء عددٍ محدود من المسلمين في إقليم معيّن فإنّ المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها لم يَسمعوا عن (يد فاطمة) قبْلَ ذكرِها في خطاب الرئيس الفرنسيّ ونَقْلِ وكالات الأنباء للخطاب، لكنّ هناك نوعاً آخَر من النفاق السياسيّ الفجِّ الذي لا حظَّ له من الطرافة أو الظرافة وهو ادعاءُ بعض السياسيين الفرنسيين أنّ الدافع لحظْرِ الحجاب هو حمايةُ المرأة المسلمة من إجبارِها على ارتدائه من قِبَل مَن له سلطةٌ عليها!، ومثلُ هذا النوع من النفاق السياسيّ ادّعاءُ بعض السياسيين أنّ حجابَ المرأة المسلمة يَعوِّق اندماجَ المسلمين في المجتمع الفرنسيّ.

لقد أشرتُ فيما سبق الى أنّ التوجُّه السياسيّ الفرنسيّ ليس غلوًّا حقيقيًا في الأيديولوجية العلمانية، وإن حاول الظهورَ بهذا المظهر، وإنما يُخفِي غلوًّا من نوع آخَر

يتّصلُ بالاتجاه السّلبيّ الغربيّ ضدَّ الإسلام، وهذا الاتجاهُ تغذّيه أحيانا دوافعُ سياسية لا نريـد أن نتعرَّض لهـا الآن، لكثْرة ما كُتب حول هذا الموضـوع، لكنَّ الأمر الأكبر أهميةً في نظرنا أنّ هذا الاتجاهَ السلبيّ تُغذّيه مشاعرُ تراكمَت من الموروث الثقافيّ[٢٧].

ولم تكن فرنسـا قـطُّ في حاجةٍ إلى إصـدار القانون الذي يقيِّد اسـتعمالَ الرموز الدينية في الأماكن العامة لولا حاجتُها إلى مبرِّر سياسـيّ لمنع المسـلمات من ارتداء الحجاب[٩].

إنّ دول شـمال أوروبا ليست أضـعفَ إيماناً من فرنسا بالعلمانية، ومع ذلك يُعتقَد أنّ سـجلَّها الناصع في احترام حقوق الإنسان سيَحمِيها من مواجهة مثل هذه الأزمةِ الخُلقية التي واجهَتْها فرنسا[١].

* * * * * *

إنّ المشاعر السلبية تجاهَ الإسلام هي من القوةِ والتجذُّر في الثقافة Culture الغربية بحيثُ لا يكون من العدل أن تُعتبَر آثارُها في واقع الفكر والسـلوك الغربي المعاصـرِ دليلاً على إخفاق الثقافة الغربية بتطبيقها في مجال قَبول التعدُّدية الثقافية.

في إبريل عام ٢٠٠٥م صـدر كتابٌ رسـميّ عن السيرة الذاتية للملكة مارجريت الثانية، وقد تضـمَّنَ تصريحَ الملكة: «إننا نواجهُ هذه السنواتِ تحدِّياً من الإسلام على المسـتوى العالميّ والمستوى المحليّ، ويجب أن نواجهَ هذا التحدِّي بجدِّيّة، لقد أغفلنا هذه المواجهةَ لمدَّة طويلة بسبب تسامُحِنا وكَسَلِنا»

والواقـعُ أنه ربما لم يكن داعٍ لهذه التصـريحات ولا للإجراءات الدانمركية ضـدَّ الهجرةِ لولا وجودُ حقيقةِ أنّ الإسـلامَ صـار هو الديانةَ الثانيةَ في الدانمرك من حيث عـدَد الأتبـاع، وبالمثلِ لم تكُن فرنسـا قطُّ في حاجةٍ إلى إصـدار القانـونِ الذي يُقيِّدُ اسـتعمالَ الرُّمـوزِ الدينيـة في الأماكـنِ العامة لولا حاجتُهـا إلى مُبرِّرٍ سياسـيٍّ لمنع

المسلماتِ من ارتداء الحجاب.

وكانت الحجّةُ السياسية في حالة فرنسا وحالة الدانمرك والحالات المماثلة وجوبَ اندماج الأقلية المسلمة في الأغلبية القومية، وقبلَ خمسة قرون جرَتْ محاولةٌ أوروبية لدَمْج المسلمين الأسبان في الأغلبية المسيحية في أسبانيا، وأُصدرتْ قوانينُ لهذا الغرض، توَلَّتْ محاكمُ التفتيش تنفيذَها، ومن الصُّدَف أنّ من بين هذه القوانين قانوناً يحرِّمُ على المسلماتِ ارتداءَ الحجاب، وفشلَتْ هذه المحاولةُ التي استمرت قرناً كاملاً في تحقيق هدفها، وانتَهى الأمرُ بطَرْد المسلمين الأسبان، وأثنَى أحدُ كبار رجال الدِّين في أسبانيا على الملكة مارجرتا (زوجة الملك فيليب الثالث) بأنّ «حقْدَها المقدَّسَ الذي تُضمِرُه ضدَّ المورو (المسلمين الأسبان) كان العاملَ الفعّالَ للعمل من أجل الإنجاز الأسبانيّ الكبير»، أي طَرْد المورو الذين استَحالَ إدماجُهُم بقوَّة القانون.

ويُعبِّر عن هذه الحادثة جوستاف لوبون بسُخريّة فيقول: «وسلَكَ فيليب الثالث طريقاً وسَطا، فاكتفَى بإعلان طرْدهم في سنة ١٦١٠م، ولكنَّهُ أمَرَ بأن يُقتَلَ أكثرُهم قبلَ أن يُوفَّقُوا لترْك أسبانيا، فقُتِل ثلاثةُ أرباعهم تقريباً».

إنّ المشاعرَ السَّلبية ضدَّ الإسلام التي عبَّرتْ عنها قولا « مارجريت الثانية» ملكةُ الدنمارك في سيرتها الذاتية ما هي إلا رَجْعُ صَدًى للمشاعر السلبية ضدَّ الإسلام التي عبَّرتْ عنها فعلا «مارجرتا» الملكة الإسبانية قبلَ أربعة قرون، وهذا يَعني أنّ بعضَ الأمور الراسخةِ في ثقافة الشعوب لا تستطيعُ أن تمحُوَها القرون[٩].

لقد اهتمَّت الدكتورة كاثرن بولوك أن يكون الحجابُ موضوعَ رسالتها للدكتوراه في العلوم السياسية أمامَ جامعة تورنتو – كنَدا، وفي أثناء بحثها اطَّلعت على قدْر كبير جداً مما كُتب باللغة الإنجليزية عن الحجاب، وأَجْرت مقابلاتٍ مع مسلمات محجَّبات، واستطاعَتْ أن تُحلِّل في أُطروحتها الدوافعَ الحقيقية للنقد الموجَّه للحجاب، وصِلَتَهُ بالصراع السياسيّ والثقافيّ، وأثبتَتْ وَفْقَ منهجية علمية صارمة أنه لا صِلةَ للحجاب

باضـطهاد الرجل للمرأة، ولا بالتمييز ضدَّها وقد ظهرت هذه الأطروحة في طبعة عام ٢٠٠٣م بعنوان: Rethinking Muslim Women and Veil، وقراءةُ هذا الكتاب لا تدَعُ لذي لُبٍّ شكًّا في صحة ما انتهَتْ إليه من نتائج.

وقبـلَ ذلك فإنّ قراءة آيات القرآن التي أَسَّسـت مشـروعيةَ تغطية المرأة شـعرَها وصـدْرَها ومواضعَ الفتنة من جسدها تَهدي إلى أنّ الحجاب رمزٌ لعفّة المرأة وكرامتها، ووسـيلةٌ لحمايتها، ولا صـلةَ له باضـطهاد المـرأة أو التمييز ضـدَّها. ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ يُدۡنِينَ عَلَيۡهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّۚ ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَن يُعۡرَفۡنَ فَلَا يُؤۡذَيۡنَۗ﴾ [الأحـزاب: ٥٩]، ﴿وَقُل لِّلۡمُؤۡمِنَٰتِ يَغۡضُضۡنَ مِنۡ أَبۡصَٰرِهِنَّ وَيَحۡفَظۡنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبۡدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنۡهَاۖ وَلۡيَضۡرِبۡنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّۖ﴾ [النـور: ٣١].

وعلى كلِّ حالٍ فيَكفي لإدراك أهمية الحجاب بالنسـبة للمرأة المسـلمة الاهتمامُ الغـالي بمحاربته من قِبَلِ أعداء الإسـلام، هذا الاهتمامُ الـذي يَتجاوز حدودَ المنطق والمعقول، ويُعبِّر عن شـعورِ التعصُّـب والكراهية أكثرَ مما يُعـبِّر عن التفكير العقلانيّ المتوازن[٤٨].

٤- تعدُّد الزوجات:

ربما كانت قضيةُ تعدّد الزوجات أكثرَ القضايا التي استُخدمت في نقد التشريع الإسلاميّ.

وإذا تجاوزنا النقدَ ذا الهدف السياسيّ أو العِدائيّ للإسلام فالملاحَظ أنّ نقد هذا التنظيم نشأ ابتداءً في الغرب عند احتكاكه بالإسلام ومجتمعاته، وسرى إلى المنتسبين للإسلام من ناقصي العقل والدين، وفيما يتعلَّق بالغربيين فإنّ الأمر يَظهر تفسيرُه في الموروث الثقافيّ Culture الغربيّ المستمدِّ من التقاليد المسيحية التي تَرى أنّ الزواج في ذاته ليس مرغوبا؛ باعتباره يخفض درجةَ الإنسان في سلَّم السموِّ الروحيّ، أما بالنسبة لغير الغربيين لا سيّما من المنتسبين للإسلام فإنّ الأمر يرجِعُ إلى التقليد البَبْغائيّ، وإلى النظرِ إلى الغرب على أنه مقياسٌ للقِيَم وفلسفةِ الحياة.

بمعنى أنّ الأساس لهذا النقدِ والنظرةِ السلبية لنظام تعدُّد الزوجات ليس هو التفكيرَ العقلانيّ والموضوعيّ، والخبرةَ العملية بما يُصلِح البشر وتَسعدُ به المجتمعات، وإنما أساسُه مجرَّدُ الهوى والعاطفة الصادرَيْن عن الموروثات الثقافية.

ولو تأمّل الإنسان التنظيمَ الإسلاميّ لتعدُّد الزوجات بموضوعية، وتجرَّد عن الهوى الجامحِ والعاطفةِ الطائشة، لو تأمّله في ضوء الواقع والتجربة البشرية، والموازنةِ بين المصالحِ والمفاسد لَظَهَر له ليس فقط أنّ هذا التنظيمَ صالح للمجتمع بل إنّ المجتمع لا يَصلُح بدونه، بل يَظهَر له – على خلاف ما يَظنُّ الناس – أنّ هذا التنظيمَ يحقِّق مصلحةَ المرأة قَبْل مصلحة الرجل.

توضيحُ هذا الأمر الأخير أنّ للمرأة حاجاتٍ أساسية، ومن ثَمّ حقوقاً في ضمان هذه الحاجات، وهذه الحقوقُ التي يعترِف بها الإسلام ويهتمُّ بالوفاء بها تتجاوَزُ الحقوقَ التي تضمّنتْها الوثيقةُ العالمية لحقوق الإنسان، ونَعني بالحقوق التي تتجاوَزُ الوثيقةَ حقَّ المرأة في الأُمومة، وفى الزواج بالتصوُّر الإسلاميّ للزواج، وهو التصوُّر الذي

يجعل غايةَ الزواج السـكَنَ المتبادَل بين الزوجين، بما تحتمل هذه الكلمةُ من معاني واسعة تشمَلُ الأمن، والراحة، والمتعة، والتحرُّر من القلَق، إلى غيرِ ذلك من المشاعر، التصـوُّرُ الذي يتغَيّى تبادُلَ المودة والرحمة، وتوفيرَ المحضَنِ السليم للنشأة السليمة. وحقَّها في أن يكون لها بيتٌ تكون مليكتَهُ، وتتهيّأُ لها فيه ممارسةُ وظائفِها الطبيعية التي بانتقاصِها يُنتقَص المعنى الحقيقيّ لحياة المرأة.

إذا تأمَّلْنا ما سـبَق أدركنا مدى الظلم والإجحاف الذي يَلحق بالمرأة إذا عاشـت في مجتمع يحدِّد بالتقاليد أو بالقانون فُرصـتَها في الحصول على الحقوق المذكورة، ولا شكّ أنّ المجتمع الذي يَقِلُّ فيه طلبُ الرجال على النساء - كما في المجتمعات التي يتحدَّد فيها تعدُّد الزوجات - تتحدَّد فيه فرصـةُ المرأة في الحصول على تلك الحقوق، والواقعُ شاهدٌ على ذلك.

ومن ناحيةٍ أُخرى فإنّ المجتمع الذي يتحدَّد فيه تعدُّد الزوجات ومن ثَم تتحدَّد فيه فرصةُ المرأة في الزواج يُصبح فيه الطلاقُ بالنسبة للزوجة شبحًا مرعبًا؛ لأنها تَعلم أنها بالطلاق سَـوف تَفقد حقوقَها التي حصلت عليها بالزواج، أي الحقوقَ والاحتياجاتِ المشـارَ إليها فيما سـبَق، وسـوف يكونُ من الصـعْب عليها التعويضُ بزواجٍ آخَر في مجتمع تتحدَّد فيه فُرَص المرأة في الزواج.

وهذا الوضعُ يَحمل المرأةَ على الصبر على ظُلم زوجها لها، وتقييدِ قدرتها على التحرُّر من اضـطهاده، ويُهيّئ الفرصـةَ لنشوءِ وترسـيخ عاداتٍ من ظُلم الزوجات في المجتمع، وتَظهر هذه الصـورةُ واضحةً عند المقارنة بين مجتمعاتٍ شبْه القارة الهندية حيث تقيِّد التقاليدُ تعدُّد الزوجات، ومجتمعاتِ غرب إفريقيا حيثُ يَشيع تعدُّدُ الزوجات.

وهـذا المعنى يَهدينا وينبِّهُنـا إلى المصـلحة الاجتماعية التي يحقِّقُهـا نظامُ تعدُّد الزوجات. قال الله تعـالى: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِى ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ فَوَٰحِدَةً ﴾ [النساء: ٣].

هـذه الآيةُ واحدةٌ من بِضْـع آيات – في سـورة النسـاء – جـاءت لحماية حقوق اليتامى ذكوراً وإناثا، وفَرْضِ قيام المجتمع لهم بالعدل، والتحذيرِ من الإخلال بذلك، والهدايةِ إلى الوسائل التي تَكْفُل العدلَ في اليتامى بإيفائهم حقوقَهم على المجتمع أو على أفرادٍ معيَّنين فيه.

ومـن هـذا المنطلَق ربما تكـون الدلالةُ اللفظية المجـرّدة للنص الكريم مشـيرةً إلى الحكمة من تشـريع تعدُّدِ الزوجات، ولا شـكّ أنّ الواقع العملـيَّ يُثبت وُجودَ علاقةٍ قوية وأكيـدة وظاهرة بين وجودِ تعدُّد الزوجات في المجتمع، وضـمانِ حقوق اليتامى بوجهٍ عام.

ولليتيـم حاجاتٌ تتجاوز حاجةَ الجسـم مـن الأكل واللباس والمـأوى، حاجاتٌ عاطفية ونفسـية وتربويـة لا تَقلّ في أهميتها عن الحاجات الجسـمية، والواقعُ العمليُّ وأحكامُ الشـرع الإسـلاميّ تُظهِر أنّ هذه الحاجاتِ في الغالب تُلبّى عندما تتزوج أمُّ اليتيم؛ فيكون لليتيم في هذه الحالة أبٌ بديل، وجوٌّ أُسريّ بديل، وإخوةٌ وأَخوات من أُمّه، وتكون علاقةُ زوج الأمّ بربيبه أو ربيبته – أولاد الأمّ من الزوج السابق – مشابهةً في الغالب لعلاقتِه بأولاده لصُلبه، حتى إنه يحرّم عليه شرعاً الزواجُ بربيبته كما يحرَّمُ عليه الزواجُ من ابنته.

وقد تنبّهت بعضُ الشعوب بفطرتها إلى هذا الأمر، فوُجد مثلاً تقليدٌ لدى القبائل الأفغانيـة يَلتزم فيه الأفغانيّ – سـواء كان أعزب أو متزوجا – بالزواج من أرملة قريبه بعد وفاته؛ حمايةً للزوجة ولأولادها، ولذلك كان مما يَلفتُ النظَر أثناءَ الحرب الأفغانية الروسـية – ومع وُجود الأعداد الهائلة من الأيتام – عدمُ قيام الحاجة الظاهرة لإنشـاء دُور الأيتام، وصـار هَـمُّ دُور الأيتام القليلة – التي أنشـأها المحسـنون بحماس – أن تتصيّد الأيتامَ تصيُّدا.

والواقـعُ يُظهـر أنّ أمّ الأيتام في الغالب لا تتـزوّجُ إلا في مجتمع يكون فيه الطلبُ

على النســاء كثيراً والعرضُ قليلاً، وهذا الوضْــعُ لا يتحقَّقُ عادة إلا في مجتمعٍ يَشيع فيه تعدُّدُ الزوجات.

وفي مثــل هذا المجتمع وحدَهُ تُتاح فرصــةُ الزواج لكلِّ امــرأة مهْما كان لديها من موانعِ الرغبة فيها كزوجة؛ مثل أن تكون أرمَلةً مُصبية، أيْ ذاتَ أولاد.

وبالعكس فإنّ المجتمعاتِ التي لا يَشــيع فيها تعدُّد الزوجات تتحدَّدُ فيها فرصــةُ الأرامل في الزواج، حتى إنّه مع مرور الوقت يُصبح زواجُ الأرملة عيباً أو محرّماً بحكْم التقليد، كما هو الحال في القارة الهندية.

معنى ما تقدّم أنّ شُــيوع تعدُّدِ الزوجات في مجتمع مّا يَجعل الطلبَ على النســاء في ذلك المجتمع كبيرا، فحتى الأرملةُ ذات الأيتام ســوف تجِدُ الرجلَ المناسب الذي يَرغــب في زواجها، فإذا تزوّجت فاء ظلُّ الأب البديل علــى أولادِها اليتامى، ونَعِمُوا بالجــوِّ الأســري كأيّ أطفالٍ عاديين لم يُصــابوا بفَقْد أبيهم، وبذلــك يتحقَّق في هذا المجتمع الوفاءُ لليتيم بحقوقه، أو كما جاء في الآية الكريمة (الإقساط فيه).

وما تقدّم يُشــير إلى معنًى أوسعَ للحكمة من تشريع تعدُّد الزوجات، فكما شاهَدْنا فإنّ المجتمع الذي يَشــيع فيه تعدُّدُ الزوجات يَعمل فيه قانونُ العَرْض والطلَب – وهو قانــونٌ طبيعيّ – عمَلَهُ في أيِّ مجال آخَر، فتُتاح فيه الفرصــةُ للــزواج لكلِّ امرأة، فلا يَبقى فيه عوانسُ، ولا مطلَّقات، ولا أراملُ فقَدْن الأملَ في الزواج بعد فَقْد أزواجهنّ، وســيَعمل هذا القانــونُ الطبيعيُّ – ولا بدّ – عمَلَه، فيؤثِّر إيجابيًّا وبصــورة ظاهرة على قيمــة المرأة في المجتمع، وبالتالي على حريتها، واســتيفائِها حقوقَها، وأن تُؤتَى ما كَتب الله لها، وأن تُعامَل من قِبَل الرجل والمجتمع بالعدل.

ولعــلَّ هذا ما تُشــير لــه الآيــةُ الكريمــة ﴿ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُواْ ﴾ [النساء: ٣]، فتعدُّدُ الزوجات – في النظر المتعمِّق – يَحمي المرأةَ من الظُّلم وانتقاص الحقّ، وهذا مُشــاهَد في الواقــع العملــيّ؛ فالمرأةُ الإفريقية جنوبَ الصــحراء حيثُ يَشــيع تعدُّدُ الزوجات

تتمتَّعُ بمركزٍ اجتماعيّ، وحرية، وقدرةٍ على التصرُّف بقدْرٍ لا يُتاح للمرأة في القارة الهندية مثلاً حيث تَسود عادةُ وحدة الزوجة، ففي هذه المجتمعاتِ الأخيرة تُولَد المرأة ومعها شُعورُ أُسرتها بأنه وُلِد للأُسرة عِبْءٌ ماليّ إضافيّ، يتمثّل في الثمن الباهظ لشراءِ زوجِها عندما تبلُغ سنَّ الزواج؛ إذ على الأب أن يدفع (الجهيز)، وتتحدَّدُ قيمة (الجهيز) في الغالب بمدى القُدرة المالية للأب. أعرِفُ أخاً من جنوب الهند كان مُوسرا، ولكنه انتهى مُفلساً بعد أن دفع (الجهيز) لتزويج بناته التسع!، والمسلمون الهنود وحدَهُم - وبحُكْم تأثُّرهم بالعادات الهندوكية السائدة - توجَد عندهم مشكلةٌ تستأثر بقدْرٍ كبير من همومهم، هي مشكلةُ تزويج البنات الفقيرات.

ومن الطبيعيّ أنّ المرأة الهندية عندما تَنجَحُ في الحصول على الزوج فإنّها تحت سلطان شَبَح الخوف من فَقْده سوف تَصبرُ على ظلمه، وسوف تتغاضَى عن مطالبَتها إياه بحقُوقها قِبَلَه، ولن تستطيع القوانينُ البشرية - مهْما كانت كفايتُها وفعاليتها - مقاومةَ عمَلِ القوانين الطبيعية.

ومَن يُتابِع الصحفَ اليومية الهندية وأخبارَ ما تَنشُره عن مآسي انتحارِ الزوجات أو حرْقِهنّ من قِبَل أزواجهنّ وأُسَر أزواجهنّ بسبب عَجْز الزوجةِ عن الوفاء بالتزامها بثَمَن زواجها (الجهيز) سوف يَرى صورةً من صوَرِ الظلم الناشئ عن تدنِّي قيمتِها بتأثيرِ القانون الطبيعيّ للعَرْض والطلب.

وهذا الوضْع في الهند لَه - ولا شكّ - صلةٌ بمشكلةِ وأْدِ البنات، وإجهاضِهنّ في الهند، كما تَحدّث عن ذلك موقع (BBC news) و (بي سي أون لاين) في ٢٠٠٠/١٢/٧م، وذكَر صراحةً أنّ وأْدَ البنات مُشكلةٌ قائمةٌ في الهند لمدّة طويلة، حيث تَستمدّ مبرِّرها من العاداتِ المرتبطة بمهور الزواج التي تَجعل المرأةَ ذاتَ بُعْد اقتصاديّ، وقد طلَبَت الهيئاتُ الطبية في الهند المساعدةَ الدَّوْليةَ لمنع مليونَيْن من حالات الإجهاض تَتمّ في الهند سنويًّا بسبب اكتشاف أنّ الجنين أُنثى.

لقد اكتُشف تناقُصُ نسبةِ الإناث إلى عدد الذكور في الهند منذُ مَطلع القرن العشرين، ولكنه في السنوات الأخيرة تَنامَى النقصُ في نسبة الإناث للذكور بصفة دراماتيكية.

وعلى العكس، فالمرأةُ الإفريقية جنوبَ الصحراء عندما تبلُغ سنّ الزواج تَستقبلُها أبوابُ العشّ الزوجيّ مُشرَعة، وتَدخلُها مرفوعةَ الرأس كريمة، سوف يتردَّدُ زوجُها كثيراً قبل أن يُقدِم على ظلمِها أو انتقاصِ حقوقها أو حريتِها؛ لأنه يَعلم أنه إذا فارَقَها فلن تكون أبوابُ الزواج من جديدٍ موصَدةً أمامَها، إنّ قانون العَرْض والطلب قد رَفَع قيمتَها، وأعطاها القُدرةَ على التصرّف والاختيار، وسيكونُ زوجُها أمامَ علةٍ فاعلةٍ وسبَبٍ واقعيٍّ لمعاشرتها بالمعروف.

إذا صحّ ما سبَق فإنّ من المنطقيّ توقُّعَ أن تَنخفض نسبةُ الطلاق في مجتمعٍ يَشيع فيه تعدُّد الزوجات، هناك سببٌ إضافيٌّ لتَدَنِّي نسبةِ الطلاق في مجتمع تعدُّد الزوجات يَرجع إلى الرجل، – وهو بحُكْم الطبيعة وبصَرْف النظر عن جنسه أو ثقافته أو مكانه أو زمانه يَميل غالبًا إلى التعدُّد – لن يجدَ نفسَهُ في مجتمع التعدُّد في ظروفٍ تَحمِلُه على الطلاق بسبَبِ رغبته في التعدّد كما يَحصُل في مجتمع عدَم التعدّد.

* * * * * *

إذا كان الرجلُ – كحقيقة واقعة – يَميل غالباً إلى التعدُّد فإنّ تشريعًا للتعدُّد كالتشريع الإسلاميّ بقيوده وضوابطه يَضمنُ البديلَ العادل للمرأة، ولا يجعلُها – كما هو الواقع في المجتمعات التي تُنكِر التعدُّد المشروع – محرومةً من الحماية لحقوقِها وحقوقِ ثمرة التعدّد، أو محتاجةً لتشريع قوانينَ – غير كاملة، وغير مضمونةِ النفاذ والفعالية – لحماية حقوقِها وحقوقِ أولادها.

وأهميةُ الأمومة للمرأة تتّضِحُ من أنّ علْمَ النفس عندما دخَل المعاملات والمختَبَرات على يد علماء النفس السلوكيين أثبتَ أنّ غريزةَ الأُمومة أقوى لدى الأُنثى من غريزةِ

الجوع، ومن غريزة الجنس.

وأما بالنسبة لأهمية وجود المكان والجوّ الأُسري الذي تمارس فيه المرأةُ وظائفَها التقليدية التي تَتناغَم مع طبيعتها ومشاعرِها ومواهبها وإحساسها بالجمال، وهو ما يُعطي المرأة قدراً كبيراً من الشعور بالاكتفاء الذي هو بدَوْره أمرٌ ضروريٌّ للصحة النفسية، أقول: بالنسبة لأهمية ذلك للمرأة فإنّ الأمر لا يَحتاج إلى تدليلٍ أو إفاضة في الإيضاح.

فإذا كانت حقوقُ المرأة في الأمومة، والزواج، وتمتُّعها بالجوّ الأُسري الذي تمارس فيه الوظائفَ التقليدية للمرأة، إذا كانت هذه الحقوقُ بهذه الأهمية للمرأة فإنّ أيّةَ دولة أو مجتمع يحدِّد ويضيِّقُ فُرصتَها في الحصول على هذه الحقوق لا يُمكِن أن يدَّعِيَ العدلَ في جانب المرأة، ولا العمَلَ لصالحها وسعادتها.

فتحديدُ فُرْصة المرأة في الحصول على هذه الحاجات الأساسية بالحدِّ من تعدُّد الزوجات انتهاكٌ واضحٌ لحقوقها كإنسان.

وقد وَضَح فيما سبَق أنّ معارضةَ الدولة والمجتمع لتعدُّد الزوجات – كما هُو في النظام الإسلاميّ – يُحدِّد حتمًا ويُضيِّق بصورة جدِّيّة الفُرصةَ أمامَ المرأة للحصول على تلك الحقوق، وإذا كان الأمرُ كما ذُكِر فكيف نُفسِّر الصورةَ السلبية لدى الحضارة المعاصرة لنظام تعدُّدِ الزوجات؟!.

* * * * * *

إنّ ضميرَ المجتمع في أوربا يَسهُل عليه أن يَقبل وجودَ علاقاتٍ جنسيةٍ خارجَ نطاق الزواج – حتى لو كانت شاذّةً – تحت تأثير قَبولِه لفكْرِ الحرية الجنسية، أمّا (تابو) تعدُّد الزوجات فلا يزال جُزءًا ثابتًا في الموروث الثقافيّ الأوربيّ (Culture)، وبعبارة أُخرى جُزءًا من المعنى القانونيّ الغامض لعبارة: النظام العامّ والآداب العامة في المجتمعات الغربية.

وإذا استَحضَـرْنا أنّ الديانةَ المسيحية – بشَـكْلها الأوربيّ – عُنصرٌ هامّ من عناصرِ الموروث الثقافيّ الأوربيّ، واستَحضرنا نظْرةَ هذه الديانةِ للزواج بحدِّ ذاته = سهُل علينا فهْمُ النظرةِ السلبية للثقافة الأوربية إلى نظام تعدُّد الزوجات.

والموروثـاتُ الثقافية – كما هو معروف – لا تَخضـع دائمـاً للمنطق ولا للمحاكمة العقليـة، ولكـنْ على كلِّ حال فهذه النظرةُ لها في المجتمعـات الغربية – كما رأَينا – مبرِّرات مفهومة، وإن كانت غيرَ صحيحة.

أمّا في العالم الإسلاميّ حيثُ صدَرت قوانينُ في العراق وتركيا وتونس تُحرِّم وتجرِّم تعـدُّد الزوجات فإنه يَصـعُب أن توجَد لهذه القوانين مـبرِّراتٌ مفهومة؛ إذ إنه حتى فكرة النظام العامّ والآداب العامة لا يُمكن أن تكون أساسـاً لهذه القوانين، والموروثُ الثقافي في هذه البلدان – فضلاً عن أحكام الشريعة – لا يُمكن أن يكون مصدراً لهذه القوانين، بل إنّه ضدُّها.

وإذاً، فما هو التفسيرُ لصدور هذه القوانين في العالم الإسلاميّ؟

الجـواب: إذا اسـتَثنينا الانتهازيةَ السياسـية والنزَقَ الطائشَ في تصـوُّر العلمانيةِ والهوى الجامحَ في التفلُّت من أحكام الإسـلام فإنّه يمكن القولُ بأنّ الدافع لإصـدار تلك القوانين الخضـوعُ اللّاواعي لسلطان الثقافة (Culture)، والانبهارُ بألفاظ الحرية والمساواة وكرامة الإنسان، دون أن يوجَد تحديدٌ واضحٌ لمفاهيمها في الذهن.

وفي المقابـل تعوَّد الغربُ على إطلاق ألفـاظٍ وعبارات لها إيحاءاتٌ وظلالٌ فكرية مكروهة مثل: الحريم، واستعباد الرجل للمرأة، وتسخيرها لمتعته، والحياة المهينة للمرأة، كما تعوَّد بَبْغاواتُ الشرق على ترديد هذه الألفاظ والعبارات.

وليسـ أدلَّ على طُغيان سـلطان الثقافة الغربية على عَقْل المسـلم في هذا المجال من أنه حتى المدافعون عن الإسـلام من الكتّاب الإسلاميين لم يستطيعوا التخلُّصَ من هذا الطُّغيان، فنجِدُهم يدافعون عن نظام تعدُّد الزوجات بصفة اعتذارية، وكأنهم

قد اقتَنعوا بأنّ هذا النظامَ غيرُ مرغوب فيه، وأنّهم يَودُّون أنه لم يوجَد في تشريع الإسلام، أما وقد وُجد فلا حيلةَ لهم إلا التماسُ المبرِّرات الاعتذارية لوجوده، فهُم يسلِّمون من حيثُ المبدأ بصِحّة النظرة السلبية لهذا النظام كنظام اجتماعيّ، ثم يبرِّرون وجودَه في الإسلام بأنّه نظامٌ استثنائيّ، وأنّه في طريق الانقراض عن حياة المسلمين، وأنّه مبرَّر فقط في ظروف معيَّنة، ثم يحاولون حصْرَ هذه الظروف التي تقومُ بها الحاجةُ الفعلية أو الضرورةُ لأن يتزوَّج الرجل على زوجته.

وفضلاً عن أنّه لا يوجَد أساسٌ علميّ شرعيّ لاعتبار نظام تعدُّد الزوجات – كما هو منظَّم في الإسلام – نظاماً استثنائياً لا يُمكن أن يَتسامح الإسلامُ تجاهَه إلا في ظلّ الظروف وضمْنَ الشروط الواقعية التي تَجعلُه حاجة معتبَرة في تقديرهم؛ إذ إنّه لا النصوصُ الثابتة ولا تطبيقُها من قِبَل الرعيل الأول من الصحابة والتابعين يَشهد لذلك، فضلاً عن ذلك؛ فإنّه إذا صحّ ما أوردتُه – فيما سبَق – من حُجج عقلية لإثبات أنّ نظامَ تعدُّد الزوجات في ذاته نظامٌ يحقِّق المصلحةَ العامة للمجتمع فقد كان يَنبغي لهؤلاء الكتّاب أن يَعتبروه نظاماً اجتماعياً صالحا، حقيقاً بأن يُعتَزّ به ولا يُعتذَرَ عنه، وأن يكون همُّهم تشجيعَه والدعوةَ إلى إشاعته، بدلاً من التنفير عنه، على أنّه في الحالات التي لا يكون الدافعُ فيها وراءَ القوانين المحرِّمة لتعدُّد الزوجات في العالم الإسلامي اتباعَ ما تَهوى الأنفسُ فإنّ الدافعَ لها اتّباعُ الظنّ، والخضوعُ للأوهام، بدلاً من البناء على الحقائق، وإجراء المحاكمة العقلية للأمور قَبْل الحكم عليها، ولو حكَّم المشرِّعُون لتلك القوانين العقْلَ لأبصَرُوا التناقُضَ العجيب بين تحريم تعدُّد الزوجات وإباحةِ صُوَرٍ من علاقات المتزوِّجين بنساءٍ خارجَ نطاق الزوجية، علاقاتٍ تُشبه العلاقةَ الزوجية في كلِّ شيء إلا في عدَم وُجود الإجْراء الشكليّ لعَقْد الزواج، والذي كان سيَحمي حقوقَ المرأة، وحقوقَ ثمرةِ علاقتِها بالرجل من الأولاد.

ويَبرُز التناقضُ عندما يقدَّم الشخصُ للمحاكمة بتُهمة ارتكابه لجريمة تعدُّد الزوجات، فتُبرئه المحكمةُ إذا عجَز الادّعاءُ العام عن إثبات وجودِ عَقْد زواج شرعيّ

في الحالة، بحيثُ يقوم الدليل على أنّ الحالةَ حالةُ زواج يمنعُه القانون، وليست حالةَ زِنا يُبيحها القانون!!.

والمشرِّعون لتلك القوانين يقولون ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ [البقرة: ١١]، غايتُنا حماية حقوق المرأة وكرامتها وحريتها، و﴿لَا يَشْعُرُونَ﴾ أنّ هذه القوانينَ تُهيِّئ لهم الظروفَ الطبيعية لحِرمان المرأة من حقوقها، ولتحديد حريَّتها، واستلابِ كرامتها، وما كانت القوانينُ البشرية أبداً قادرةً على مغالبةِ القوانين الطبيعية وإلغاءِ آثارها، لا سيّما في مجتمع تتَّسم فيه الأجهزةُ المسؤولة عن تنفيذ القوانين بالعَجْز والتخلُّف والفساد، كما هو الحال في أغلبِ المجتمعات فيما يُسمَّى العالم الإسلاميّ[٢٢].

ودائماً كان هؤلاء الدعاةُ إلى إباحةِ ما حرم الله أو تحريم ما أحلَّ الله يَستندون إلى مبرِّراتٍ طويلةٍ وعريضة من المصلحة العامة - كما يقدرونها - وإلى تغييرِ الظروف والزمان، كأنّ الشارعَ الحكيم لم يكن عالماً بالمستقبل، ولا بتغيُّر الظروف، ولا بتجدُّد تقديرِ الناس لمصالحهم تعالى الله، ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم: ٦٤]، ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢١٦].

وإذا قال عالم من المملكة العربية السعودية في الوقت الحاضر إنّ الدراسات والبحوث أثبتتْ أنّ لزواج السعوديِّ بالأجنبية أو السعوديةِ بالأجنبيّ أضرارا، وأنّ الحاجةَ - في هذا الزمان - تُوجِبُ حمايةَ المواطنات السعوديات من الضرر، وبناءً على ذلك توجَد إمكانيةٌ للفتوى بتحريم مثل هذه الممارسات والعقابِ عليها = فأيُّ حُجّة وجيهة تَبقى لمثل هذا العالم في أنَ يقول للسفهاء من واضعي القوانين العلمانية إنّ لي - دونَكم - الحقَّ في إعادة تقويم ما أباحَهُ الله في الزواج، وإنّ لي - دونَكم - الخِبرةَ بما يَصلُح للناس، ولي - وليس لكم - الحكمةُ في تقدير مدى حاجةِ المواطنات للحماية من أضرارِ هذا النوع أو ذاك من الزواج؟

فدعوى الإنسان أنّ له سلطةَ إعادةِ تنظيم مثل هذه الأمور وتعقيبِه على أحكام

الله فيها، وتساهُله في السماح بتعديل حدود الإباحة والتحريم في هذه الأمور، عمّا رسَمه العليمُ الحكيم اللطيفُ الخبير = فتحُ الباب لشرٍّ مستطير، لا يهدِّدُ مجتمعاً معيَّناً فحسْبُ بل يهدِّد الإسلام[٢٦].

* * * * * *

إنّ الوهْم السائد بأنّ نظام تعدُّد الزوجات نظامٌ اجتماعيٌّ سيِّئ، وضدُّ مصلحة المجتمع، وقد اخترعه الرجلُ استجابةً لهواه ومُتْعته، وأنّه مَظهر لاستعلاء الرجل على المرأة، مُنتقِصٌ لحقوقها، مُهين لكرامتها، وسبَبٌ لشقائها، والإلحاحَ على تَكرارِ هذه الأحكام على نظام تعدُّد الزوجات في الندوات والمؤتمرات ووسائل الإعلام = كلُّ ذلك أَوجد لدى الكتّاب الإسلاميين المعاصرين الوَحْشة تُجاهَ نظام تعدُّد الزوجات المحكوم بقُيود الشرع وضوابطه، دون محاولةٍ منهم للقيام لله، والتَفكيرِ والاختبار الموضوعيّ الحياديّ لهذه الأحكام المسبَقة على النظام، وتحديدِ ما إذا كانت هذه الأحكامُ نتيجةَ الأفكار الشائعة السائدة في أذهان الناس وعلى ألسنتهم، أو نتيجةً للمحاكَمة العقلية، والبحثِ عن المصالح في ضَوْء الواقع وتَجارِب الأُمم، وعدمِ الانسياق مع الهوى والعاطفة والشعارات الخادعة.

ورأَينا الكتاباتِ المعاصرة في الدفاع عن الإسلام تَنساق مع الأفكارِ الوهمية الشائعة عن تعدُّد الزوجات، فتَعتبرُه من حيثُ المبدَأ غيرَ مرغوب فيه، وإنّما يكون مشروعاً على وجهِ الاستثناء، وحيثُ توجَد ظروفٌ معيَّنة تَجعلُه استجابةً لحاجةٍ حقيقيةٍ وفعلية تبرِّرُ الاستثناء، وأنّه لا ينبغي أن يكون الدافعُ إليه الرغبةَ الطبيعية للرجل في الاستمتاع، وحسَبَ علمي القاصِر فإنّه لا يوجَد من نصوص الشرع ما يُسنِد هذا الاتّجاه، وهدْيُ الخلفاء الراشدين والأئمة المهديين – كما يَشهد التاريخُ الصادق – على خلافِه.

إذا صحّ ما أطْلْتُ الجدالَ فيه والاحتجاجَ عليه من أنّ هذا النظامَ – كما رسَمه الشرع الحكيم – نظامٌ اجتماعيّ صالح، ليس فقط لأنّ أيَّ بديل عنه – في ضوء

دراسة الواقع – ضارٌّ بالمجتمع عاملٌ على فساده؛ بل لأنّه يحقِّق مصلحةَ المرأة مثْلَ ما يحقِّقُ مصلحةَ الرجل أو أكثر، ويَضمنُ للمرأة من العدل والحرية والوفاء بحقوقها الطبيعية ما يَفُوت عليها في ظلِّ أنظمةٍ تمنَعُ تعدُّد الزوجات كما ينظِّمُه الإسلام.

وإذا صحّ ما ذُكر فإنّ هذا النظامَ سوف يحقِّق آثارَهُ النافعة بصرف النظر عن دوافع الرجل للزواج، وهذا تماماً مثلُ الزواج بحدِّ ذاته؛ فهو نظامٌ اجتماعيٌّ صالح، بصرف النظر عن العامل النفسيّ الذي دفَع الرجلَ للزواج، إذا لم يكن هذا العاملُ النفسيُّ عاملاً سيّئا.

إنّ نظام تعدُّد الزوجات – كأيِّ نظام اجتماعيّ صالح – له بلا شكّ سَلبياتُه، وبعضُ هذه السَّلبيات راجعٌ إلى طبيعته، ولكنها حينئذٍ لا تُوجِب إلغاءه، إلا لو كانت تَرجَحُ على إيجابياته، وهذا غيرُ واقع، وبعضُها راجعٌ إلى إساءة استعمال البشر، وهذه أيضاً لا تُعالَج بإلغاء النظام، وإنّما بالعمل على حمْل الإنسان المسلم على عدَم إساءة استعمال النظام.

وبناءً على ما تقدم فإنّه ليس من العدل أن يُترَك الناسُ للأوهام والأفكار الخُرافية حول تعدُّد الزوجات، ويكونُ الواجبُ أن يُكشَف عن أعيُنهم غِشاوتُها، وأن يُوَعَّوا بالحقائق عن هذا النظام. وإذا كانت وسائلُ الدعوة عاجزةً عن القيام بدَوْرٍ فاعلٍ في هذا المجال فإنّ الجهاتِ المسؤولةَ عن التربية والتعليم مسؤولةٌ عن تضمينِها مناهجَ التعليم ما يُميِّزُ بين الأوهام والحقائق، في هذا النظامِ وغيرِه من الأنظمة الاجتماعية.

وعند التأمُّل والاحتكام للنظر المنطقيّ والعقليّ يَظهر جليًّا أنّ نظرة الغرب إلى نظام تعدُّد الزوجات – كما هو في الإسلام – أساسُها التصوُّراتُ الناتجة عن الموروثات الثقافية، وليس أساسُها المنطقَ والمحاكمةَ العقلية، أو اعتباراتِ المصلحة الاجتماعية العملية. والنظرةُ السّلبيةُ لهذا النظام لدى بعضِ المسلمين المعاصرين ناشئةٌ فقط عن التأثُّرِ بالتصوُّرات الغربية، والانخداعِ بتحقير الغَرْب لهذا النظام عند المسلمين وعيبِهم به.

وليس أوضحَ في الدَّلالة على أنّ الغرب في نظرته السَّلبية تُجاهَ تعدُّد الزوجات يُقاد بالهوى والعاطفة وغلبةِ الموروث الثقافيّ، وليس بالتفكير المنطقيّ أو الاختبار العمليّ للمصالح، ليس أوضحَ في الدلالة على ذلك من أنّ الغرب يَقبلُ – قانونًا وسلوكًا اجتماعيا – أن تقوم خارجَ العلاقة الزوجية علاقةٌ بين الزوج وامرأة أخرى (خليلة أو أكثر) تُماثِل علاقةَ الزوجية في كلِّ شيء عدا انعدام العقدِ الشكْليّ للزواج، وعدا أنّ الخليلةَ أو ثمرةَ علاقة الزوج بها – أي الأولاد – محرومون من الحقوق التي يَضمنُها القانونُ للزوجةِ الشرعية والأولادِ الشرعيين، باستثناء ما يُحاول القانونُ بين حالةٍ وأُخرى ووقتٍ وآخَر أن يُعالجه.

ومن ناحيةٍ أخرى فليس هناك ما يدلُّ على رفْضِ الغرب لتعدُّد الزوجات أو الأزواج في حالات الزواج الجنسيّ الشاذّ، (زواجِ اللُّوطيّين والسِّحَاقيات الذي شاع واعتُبِر قانونيًّا في عددٍ من بلدان الغرب).

وكلُّ ما سبَق يدلُّ على أنّ نظرةَ الغرب لتعدُّدِ الزوجات ليست مَبنيّةً على أساسٍ من المنطق أو المصلحة الاجتماعية، وإنما على مجرَّدِ الموروث الثقافيّ، ولذا فإنّ من الحُمْق أنّ مُجتمعا – كالمجتمعات الإسلامية – ليس له هذا الموروثُ الثقافيّ يأخُذ نتيجتَه تقليدًا أعمى، وظنًّا بأنّ هذه النتيجةَ مُوجِب التفكيرِ الموضوعيّ السليم.

ولا شكّ أنّ لتعدُّد الزوجات سَلبيات كأيِّ نظام من شؤون الحياة، وحتى الزواج بواحدةٍ له سَلبيات، ولا شكّ أنه لا أكرَهَ للزوجةً في الغالب من أن يتزوَّج زوجُها عليها، ولكنّ النظُمَ الاجتماعيةَ الصالحة لا تُبنَى على عواطفِ الرغبة والكراهيَة، وإنّما تُبنَى على المنطقِ والمصلحةِ العمليّة[٤٨].

العملُ الخيريّ

في تحليلِ ألبرت آينشـتاين لأزمة الرجل المعاصر اللّاديني قال: «إنّ محوَر الأزمة يتعلّقُ بالصِّـلة بين الفرد والجماعة، إنّ موقف الفرد من الجماعة يَحملُه على تضـخيم دوافعه الفردية في حين أنّ دوافعَه الاجتماعية – وهي بالطبع أضـعَفُ – تتدهوَر شيئًا فشيئًا، إنّ الناس يُحسُّون – وهم سُجناء أنانيتهم من حيثُ لا يعلمون – أنّهم يعيشون في قلَقٍ وعُزلة، محرُومين من الاسـتمتاع بالحياة الاجتماعية، والواقعُ أنّ الإنسـانَ لا يستطيع أن يَجِدَ لحياته – بالرغم من قِصَرِها – مَعنًى إلا إذا أَعطى من نفسه للمجتمع».

وإنّ «البذل التطوُّعيّ» بوصـفِه حاجةً أساسية للإنسـان ليس فقط فكرةً فلسفية، بـل هو حقيقةٌ علمية Scientific تتجلَّى في السـلوك الإنسـانيّ في كلِّ زمان ومكان، هذا يَعني أنّ «البذل التطوُّعيّ» ليس فقط من حقوقِ الإنسـان بل من أولويات هذه الحقوق.

وفيما يتعلَّقُ بالإنسـان المسـلم فليس الأمرُ قاصرًا على ذلك، بل نعرف أنه عندما يريـد العالم المسـلمُ أن يُعبِّر في كلمات مُوجَزة عن «الإسـلام» يقـولُ مثْلَ ما يقول الإمـامُ ابـنُ تيميّة: «الدِّين كلُّه يَدور على الإخلاص للحـقّ، ورحمة الخلق»، أو كما يقول الإمـامُ الرازيّ: «مجامعُ الطاعات تعظيمُ أمرِ الله، والشـفقةُ على خلْقِ الله»، أو كما يقول الإمامُ الهرَويُّ عن البدايات في علْمِ التصوُّف: «إقامةُ أمر الله وتعظيمُ نهيه، والشفقةُ على العالَم»[٢].

١ - البذلُ التطوّعيّ:

مـا فتئ الخُبراء منذُ العقود الماضـية يُبـدُون عدمَ اقتناعهم بكفايـة «دخل الفرد» معياراً للتقدُّم الحضـاريّ، ولذلك راحوا يَبحثون عن معاييرَ أكثرَ دقّةً وصِدقا، فاتّجهوا إلى المعيار «الإنساني» الذي يَعني أنه كلَّما كانت البلدُ أنصعَ سِجلاً في حماية حقوق الإنسان، وأكثرَ اهتماماً بالمصلحة العامة «والبذل التطوّعيّ» وَجب اعتبارُها أكثرَ تقدُّمًا في السُّلَّم الحضاريّ، ولذا اعتَبروا السويد البلدَ الأكثرَ تقدُّمًا ورُقيًّا في أوربا.

وعندما أسَّـس فكتور فرانكل مدرسةَ فِينّا الثالثة للعلاج النفسيّ – بعد مدرسَتَيْ فرويد وأدلر – قامت هذه المدرسـةُ على أسـاسِ نظرية فرانكل في الدافع الأساسـيّ للسُّـلوك البشريّ، هذا الدافعُ عند فرانكل يختلفُ عن الدافع عند فرويد (الرغبة في اللَّـذّة)، أو عند أدلر (الرغبة في القوّة)؛ فهو عند فرانكل «(الرغبة في أن يكون للحياة مَعنـى: To find a meaning of life) فهـو لا يَرى (اللذة) الهدفَ الدافعَ للسُّـلوك بل نتيجةَ تحقيقه، كما لا يرى (القوةَ) الغايةَ من السُّـلوك بل الوسـيلةَ إليه، ويرى أنّ المجتمـعَ يتحوَّلُ إلى الحالة المَرَضـية حينما تكونُ للَّذّة والقوّة الغلبة، فيَصـلُ المجتمعُ إلى حالة (الفراغ الوجوديّ Existential Vacuum)، ويَرى أنّ للإنسان أبعاداً ثلاثة: الجسـم، والعقل، والوجدان (مبعـث النزوع الخلقـي Spirit)، وأنّ البُعْدَ الأخير هو الذي يَجعلُ الإنسانَ قادراً على امتلاك مَعنى الحياة، ومِن ثَمّ يُمكِّنُه من تجاوُزِ الرّغَبات الغريزيةِ إلى مرحلة (التسـامي النفسيّ Self-transcendence)، وأنّ وُجودَ الشخص مَعنىً للحياة يَتطلَّبُ لا مَحالةَ تجاوُزَ الانحباسِ في ذاته إلى الانعتاق خارجَها، وبقدْرِ ما يَبذُل من نفسه ويُعطِي منها لغيرِه أو لقضيّةٍ مّا بقَدْرِ ما يُحقِّق ذاتَه.

وكمـا يقولُ أحدُ علماء النفسـ: «إنّ الفردَ يُمكن أن يحقِّـق Actualize العواملَ الخلّاقةَ في شخصـيته فقطْ من خلالِ العالم الخارجيّ، أي من خلالِ أن يَبذُلَ شـيئاً مّا من نفسه للناس».

إنّ أهميـةَ نظريـةِ فرانـكل تَظهَرُ في قـوّةِ المنطِق الذي تَسـتنِدُ إليه، وفي سُـهولةِ الاستدلالِ عليها من واقع الحياة، وفي استعصائِها على النقْدِ الموجَّهِ لنظريّاتِ التحليل النفسيّ الأُخرى.

ومِصـداق هـذا المعيار لـو أَخذْنا الولايـات المتحـدة الأمريكية أُنموذجًـا لوجَدْنا الإحصـاءاتِ تُشـير إلى أنّ نصـيب كل ٢٠٠ فرد من السكان مؤسّسـةٌ واحدةٌ غيرُ ربحيـة، وأنه وَفْقَ التقديرات الأمريكية الرسـمية لعام ٢٠١٠م فإنّ من بين كلِّ أربعة من السكّان في الولايات المتحدة واحدًا منهم يَبذُل فترةً من عُمره في البذل التطوّعيّ، وأنّ مجموعَ ساعات العمل التطوُّعيّ للمواطنين الأمريكيين تزيد على ٨ بليون ساعة عمل، وتُظهِر بعضُ الإحصـاءات الأخرى أنّ دخْل منظَّمـات النفع العامّ في أمريكا لعام ٢٠١٠م بلغ ١،٥ تريليون دولار، أيْ ما يُعادل ١٠٪ من الدخْل القوميّ لأمريكا، وأنّ المنظماتِ الدينيةَ تحصُـل على ما يزيد على ٣٥٪ من مساهمة المواطنين لمنظَّمات النفع العام، وجُزءٌ كبير من هذه المبالغ يُصرف على الدعوة في الخارج «التنصير»[٢].

* * * * * *

مَغْزى ما تقدّم أنّ «البذل التطوُّعيّ» بوصـفِه حاجةً أساسـية للإنسـان ليس فقط فكرةً فلسـفية، بل هو حقيقةٌ علمية Scientific تتجلَّى في السـلوك الإنسانيّ في كلِّ زمـان ومكان، هذا يَعنـي أنّ «البذل التطوُّعـيّ» ليس فقط من حقوقِ الإنسـان بل مـن أولويات هذه الحقوق، وذلك يَعني أنّ أيَّ تحديد لحرِّية الإنسـان في ممارسـة هذا الحقّ، وأيَّ حدٍّ من إمكانياته في تحقيق ذلك لا يُشـكِّل مجرَّدَ انتهاكٍ لحرية الإنسـان الشخصية، بل انتهاكاً لحقٍّ أساسيٍّ من حقوقه.

وفيما يتعلَّقُ بالإنسـان المسـلم فليس الأمرُ قاصرًا على ذلك، بل نعرف أنه عندما يريـد العالم المسـلمُ أن يُعبِّر في كلمات مُوجَزة عن «الإسـلام» يقـولُ مثْلَ ما يقول الإمـامُ ابنُ تيميّة: (الدِّين كلُّه يَدور على الإخلاصِ للحقّ، ورحمةِ الخلق)، أو كما

يقــول الإمامُ الرازيّ: (مجامعُ الطاعات تعظيمُ أمرِ الله، والشــفقةُ على خلْقِ الله)، أو كما يقول الإمامُ الهرَويُّ عن البدايات في علْمِ التصوُّف: (إقامةُ أمر الله وتعظيمُ نهيه، والشفقةُ على العالَم).

وفي القرآن الكريم تواجهُنا مثْلُ هذه الصورة الرائعة: ﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِى صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُوا۟ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩]، يقولُ سيِّد قُطْب في ظلال القرآن عندَ تفسيره الجملةَ الأخيرة من الآية الكريمة: (فهذا الشحُّ شحّ النفس هو المعوِّقُ عن كلِّ خير؛ لأنّ الخيرَ بذْلٌ في صورةٍ من الصور، بذلٌ في المال، وبذْلٌ في العاطفة، وبذلٌ في الجُهد، وبذلٌ في الحياة عند الاقتضــاء، وما يمكن أن يصنَعَ الخيرَ شحيحٌ يَهُمُّ دائمًا أن يأخُذ ولا يَهُمُّ مرّةً أن يُعطي، ومن يُوقَ شُحَّ نفسه فقد وُقِيَ هذا المعوِّقَ عن الخير، فانطلَقَ إليه مُعطيا باذلاً كريما).

وما تقدَّم في الفقرة السابقة، وفي هذه الفقرة، يُوضِّح مدى تجذُّر «البذل التطوُّعيّ» في شخصية الإنسان المسلم[٢].

٢ - الوقف:

حلّ المسلمون بالوقف أعظمَ مُعضلة اقتصادية واجَهتْ ولا تزالُ تواجهُ البشرية؛ فلا يزالُ السؤال الأَزَليّ يوجَّهُ دائما: هل تتّجهُ الدولةُ إلى الملكية العامة؟ أم تتحيَّزُ للملكية الفردية؟، تذبذَبَت البشريةُ بين الشيوعية، والرأسمالية، وواجَهَتْ ويلاتِ النظامين!.

وبالرغم من تدهوُرِ الدولةِ الإسلامية فقد بقِيَت الحضارةُ الإسلامية راسخةً تزدَهِرُ وتنمو، وكان ذلك بفضلِ الله على المسلمين، ثم بفضْلِ نظام الوقف.

فبالأوقاف التي ظلَّ الواجدون من المسلمين يتفنَّنُون في تنفيذها، لم تتأثَّرِ الحضارةُ الإسلامية ولا المجتمعاتُ المسلمة بقيام الدُّوَل أو سقوطِها، بل استطاعتْ أن تقاوِم الغزْوَ الخارجيَّ الطاغي، حينما تعرَّضَت لاجتياح الصليبيين، والتتار، وظلَّت مقاوَمةُ الحضارة الإسلامية لهذا الاجتياح مثَلاً نادراً في تاريخ البشرية.

لقد ساعد على فاعلية نظام الوقف في حياة المسلمين المبادئُ التي قام عليها، وأهمُّها:

١- امتناعُ التصرُّفِ في أصل الوقف، وقد تحقَّقَ بهذا المبدإِ حمايةُ الوقف وعدمُ تعريضه لطَيْشِ المتولِّين عليه أو سُوءِ نيّتهم.

٢- ما استقرّ لدى الفقهاء من أنّ «شرْطَ الواقف الصحيح مِثْلُ حكْم الشارع»، فتحقَّقَت بذلك حمايةُ الوقف، واطمئنانُ الواقف إلى استمرارِ صَرْف وقْفِه في الأغراض التي تهمُّه ويُعنَى بها.

٣- ولايةُ القضاء على الأوقاف، فتحقَّقَت بذلك حمايةُ الوقف من تدخُّل السلطات الإدارية الحكومية.

أَثبتت التاريخُ أنّ أيَّ اخلال بمبدإٍ من هذه المبادئ كان مِسمارًا يُدَقُّ في نَعْش

الوقف!، فحينما استَوْلت الدُّوَل الاستعمارية على بلاد المسلمين في القرنَيْن الماضيين – وكانت تُدرك أنّ الصراع السياسيَّ يَعتمدُ في حَسْمه على نتيجة الصراع الثقافيّ والحضاريّ – كان همُّ الاستعمارِ الأوّلُ القضاءَ على الحضارة الإسلامية، أو إضعافَها إلى أقصى درجة ممكنة، ولمّا كان الوقفُ هو سَنَدَ الحضارة الإسلامية وأساسَ قوّتها كان من الطبيعيِّ أن يتوجَّه المستعمرُ إلى إضعافِ نظام الوقف أو القضاءِ عليه.

وكانت وسيلتُه في ذلك إدخالَهُ في مجال التنظيم الإداريّ الحكوميّ؛ تمهيدًا لوضْعه تحت سُلطة الإدارة وسيطرتِها، وحقَّقَت هذه السياسةُ نتائجَها، فقُضي على نظام الوقف تقريبًا في العالم الإسلاميّ أو شُلّت فعاليتُه.

واستمرَّت هذه السياسةُ المشؤومة في بلدان العالم الإسلاميّ حتى بَعْد زوال الاستعمار[٥٦]. مرَّ الاستعمارُ العسكريّ، ولكن بَقِي الاستعمارُ الاقتصاديُّ والاستعمارُ الثقافيّ[٢٤].

وانتهى الأمرُ في بلاد كمصر العربية، إلى صدور نظام يَقضي بتحويل الأوقاف في جمهورية مصر العربية إلى مؤسَّسة عامة، تشمَلُ سلطتُها كلَّ الأوقاف في الجمهورية عدا الأوقافَ التابعة لهيئة أوقاف الأقباط، وعدا الوقفَ الذي يُوقفه صاحبُه ويَجعلُ النِّظارةَ له وذلك مدّة حياته، وعندما يموتُ يعود إلى المؤسّسة العامة. واضحٌ أنّ النتيجة العملية لهذا النظام هي خضوعُه لكلِّ مساوئ البيروقراطية، والعجزِ الإداري، وأسوأُ من هذا كلِّه قيامُ رادعٍ فعّال يَمنع أهلَ الخير من النشاط للوقف ما داموا يَعرِفون أنه سيؤولُ إلى الإدارة الحكومية التي إن وَثِقوا بأمانتها فإنهم لا يَثقون بكفايتها.

إنّ الاغترارَ بالشعارات، والانسياقَ وراءَ العبارات، والتقليدَ الأعمى، والانقيادَ للآراء الشائعة بدون إعمال العقل والتفكير الموضوعي، والغفلةَ عن موجِبات العلم = مرَضٌ شائعٌ مع الأسف، خليقٌ بأن يُزيِّنَ لنا سُوءَ أعمالنا فنراها حسنة، فيَضِلَّ سعيُنا في الحياة ونحن نحسَب أننا نُحسن صُنعا.

ولهـذا فـإنّ مَن أُعطُوا الحكمةَ في معاشـهم وعَلموا ظاهراً من الحيـاة الدنيا – ممن يُسمُّونهم الدُّوَل المتقدِّمةَ – قد انتبهوا لهذا الأمر، فحَذِرُوه أشدَّ الحذَر.

وعلى سـبيل المثـال: يوجَد في المملكـة المتحـدة البريطانية والولايـات المتحدة الأمريكية والدُّوَلِ التي يَسُود فيها النظام القانونيّ الإنجلوسكسوني نظامٌ يُشبه الوقفَ يسـمى (ترست Trust)، وقد حرَصَت حكوماتُ هذه البلدان على عدم التدخُّل في هذا النظام، واقتَصَـرت على إيجاد نـوع من الإدارة يَهتمُّ بالرقابـة، والمعاونة، وتجميع المعلومات، وتَقديمها لذوي العلاقات، وأَبْقَت لهذا النظام خُصوصيّته وفرديتَه، وحذِرَت أن تتدخَّل في إدارته، وليس المجالُ متَّسـعًا لبيان نتائج هذه السياسة الحكيمة، والتي من أهمِّها تطوُّرُ هذا النظام، واتِّسـاعُ نطاقه، وقُدرتُـه على التحرُّك، ومواجهةُ حاجات المجتمع المختلفة، والمتعددة والمتغيرة.

أليس من المحزن أننا في عصرِ النُّضْج العقليّ وسهولة الاطّلاع على تجارِب الآخرين – صـائبها وخاطئها – نَظلُّ أَسْـرى للأوهـام، عبيداً للأفكار الشـائعة، عاجزين عن الترجيح بين الإيجابيات والسَّلبيات، ولا نَسمع من كلِّ ناعقٍ إلا الدعاء والنداء[٥٦].

وعندما أغار المستعمرون على العالم الإسلاميّ كانوا يَعرِفون أنّ قوّتَه الحقيقيةَ تَكمُنُ في قوّتِه المعنوية (الإسلام)، فتوجَّهوا إلى إضعافها بوسائلَ مختلفة، ولما كان معروفاً دَورُ النظام الوقفيّ ونظام الإرصـاد في وجود القوة المعنويـة، وكانوا يعرفون أنّ هذا النظامَ اكتسب قوّتَه من تشدُّد الفقهاء في الحكم بعدَم قابلية الأصول الوقفيّة للتصرف، وبأنّ شـرْطَ الواقف الصحيح مِثْلُ حُكْم الشارع، وضَمانُ ذلك بعدَم إعطاء فُرصة للإدارة التنفيذية بالتدخُّل في هذا النظام بحصْـرِ الولاية على الأوقاف في جهاز القضاء كان الخطُّ الأساسيّ للاستعمار هو تمكينَ الإدارة التنفيذية من التدخُّل في النظام الوقفيّ بحجّـة الحاجة للتنظيم ومواجهة الحاجات المسـتجدّة، وخلَفَـت الحكوماتُ العلمانية الاسـتعمارَ في هذا الاتّجاه، حتى أدّت بمثْلِ مصـر إلى تأميم الأوقاف، بإنشاء مؤسَّسة

عامة يَشمل سلطانُها كلَّ الأوقاف في مصر (عدا أوقافَ الأقباط، وعدا الأوقافَ التي يُوقفها صاحبُها بشرط النِّظارة لنفسه، وذلك مدّة حياته فقط).

ويُعطي القانون المؤسّسةَ العامة بعد ذلك السلطةَ التقديرية فيما يتعلَّق بالتصرف في الوقف، وفي تعديل شروط الواقف.

وفي عقيدة المسلم أنّ أيَّ جُهد يُبذَل للنفع العامّ مع الإخلاص هو من سبيل الله، وأنّ الصدّ عن سبيل الله بأيِّ وجهٍ يَستحق ما وصفَهُ الله به في القرآن، وتوعَّدَ عليه، ففي سورة الفجر والماعون نَعَى على مَن لا يَحُضُّ على طعام المسكين، فكيف بمن يُعوِّق إطعامَه، لقد أوضح القرآنُ أنّ منْعَ الإنسان من العبادة الخاصّة النفعِ به من أَشنع الظلم، فكيف بمنْع العبادة التي يَتعدَّى نفعُها إلى الغير.

وعندما يغفُلُ أهلُ بلد عن هذا الجانب فلا يُقْدَرُ قَدْرَه فقد يَغفُلون أيضا عن آثار هذا الوضع المدمِّرة على أَمْنِ المجتمع واستقراره وسلامته، ليس الأمرُ قاصرًا على تعويق مواجَهة الحاجات الأساسية للبشَر من طعام وغذاء، وإيواءٍ وتعليم، وتهيئةٍ للعيش الكريم، بل حرمانَ الناس ولاسيّما شبابهم – الذين تَملأ قلوبَهم ومُخيِّلاتِهم الأشواقُ إلى المُثُلِ العليا، والإرضاءُ النفسيّ بالبذْلِ للغير – من المجالات النافعة السليمة، فيَدفَعُهم الإحساسُ بالفراغ Existential Vacuum والحرمانُ من البذْلِ للغير والحاجةُ النفسية الملحّة لملئه إلى مجالاتٍ قد لا تكون نافعةً ولا سليمة.

مغزى ما تقدم أنّ البذْلَ التطوعيّ في سبيل النفع العامّ في جانب الإنسان المسلم ليس فقط وسيلةً للإرضاء النفسيّ، ومِن ثَمّ تلبيةٌ لحاجة طبيعية للإنسان السويّ، بل هو عبادةٌ وشَوقٌ إلى رضى الله، وتلبيةٌ لنداءٍ مُلحٍّ من الضمير والوجدان.

وهذا يَعني أنّ أيَّ تحديدٍ لفُرصة الإنسان المسلم في ممارسة البذل التطوعيّ للنفع العام لن يكون فقط مجرَّدَ انتهاكٍ للحرية الشخصية والمدنية بل انتهاكًا لحقِّ الإنسان في حرية العبادة، وحرية الضمير[٢].

٣- المؤسَّساتُ الخيرية:

قبلَ سنوات عُنِيَ أحدُ الباحثين بوضْع فرضيةٍ أَدْخلَها في حاسوبه الشخصيّ، وظلَّ يرصُد الأحداثَ وتصريحاتِ السياسيين التي لها صلةٌ بهذه الفرضية، وكان يَدْهَشُ كيف أنّ الوقائعَ ظلَّت تؤيِّد فرضيتَه!، لقد بَنى هذه الفرضيةَ في شكْل هرَم كُتب على ثلثه الأعلى الجهاد، وعلى ثُلثه الأوسط المؤسّسات الخيرية والمؤسّسات المالية، وعلى قاعدته القِيَم والمبادئ، وقد افتَرض أنّ الغارَةَ على الإسلام – في صراع الحضارات – سوف يكون هدفُها الأولُ الجهاد، وهدفُها الأخير القِيَمَ والمبادئَ مُروراً بالمؤسّسات الخيرية والمالية[٢٩].

وربما لم يحدُث في التاريخ من قبلُ أنّ كذبةً بلغت من الشيوع والانتشار في وقتٍ قصيرٍ – إلى درجة أن يصدِّق بها المظلومون بها، وأن يُشيعَها أبلغُ مَن تضرَّر بها في جوانب حياتهم الدينية والوطنية، وإلى درجة أن بُنيت عليها قراراتُ دَوْلية وقومية، ونالت أضرارُها المدمِّرةُ مئاتِ الألوف من الأبرياء – مثلُ كذبة أنّ المؤسَّساتِ الخيريةَ الإسلاميةَ وبخاصةٍ السعودية دَعمتْ في شكلٍ أو آخَرَ عن قَصْدٍ أو غيرِ قصْدٍ أنشطةً إرهابية[٥٣].

بعد الانتصارِ السهل السريع على الجيش العراقي في عام ٢٠٠٣م وترشيح المملكة العربية السعودية لتكُون حلْقةً في سلسلة التغيير المخطَّط للشرق الأوسطَ بدأَتِ الإدارة الأمريكية نشاطًا محمومًا لإقناع الرأي العامّ المحليّ والدوليّ بأنّ المملكة العربية السعودية بـ«أُصوليَّتها» ومؤسَّساتها الخيرية خطَرٌ على «السلام العالميّ»؛ إذ تمثِّلُ بيئةً صالحة لإنتاج الإرهاب وأعمالِ العنف.

ولم يَقتصرِ الأمرُ على تسخير الإعلام لهذا الغرَض بل اهتمَّتِ الإدارةُ الأمريكية بإشغالِ لجان الكونجرس بالاستماع لشُهُودٍ – من داخل الإدارة الأمريكية ومن خارجِها – لإقناع الكونجرس برياحِ الخطَر على «السلام العالميّ» التي تهُبُّ من

المملكة العربية السعودية.

ويُبرز ملفُّ الشهاداتِ الخاصُّ بالمؤسَّسات الخيرية السعودية تلك الشهاداتِ التي قُدِّمت أمامَ اللجنة البنكية للكونجرس في ٢٥ سبتمبر ٢٠٠٣ م نَموذَجاً لهذا النشاط المحمُوم، وعند قراءةِ كاملِ الملَفّ واستيعابِ الشّهاداتِ المقدمةِ يُلاحظ القارئُ بدهشةٍ أنّ الشهاداتِ كانت قاصرةً على الشَّحْن العاطفيّ والتعبيرِ الخطابيّ، ولم تُقدِّمْ معلوماتٍ محدَّدةً أو أدلةً على الاتِّهامات الموجَّهة.

كان التركيزُ في الشهادات أمامَ اللجنةِ المذكورة على دَوْرِ المؤسَّسات الخيرية السعودية في دعم الإرهاب، ولم تُقدَّمْ أيُّ معلومةٍ محدَّدة عن صلةِ هذه المؤسَّساتِ بالإرهاب عدا قضيَّتَيْن:

الأولى: أنّ أحَدَ رجال المقاومة الفلسطينية حضَر في مؤتمر عَقَدتْهُ ندوةُ الشباب الإسلاميّ العالميّ في المنطقة الشرقية بالمملكة.

والثانية: أنّ المملكة العربية السعودية وافَقَتْ على تصنيف مكتَبَي الصّومال والبوسنة والهرسك التابعَين لمؤسَّسة الحرمين الخيرية جِهَتَيْن داعِمَتَيْن للإرهاب[٢].

ومن أغرب الوسائل التي استُعملت في الحرب الباردة ضد المملكة تطبيق حِكْمة الاستراتيجي الصيني القائلة: «إنّ أسهلَ طريقةٍ لهزيمة عدُوِّك أن تجعلَهُ يَستعملُ سلاحَهُ ضدَّ نفسه وأن تُورِّطَهُ في أخطاءٍ مدمِّرةٍ لقوَّته».

على سبيل المثال: بعد أن نجحت أمريكا في دفْع المملكة بأن تحجِّم نشاطَها الإنسانيّ الإغاثي والدعوي خارجَ المملكة، أقنعَتْها في يناير ٢٠٠٤م في أن يَشترك مسؤولٌ سعوديّ يتحدَّثُ باسم المملكة مع مسئولٍ من أكبرِ أعضاء الإدارة الأمريكية في عَقْد مؤتمرٍ صحفيّ يُعلنان فيه على العالم بالصوت والصورة أنّ عددًا من المكاتب السعودية الخيرية في الخارج تدعَمُ الإرهاب، ويتقدَّمان متضامنَين بالطلب من الأمم المتحدة لتصنيف تلك المكاتبِ داعمةً للإرهاب، وطبيعيٌّ أن لا تتردّد الأممُ المتحدةُ في

إجابة هذا الطلب رغم أنه طلبٌ ظالم[٤٣].

مع أنّ الأصـلَ أنّ هيئةَ الأُمَم المتحدة اختصاصُـها الفصـلُ بين الدُّوَل في نزاعاتها وليس اختصاصُـها الفصْـلَ بين الدُّوَل والأفراد أو الهيئات غير الدولية؛ فإنّ الهيئةَ الدَّوْلية عندما تسـتجيبُ لاتِّهام دولةٍ مّا فرداً أو هيئةً خاصةً بارتكاب جريمة، ثم تَحكُم الهيئـةُ على المتّهَم بالإدانة وتُوقِعُ عليه العقـاب، ليس فقط دُون أن يكون ذلك نتيجةَ محاكمة قضـائية عادلة، وإنما دُون أن يُسمَعَ دفاعُ المتَّهَم أو أن تَتمَّ مواجهتُه بالاتِّهام أو أدلّته، إنَّها بذلك تُسـجِّلُ خَرْقاً مشؤوماً لأبسطِ مبادئ العدالة كما تُفهَم في كلِّ زمانٍ ومكان.

أليس من حقِّنا عند تقييم الحرب الدعائية الغربية ضدَّ البذل التطوّعيّ الإسلاميّ أن نصِـفَه بأنه: ليس مجرّدَ انتهاكٍ لحرية شخصية للإنسان بل انتهاكاً لحقٍّ من حقوقه الأساسية، ولحريته في العبادة[٢].

وفي النسـخة العربية من (لوموند دبلوماتيك) التي تنشُـرها صـحيفةُ الرياض في ١٤ سـبتمبر ٢٠٠٧م وَرد مقـالٌ بعنوان: (أسـاطير أموال الإرهاب)، وقد استُلّ من كتاب لـ I.Wratde الباحث في معهد «فليتشـر» للقانون والدبلوماسـية في جامعة توفتس U.S.A، صدَر عن دار أرغون (مرسيليا) بعنوان: (الدعاية الإمبريالية والحرب المالية ضـدّ الارهاب)، وجاء في هذا المقال ما يأتي: (الذي كشَـف مدى مصـداقية الإدارة الأمريكية ليس فقط الأكاذيبَ حوْلَ «أسـلحة الدمار الشـامل العراقية»، بل أكثرُ من ذلك الأكاذيبُ حوْلَ تمويل الإرهاب، وفي الحالين كان التلاعُبُ دونَ حدود مع قصـص مختلَقةٍ سـخيفة، لدرجة أنه يمكنُ أن نتخيَّل أنها تأتي من بعض قصـص الأطفـال، ولكنّ اختلاقاتِ واشـنطن حولَ أموال الإرهـاب مكّنتْها في الحقيقة من السيطرةِ بشكْلٍ أفضلَ على تحرُّكات الرساميل العالمية)[٥٣].

إنّ حقيقةَ أنه لم توجَد واقعةٌ واحدة لتسـرُّب أموالٍ للإرهاب من مؤسّسـة خيرية

إسلامية لم تَظهر بسبب أنّ أحدًا لم يكلِّفْ نفسَه عند سماعه الاتّهامَ الظالم أن يَسأل، ولكن هل وُجدت واقعةٌ محدَّدة واحدة تُسند الاتّهام؟، هل أُدينَ أمامَ قضاء عادل أيُّ موظَّف من أيِّ جنسية تابعٍ لأيّ مؤسّسة خيرية بتسريب مالٍ للإرهابيين؟[٥٣]

وقد برز مباشرةً بعد ١١ سبتمبر تفاهُمٌ حولَ موضوع تمويل الاعتداءات، وباتت لائحةُ مبيِّضي الأموال مألوفةً إلى حدٍّ أننا رُحنا نكرِّرُها دون تفكير، الشركات الواجهة، المنظمات الخيرية الإسلامية، السعوديون أصحاب المليارات، ... من الصَّحافة الشعبية إلى التقارير الجدِّية الصادرة عن «خزانات الأفكار»، لكنّ لائحةَ المشتبه فيهم لا تتغيَّر كثيرا، بات الاجترارُ بمثابة التأكيد، ابتداءً من ٢٠٠٤م جرى جمعُ الكثير من المعلومات الجديدة من طريقِ الحرب المالية على الإرهاب، لكن لم يكن لها تأثيرٌ كبيرٌ على النظرة أو على السياسات المتَّبَعة، فقامت شخصياتٌ من الصفِّ الأول – أمثال وزير الخزانة الأمريكيّ السابق بول أونيل، ومايكل شوور الذي ترأَّس الخليةَ الافتراضية المختصة بابن لادن في وكالة الاستخبارات المركزية – بتكذيب أغلبِ المعتقدات الشائعة حولَ الحرب العالمية (للإرهاب)، وكذلك أتاحَ نشرُ تقرير لجنة ١١ سبتمبر في أغسطس عام ٢٠٠٤م فهْمًا أكثرَ وضوحاً لواقع تمويلِ الإرهاب، وقد ارتَكَز هذا التقريرُ على دراسةٍ شاملة للوثائق الحكومية – حوْلَ تمويل الإرهاب – الواردةِ بصفة خاصّةٍ من أجهزة الشرطة، والمخابرات، والدوائر السياسية المعنيّة[٥٣].

ويَبقَى الأمرُ المزعج لأيِّ شخص مهتَمّ بحقوق الإنسان أنّ الإدارةَ الأمريكية – وهي تَكشِف دورها في هذا الموقف المشين مغتبطةً به – لم تُبالِ بالتناقُض الصارخ بين هذا الموقف وبين ما يَرتفع به ضجيجُها عن: الحرية، والعدل، ودولة القانون، وحقوق الإنسان، كما لم تُبالِ بخزْي الهزيمة الأخلاقية التي تُجلِّلُها وهي تدمِّرُ – ظلمًا وعدوانا – بناءً إنسانيًّا خيريًّا عالميًّا بنَتْه المؤسّساتُ الخيرية الإسلامية، ولقد وَصَف تقريرُ لجنة التحقيق في حادث ١١ سبتمبر أحَدَ المؤسسات الخيرية السعودية بأنها «في ذَروة نشاطها كانت توجَد في خمسين بلدًا على الأقلّ، تَتكفَّل بثلاثة آلاف معلِّم يتنقَّلُون

إلى مواقعَ مختلفةٍ لتعليم الناس الخيرَ ونهيهم عن الشر، وتُقدِّمُ الغذاءَ والمساعدات للمسلمين المحتاجين في جميع أنحاء العالم، وتقوم بتوزيع الكُتب، وتُنفق الأموالَ لمشاريع تأمين المياه الصالحة للشرب، وتَعملُ على إنشاء وتجهيز العيادات الطبية، وتُدير أكثرَ من عشرين مركزًا لرعاية الأيتام.

وحينما أشار التقريرُ إلى مراكزِ رعاية الأيتام التي كانت تَضُمّ أكثرَ من ثلاثين ألف يتيم لم يُشِر إلى أنّ عدداً كبيراً من هؤلاء الأطفال بعد أن شُرِّدوا من مأواهم لم يكُن لهم من ملجإٍ إلا إلى تنظيماتِ أُمَراء الحروب؛ لتجنيد الأطفال في حُروب إفريقيا.

ومع الأسَف الشديد فإنّ بعضَ الكتابات في الصحف المحلية وبعضَ التوجُّهات داخلَ الإعلام المحليّ في بلدان الخليج ساهمَتْ - غيرَ مشكورة - في هذا السلوك الظالم؛ وذلك بالإلحاح على تَشويهِ المؤسّسات الخيرية، وإثارةِ الغبار حولَ نشاطها، والتحريضِ عليها، إمّا من قِبَلِ قلّةٍ من الإعلاميين من المتصحفين الأغرارِ الذين جمعُوا بين الجهلِ والطّيش وانعدام الإحساس بالمسئولية، أو من قِبَل قلّةٍ من الأكاديميين والمتأكدمين، ولكنّ هذه القلّةَ مع الأسف مرتفعةُ الضجيج، مثيرةٌ للاهتمام، وتنطلقُ من رؤيةٍ عامّة متحيِّزة ضدَّ التديُّن والمتديِّنين، وهي إذ تُكثر الحديثَ عن الديمقراطية والمشاركةِ في صنع القرار السياسيّ وحريةِ الرأي والتعبير وحقوقِ الإنسان تتنكَّرُ للحرية الشخصية إذا بدا أنّ لها علاقةً بالتديُّن والمتدينين، هي مع الأسف تنطلقُ من نَزعةٍ عدَمية؛ إذ تهدِمُ وليس لديها بديلٌ تقدِّمُه، والأساسُ في هذا كلِّه ضعْفُ النزوع الأخلاقيّ - في الأبعادِ الثلاثية للإنسان عند فرانكل - لديها، وهشاشةُ الإيمان بمبدإٍ ثابت، وقد نشأ ذلك عن عجزِ هؤلاء عن الانعتاق من فقْرِ القلب ومرَضِه، ومن الأنانية والنرجسية والتعالي وبَطَرِ الحقّ وغَمْط الناس، ومن العجْزِ عن الانفتاح على العالم خارجَ الذات بكرَمٍ وسماحة[٢].

إنّ الحرب الإعلامية من الغرب ضدَّ البذْل التطوُّعيّ الاسلاميّ - ومساندةَ بعضِ

الكتابات في الصّحُف المحلية وبعضِ التوجُّهات داخلَ الإعلام المحليّ المشارِ إليها أعلاه - كان لها الأثَرُ الكبير في توجيه الرأْي العام في المجتمع، ولما كان الموظفون الرسميون جُزءًا من نسيج المجتمع فقد انعكَس هذا التوجُّهُ على الإجراءات الرسمية المعوِّقة للبذْلِ التطوُّعيّ في بعض بلدان الخليج، والتي سبَق تصويرُها وتصويرُ آثارها السلبية على الصالح العام.

وكانت النتيجةُ لهذه القيود والإجراءات أن تَحقن مزيداً من الشكوك، وضعْفَ الثقة تُجاهَ العمل الخيريّ في المجتمعات الإسلامية، وهكذا تَمّ خلْقُ «الحَلْقة المقيتة»: الشائعاتُ الرائجة تَدفعُ الموظَّفَ لاقتراح مزيدٍ من القيود، وهذه القيودُ تؤكِّدُ مصداقيةَ الشائعات وتنفُخ فيها وهكذا..، إنّ الخسائر الأخلاقية الناتجة عن هذا الوضع الشاذّ في بلدان العالم الإسلاميّ خسائرُ محزِنة.

ولا يَبدو أنه يوجَد علاجٌ لهذا المرَض العُضال إلا بنفي أسبابه، وذلك بتوعيةِ الرأي العام، وكَشْف الحقائق أمامَه، والمثابرةِ على إطْلاعه على الوقائع[٥٣].

وعلى ذوي الرأي والفكْر أولياءِ الحقيقة أن يُقدِّموا إسهاماتٍ في هذا السبيل تُقاوِم وتُكافِئُ جُهودَ المضلِّين[٢٩].

وبعد: فهل بَقيَ لدى القارئ لبسٌ في تفسيرِ قبول الغرب للتناقُض الصارخ بين انتهاكه حريةَ المسلم سُلُوكا وعبادةً، وانتهاكِ حقِّه بصفته إنسانا وبَيْنَ ضوضائه المرتفعة الضجيج في التمدُّح باحترام حرية الإنسان وحقوقه، والتعالي على الآخَرين الذين يدَّعي انتهاكَهُم لحرية الإنسانَ وحقوقه؟!، ما الذي يدفَعُ الغربَ إلى السلوك الهمَجيّ المناقض للأخلاق والقيم الإنسانية؟ ما الذي يحمِلُه على الضغوط على بُلدان الخليج لتمنَعَ أبناءها من ممارسةِ حريةٍ شخصية وحقٍّ إنسانيّ في العمل الصالح الخالص النافع، تلك الحريةِ التي يمارس مثلَها أيُّ شخص في العالم، ولا تُحجَبُ عن أي مواطنٍ في دولة ديموقراطية أو ديكتاتورية؟ لا شيء إلّا مواجَهة «غزْو» الإسلام

للقلوب والعقول. والغربُ بغُروره واستعلائه يَعمَى في هذا عن الحقيقة البسيطة أنّ غزْو العقول والقلوب - في عصر الاتصالات التي أَسقطت كثيرًا من الحواجز - قوةٌ لا تَعتمد على أسلحةِ الدمار الشامل، وإنما على ما هو أقوى «قوة الأفكار العظيمة»[٢].

* * * * * *

نِداءٌ إلى مَن حمَّلَهم الله مسئوليةَ تبيينِ العلم وعدَم كِتمانه ومسئوليةَ النصيحةِ لله ولرسوله ولأئمة المسلمين ولعامتهم أن يقوموا بتوعية النَاس أنّ ما نُسِب إلى المؤسَّسات الخيرية مَحْضُ افتراء، ومَحضُ اتّهام كاذب، وأنّ ما وقع في أذهان الناس هو مجرَّدُ وهْم، وأنه لا حقيقةَ له، وأنه نَتج عنه ونَتج عن قَبْض الناس أموالَهم إغلاقُ العشرات من الملاجئ، وتشرُّدُ الآلاف من الأيتام، وتشرُّدُ المعلِّمين، وإغلاقُ المدارس، وأن يتبصَّروا مواقفَهم، ويَتبصَّروا هذه الظروفَ التي عشناها، وأن يأخذوا منها زادًا لمزيد من الحماس ومن الثبات ومن القوّة ومن الجُهد في عمَلِ الخير[٥٧].

الرقُّ الاقتصاديّ

يحتوي أربعة عناصر:

أولا: البنوك الربوية

وقع بها الرق

ثانيا: ما يسمّى بالبنوك الإسلامية

وقع عليها الرق، وحصل بها

ثالثا: الهيئات الشرعية

وقع عليها الرق

رابعا: الديون والاستهلاك الطائش

وقع بها الرق

الرقُّ الاقتصاديّ

في خـلال ٨٠ عامًـا وقَّعَت الولايـاتُ المتحدة عقوباتٍ اقتصـاديةً علـى البلدان الأخـرى ١٢٠ مرة، منهـا ١٠٤ بعد انتهاءِ الحرب الباردة، وفي سـنة ١٩٩٨م وحْدَها كانت الولاياتُ المتحدة توقِّع العقوباتِ الاقتصـاديةَ على ٧٥ دولة، تشـمل ٥٢٪ من سكّان العالم[٩].

مـرَّ الاسـتعمارُ العسـكريّ، ولكـن بَقِي الاسـتعمارُ الاقتصـاديُّ والاسـتعمارُ الثقافيّ![٢٤].

ويقـول M.W.Davies و Z.Sardar في كتابهمـا Why Do People Hate America: «إنّ فلسفةَ (الطفل بالطبيعة) في الحقيقة عاشَتْ طويلاً في الوَعْي الأوربيّ، بل لا تَزالُ معَنا حتى الآن، إنها دائماً لبُّ المحاضراتِ التي تُلقَى عن البلدان النامية – في الموضـوعات المتنوِّعة من السياسـة الاقتصـادية إلى حقوق الإنسان – من قِبَل البلـدان المتقدِّمة التي نَمَتْ وأَثْرتْ من الاسـتعمار، ولا تَزالُ تَجني الأرباحَ المشـروعةَ وغيرَ المشروعة من نظامِ الاقتصاد العالميّ غيرِ المتكافئ الذي خلَقَتْه».

* * * * * *

يقول محمد أسد: «إنَّ الإيمانَ المطلَق بالمادّة جعَل الغربيِّين يَعتقِدون بأنهم سيَقهرون المصـاعب التي تُواجههم حاليّـا، ولكنَّ جميعَ النظُم الاقتصـادية التي خرَجتْ من معطَف المادّة كانت علاجًا مزيَّفاً وخادعا، لا تَصـلُح لعـلاج البؤس الروحيّ للغرب، كان التقدُّم الماديّ في إمكانه – في أفضـلِ الحالات – شِفاءُ بعض أعراض المرض، إلا أنه من المستحيل أن يُعالِج سببَ المرض»[٩].

ومن عَهْد «آدم سـميث» وطَوال مائتي سـنة الماضية عجَزَت الحضـارةُ الغربية – وبالتالي ما نُسـمّيه الآن الحضارةَ أو الثقافةَ العالمية المعاصرة – عن الحَلّ والتوفيق بين

الاتّجاهِ الجماعيّ والاتّجاهِ الفرديّ في الاقتصاد.

جاءت الشيوعيةُ فطبَّقَت الاتّجاهَ الجماعيّ بكلِّ قوّة خلالَ مدّة طويلة – سبعين سنة – ثم فُوجئ العالَم بانهيارها، وانهيارُها ليس بسبب عدَم التوازن في التسلُّح أو اختلالِ القوة العسكرية، لا؛ لأنه نفسَهُ انكشَف أنه اتّجاهٌ هشّ لا يَستقيم مع الحياة، وكذلك بالنسبة للرأسماليّ؛ لأنه عبارةٌ عن أزمات دَوْلية، أحيانًا تكون أزمةٌ مثْلُ أزمة عام ١٩٢٩م التي أَتت بالحرب العالمية الثانية، صارت أزمة عالمية، والناسُ الآن في ظِلِّ الأزمة العالمية الاقتصادية، ولا أحدَ يَدري كيف تتطوَّر الأمور[٤٢].

والمعاملات المالية غالبُها وأكثَرُها كما يُزاولها الناس الآن في الحياة اليومية هي معاملاتٌ لم تَجئ من الفقه الإسلاميّ، وإنما جاءت من القوانين الغربية، نتصوَّرُ مثلا الأوراق المالية: الشيك، السند الإذنيّ، الكمبيالة، والشركات: شركات التوصية بالأسهم، شركة المساهمة، شركة الرأسمال المتغير، الشركة المحدودة، العقود التجارية، العقود البحرية «سيف» و «فوب» وغيرها، عقد الاعتماد (ما نَستورِد شيئًا إلا ويَمُرُّ من خلالِ هذا العقد)، العقود الإدارية، عقود المقاولات، عقود الصيانة.

فتأثيرُ القوانين الغربية على المعاملات التي يَتعامل بها الناسُ لا شكّ أنه تأثيرٌ كبير، وحجمُه حجْمٌ لا يُتصوَّر إلا بالتأمُّل[٥٨].

* * * * * *

يقول الخبير الاقتصاديّ موريس آليه: (إنّ آلية الائتمان – كما تعمل اليوم – تعتمد على الغطاء الجزئيّ للودائع، وعلى خَلْق النقود من لا شيء، وعلى الإقراض لأجَلٍ طويل أموالاً مقترَضة لأجل قصير، كلُّ هذا من شأنه إحداثُ زيادةٍ جسيمة في أَوْجُه الخلل الملاحظة، فالواقعُ أنّ جميع الأزمات الكبرى في القرنين التاسعَ عشرَ والعشرين قد نشأت من فَرْط تَزايُد الائتمان ووعودِ الدفع وتحويلها إلى نقود، كما نشأت من المضاربة التي أَثارها هذا التزايُدُ وجعَلَها ممكنة)، ويقول: (قُدِّمت تحليلاتٌ

متعددة خلالَ هذه السنوات الأخيرة، وأعجبُ ما في الأمر هو غيابُ أيِّ تشخيص يَحظَى باتِّفاق عام، وتَمّةَ ما هو أكبرُ مَغزًى من ذلك وهو أنّ أحداً لا يُوجِّه الاتّهامَ لأساس نظام الائتمان كما يعمَل حاليّا، أيْ: خلْق نقود من لا شيء عن طريق النظام المصرفيّ والسياسةِ التي صارت عامةً في تمويل القروض لآجالٍ طويلة بأموالٍ مقترَضةَ لآجالٍ قصيرة).

وفي التعامُل بالربا من الطبيعيّ أن يُعانيَ المدخرون إذا انخفضت أسعارُ الفائدة، وأن يُعانيَ المستثمرون إذا ارتفعت، وأنّ الظلم الواقعَ في توزيع الموارد بين المدّخرين والمستثمرين بسبَبِ معدَّلات الفائدة المتغيِّرة والثابتة لَيُؤدِّي إلى تشويه جهاز الثمن، وإلى سُوء تخصيص الموارد، ومن ثَمّ إلى تباطُؤ التكوين الاستثماريّ[٣٣].

وفي الماضي كان الناسُ يَرَوْن الحكمةَ من تحريم الربا وقصْدَ الشارع من النهي عنه هو الضرَرَ الذي يُصيب المرابِي، والضّرَرَ الذي يُصيب من يؤخَذ منه الربا، يعني أكلَ الربا ومُؤكلَه، وفي العصور الحديثة ولا سيَّما في القرن العشرين بَعْد وجودِ الاقتصاد الكبير تبيَّنَ للناس أضرارُ الربا، وأنها تشملُ أضرارًا تدميرية للاقتصاد، وللاجتماع، وللشخصية الإنسانية[٢٣].

وهذا المرضُ بالنسبة للاقتصاد العالميّ مَظهرُه أنّ هذا الاقتصادَ يقوم على أهرامات من الديون يَرتكز بعضُها على بعض، ولكنْ على غيرِ أساس ثابت، وقد تسبَّب هذا عن حُمّى المضاربة على العُملات، والمضاربةِ على الأسهم، حتى أصبح العالَم أشبَهَ بنادٍ كبيرٍ للقمار، هذه المضاربةُ إنما يدعَمُها الائتمانُ الربويّ، حيث أصبح كلُّ واحد يمكنه أن يشتريَ بدون أن يدفع، ويَبيعَ بدون أن يَحُوز، وفي تدفُّقِ النقود بين دُوَل العالم تَحظَى المضاربةُ بالنسبة العظمى، ولا تَحظَى التجارةُ الحقيقية إلا بنسبة ضئيلة.

إنّ هذه المضاربةَ المسعورة والمحمومة قد أتاحها وغَذّاها الائتمانُ على الصورة

الغربية التي يَجري عليها اليوم.

وهذا يعني أنّ المال صار يُستَعمل في غير وظيفته الطبيعية. وإذا كان النشاط الاقتصاديُّ غايتُه الأساسية إشباعُ حاجات الناس غيرِ المحدودة بمواردَ محدودةٍ فإنّ هذه الغايةَ لن يمكِن تحقيقُها ما دام المالُ يُستَعمل في غير وظيفته الطبيعية على نحوِ ما هو واقع.

يقول الأستاذ موريس آليه: (الواقعُ أنه يجب على الصعيد الوطني كما على الصعيد الدَّوْليّ أن يُعاد النظرُ كلّيًّا في المبادئ الرئيسية التي يَعتمد عليها النظام النقديّ والمالي؛ فإنّ بُنية مؤسّسية ملائمة ستكون سهلةَ التحديد نسبيًا إذا ما استُخلصت المبادئُ الواجب مراعاتُها انطلاقاً من ملاحظة الوقائع لا من المفاهيم المسبقة، مثلُ هذه البنية تتطلَّبُ في الوقت نفسِه إصلاحَ آلية الائتمان كما تعدّل اليوم).

ويقول: (من المؤكَّد أنّ المصالحَ القويّةَ لمجموعات الضغط النقدية والمالية والمذاهبَ المهيمنةَ لن تؤيِّدَ هذه الإصلاحات؛ إنّ كلّ الوسائل المطبقة وكلَّ التدابير المتخَذة قد اجتمعت على موضوعٍ واحد: تأجيل الإصلاحات الضرورية بفضْل مَنْح قروضٍ جديدة وإصدارِ وسائل دفْعٍ جديدة من لا شيء، وهذه في الواقع ليست سوى مُسكِّنات، بدلاً من تقريرِ اللجوءِ لمواجهة (مصالح) مجموعات الضغط ما انفكُّوا يَلجَؤون إلى سياساتٍ سهلة ومُسكِّنات وأوهام).

ويقول: (إنه لا يُمكن – بدون خطورة – التقليلُ اليومَ من اعتبار عدم الاستقرار الثاوي بعُمْقٍ في أحشاء الاقتصاد العالميّ؛ إنّ توازُن الحاضر توازنٌ قلِقٌ جدًّا وغيرُ مستقر، الواقعُ أنّ معظَم الصعوبات الحالية إنما تنشأ من جهةٍ عن عدم المعرفة الكلية بالشروط المالية والنقدية لتشغيلٍ كُفْءٍ وعادلٍ لاقتصاد السوق، ومن جهةٍ أخرى من بنيةٍ غيرِ مُلائمة للمؤسَّسات المصرفية والأسواق المالية. لتذليل هذه الصعوبات ولتأمين استقرار الاقتصاد وكفاءته لا بدّ من إصلاحٍ جذْريّ للمؤسسات النقدية

والمالية، وللأسف لا أحدَ يتكلَّم عنها)[٣٣].

إنّ استعمالَ المال في غير وظيفته الطبيعية أيْ إخراجَهُ عن أن يكون قيامًا للناس، واتخاذَ المال طريقاً ذا اتّجاه واحد من الفقير إلى الغنيّ؛ ليكون المال دولة بين الأغنياء، وحتميةَ الظلم بين طرَفَي المعاملة في عقود المخاطرة وعقودِ الربا (تَظلمون وتُظلَمون) كلُّ هذه السمات الثلاث من السمات الملازمة للنظام الرأسماليّ[١٧].

* * * * * *

في مجال الاقتصاد يتَّخِذُ الإسلامُ هدفًا:

١- يحقِّق استعمال المال في وظيفته الطبيعية التي خلَقه الله لها: ﴿أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَٰمًا﴾ [النساء: ٥]، فيَضمَنُ للاقتصاد النمُوَّ والاستقرارَ ووُجودَ المناخ الملائم للاستثمار.

٢- ويعوِّق تراكُمَ الثروة في أيدي القلّة من الناس ﴿كَىْ لَا يَكُونَ دُولَةًۢ بَيْنَ ٱلْأَغْنِيَآءِ مِنكُمْ﴾ [الحشر: ٧].

٣- ويَمنع التعامُلَ بالربا والقمار، فيَمنع أكْلَ أموال الناس بالباطل ﴿فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٩]، وإذا امتَنع التعاملُ الظالم فسيتوجَّهُ المال ضرورةً إلى التعامل الحلال ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰا۟﴾ [البقرة: ٢٧٥]، ﴿لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ﴾ [النساء:٢٩]، فمُقابِل الربا البيعُ والتجارةُ وما في حكْمها.

وعند مقارَنة هذا النظام الاقتصاديّ بالنظام المقابل - أي النظام الرأسماليّ السائد - يَتبيَّن أنّ النظام الرأسماليّ يتخذ هدفًا ويحقِّق:

١- استعمال المال في غير وظيفته الطبيعية؛ فمثلاً قبل عشرين سنة لاحظَ الاقتصاديون أنّ عقود المخاطرة Speculation تَستأثر بنسبة ٩٧٪ من تدفُّقِ النقود

بين البلدان، وفي العام المنصرم أَظهرَت الإحصاءاتُ أنّ إجماليّ عقود المخاطرة بلغ ٣٠٠٠ تريليون دولار، أي ٢٥٠ ضعف الناتج القومي الإجمالي لأغنى دولةٍ على الأرض «الولايات المتحدة الأمريكية».

٢- تحوُّل المال إلى أن يكون بين أيدي عددٍ قليل من البشر، وتُظهر الإحصاءات - حتى في السنين الأخيرة - أنّ الأغنياء يَزيدون غِنًى، والفقراء يَزدادُون فقرًا.

على سبيل المثال تُظهر القائمة السنوية لفوربوس (مارس ٢٠٠٧م) أنّ ٩٤٦ من البليونيرات في العالم يملكون ١,٨٢ ترليون دولار، وبذلك تُعْتَبر هذه السنة أَغنى سنةٍ في تاريخ البشرية، وبالمقارنة بلغَتْ دُيون العالم الثالث ١,٢ ترليون دولار[أ].

٣- استخدام الربا أداةً أساسية في تبادُل الأموال والمنافع.

ويُلاحَظ ترابُطُ هذه الحلقات الثلاث الشريرة، فالربا ما سهَّل عقودَ المخاطرة، وكان أداتَها الرئيسة، وعقودُ الربا والمخاطرةِ هي ما سَمح بأن يكون المالُ دُولةً بين الأغنياء.

ونتيجةُ كلِّ ذلك كما يُقرِّر الخبيرُ الاقتصاديّ الحائزُ على جائزة نوبل «موريس آليه» ما يُعانيه العالَم من عنَتٍ وبطالةٍ واختلالٍ في العدالة الاجتماعية.

ولسنا في حاجةٍ للتدليل على أنّ مُعاناة البشرية الكبرى كانت دائمًا نتيجةَ اختلالِ المنهج في العلاقات الدَّوْلية أو الاقتصاد[٤٧].

إنّ التأثيرَ الطاغيَ للحضارة الغربية - فلسفتِها وقِيمِها وأنماطِ عيشها - على العالم تأثيرٌ شاملٌ وعميق، شاملٌ من حيثُ تناولُه مختلفَ مجالات الحياة، وعميقٌ من حيثُ وصولُه إلى أعماق النفس البشرية، بحيثُ يُزاحم أو يَطردُ جزئيًّا أو كليًّا القِيَمَ الثقافيةَ الأخرى ليحُلَّ محلَّها.

والعالَم الإسلاميُّ لا يُستَثنى من الخضوع لهذا التأثير، وتأثيرُ الحضارة الغربية

(أ) أما الآن (أبريل ٢٠١٤م) فقد بلغ عددهم ٥٤٦١، ومجموع ثروتهم (٤,٦ تريليون دولار.

على المسلمين لا يَقتصر على أنماط العيشِ من المأكَلِ والمسكَنِ والمركَب والمظاهِرِ المادّية الأخرى، بل يَمتدّ إلى العلاقات في المجتمع، ويَهُمُّنا منها هنا المعاملاتُ المالية؛ فعندما نَستحضر في الذهن شُيوعَ التعامُلِ بالنقد الورقي، واستخدام الأوراق التجارية كالشيك والكمبيالة، ومرورَ كلِّ المستوردات من خلال عَقْد فتح الاعتماد، ومن خلال أحد العقود البحرية: سيف أو فوب أو غيرِهما، ووجودَ الشركات المساهمة وذات المسؤولية المحدودة وغيرِها من الشركات المشمولة بنظام الشركات، والتعاملَ في الأسهم والسندات، والتعامُلَ بالعقود الإدارية في قائمة طويلة لا تكاد تَنتهي، عندما نَستحضر هذا في الذهن لا نُجافي الحقيقةَ عندما نقول: إنَّ غالبَ معاملاتنا المالية – في الوقت الحاضر – مصدرُها التاريخيُّ القوانينُ الغربية، وليس الفقهَ الإسلاميّ[٨].

البنوك الربوية

من المعروف أنّ الربا مكروهٌ من قديم الزمان، وفي مختلف العصور، ولكنْ ربما كان أقدمُ نصٍّ مكتوبٍ في تحريم الربا الفاحش هو قانون الفرعون بوخوريس من الأُسرة الرابعة والعشرين في مصر.

وحرَّمَت التشريعاتُ الموسوية والمسيحية الربا بمختلف أشكاله، ومهْما كان قَدرُه، إلا أنّ اليهودَ بعد موسى أجازوا الربا مع غير اليهود، على أساس أنّ مالَ غيرِ اليهود حلالٌ لليهود ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ﴾ [آل عمران: ٧٥]. وقد عاب الله في القرآن الكريم اليهودَ بذلك، فقال: ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا ﴿١٦٠﴾ وَأَخْذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ﴾ [النساء]، والربا الذي كانت تأخُذُه اليهود – كما هو معروف – هو الزيادةُ التي يأخذونها على القروض التي يقدِّمونها لغير اليهود، فيأخذون زيادةً على رأس مال القرض مُقابلَ الأجل.

وقد ظلّ العالَم المسيحيُّ يكرَهُ اليهودَ ويشنِّع عليهم أخْذَهم الربا، ومن آثار ذلك المسرحيةُ المشهورة لشكسبير (تاجر البندقية) عن المرابي اليهوديّ، وقد ظلّ اليهودُ يتألمون من هذه المسرحية، ويُكافحون ظهورها، ولولا أنّ القيمة الأدبية لها قد حَمَتْها لكانت قد اختَفتْ من الآثار الثقافية.

وقد ظلَّت القوانينُ في البلاد المسيحية تحرِّم الربا، فلما جاءَت الثورةُ الفرنسية في عام ١٧٨٩م أباحَت الفائدةَ على القُروض في حدودٍ معيّنة، وانتَقلَت هذه الإباحةُ إلى تقنين نابليون الصادر عام ١٨٠٤م، والنافذ حتى الآن في فرنسا، ثم صدَر في فرنسا عام ١٨٠٨م قانونٌ يحدِّد السعر القانونيّ للفائدة بـ (٥٪) في المسائل المدنية، و (٦٪) في المسائل التجارية، وفي (٥ أغسطس) عام ١٩٣٥م صدر قانونٌ يَجعلُ مَن يتقاضَى فوائدَ زيادة عن حدودٍ معيّنة مرتكبًا جريمةَ الربا، وبالمثْل اعتَبرت المادة (٦٢٢) من القانون الجِنائيّ الإيطاليّ الجديد مَن يَتقاضى فوائد زائدة عن حدودٍ معيّنة مرتكبًا

جريمةَ الربا.

وهكذا نَرى أنّ الضـمير الإنسانيّ لم يَسـتطع حتى الآن أن يتخلَّص من كراهيَته للربا، واعتباره جريمةً وعملاً غيرَ أخلاقيّ، وإنْ تسـامَحَ في حدودٍ معيّنةٍ ونِسَبٍ محدَّدة للفائدة يتحكَّمُ واضعُ القانون في تقييمها بين وقت وآخر[٣٣].

تلَـت القوانين النظريات الفقهية التي تُبرِّرُ تقاضـيَ الفوائد، فقد قالوا: إنّ النقودَ من حيث هي مَعدِنٌ لا تُنتج شيئًا، ولكنْ من حيثُ هي وسائلُ ائتمانٍ تدخُل ضمْنَ عناصـرِ الإنتاج؛ فالعملُ هو العنصـرُ الأوّل للإنتاج، ولكنّ رأسَ المال هو عنصرٌ ثانٍ لا يَسـتغني عنه العمل، فإذا كان العاملُ يسـتحقُّ جزاءَهُ في صـورة الأَجْر فإنّ رأسَ المال يستحقُّ أيضًـا جزاءَهُ في صورة الفائدة، وقالوا كذلك: إنّ صاحب المال شريكٌ لصـاحب العمل فيما ينتج من ربح، يَحِقُّ لصـاحب المال أن يأخُذ بعضَـهُ في صورةِ فائدةٍ لرأس ماله.

وإلى جانب النظريات المبرِّرة للفائدة قامت أيضًـا الحِيَلُ للتعامل بالربا، وهكذا عن طريق الاستثناءاتِ والحِيَل ضاقتْ منطقةُ الربا في أوربا شيئًا فشيئًا، نلاحظُ:

١- أنّ تحريم الربا ليس من اختراع الإسـلام، وإنما هو محرَّمٌ منذُ أقدم العصور، في مختلف الشـرائع ذاتِ الأصل السـماويّ أو غيرِه، فهو كغيره من المسائل الأخلاقية كالزِّنا والكذب والظلم.

٢- أنّ الربا المعروفَ منذُ قديم العصـور لا يَختلـف باختلاف الغاية، فلا فرْقَ بين أخْذِ الربا من الغنيّ أو الفقير، من المستهلِك أم المنتِج.

٣- أنّ الإنسـان الغربيّ عندما اعتَقد أنه محتاجٌ لإجازة بعض صُوَر الربا برَّر ذلك بالمبرِّرات نفسـها التي يُبرَّر بها أخْذُ الفائدة من قرض الاسـتثمار، ولكنه كان صريحًا فسـمَّى الأشياءَ بأسـمائها ولم يَلجأ إلى الشكْل الصُّـوري والادّعاء بالفَرْق حيث لا فَـرْق، كما فعَل الدكتور الفنجـري، وقديمًا قرَّر فقهاؤنا أنّ العـبرة بالمعاني لا بالألفاظ

والمباني.

٤- أنّ الربا الذي يَتعامل به اليهودُ لم تتغيَّر حقيقتُه منذُ أقدم العصور حتى العصر الحاضر، وعلى هذا لا يَسَعُ المنصفَ إلا أن يَعترف بأنّ حقيقةَ الربا اليهوديّ هي المقصودةُ بلفظ الربا الوارد في آية سورة النساء: ﴿وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ كَثِيرًا ﴿١٦٠﴾ وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَقَدْ نُهُوا۟ عَنْهُ﴾ [النساء: ١٦٠-١٦١]، فالربا الذي قبَّح الله اليهودَ به وشنَّع عليهم وعاقَبَهم عليه هو القرضُ بزيادة، لا فرْقَ بين أن يكون القرضُ للاستثمار أو للاستهلاك.

ولا يَسَع المنصفَ إلا أن يَعترف بأنّ معنى لفظة الربا لا يَختلف حيثُما وردت في القرآن، فهي في آية سورة النساء هي نفسُها في آيات سورة البقرة، كما لا يَسَع المنصفَ أن يدَّعيَ بأنّ الربا الذي شنَّع الله به على اليهود جعَل بعضَهُ حلالاً سائغًا للأمة المحمدية أفضلِ الأُمم[٢١].

وأوضح نقّادٌ اقتصاديون التأثيرَ السَّلبيّ للنظام البنكيّ الربويّ على التخصيص الأمثَلِ للموارد بتحيُّزه لقوَّة الائتمان في مقابل جَدوى الإنتاج، وتشجيعه الاستهلاكَ الطائش، وخلْقِ حاجاتٍ غيرِ حقيقية للرجل العاديّ لتتحوَّل إلى ما يَعتبرُه حاجاتٍ لا يَستغني عنها، وتأثيرَهُ السّلبيّ على الاستقرار الاقتصاديّ، وأثَرَهُ في تعويق وجودِ المناخ الاستثماريّ ونموِّه الذي يشجِّعُ على الادّخار والتكوين الاستثماريّ، - وأخيرًا - أثَرَهُ السلبيَّ على النموِّ الاقتصاديّ، وبالرغم من ذلك كلِّه فالتصوُّر السائد في الثقافة الغربية أنّ النظام البنكيّ الربويّ لا بديلَ له، وفي خلال المائة سنة الماضية وُجد علماءُ أجلّاء في العالم الإسلاميّ يُسلِّمون بالتصوُّر نفسه، ويَرَوْن أنْ لا بديلَ للنظام البنكيّ الربويّ آليةً رئيسة يَقوم عليها اقتصادٌ قويٌّ مزدهرٌ غلّاب!.

وبما أنّ هذا التصوُّرَ يُناقض حُكْماً شرعياً معروفاً من الدين بالضرورة - وهو تحريمُ

الربا الذي عَدَّ القرآنُ ارتكابَه مؤذِنًا بحرب من الله ورسوله – فلم يكن أمامَهم «تحت التأثير السِّحريّ القاهر للثقافة الغربية» إلا أن يَقتحموا عقبةَ التعامي عن البديهية العقلية، فيُنكِروا أن يكون ما تُسمِّيه البنوكُ الربوية قرضاً بفائدة هو الرِّبا المحرّم، غافلين عن أنّ رجُل الشارع في لندن أو باريس أو روما يُسمّيه (الربا)، بل إنّ البنوك الربوية العرَبية حينما تتحدَّث بغير العرَبية تُسمِّيه (ربا)، بل إذا أُنكِر كونُه (الربا) فمعنى ذلك أنه لم يوجَد قطّ – ولا يوجَد – في الدنيا (ربا)، إنّ ما تُسمِّيه البنوك الربوية العرَبية قرضاً بفائدة هو الصورةُ الأساسية للربا، التي عُرِفت على مرِّ التاريخ، وسمَّتْها (ربا) كلُّ الشعوب[٤٧].

* * * * * *

لقد كشَف الاقتصادُ المعاصر عن نتائجَ مدمِّرة للنظام المصرفيّ الربويّ لم تكن معروفةً من قَبل، وبما أنّ هذا النظامَ من الآليات الرئيسة للاقتصاد الغربيّ فقد استَحوذ على نقْد الاقتصاديين الغربيِّين، ولعلّ أوضَح ما يُعبِّر عن ذلك ما تضمَّنه مقالان لعالم الاقتصاد الحائز على جائزة نوبل الأستاذ «موريس آليه»، نشرَهما في صحيفة لوموند في يونيو عام ١٩٨٩م، من أنّ النظام البنكيّ الغرْبي سبَّب أضراراً فادحة للاقتصاد العالميّ، تتلخَّصُ في وجود مرض متجذِّر في الاقتصاد العالمي، يُهدِّده بالانهيار أو مواجهة أزَمات حادّة؛ إذ أصبَحَ هذا الاقتصادُ عبارةً عن أهرامات من الديون يرتكِزُ بعضُها على بعض بتوازنٍ هشّ، وفي استعمال المال في غير وظيفته الطبيعية بتيسير النظام البنكيّ الغربيّ عملياتِ الـ Speculation[٣٧].

وقرَّر أنّ الحلّ الوحيد هو التعديلُ الجذريّ للنظام البنكيّ الحاليّ، كما أوضَح أنّ كلَّ أحدٍ يُدرِك ذلك ولكنَّ قُوَى الضغط لا تَسمح بالتغيير[١٧].

ومع أنّ النقد الذي يُوجَّه من قِبَل علماء الاقتصاد لنظام الفائدة قديمٌ إلا أنه في الآونة الأخيرة برَزَ الاهتمامُ بهذا الموضوع على نطاقٍ واسع، وذلك كأثَرٍ لمجموعةٍ من

التجارب، وإنجاز عديد من الدراسات والإحصاءات، وقد انقشَعت الغِشاوةُ عن عدد من علماء الاقتصاد المسلمين الذين درَسوا الاقتصادَ الغربيّ، وأدركوا نقطةَ الضعف فيه، فلم تَعُد تلك الهالةُ المضيئة التي تُحيط بنظام الفائدة مانعةً لهم من وضوح الرؤية وإدراكِ الحقيقة، والتمييزِ بينها وبين الأوهام؛ فبالاستناد إلى الاكتشافاتِ والأفكارِ الاقتصادية الحديثة وبالرجوعِ إلى أساطينِ الاقتصاد الغربيّ المعاصرين وإلى الإحصاءاتِ وتقاريرِ الخبراء ثَبَتَ عدمُ كفاية الوسائل الربوية أو (نظام الفائدة) كأساسٍ يُعتَمد عليه في البناء الاقتصاديّ السليم.

إنّ المشكلةَ الكبرى لاقتصادات السوق الغربية – وهي في الواقع مشكلةٌ لم تُحَلَّ أبدًا – هي التقلباتُ الاقتصادية، وتغيُّراتُ القيمة الحقيقية للنقد التي تَعوق في الوقت نفسه فاعليةَ الاقتصاد، وعدالةَ توزيع الدخول، وضمانَ العمل والموارد، – وأخيرًا – السلامَ الاجتماعيّ.

وإنَّ عدمَ الاستقرار الاقتصاديّ ونقْصَ الإنتاج والظلمَ ونقْصَ التشغيل والضّنْكَ والبؤسَ – وهي المصائبُ الكبرى لاقتصادات السوق – كلُّ هذا مرتبطٌ ارتباطاً وثيقاً بالمؤسّسات النقدية والمالية للاقتصادات الغربية.

والحقيقةُ الواضحة أنه إذا كان لنظام الفائدة في كثيرٍ من الأحوال تأثيرٌ سَلبيّ على الاقتصاد – كما شُرح – وذلك في البلدان التي تَتقبَّل اتّجاهاتُها الأخلاقية هذا النظام، فما ظنُّك بأثَرِ هذا النظام على الاقتصاد في بلادٍ استقرَّ في ضمائرها واتّجاهِها الخُلقيّ كراهِيَتُه إلى درجة أن تَعتقد أنها بقَبوله تأذَن بالحرب على الله، وتَعتقد أنّ نتيجتَهُ على سلوكها الاقتصاديّ المَحْقُ والدمار؟!.

وهذه الحقيقةُ توجب الإشارةَ إلى حقيقةٍ أُخرى هي أنه لا بدّ لنجاح نظام اقتصاديّ في بلدٍ مّا أن يتناسَقَ ويتناغَم مع النظام الخُلُقيّ والقِيَم الثقافية التي تَسُود في ذلك البلد، ومن المستحيل أن يَزدهِر نظامٌ اقتصاديّ وأساليبُ اقتصادية في بلدٍ مع معارَضة

ذلـك النظـام أو تلك الأسـاليب للقِيَـم الخُلقية والمعتقدات السـائدة، إنّ الشـرط الأساسـيّ لازدهارِ الاقتصاد في بلدٍ مّا، أن يُحَوَّرَ لينسـجمَ مع نظام البلد الأخلاقيّ، أو أن يُحَوَّر النظامُ الأخلاقيّ لينسـجم مع الاقتصـاد، وبدون ذلك يكون الاقتصـادُ كشجرةٍ مغروسة في تُربةٍ ومناخٍ غيرِ ملائمَيْن لـها[٣٣].

ما يسمَّى بالبنوك الإسلامية

نشأت المصارفُ الإسلامية بهدَفِ تحرير المجتمع الإسلاميّ من لَعْنة الربا، ومن تعرُّضه لحرب الله ورسوله، وبهدف التخلُّص من آثار الربا الاقتصادية على العالم الإسلاميّ، ومن هذه الآثار حرمانُ العالم الإسلاميّ من الانتفاع بفوائضه المالية، ومن تمكينِه من استخدام المال في وظيفته الطبيعية بحيث:

(أ) يكون قياماً للناس، يحقِّقُ النموَّ الاقتصادي، ويواجِهُ حاجاتِ الإنتاج.

(ب) ولا يَبقَى دُولةً بين الأغنياء.

(ج) ويحقِّقُ العدلَ في المعاملة ﴿لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٩] [٥٩].

ولكن هل حقَّقت المصارفُ الإسلامية هذه الأهداف ؟!!

مع الأسف الشديد فإنّ واقع المصارف الإسلامية لا يقدِّم مبرِّرات كافيةً للإجابة عن هذا السؤال بنعم!![٥٩].

لما سمع المسلمون بهذه المصارف فرِحوا بها وأقبلوا عليها كلُّهم بمدَّخراتهم. فوُجدت سيولة عظيمة بين يدي البنوك، ولم يكونوا استعَدُّوا بمنتَجات بحيثُ تتعامل بهذه السيولة، فلجؤوا إلى العلماء، فأمدُّوهم بمخارجَ رأَوْا أنها مخارِجُ مؤقتة، في سبيل مواجهة هذه السيولة، وفي سبيل أنها أوقات ومراحلُ استثنائية سوف تَنتهي وتصحَّح فيما بعد، وكان هذا في الحقيقة خطأً من البداية؛ لأنّ الانحراف لَمَّا يبدأ بزاوية – ولو كانت ضيقة – يمتدُّ فينتهي إلى فجوةٍ هائلة بين الشريعة وبين المعاملة التي توجَد فيما بعد.

فكان العقدُ الذي اهتمت به البنوك وأُلِّفت فيه المؤلفاتُ وكَثُر فيه الخلافُ المرابحة للآمر بالشراء.

كنتُ من الذين عارضوا هذا الانسياقَ مع هذا العقد والسماحَ للبنوك الإسلامية

أو التي ظهرت باسم المصارف الإسلامية في استعماله، وهو على أساس أنّ الانحراف لَمّا يبدأ بالقليل سوف يَكْبَر فيما بعد، وهذا في الواقع هو الذي حصل[٢٣].

ولو نظرنا إلى المصارف الإسلامية التي تَعتمد في تعبئة مواردها على السيولة المالية في منطقة الخليج لَمَا كان من السهل القولُ بأنّ هذه المصارفَ غيَّرت طريقَ انسياب الفوائض المالية في العالم الإسلاميّ إلى الأسواق المالية الغربية، والسببُ واضحٌ وهو أنّ هذه المصارف تَعتمِد أيضاً على التمويل على أساس سعر الفائدة، وإن كان ذلك مُغطًّى بأشكالٍ من التصرُّفات الشرعية كالبيع، وظاهرٌ من مراجعة أشكال الاستثمار في هذه المصارف أنّ عقداً مثلَ العقد التلفيقيّ العصريّ المسمى «المرابحة للآمر بالشراء» يَحظَى بحظِّ الأسد في التعامل[٥٩].

إنّ التعامل في المشتقّات – مع الأسف – حاولَت البنوكُ الإسلامية أن تتوصَّل إليها بما يسمُّونه التحوُّط.

والالتزاماتُ القائمة ستمائة تريليون دولار، يعني أكثر من اقتصاد العالم كلِّه عشر مرات، يَعني العمليات التي تتم هناك وهنا كلُّها – سواءٌ انصرفت إلى الحديد أو انصرفت إلى النحاس أو انصرفت إلى كذا – هي في الواقع وفي أكثر الأحيان تتعامَلُ في شيء غيرِ موجود حقيقة، أو فيما هو أكثرُ مما هو موجود في العالم[٢٣].

ومادام هذا السلوكُ من المصارف الإسلامية يحقِّق الآثار السلبية الاقتصادية نفسَها التي يحقِّقها سلوكُ المصارف الربوية فإنّ للإنسان أن يشُكّ في أنّ المصارف الإسلامية حقَّقت الهدفَ بتخليص المجتمع الإسلاميّ من لعنة الربا[٥٩].

* * * * * *

كنتُ – منذُ أكثرَ من عشرين سنة – من أوَّل بَدْء اتصالي بالمصارف الإسلامية أُنادي بعدم اللجوء إلى الحيل والاستثناءات، وأن تَبدأ المصارفُ بعمليات حقيقية،

تتفق مع الشريعة اتفاقا حقيقيّا ليس مع شكْلِها وصورتها وإنما مع جوهرها.

والواقعُ أنه من الناحية النظرية ما رأيتُ معارضة.

عملتُ سمیناراً بين أساتذة الشريعة وأساتذة الاقتصاد في كلية الشريعة في جامعة الإمام محمد بن سعود، ثُم بين أساتذة الشريعة وأساتذة الاقتصاد في جامعة أمّ القرى، ثم في بيت التمويل الكويتيّ، ثم في بنك التنمية الإسلامي عِدَّةَ مرات، وفي بنك ماليزيا الإسلامي، وفي بنك «معاملات» الإندونيسي، ثم في معهد الفكر العربيّ في أمريكا، ففي الواقع ما وجدتُ إطلاقاً معارضةً من الناحية النظرية، وهذا هو الذي جعلَني أتمسَّك بهذه النظرية التي صدَّقها الواقعُ فيما بعد[٢٣].

لاشك أنّ المخارج الشرعية جزءٌ من الشرع، وقد علَّم الله نبيَّيْن من أنبيائه صُورتين لهذه المخارج ذكَرهما القرآن الكريم، ولكن هل سلوكُ المصارف الإسلامية المشارُ إليه يقع في دائرة (المخرج الشرعي)؟ أم يَتجاوز ذلك إلى دائرة (الحيلة الممنوعة) ؟!، إنّ الفرق بين المخرج الشرعيّ والحيلة مثلُ الخيط الدقيق، ولكنه واضحٌ بحيث يُدركه الشخص العاديّ؛ إذ الاعتبارُ في ذلك بالغاية، فإذا كانت نتيجةُ السلوك الوصولَ إلى محرَّم أو إلى تحقيقِ آثاره فإنّ السلوك في هذه الحالة يقع في دائرة (الحيلة الممنوعة) وليس في دائرة (المخرج الشرعي)، وقد وَصَف الله في القرآن الكريم إحدى هذه الحيلِ بأنها ظُلْمٌ للنفس، واتخاذٌ لآيات الله هزواً (الآية ٢٣١ من سورة البقرة)، وأخبَرَ عن مآل الذين استَعملوا إحدى الحيل بأنهم مُسخوا قردةً خاسئين (الآية ٦٥ من سورة البقرة)؛ فمِن يومَ حُرِّمَ العملُ على اليهود يومَ السبت وهم يَرتكبون في كلِّ سبت مخالفاتٍ كثيرة، ولكنّ الذين استحقوا بأن يُمسَخوا قردةً خاسئين هم الذين ارتَكبوا المخالفةَ في صورة تصوُّرٍ شرعيّ مباح.

وعقدُ التحليل في الزواج لا يَختلف في صورته وفي الآثار الفقهية المترتبة عليه عن أيِّ عقْدِ زواجٍ مشروع، ولكنّ المحلِّل والمحلَّل له ملعونان على لسان النبيّ صلى الله

عليه وسلم.

ولكن ما الذي ألجأ المصارفَ الإسلامية إلى هذا السلوك ؟!!، للإجابة عن هذا السؤال يقدِّمُ الكاتب الافتراضَ التالي: لقد تم التركيزُ من قِبَل المنظِّرين للمصارف الإسلامية منذُ البداية على أنّ المشاركةَ هي البديلُ للفائدة الربوية.

وقد واجَهَت المصارف الإسلامية – في محاولتها استخدامَ هذه الأداة – الصعوبات الواقعيةَ والعوائقَ الجدِّية، التي تَحُول دون استخدام هذه الأداة بكفاءة، وليس المجالُ متّسعاً للحديث عن هذه العوائق والصعوبات وهي متعددة، ولكن يمكن الإشارةُ إلى أنّ من أبرز هذه العوائق أنّ عقْدَ المشاركة عقْدُ أمانةٍ يَعتمدُ على الثقة من المموِّل في شخص متلقِّي التمويل، والعالم الإسلاميُّ على ما هو عليه من التخلُّف الأخلاقيّ!!.

ولذا تضاءل ظهورُ عقْد المشاركة في التعامل حتى أصبح مجرَّدَ ظهورٍ رمزيّ، على سبيل المثال فقد أصدَر أحدُ المصارف بياناته المالية، ومن بينها البيانُ المعنْون «تمويلات إسلامية»، ويقع تحت هذا العُنوان ثلاثةُ بنود: (المشاركة / المرابحة / القرض الحسن)، وظهَر في عام ١٩٨٩م بندُ المشاركة بنسبة حوالي (٠,٥٪) من بند المرابحة، أمّا في عام ١٩٩٠م فظهَر بنسبة حوالي (٠,٠٧٥٪).

وإنّ بنك التنمية الإسلاميّ – وهو الأكثرُ تأهيلاً لاستخدام عقد المشاركة باعتبارِه بنكاً للتنمية وليس بنكاً تجارياً – بدَأ منذُ نشأته في التركيز على استخدام عقد المشاركة، ولكنّ هذا العقدَ لا يَحظى في الوقت الحاضر بأكثرَ من (٣٪) من عمليات البنك.

إنّ المصارف الإسلامية – مع الأسف الشديد – بعد أن ظهَر لها عجزُها عن استخدام المشاركة كبديلٍ للتمويل بالفائدة لم تَعمل بجدِّيةٍ على اختيار البدائل الأخرى من العقود الشرعية، وصُرف اهتمامُها إلى إيجاد مخارجَ باستخدام أنواع من التصرُّفات تحقِّقُ لها ما توفِّرُه أداةُ الفائدة في البنوك الربوية، من قلَّة التكلفة، وآليةِ التعامل «بما تحقِّقُه من قلّة الجُهد، والمرونة، والحصول على عائد محدَّدٍ معروفٍ

ومضمون نسبيًا».

فاتّجَهتْ إلى التمويل على أساس سعر الفائدة، ولكنْ في ظلِّ غطاءٍ من عملية البيع أو الشراء، وقد أدَّى هذا السلوكُ - بالإضافة إلى تعويق الوصول إلى الأهداف المشار إليها في أوّل الحديث - إلى عجْزها عن منافسة البنوك الربوية؛ إذ من الطبيعيّ أن يكون وصولُها إلى سعر الفائدة كعائدٍ على الاستثمار بطريقٍ غيرِ مباشر أو طبيعيّ لا يُمكِّنها من كفاءة الأداء التي بها تستطيع اللَّحاقَ بالبنوك الربوية؛ ولذلك يوجَد مبرِّرٌ كافٍ للاعتقاد بأنّ المصارف الإسلامية سوف تَبقى - ما لم تُغيِّر سلوكَها - عاجزةً عن منافسة البنوك الربوية، مما يبرِّر التخوُّفَ بجدِّية على مستقبل المصارف الإسلامية[٥٩].

إنّ الأمر انتهى إلى ما عرفتم، المصارفُ الإسلامية أو الذي نسمِّيه مصرفًا إسلاميا أو البنوكُ التي عمِلت نوافذَ سمَّتها نوافذَ إسلامية صارَتْ تُجري معاملاتٍ تسمِّيها معاملاتٍ إسلامية، فانتهى الأمرُ إلى صيغة التورُّق كما تُجريها المصارف الحديثة.

والواقعُ أنه عند ما وُجدت شركةُ الراجحيّ المصرفية للاستثمار، - وللأمانة - الحكومةُ أنشأت هذه الشركةَ لتكون مصرفًا إسلاميا، وأُوجِد لها نظامٌ لا أظنُّ أنه يمكنُ أن يُعمَل لمصرفٍ إسلاميّ نظامٌ أفضلُ منه ولا أكثرُ مرونةً ولا أسمح!، ولسوء الحظِّ ما طُبِّق[٢٣].

* * * * * *

في كثير من البلدان يحرَّم الربا إذا جاوز الفائدة القانونية، ولا يستطيع الشخص في هذه البلدان أن يُفلِت من آثار مخالفة القانون لو مارس الربا المحرَّم قانوناً بالصيغ التي تتَّبعُها البنوك الإسلامية كمخارج شرعية!، ولهذا يكون رجُل الشارع في باريس أو روما على حقٍّ حينما يقول: «لا نستطيع أن نَخدَع قضاتَنا بما يُحاوِل المسلمون أن يخدَعوا ربَّهم»!.

وقبل سنواتٍ طالبَت مصلحةُ الضرائب مكتبَ أحد البنوك الإسلامية في لندن بالضريبة التجارية على أعماله، وهي بالطبع تَزيد كثيراً على الضريبة عن عمليات التمويل بالفائدة، فاستطاع المكتبُ بسهولةٍ أن يُقنع مصلحةَ الضرائب بأنَّ عملياته وإن كانت صورتُها تجاريةً فهي عملياتُ تمويلٍ حقيقية، وإنما قَصَد بصورتها الظاهرة «مخرجاً شرعيا» ليَتجاوَز الأحكامَ الشرعية المحرِّمةَ للربا!.

وبسبب ضغوط الواقع اتَّجه عددٌ من المفكرين المسلمين إلى محاولاتٍ للتوفيق بين واقع النظام المبنيّ على نظام الفائدة والأحكام الإسلامية، وكان الاتّجاه يَرمي إلى محاولةِ إخراج القرض بفائدةٍ عن مفهوم الربا، ولكن هذه المحاولات فَشِلَت بسبب الاستحالة الشرعية لاعتبار الصورة الأساسية لمفهوم الربا خارجةً عن مفهومه.

وبسبب الظروف المتغيِّرة التي تتلخص في الدراسات التي تُعنَى بالاتِّجاه المعاكس، وهو محاوَلةُ تغيير واقع النظام المصرفيّ لينسجم مع الأحكام الشرعية، وبظهور المؤسسات التطبيقية لهذه المحاولة، وببروز الاهتمام بنقد نظام الفائدة في ضوء التجارِب والإحصاءات والدراسات، لا مِن علماء الاقتصاد المسلمين فقط، بل من أساطينِ الاقتصاد الغربيّ = بسبب هذه الظروف تبيَّنَ أنّ الأمر لا يقتصر على وجود المانع من نجاح المحاولات التوفيقية لتأنيس نظام الفائدة في المجتمع الإسلاميّ، بل يَتعدّاه إلى عدم وجود موجِبٍ لمثل تلك المحاولات، وإنّ عدمَ وجودِ المانع ووجودَ الموجِب شرطان لا بدّ منهما لوُجود وضْع طبيعيّ سليم.

ومن الطبيعيّ أن تَحشُد المحاولاتُ - كهذه - الحججَ والأدلةَ؛ إنّ أيةَ فكرة أو دعوى يمكِنُ أن تُقام لها أدلةٌ اصطناعية، وقد يَستطيع غير المختصّ إدراكَ زَيْف تلك الحجج والأدلة، كما أنّ غيرَ الخبير قد يُخدَع بالتزييف والتزوير.

وقد يَحمي القارئَ غيرَ المختصّ من الانخداع بالحجج الجدلية والأدلة الاصطناعية أن يقتنع بهذه الحقيقة: «أنّ من المستحيل إخراجَ (القرض بالفائدة) من مفهوم الربا،

الذي حرَّمه القرآنُ الكريم والسنة الصحيحة وإجماع الأمة.

ويَكفيه ليقتنع بهذه الحقيقة تصوُّر ما يأتي:

١. أنّ القرض بفائدةٍ بسيطة أو مركبة صورةٌ من صور دفع المال لأجَلٍ محدَّد لمن يضمَنُ ردَّه، بزيادةٍ في مقابل الأجل.

٢. أنّ دفع المال بالصورة المذكورة هو الربا المعروفُ في كلِّ مكان وفي كلّ العصور، وهو الذي اعتُبر رذيلةً وسلوكاً غير أخلاقيّ على مرِّ التاريخ، وهو الربا الذي حُرِّم في التوراة والإنجيل، وشنع الله على اليهود بارتكابه، وهو الربا الذي تُجرِّمه وتعاقبُ عليه القوانينُ العلمانية المعاصرة، كالقانون الفرنسي الصادر في ١٩٣٥/٨/٢م، والمادة (٦٢٢) من التقنين الجِنائي الإيطالي الجديد، وذلك فيما عدا صُوَرَ الربا الذي استثنته تلك القوانين.

٣. أنّ الإسلام في أصل التحريم لا يُفرِّق بين يسير الربا وكثيره، كما لا يُفرِّق بين يسير الزنا وكثيره، أو يسير السرقة وكثيرها، ذلك يَعني استحالةَ القولِ بإباحة القرض بالفائدة دون استباحة أيِّ قرض لأجلٍ بزيادة.

٤. أنّ النتيجة الحتمية للمقدِّمات السابقة أنّ القول بإباحة القرض بفائدة يَعني القول بأنّ الإسلام يُبيح الربا الذي استقرَّ في ضمائر الشعوب اعتبارُه رذيلةً وسلوكاً غيرَ أخلاقيّ حرَّمَته الكتب السماوية، وشنَّع الله على اليهود بارتكابه، واعتبرتْه حتى القوانين العلمانية المعاصرة جريمةً يُعاقِب عليها القانون[٣٣].

وفي السنوات الماضية وتحتَ ضغط الواقع المصرفيّ المعاش تورَّطَ بعضُ أفاضل العلماء في محاولاتٍ لإجازة الفائدة الربوية، وإذا كنا نَلتمسُ لهم العذرَ في زلاتهم ونستغفرُ الله لهم - بسبب أنه في وقْتِ هذه الفتاوى لم تَظهَر صورُ عملية تُثبت إمكانَ الاستغناء عن الفائدة - فإننا لا نجدُ عذرًا ولا مبرِّرًا لكاتبٍ معاصرٍ يُحاول هذه المحاولةَ بعد أن تغيَّرت الظروف، ووضَحَ عملًا إمكانيةُ الاستغناء عن الفائدة،

فقد انتَشرت في نطاق العالم الإسلاميّ المصارفُ التي تقومُ بكلِّ العمليات المصرفية متحرِّرةً من الفائدة الربوية، وأعلنَت دولتان من أكبرِ الدول في العالم الإسلاميّ أنهما حرَّرَتا جميعَ معاملاتهما المصرفية المحلية من الفائدة الربوية، واجتمعَتْ أغلبُ الدول الإسلامية على إنشاء بنكٍ - يُحرِّم نظامُه صراحةً تعاملَهُ فعلًا وبنجاح - على هذه الأساس.

إنّ بقاءَ بعض كتّابنا أَسرى لأوهام الماضي وعدمَ أخذِهم بالاعتبار التغييرَ في الواقع رجعيةٌ لا مبرِّر لها[٢١].

إنّ المحاولة تَستند على تصوُّرٍ وهميّ، فهي مؤسّسة على وهْم لا على حقيقة، وهذا ظاهرٌ من أنّ أصحاب المحاولة فهِمُوا أنّ القرضَ في لغة الفقه الوضعيّ الحديث هو القرضُ في اصطلاح الفقه الإسلاميّ، ولم يَنتبهوا إلى أنه مع اتفاق الألفاظ فإنّ طبيعةَ العقدَيْن مختلفة؛ فالقرضُ في لغة البنوك أو لغة الفقه الحديث - وهو القرضُ بفائدة - عقدُ معاوضة ومشاحّة، الأجلُ عنصُرٌ لازمٌ فيه، أما القرضُ في اصطلاحِ الفقه الإسلاميّ فهو عقدُ تبرُّعٍ وإرفاق، والأجلُ ليس بلازم فيه.

ويقع في هذا المفهوم الخاطئ الكتّاب الإسلاميون غيرُ المتخصصين في الفقه، ولذلك يَستشهدون على تحريم الربا بالحديث: (كلُّ قرض جرّ نفعاً فهو ربا)، كما أنّ الكتّاب الذين يميلون إلى إباحة القروض البنكية المعاصرة يُجادلون بأنّ هذا الحديثَ معلول، في حين أنّ الفقهاءَ لا يَستدلون بهذا الحديث على تحريم الربا، ولذلك لا يُوردونه في باب الربا، وإنما يُوردونه في باب القرض، أي القرض بالاصطلاح الإسلامي، ويُقصَد بجرِّ القرض للمنفعة أي فائدة طارئة يستفيد بها المقرِضُ في القرض الحسن، ومن أمثلة ذلك - تلك التي يذكرُها الفقهاء - مكافأةُ المقترض للمقرِض اعترافاً بجميله وردًّا لإحسانه بالقرض بدون شرط، أو شرطُ المقرض أمراً يستفيد منه (دون زيادة في مبلغ القرض)، كما لو اشترط الوفاءَ في بلدٍ آخَر لأنّ له غرَضًا في الوفاء فيه،

فيستفيد بهذا الشرط إسقاطَ خطر الطريق، وهذا هو الذي وقع فيه الخلاف، أما لو أقرضَهُ لأجَلٍ بشرط أن يَرُدّ إليه مبلغَ القرض بزيادةٍ فهذا لا خلاف بين الفقهاء على تحريمه؛ لأنّ العقد ينقلب في هذا المجال من قرْضٍ بالاصطلاح الفقهيّ الإسلاميّ إلى بيعٍ ربويّ[٣٣].

يقول الدكتور شوقي الفنجري: (لقد آن الأوانُ ليُدرِك فقهاءُ العصر أنّ الفائدة ذاتَها أداةٌ محايدة؛ بحيث إذا استُخدمت في مجالات الإقراض والاقتراض كانت فائدةً ربوية محرَّمة شرعا، وإذا استُخدمت في غير ذلك - كمشروعات الاستثمار والتنمية الحقيقية أو لأغراض أخرى كمعالجة التضخُّم والحدِّ من الاستهلاك بتوجيه المدخرات وتصحيح مسارها - كانت فائدةً مقبولة شرعا؛ لبُعدها عن الربا، والاستغلال، وأكل المال بالباطل).

إنّ حقيقة فكرة الدكتور الفنجري هي التمييزُ بين نوعين من القرض، القرضِ لغاية الاستثمار والقرضِ لغير ذلك. بالرغم من عدَم وضوح تفكيره في هذا المقام فواضحٌ أنّ القرض الذي يُقدَّم من المدّخِر للبنك لغاية الاستثمار يُخرجه الدكتور الفنجري عن مسمّى القرض، ويُجيز الفائدةَ عليه، ولكنْ ما حكمُ الصورة المقابلة: وهي القرضُ الذي يدفَعُه البنك للمستثمر، هل الحكمُ واحد أم مختلِف؟ وإذا كان مختلفًا فما الفرق بين العمليتين؟!.

يمكن أن يَرى شخصٌ أنّ اسمَ الخنزير لم يَعُد ينسجم مع الذوْق، فيُسمِّيَهُ الثورَ القصير القوائم، وفي هذه الحالة يَنبغي أن نحترم اختراعَ هذا الشخص الأديب، وإذا اعتَرض عليه معترضٌ فيُمكن أن يُردَّ اعتراضُه بأنّ هذه التسميةَ الجديدة مجرَّدُ اصطلاح، ولا مُشاحّة في الاصطلاح. ولكن لو ادّعَى هذا المخترعُ الأديب أنه بهذه التسمية الجديدة تحوَّلَت حقيقةُ الخنزير إلى حقيقة الثور لَمَا قَبِلَ ذلك أيُّ عاقل، إنّ هذا المثَلَ بالضبط ينطبق على فكرة الدكتور الفنجري.

إنّ أيَّ موظَّف صغير في أيِّ بنك يُدرِك أنّ الوديعة التي يُقدِّمها المدخِر للبنك بفائدة، وكذلك أيُّ مال يُقدِّمه البنك لمستثمر نظيرَ فائدة ربوية = فهو قرض بفائدة، سواءٌ سمَّيناه استثمارًا، أو ثورًا قصيرَ القوائم![٢١].

* * * * * *

ليس لدى البنوك الإسلامية – فيما يبدو – أيُّ دافع لأن تغيِّر نهجَها، لقد زُيِّنَ لها عملُها فرأَتْه حسنا؛ أليست بالرغم من ضَعْف كفاءة أدوات توظيفها للأموال بالقياس لأداءِ الفائدة الربوية لا تَزال واقفة على أقدامها في مجال المنافسة مع البنوك الربوية؟!.

وعندما سارعَت البنوكُ الربوية لفتح نوافذ «إسلامية!!» تَستخدم فيها أدواتِ توظيف الأموال التي تَستخدمها البنوك الإسلامية – وذلك سعياً وراءَ اجتذاب إيداعات المسلمين المتَّقين – سَمعْنا صيحاتِ الفرح الساذَج بأنّ الأدواتِ الإسلاميةَ فَرضَت نفسَها على سوق توظيف الأموال، فيا له من انتصارٍ يدعو للفخر والإعجاب، لم يُدركوا أنّه هزيمة حَريّةٌ بأنْ تُنبِّه إلى حقيقة تلك الأدوات.

وبما سبَق يَسهُل أن نفهم كيف أنّ سُلوك المصارف الإسلامية صار فتنةً للمصرفيين الربويين ﴿ رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ [الممتحنة: ٥] [٣٣].

إنّ البنوك لا تُقرِض مجّانا، وإنما تُقرِض بالربا الصريح الذي يُسمَّى القرضَ بالفائدة، أو تُقرِض بالربا المسمَّى العملياتِ الإسلامية التي تقوم بها بعضُ المصارف الإسلامية أو نوافذُ إسلامية، تحتَ اسم «التورُّق المبارك» أو «التورُّق الشرعيّ» أو «التورُّق الإسلامي»، وتُعلن عنه، وتدعو إليه بصراحة بأنه قرْضٌ لأجَلٍ في مقابل زيادة عن الأجَل، هذا تورُّق ليس في الحقيقة هو التورُّقَ الذي اختَلف فيه العلماء، وأباحه بعضُ العلماء، هذا الذي تُزاوِلُه النوافذُ الإسلامية والمصارفُ الإسلامية باسم التورُّق نَتَج عنه هذه المديونيةُ العظيمة للناس، هذا التورُّقُ في الحقيقة حيلةٌ من الحيَل

غير المشروعة لاستحلال الربا، ولا يُمكِنُ لأيٍّ فقيهٍ أن يوجد فرقًا حقيقيًّا بين هذه العلميات – التي تُزاولها النوافذُ الإسلامية في البنوك الربوية أو المصارفُ الإسلامية باسم التورُّق على ما يجري الآن – وبين الحِيَل الملعونة[٥٧].

وأما الهيئةُ الشرعية للبنك التي أَجازت هذا المنتَجَ فإنّها لم تُؤتَ من قصورٍ في الفقه أو قلَّة في الورع، وإنما أُتيَت من الغفلة عن الواقع، واقع المنتَج الذي أَظهَره الإيضاحُ المنقول أعلاه، وواقع النتائج الخطيرة التي تَنشأ عنه فيما لو اتُّخذ سُنّةً من قِبَل البنوك الإسلامية، فيصيرُ رصاصةَ الرحمة موجَّهةً لمشروع المصرفية الإسلامية، ويَتحمَّل من سنَّهُ وِزرَهُ ووِزْرَ مَن قلَّدَهُ إلى يوم القيامة.

ثمرةُ كلِّ ما سبَق أنَّنا لن نحتاج بعد هذا إلى أن نُثبتَ لعلمائنا الأجلاء أعضاء الهيئات الشرعية للبنوك الإسلامية أن من الطبيعيِّ إذا سلكت طريقاً معيَّناً أن يُوصلَك إلى نهايته.

فكيف يتمُّ التعامل في المصرف الإسلاميّ، أو في النافذة الإسلامية – كما تُسمَّى – في البنك الربوي؟:

يَحتاجُ العميل لتسهيلاتٍ لشراء سيارة مثلاً، فيتقدَّمُ إلى المصرف الإسلاميّ طالباً منحَهُ التسهيلات، وبعد أن يتّفِقَ مع المصرِف على أَجَلِ الدَّين وثمنِ الأَجَل الذي يُحدَّد في ضوءِ سعر الفائدة السائد يُبرم معه عقد المرابحة؛ حيث يشتري المصرفُ السيارةَ المطلوبةَ من الوكيل بالنقد، ثم يَبيعها للعميل بأَجَلٍ نظير زيادةٍ في مقابل الأَجَل.

كان في إمكان العميل أن يتقدَّم للبنك الربويِّ بطلب التسهيلات بقيمة السيارة فيَمنحه البنك الربويُّ ذلك بعد أن يتّفقَ معه على أَجَل الدَّين وثمن الأَجَل الذي يُحدَّد في ضوء سعر الفائدة السائد، فيَشتري السيارة التي يطلُبها بنفسه من الوكيل.

وقد لا يكون العميلُ محتاجاً فعلاً للسيارة لاقتنائها، وإنما يَحتاج للسيولة لغرَضٍ

آخَر (كالسفر في الصيف للخارج) فيَشتري السيارةَ مُرابَحةً نسيئة، ثم يَبيعها بالنقد.

فما الذي يَحمل العميلَ على تفضيل التعامل بهذه الطريقة للحصول على التسهيلات من المصرف الإسلاميّ؟ وما الذي يَحمل المصرف الإسلاميَّ على التعامل بهذه الطريقة لمَنْحِ التسهيلات لعميله؟ إنه – فقط – قصْدُ الفرار من صورة الربا.

ولكن لا المصرف الإسلاميُّ ولا العميلُ يَستفيدان من هذه العملية فائدةً اقتصادية زائدةً عن عملية الإقراض بربا.

مثال آخَر:

شركةُ طيران تُريد التعاقد على صُنع طائرة وتحتاج لتسهيلاتٍ لدفع ثمن الطائرة، فبَعد أن تتّفقَ الشركةُ مع الصانع – على شروط صنع الطائرة ومواصفاتها وأجَل تسليمها – وبغرَض حصولها على التسهيلات بثمن الطائرة يكون أمامَها طريقان:

أ/ أن تَلجأ إلى البنك الربويّ فيمنحها التسهيلاتِ المطلوبة، بسعْرِ فائدةٍ يحدَّد في ضوء سعر الفائدة السائد.

ب/ أو تَلجأ إلى المصرف الإسلاميّ (الذي لن يَعنيه الاهتمامُ بمواصفات صُنع الطائرة ولا شُروط عقد الاستصناع ولا حتى ثمنها)، وبعد أن تتفق معه على شروط التسهيلات المطلوبة – ومنها ثمن التسهيلات الذي يحدَّد في ضوء سعر الفائدة السائد – يَدخُل المصرفُ الإسلاميُّ في العملية بصفته مستصنِعاً للطائرة، وفي الوقت نفسه يَبيعُها لشركة الطيران بصفته صانعا.

ويلجأ الطرفان لهذه الطريقة بغرَض الفرار من الربا، وليس لغرَضٍ آخَر؛ لأنه لا المصرفُ الإسلاميّ ولا شركةُ الطيران يَستفيدان من هذه العملية فائدةً اقتصادية لم يكن أيٌّ منهما لِيستفيدَها لو تم مَنْحُ التسهيلات بطريق

الربا المباشر.

مثـــال آخـر:

يَحتاج العميلُ الحصـول على تسهيلاتٍ لشـراء بيت قد اختاره؛ لأنّ مواصفاته تتفق مع حاجته هو شخصـيّا، فيكونُ أمامَه طريقان للحصـول على التسهيلات: إمّا أن يطلُبَها من البنك الربويّ بطريقة الربا المباشـر، أو يطلُبَها من المصـرف الإسلاميّ، فيَمنحها له عن طريق شـراءِ البنك للبيت الـمعـيَّن الذي اختاره العميل، ثم يؤجِّره للعميل إجارةً منتهية بالتمليك.

واضـحٌ أنه في كلِّ الأمثلة لم يكن للمصرف الإسلاميّ في شراءِ السيارة ثم بَيعِها للعميل، أو إبرامِه لعقد استصـناع الطيارة أوّلاً مع الصـانع بصـفته مستصنعًا ثم مع العميل بصـفته صانعا، أو شـراءِ البيت ثم تأجيرِه على العميل = لم يكن له في كلّ هذه العمليات غرَضٌ سـوى إدانة النقود بأجَلٍ في مقابل ثمن الأجَل، أيْ أن غرَضَ المصـرِف الحقيقيّ أن تكون النقودُ محَلاً للتعامل، وليسـ أداةً للتعامل، أما عملياتُ الشـراء والبيع والاستصـناع والتأجيرِ فمـا هي إلا أدواتٌ لإدانـة النقود بمقابلِ ثمن الأجَل، وقد لُجِئَ إليها فقط للفرار من صورة الربا[٣٣].

يَجـيء العميل للبنك، يتفـق هو والبنك على التمويـل – في الواقع على الربا – لكنه يُخيِّره بين صورتين: الصورةِ الصريحة التي هي المباشِرة، أو صورة الحيلة.

يَجيء للبنك – الذي يتعامل أصلا في المال ويتواطَأُ مع العميل – ويحدِّدُون سعرَ الربا، ثم تبدأُ عمليةُ إظهارِه في صورة «أني أبيع الحديد، أو أبيع...».

فهذا في الواقع سبَّبَ أضرارًا عظيمة، أهمُّها: أنه حال وعوَّق وجودَ مصرفٍ يتعامل بالمعاملات الحقيقية الشرعية، ويَبعُدُ عن كلّ مساوئ الربا وأضراره.

وسواءٌ جاء الربا عن طريقٍ مباشر أو عن طريقٍ غير مباشر الأضرارُ والتدمير الذي

يحصُل به وجوهرُه موجود، هنا وهنا، فقط اختلفت الصورةُ والشكْل، لكنْ لم تختلف الحقيقةُ والجوهر[٢٣].

معنى ما تقدّم أنّ آليةَ العمل في المصارف الإسلامية في منْح التسهيلات لا تختلف عن آلية العمل في المصارف الربوية في الجوهر ولا في الآثار الاقتصادية لاستخدام الموارد، إنما تختلف في الشكْل والصورة، وبما أنها تَتمُّ في المصارف الإسلامية بصورة تَشهد لها الهيئاتُ الشرعية بأنها مباحة فأثرُها الهامّ طمأنينةُ الضمير الْخُلُقِيّ للمسلم بعدَم ارتكابه للربا في سبيل حصوله على التسهيلات.

يُقال عادةً – في تصوير ضآلة نسبة المعاملات الشرعية المقصودة لذاتها في معاملات المصارف الإسلامية – إنّ المرابحةَ تستأثر بما بين ٤٠٪ و ٧٥٪ من عمليات استخدام الموارد في المصارف الإسلامية، وهذا القولُ غيرُ دقيق؛ لأنّ عقْدَ الاستصناع وعقْدَ التأجير المنتهي بالتمليك لا يَختلفان عن عقد المرابحة من حيثُ الغرَض – وهو إدانةُ النقود بمقابلٍ للأجل – وإنما يَختلفان عن العَقْد المذكور بالشكْل والصورة.

وإذا أَدركْنا ذلك أَدركْنا حجْمَ ونسبةَ المعاملات التي تتم في المصارف الإسلامية لهذا الغرَض، وأدركنا بالتالي خصائصَ الاتّجاه العامّ للمصارف الإسلامية، وهو تركيزُ الهمّ والعمل على اختراع مُنتَجات تَبعُد عن صورة الربا، ولكنها لا تَبعُد عن المقصود منه، وبالتالي لا تَبتعدُ عن آثاره الاقتصادية.

وقد انتهى الأمرُ بالمصرفية الإسلامية إلى اختراع منتَج «تيسير الأهلي» أو «التورُّق المبارك»، حيث اقتَربَت آليةُ استخدام الموارد بهذين المنتجين من ناحية التخفُّف من الإجراءات والتكاليف التي تُثقِل المرابحةَ والاستصناعَ والتأجيرَ المنتهي بالتمليك، كما تطبَّقُ في المصارف الإسلامية، اقتَربَت من آلية استخدام الموارد في البنوك الربوية، وأصبح الفارقُ زيادةً بسيطة في عِبْء التسهيلات يتحمَّله العميل أو المصرف الإسلاميّ.

وإذا كان كلُّ ما تقدّم صحيحًا فيجب أن يكون صحيحًا أنّ الاتّجاهَ العامّ السائد للبنوك الإسلامية في استخدام الموارد لم يَسمَحْ ولن يَسمحَ للمصارف بتحقيق أهدافِها الموضّحة أعلاه.

فلا يُمكن أن يكون المصرفُ الإسلاميّ في وضعه الحاضر بديلاً عن البنك الربويّ، وإنما يُمكنه أن يَتعايش مع البنوك الربوية، بشرط بقاء الدوافع العاطفية للمتورِّعين عن الربا على تأثيرِها كقوَّةٍ خارجية تُسنِد المصارفَ الإسلامية في مجال تنازُع البقاء.

وحسَب شهادةِ الشيخ صالح كامل:

(١) البنوك الإسلامية بشَّرَت الناسَ في البداية أنّ النظام المصرفيّ الإسلاميّ سيقود نحوَ التنمية الاقتصادية، وإيجادِ القِيَم المضافة، وزيادةِ المصادر، وتقليلِ البطالة، وتحقيقِ الفارق الأساسيّ بين المصرف الإسلاميّ والمصرف الربويّ، وهو عدمُ ركون المصرف الإسلاميّ إلى العائد المحدَّدِ المضمون، وإعمالُه قاعدةَ الغُنْم والغُرْم.

(٢) البنوك الإسلامية لم تحقِّق ما بشَّرَت به، فتمادت في تقليد المصارف الربوية، ولم تكتَفِ باختيار اسم (البنك) فقط، بل اختارت كذلك مفهومَهُ الأساس، ولم تتقدَّم في إبراز الخصائص الأساسية للعمل المصرفيّ الإسلاميّ والمعالمِ المميِّزة له، ولم تتجاوزْ واقعَ ونتائجَ النظام المصرفيّ الربويّ.

(٣) الذي حصل أنّ الصيغ الاستثمارية المفضلة لدى البنوك الإسلامية أَصبحَت هجيناً بين القرْض – في البنوك الربوية – والاستثمار، وهو هجينٌ يَحمل معظمَ سمات القرْض الربويّ وعيوب النظام الرأسماليّ، ويَعجِزُ عن إبرازِ معالم الاستثمار الإسلاميّ المبنيّ على الاستثمار الحقيقيّ.

(٤) مما يدلُّ على عُمْق المسألة واستمراريتها أنّ الهياكلَ التنظيميةَ التي استعارَتْها المصارفُ الإسلامية من المصارف الربوية لا تُعير اهتمامًا لإدارة الاستثمار، لا في حجمِها ولا نوعيتها، وقد جهَّزَت المصارف الإسلامية أوراقَها بما

يَتــلاءم وطبيعةَ عملياتِها شديدةِ الشبَه بالدَّوْرات الـمستندية للأنظمة الربوية.

(٥) كانـت النتيجـةُ المنطقيـة لذلـك الاتّجاه الخاطئ هـو تكريسَ التمويل تُجاهَ الموسِـرين ذوي الملاءة الذين يَملكون الضـماناتِ بأنواعها، ولم يُراعِ في تمويل العميل الجدوَى الاقتصـاديةَ لمشـروعه، ولم يَهتَمّ بما إذا كان التمويـلُ يُربِكَ نظامَ الأولويات والضـروريات، وبذلـك فإنّ البنـوك الإسـلامية – دون أن تـدري – أَفرغَت العملَ المصرفيّ الإسلاميّ من مضامينه الحيوية، وأهدافِه الاستثمارية.

(٦) لم تركِّز البنوكُ الإسـلامية على قاعدة الغُنْم والغُرْم من الناحية النظرية، بل أَغفلَتْها بالكامل في معظم عمليات المصارف الإسلامية، وبدلاً عن ذلك توسَّعَت البنوك الإسـلامية في استخدام الصيغ مضـمونة رأس المال والعائد، مما جعل العامّة في حَيْرة، وفَتَح للمتشـكِّكين مجالاً واسـعاً لتبْرير وتحليلِ الفوائد الربوية، وإذا استمرَّت البنوك الإسلامية في هذا الاتّجاه فستَفقِدُ حتماً الأساسَ النظريّ والعمليّ لقيامها واستمرارها.

أُضيفُ إلى الوقائع الآنفة الذِّكر:

١. تركيز البنوك الإسـلامية على عمليّات الاسبكيوليشـن، سـواءٌ في صـناديق المتاجـرة بالأسـهُم أو العمولات، أو السـلع على النطاق الـمحليّ، أو الإسـراف في استخدام الاسبكيوليشن على النطاق الخارجيّ.

٢. ركَّزت البنوك الإسـلامية في عمليات التمويل المحلـيّ – ربما أكثر من البنوك الربوية – على تمويل الاستهلاك وليس الإنتاج.

٣. لم تُغـيِّر البنوك الإسـلامية اتّجاهَ انسـياب الأموال الوطنية إلى أسـواق المال العالمية، بل ربما أَخذَتْ هذه الأموالُ على يد البنوك الإسـلامية طريقاً أَسرَع انحدارا، وأكثرَ زَخْما.

* * * * * *

لقد أضر كثيراً بتجربة العمل المصرفيّ الإسلاميّ أن حبَسْنا أنفُسَنا – ومنذُ عشرات السنين – في إيجاد المخارج والحِيَل الشرعية لمعاملات ربوية الأصل والمنبت، تحوَّلَت بفضل الأوراق الإضافية والخطوات الهامشية إلى معاملاتٍ إسلامية، ولكنها ظلَّتْ وفيةً لمَنبتِها الربويّ في نِتاجها ودَوْرها الاقتصاديّ، وانقطاعِها عن النهج الربانيّ ومقاصده الشرعية.

ولكنّ المصارف الإسلامية – وقد اكتَشفت أنّ تلك الحلولَ لا تَبْعُد بها عن طبيعة العمل في البنوك الربوية – استمرأَتْها، ومرَدَتْ عليها، وتمادَت في صياغة منتَجاتٍ تَسير على نهجها، وإذا كان الانحرافُ عندما يبدأُ لا يَنتهي وتتَّسعُ زاويته فإنّ هذا ما حدَث فِعْلا، فانتهت المصارفُ إلى صيغ في التورُّق لا يَخفى شبَهُها بالحِيَل الملعونة حتى على العامة، وفي هذا الشأن وُجدت غفلةٌ عجيبةٌ من الخاصة عن اعتبارِ الفرْقِ الواضح بين المخرج الشرعيّ والحيلة الملعونة[٣٣].

بل إنّ الإنسان لا يَنتهي عجَبُه من غفلة أو تغافُل بعض أهل العلم، عندما يتعلَّقُون بمصطلحاتٍ اختَلَف فيها المتقدِّمُون من الفقهاء ولا يَعتبرون بتغيُّرِ المضمون والمعنى والطبيعة بين المصطلَح الذي وقع فيه الخلافُ الفقهيّ كمصطلح التورُّق وما تسميه البنوك التي تَمنحُ القروضَ الربوية في الوقت الحاضر (تورُّقا)!، بل لا يَخطُر في بالِهم هذا السؤال: (هل الصورةُ التي تنفِّذُ بها البنوكُ في الوقت الحاضر عملياتِ اقتراض الموظَّفين بضمان رواتبهم وتُسمِّيها تورُّقًا هي صورةُ العمليات التي يُسمِّيها الفقهاءُ (تورُّقا) ويوجَد الخلافُ الفقهيّ حولها؟).

هل الصورةُ التي تنفِّذُ بها البنوكُ عملياتِ تمويل الموظَّفين لو عُرض على الفقهاء المتقدِّمين سوف يُجيزونها أو أنهم سيُجمعون (حسَب ما تَهدي لذلك قواعدُهم) على عدَم جوازها؟!، يَعجَبُ الإنسانُ كيف أنّ كثرةَ المساس تجرُّ إلى هذا القدر من قلّة الإحساس، وإلى الأمْن من مكر الله ومن هلاك الكافّة إذا كَثُر الخبث.

والفتاوى الصادرةُ عن المجامع الفقهية تحكُمُ على أنّ التورُّقَ المنظَّمَ وهو الذي تَستعمِلُه البنوكُ في إقراض الموظَّفين حرامٌ، له حكْمُ الربا[٢٠].

* * * * * *

إنّ (المنتَجات) التي ما زالت المصارف الإسلامية تَجِدُّ في ابتكارِها تمثِّلُ في الغالب استجابةً لموجِّهٍ فكريّ، يُعتَبر من أكثرِ الموجِّهات الفكرية تأثيراً على مسيرةِ المصرفية الإسلامية الحديثة، ويَظهَر هذا الموجِّهُ الفكريّ في الرغبة الشعورية أو اللاشعورية في إدانةِ النقود لأجَلٍ مقابلَ عِوَضٍ بطريقةٍ لا تُعارِض فقهياً حكْمَ تحريم الربا، أو بعبارةٍ أُخرى: التمويل بالفائدة بطريقٍ حلال، أو بعبارة أكثرَ دلالةً الإقراض بالربا بطريقٍ يُخرجُه عن مفهوم المصطلَح الفقهيّ للربا.

وفي أغلب الأحوال أو كلِّها تتعارضُ الاستجابةُ لهذا الموجِّه الفكريّ مع الشعار الذي رُفِع في البداية ليدُلّ على الخطِّ المميِّز للتمويل الإسلاميّ عن التمويل الربويّ، أعني شعار: (التعامل بالنقود، لا في النقود)[٣٣].

إنّ اكتشافَ المرَض والعزْمَ على علاجِه هو أوّلُ خطوة في طريق العلاج[٥].

ولتقييم الاتّجاه العامّ للمصرفية الإسلامية تقييماً موضوعياً بعيداً عن الأوهام، وعن نوازع العاطفة، لا بدّ أن يَتِمّ ذلك بمعيارِ مدى نجاح المصارف الإسلامية في تحقيق أهداف أربعة:

١/ أن يكون المصرفُ بديلاً ناجحاً للمصرف الربويّ؛ بحيث ينافسُه في الكفاية ويختلِفُ عنه جَذْرياً في الفلسفة وآلية الأداء.

٢/ أن يُحقِّق المبادئ القرآنية الثلاثة للتعامل مع المال:

أ. أن يكون قياماً للناس.

ب. أن لا يكون دُولةً بين الأغنياء.

ج. وأن يُحقِّق العدل بين طرفي المعاملة.

٣/ تكوين المناخ الاستثماريّ المناسب في العالم الإسلاميّ.

٤/ تحقيق النموّ الاقتصادي.

فهل نجحت المصارفُ الإسلامية في ذلك؟

نلاحِظ أوّلاً أنّ المصرف ربوياً أو إسلامياً يقومُ بوظيفتَيْن أساسيتين: الخدمات، والتسهيلات، ولأجل ذلك يقومُ بتعبئة الموارد، واستخدامها، فمن حيث تعبئةُ الموارد فلا شكّ أنّ المصارف الإسلامية نجحَتْ في الجملة؛ فهي لا تشكو من شحِّ الودائع تحت الطلب، ولكنّ العامل الذي ساعَدها في ذلك عاملٌ خارجيّ، وهو التفضيلُ العاطفيّ الناشئُ لدى المودِعين عن كراهِيَة الربا ومؤسّساته.

ونجحت في اجتذاب الودائع الاستثمارية عن طريقِ إبدال الفائدة بنسبة الربح، ولكنْ عاق نجاحَها من الناحية العملية عدَمُ قُدرتِها على منافسة البنوك الربوية من حيثُ قيمة العائد على الاستثمار، وهذا شيءٌ طبيعيّ؛ لأنّ أدواتِها في استخدام الموارد أقلُّ كفايةً من أداة الفائدة المباشرة التي تَستخدمها البنوك الربوية، في حين أنّ هدفَها في استعمال المال لا يَختلف عن هدَف البنوك الربوية، أيْ إدانة النقود لأجَلٍ في مقابل ثَمن الأجَل.

وفي مجال الخدمات كان أداؤها في الجملة لا يَقِلُّ عن أداء البنوك الربوية، وطبيعيٌّ أن يكون هذا النجاحُ في كلا النوعين على درجاتٍ تبَعًا لمدى القدرة التكنولوجية للمصرف.

وأمّا من ناحية استخدام الموارد فإنّ نجاحَها في أن تَختلِف من ناحية الجوهر والحقيقة عن البنوك الربوية كان مُتواضعًا جدًّا، إلى درجة أنه حال بينها - في الجملة - وبين تحقيق الأهداف التي وُجدت من أجلها.

ولقد تكرَّرت الإشارة فيما سبَق أنّ المصرف الإسلاميّ سوف يتميَّزُ عن المصرف الربويّ في الجوهر والحقيقة إذا كان يتعامل بالنقود، بدلاً من التعامل في النقود، أيْ إذا كانت استراتيجيته أن يَستعمل النقودَ أداةً في العقود التي يُبرِمُها مع عملائه مقصودةً لذاتها، وليس لأن تكون العقودُ وسيلةً لإدانة النقود لأجَلٍ في مقابل ثمن الأجَل.

ومن ناحية ثانية:

فقد عجَزَت المصارف الإسلامية عن تحقيق أيٍّ من المبادئ القرآنية الثلاثة للتعامل في المال؛ فاستعمالُ المال في غير وظيفته الطبيعية بالإغراقِ في عمليات المضاربة في الأسهم والعُملات والمعادن، والاستجابةِ لدواعي الاستهلاك الطائش لدى الناس، والتحيُّزِ لجَدارة الائتمان على حساب الجدوى الإنتاجية الذي ظهر في عَجْز المصارف الإسلامية في تغيير مَسارِ الأموال الوطنية واتجاهِها إلى الأسواق المالية العالمية، بل ربما أخذَت هذه الأموالُ على يد البنوك الإسلامية طريقاً أسرعَ انحداراً وأكثرَ زَخْما.

وفي الأغلب من عمليات المصارف الإسلامية – سواءٌ في عقود المرابحة أم الاستصناع أم الإيجار المنتهي بالتمليك – كان كلُّ العائد الذي تحصل عليه هو ثمنَ الأجل في التمويل، ولا تتقاضى مقابلاً عن أداء أيِّ عمل يمثِّل قيمةً اقتصادية مضافة، كلُّ هذه الأمور تُنافي المبادئَ القرآنية الثلاثة للتعامل في المال.

ومن ناحية ثالثة:

لم تتمكَّن المصارف الإسلامية من تلبية تعطُّشِ المدَّخرين المسلمين إلى قنوات استثمارية ملائمة، وكان ذلك نتيجةً طبيعية للآلية التي تَعمل بها في استخدام الموارد، والتي ما كانت لتَسمح لها بالحصول على عائد يُنافس العائد الذي تحصل عليه البنوك الربوية؛ إذ كانت الأدواتُ التي تَستخدمها أقلَّ كفاءة من أدوات البنوك الربوية، فحين نقارن – على سبيل المثال – نظامَ المرابحة بنظام الفائدة نَرى أنّ نظام المرابحة أكثرُ كُلْفةً من نظام الفائدة، في حين أنّ عائد المرابحة يقِلُّ عن عائد الفائدة أو

على الأقلّ يساويه.

ولذلك فإنّ دَوْر المصارف الإسلامية في إيجاد المناخ الاستثماريّ الملائم في العالم الإسلاميّ لم يكن أفضلَ من دَوْر البنوك الربوية.

إنه لخَلْق مناخ استثماريّ إيجابيّ نَشِطٍ لا بدَّ من المحافظة على العدالة والتوازُن بين المدَّخِرين والمستثمرين.

ويُفتَرض أنّ المصرِف الإسلاميّ الحقيقيّ إذا وُجد سوف يَتفادى هذا؛ لأنه باتّجاهه إلى المعاملات المقصودة لذاتها – وليس لأن تكون وسيلةً للتمويل نسيئةً مقابلَ زيادةٍ لأجَل النَّسيء – سوف يحقِّق العدلَ بين المموِّل ومتلقِّي التمويل، سواءٌ تمّ ذلك في عقود المشاركات أم في عقود المعاوضات كالسَّلَم والاستصناع المقصودَيْن لذاتهما.

كما أنه سيتفادى إلى حدٍّ كبيرٍ التضخُّمَ وآثارَه المعوِّقة للتكوين الاستثماريّ.

ومن ناحية رابعة:

فإنه نتيجةً لكلّ ما سبَق لم تؤثِّر المصارف الإسلامية الكثيرَ في تنشيط النموّ الاقتصاديّ في العالم الإسلاميّ، بل إنها لا تستطيع أن تدَّعيَ أنّ أداءها في هذا المجال أفضلُ من البنوك الربوية.

إذا كانت المصارف الإسلامية لم تستطع حتى الآن تحقيقَ أهدافها – وكان ذلك بسبب أنّ الاتّجاهَ العام الغالب لديها في استخدام الموارد لا يُمكِّنها من ذلك على نحوٍ ما وَضح فيما سبق – فإن النتيجة المنطقية لذلك أنها لن تحقِّق في المستقبل ما عجَزت عنه في الماضي.

والواقع يُثبِت أنّ المصارف الإسلامية بهذا الاتّجاه ظلَّت تَقترب من البنوك الربوية شيئاً فشيئاً، وإنّ أوضح شاهد لذلك ما انتهت إليه المصرفية الإسلامية من اعتماد عمليتي (تيسير الأهلي)، و (التورق المبارك) وأمثالهما.

وظاهـرٌ أنه مـن الناحية العلميـة من المسـتحيل القـولُ إن الآثار السـلبية للربا الاقتصـادية والاجتماعية والسيكولوجية التي تتحقَّق في التمويل بالفائدة لا تتحقَّق في التمويل (تيسير الأهلي) أو (التورق المبارك) وأمثالهما، بل إنه من الناحية الفقهية يَسـتحيل علـى الفقيـه – دونَ أن يُخادِع نفسـه – أن يدَّعِيَ وجودَ فـارقٍ بين هاتينِ العمليتين والاحتيالِ المحرَّم على الربا.

بهذا الاقتراب من البنوك الربوية فإنّ المصارف الإسلامية ستَفقِد هُوِيّتها الحقيقية ولا يَبقى لـهـا إلا الاسم.

لا أحدَ يُمكِن أن يَطلب من المصـارف الإسـلامية أن تُوقِف عملياتها وتتحوَّل إلى العمليات الشرعية بين عشيّةٍ وضُحاها، وكلُّ ما يُطلَب منها تَغييرُ هذا الاتّجاه العام.

ولا أحدَ يَطلب من المصـارف الإسـلامية في البداية أن تَبتكِـر عملياتٍ جديدة، بل إنّ المسْـحَ العابرَ لخريطة التعاملات الجارية حاليـاً في التجارة الدَّوْلية يُثبِت وجودَ هامشٍ واسـعٍ للعمل والممارسـة بما يتفقُ وروحَ المصرفية الإسلامية الحقيقية، ومميزاتِها الأساسـية، وأهدافَها في تحقيق العدل، والتنمية، واستعمالِ المال في وظيفته الطبيعية التي خلقه الله لـهـا.

كلُّ ما يُطلَب من المصرفية الإسلامية أن تتخلَّص من الاتّجاه العام الذي يَسودُها، ويتلخَّصُ في الرغبة والإرادة والعمـل لإدانة النقود لأجَلٍ مقابلَ عوضٍ عن الأجَل، ودون أن تتضمَّن عملياتُ المصرِف قيمةً اقتصادية مضافة.

* * * * * *

لا بـدَّ من وقْفةٍ مهمة مـع الذات لنتجاوزَ أمرَ الشـكْلية التي غَرِقنـا فيها وأغرقْنا ملايـين المودعين معنا، عندما اسـتخدَمْنا مدخراتهم في معاملات يَقتنـع أكثرُنا بأنها ليست شرعية، ولا بديلاً إسلاميا، ولا نهجاً تنموياً كأسواق السِّلَع ونحوها[٣٣].

إنَّ المعيار في التفريق بين البنك الربويّ والمصرِف الإسلاميّ كما أَلَحّ عليه المنظِّرون الأولون للمصرفية الإسلامية: (أنّ المصرِف الإسلاميّ - على خلاف البنك الربويّ - يتعامل بالنقود ولا يتعامل في النقود).

وغيرُ خاف أنّ الآلية المتاحةَ للتعامل في النقود هي الربا المباشر، أو الربا عن طريق الحيلة؛ فإنّ البنوك في عملياتها العادية تَستعمل الربا المباشر، وفي عملياتها (في الإقراض والاقتراض التي تُسمِّيها معاملات شرعية) تستعمل الرِّبا عن طريق الحيلة[٢٠].

وإذا كانت فلسفةُ توظيف الأموال في البنوك الإسلامية هي فلسفةَ البنوك الربوية نفسَها «التعامل في النقود، وليس التعامل بالنقود»، وإذا كان تركيزُ البنوك الإسلامية في استخدام الموارد على الأدوات التي تَستهدف العائدَ المحدَّد المضمون مثل البنوك الربوية، وإذا كانت الأدواتُ التي تَستخدمها البنوك الإسلامية أضعفَ كفاءةً من الأدوات التي تَستخدمها البنوك الربوية - فبينما تتَّصف أدواتُ البنوك الربوية بالبساطة تَثقُل أدواتُ البنوك الإسلامية بالقيود والتكلُّفات وعمليات المكياج التي تَفرِضُها محاولةُ إبعاد صورتها عن صورةِ الأدوات الربوية -، ولا تتوافر لأدوات البنوك الإسلامية الفعاليةُ والمرونة التي تتوافر للبنوك الربوية؛ فغايةُ ما تَسمح به أدوات البنوك الإسلامية أن تحقِّق لها مقابلَ الفائدة البسيطة الفائدةَ التعويضية، أما أدواتُ البنوك الربوية فتحقِّقُ لها الفائدةَ البسيطة والفائدةَ المركَّبة، الفائدةَ الثابتة والفائدةَ المتغيِّرة، الفائدةَ التعويضية والفائدةَ التأخيرية = فإنّ النتائج الاقتصادية السلبية للبنوك الإسلامية، من شأنها أن لا تختلِف عن النتائج السلبية للبنوك الربوية.

وإذا كان الربا لم يحرَّم لمجرَّدِ صورته وشكْله، وإنما حُرِّم لجوهره وحقيقته، وإذا كان تحريم الربا ليس أمراً تعبُّدياً وإنما حُرِّم لعلّةٍ معقولة فإنّ ما كشف عنه التطبيق العمليُّ في هذا العصر من الآثار والنتائج المدمِّرة للربا خليقٌ بأن يُعتَبَر علّةَ تحريمه أو جُزءاً من

العلة أو على الأقلّ دالًّا على الحكمة التشـريعية للتحـريم، وإذا كان الربا – وهو أكبرُ مصيبة في الدِّين والدنيا أو من أكبرِ المصائب التي يُعاني منها العالم الإسلاميّ – لن تُرفع لعنتُه إلا بوجود بديلٍ مختلف في الجوهر ومُنافسٍ للمؤسَّسات الربوية فإنّ البنوك الإسـلاميةَ في وضعها الحاضر أبعَدُ ما تكون عن هذه الغاية، وإنّ استمرارَها على هذا النهج سـيُفقِدها بحقّ – كما قال الشـيخ صالح كامل – الأسـاسَ النظريَّ والعمليَّ لوجودها وبقائها.

إذا كان الأمر كذلك – وهو الواقع – فما السـرُّ في أنَّ البنوك الإسـلامية لا تَزال واقفـةً علـى أقدامها بجانب البنوك الربويـة، مع أنَّ الميدان مَيْدانُ منافسـةٍ والمقيَّدُ لا يمكِنُ أن يُجارِيَ المطلَق في ميدان السـباق؟، إنّ السرَّ في ذلك اعتمادُ البنوك لا على مَقدِرتها الذاتية، وإنما على قوّةٍ خارجية، وهي عاطفةُ عُملائها الدينية المبنية على ثِقَتهم المطلقة بأنَّ البنوك الإسلاميةَ إنما تتحرَّكُ وَفْقَ توجيهات ورقابةِ العلماء أعضاءِ الهيئات الشرعية.

معنـى ذلـك أنَّ قوّةَ وقُدرةَ البنوك الإسـلامية مسـتمَدَّةٌ كليًّا مـن وجود هيئاتها الشرعية وموافقتِها على أعمالها[٣٣].

الهيئاتُ الشرعيّة للبنوك

استطاع موظَّفو البنوك الإسلامية الإداريون أنّ يُقنعوا العلماء في الهيئات الشرعية أنّ التحوُّلَ إلى الطريق الصحيح والتخلِّيَ كليًّا أو جزئيًّا عن صِيَغ ضمان رأس المال والعائد أمرٌ غيرُ ممكن، وكأنَّهم يُريدون أن يُقنعوا الناسَ بأنّ الله الذي يُريد أن يُخفِّف عنّا ويُريد بنا اليسرَ ولا يُريد بنا العسر يُلجِؤنا إلى ما حَرَّم من الربا، لم يَصدُقوا معهم فيُخبِروهم أنَّ المانع الوحيد للتحوُّل للطريق الصحيح هو عدمُ إرادتهم ذلك، واختيارُهم الطريقَ السهلَ على طريقٍ يَقتضي منهم في البدايةِ بذلَ الجهدِ والشجاعةَ على التجربة ومعاناةَ الابتكار وتوطينَ النفسِ على مواجهةِ الصعوبات أو حتى الإخفاقات، لم يُخبِروا العلماءَ بالنتيجة المنتظَرة في المستقبل، وهو ما عبَّر عنه الشيخُ صالح كامل بفَقْدِ البنوك الإسلامية الأساسَ النظريّ والعمليّ لقيامها واستمرارها.

تُعلِن المصارف الإسلامية – كما تَفعل البنوك الربوية – عن إتاحةِ السيولة النقدية للجمهور بيُسر وسهولة، وتحقِّق البنوك الربوية ذلك عن طريق القرض بفائدة، وتحقِّقُه البنوك الإسلامية عن طريق التورُّق الموصوف بالشرعية، الذي نوَّعت المصارف الإسلامية أسماءه وطرائقَهُ.

ففي هذه الحالة ما على الفقيه الذي يَعرِف آثار الربا الضارة اقتصادياً واجتماعياً إلّا أن يَسأل نفسه: ألا يُحقِّق تورُّقُ المصرف الإسلاميّ هذه الآثارَ كما يحقِّقُها القرضُ بفائدة؟ إذا كان الجواب: نعم، فلْيَعلم أنّ الفرق هو فقط في الصورة وليس في الحقيقة، وعليه حينئذ أن يَتقي الله ويمتنِعَ عن الفتوى بهذا النوع من التورُّق.

وإذا امتَنعت المصارف الإسلامية عن التعامل بالربا صراحة، ولم يَسمح لها الفقهاءُ بالوصول إليه عن طريقِ الحِيَل، كانت هذه هي الخُطوةَ الأولى لتصحيح المسار.

وأما الهيئةُ الشرعية للبنك التي أَجازت هذا المنتَجَ فإنّها لم تُؤتَ من قصورٍ

في الفقـه أو قلَّة في الـورع، وإنما أُتيَت من الغفلة عن الواقع، واقـع المنتَج الذي أظهَره الإيضـاحُ المنقول أعلاه، وواقع النتائج الخطيرة التي تَنشـأ عنه فيما لو اتُّخذ سُنّةً من قِبَل البنوك الإسـلامية، فيصيرُ رصاصةَ الرحمة موجَّهةً لمشروع المصرفية الإسلامية، ويَتحمَّل من سنَّهُ وِزرَهُ ووِزْرَ مَن قلَّدَهُ إلى يوم القيامة.

ثمـرةُ كلِّ ما سـبَق أنَّنا لن نحتاج بعد هذا إلى أن نُثبتَ لعلمائنا الأجلاء أعضـاء الـهيـئات الشـرعية للبنوك الإسـلامية أن من الطبيعيِّ إذا سـلكت طريقاً معيَّناً أن يُوصلَك إلى نهايته.

وعندما سـارعَت البنوكُ الربوية لفتح نوافذ «إسـلامية!!» تَسـتخدم فيها أدوات توظيف الأموال التي تَسـتخدمها البنوك الإسـلامية - وذلك سـعياً وراءَ اجتذاب إيداعات المسـلمين المتَّقين - سَمعْنا صيحاتِ الفرح الساذَج بأنّ الأدواتِ الإسلاميةَ فَرضَت نفسَها على سوق توظيف الأموال، فيا له من انتصارٍ يدعو للفخر والإعجاب، لم يُدركوا أنّه هزيمة حَريّةٌ بأنْ تُنبِّه إلى حقيقة تلك الأدوات.

معنى ما تقدّم أنّ آليةَ العمل في المصارف الإسلامية في منْح التسهيلات لا تختلف عن آلية العمل في المصـارف الربوية في الجوهر ولا في الآثار الاقتصـادية لاسـتخدام الموارد، إنما تختلف في الشكْل والصورة، وبما أنها تَتمُّ في الـمصارف الإسلامية بصورة تَشـهد لـها الـهيئـاتُ الشـرعية بأنها مباحـة فأثرُها الـهامّ طمأنينةُ الضـمير الْخُلُقيّ للمسلم بعدَم ارتكابه للربا في سبيل حصوله على التسهيلات.

وإذا كان الأمر كذلك - وهو الواقع - فما السـرُّ في أنَّ البنوك الإسـلامية لا تَزال واقفةً على أقدامها بجانب البنوك الربوية، مع أنَّ الميدان مَيْدانُ منافسةٍ والمقيَّدُ لا يمكنُ أن يُجاريَ المطلَق في ميدان السباق؟، إنّ السرَّ في ذلك اعتمادُ البنوك لا على مَقدرتها الذاتيـة، وإنما على قوّةٍ خارجية، وهي عاطفةُ عُملائها الدينية المبنية على ثِقَتهم المطلقة بأنَّ البنوك الإسلاميةَ إنما تتحرَّكُ وَفْقَ توجيهات ورقابةِ العلماء أعضاءِ الهيئات الشرعية.

معنى ذلك أنَّ قوّةَ وقُدرةَ البنوك الإسلامية مستَمَدَّةٌ كليًّا من وجود هيئاتها الشرعية وموافقتِها على أعمالها.

إنَّ الهيئاتِ الشرعية أقدرُ من كلِّ أحد على إيجاد البديل الحقيقيّ للربا، وبالتالي رفع الربا من المجتمعات الإسلامية، ولا يُطلَب من الهيئات الشرعية لهذه الغاية العملُ، إنما يُطلَب منها عدَمُ العمل، أي: أن تتوقّف عن ترميم البيت الذي لا يَصلُح للسُّكنى، وترقيع الثوب الذي لا يَستُر عورة، أن تتوقّف عن تشجيع البنوك الإسلامية على التمادي في خَلْق الأدوات والعمليات شديدةِ الشّبَه بالدورات المستندية للأنظمة الربوية – حسب ما وصفه بحقٍّ الشيخُ صالح كامل –، وأن تَجعل شرْطَ بقائها معاونةً لهذه البنوك أن تتّجهَ إرادةُ البنوك إلى أن تتحوَّل ضمْنَ خطّة زمنية محدَّدة إلى المصرفية الإسلامية الحقيقية[٣٣].

إنّ الإنسان لا يَنتهي عجَبُه من غفلةِ أو تغافُلِ بعض أهل العلم، عندما يتعلَّقُون بمصطلحاتٍ اختَلَف فيها المتقدِّمُون من الفقهاء ولا يَعتبرون بتغيُّرِ المضمون والمعنى والطبيعة بين المصطَلَح الذي وقع فيه الخلافُ الفقهيّ كمصطلح التورُّق وما تسميه البنوك التي تَمنحُ القروضَ الربوية في الوقت الحاضر (تورُّقا)!، بل لا يَخطُر في بالِهم هذا السؤال: (هل الصورةُ التي تنفِّذُ بها البنوكُ في الوقت الحاضر عملياتِ اقتراض الموظَّفين بضمان رواتبهم وتُسمِّيها تورُّقًا هي صورةُ العمليات التي يُسمِّيها الفقهاءُ (تورُّقا) ويوجَد الخلافُ الفقهيّ حولها؟).

هل الصورةُ التي تنفِّذُ بها البنوكُ عملياتِ تمويل الموظَّفين لو عُرض على الفقهاء المتقدِّمين سوف يُجيزونها أو أنهم سيُجمعون (حسَب ما تَهدي لذلك قواعدُهم) على عدَم جوازها؟!، يَعجَبُ الإنسانُ كيف أنّ كثرةَ المساس تجرُّ إلى هذا القدر من قلّة الإحساس، وإلى الأمْن من مكر الله ومن هلاك الكافّة إذا كَثُر الخبث[٢٠].

* * * * *

قـد أظهرَت العقود الثلاثة الماضـية التي وُجدت فيها مؤسّسـات مالية سـميت «بالمصارف الإسـلامية» أو «النوافذ الإسلامية» في البنوك الربوية أنّ عمل المصرفيين الإسلاميين يُعاونهم - بحُسن نية - أعضاءُ الهيئات الشرعية في المصارف من العلماء على بذْل جهود نشِـطة لاكتشـاف وابتكار مناورات فقهية، تمكّنُهم من متابعة آليات النظـام البنكـيّ الربوية وتَبنِّيها بعد إلباسـها ثوباً لا يَسـتر العورة في الغالب باسـم «المعاملات الشـرعية»، لقد تمكَّنُوا من تَبنِّي التعامل المصـرفيّ بالفائدة البسـيطة، ثم بالمعدَّل العائم للفائدة، وحتى عمليات التحوُّط والمشـتقات المالية، في صُوَرٍ يَستحيل إيجادُ الفرق بينها وبين أصـولها من آليات التعامل الربويّ، سـواءٌ من ناحية الجوهر والحقيقة أم من ناحية الآثار السلبية.

ومن ناحية أخرى فلم يَتنبّه هؤلاء العلماء إلى أنّ الواقع العمليّ والتجارِبَ الناجحة التي طُبّقت خلالَ العقود الثلاثة الماضـية أَثبتَتْ إمكانيةَ التحوُّل في الوسـاطة المالية بين المدَّخرين والمستثمرين من النظام الربويّ إلى نظامٍ يَبرأ من الربا شكْلاً وجوهرا.

لم تكن الخسـارةُ الثقافية التي فرَضَـها الرقُّ الثقافي الذي مارسَتْه وتمارسُه الثقافة الغربية على العالم الإسـلاميّ خسارةً فكرية، بل كانت خسارةً عملية كبرى، تمثَّلت في شـلَلِ العالم الإسلاميّ وعجزِه عن إنقاذ نفسـه وإنقاذِ البشرية من البلاء العظيم (الربا)، وعجْزِه عن إيجاد بديلٍ يحقِّق المبادئَ الثلاثة الكبرى للاقتصاد الإسلاميّ [٤٧].

أنظمةٌ اقتصـادية واجتماعية لا تتّفقُ ورُوحَ الإسـلام - وفي الغالب نبتَتْ في تربة الرأسمالية المخصَّـبة بالربا والغرَرِ والفردية - تَحتاجُ من الباحث أن تكون لديه المُكنةُ لمعرفة مقدار تأثير هذه المخصِّـبات على تلك القواعد، وكيف يمكن التخلُّصُ من هذا التأثير.

ولقد كشَـف غيـابُ المعرفة بالمصـدر التاريخيّ لتلك المعاملات عـن خلَلٍ كبير في تصـوُّرها لدى طلبة العلم الشـرعيّ، ظهر هذا الخَلَلُ في الانخداع بالمصطلَحات أو

بوجوه الشّـبَه مع الغفلة عن وجوهِ الفرْق، كما ظهر في عدَم إدراك محدِّدات تطبيقِها في البلدان التي استُورِدت منها، فجَرّ ذلك إلى نوعٍ من تجاوُزٍ لمقتضيات العدل ورعاية المصلحة العامة الذي كان هدَفَ وجودِها في تلك البلدان[٧].

خمسـةُ مزالق تواجِهُ الفقيه عند ما يقوم بهذه المهمة، يَهُمُّنا منها بالنسبة لموضوع البحث مزلقان:

الأول: الانخداعُ بالمصطلحات، فعلى سبيل المثال:

كتـب مرّةً عالمٌ فاضـل كبير من علماء الأزهر مقالاً في مجلـة (العربيّ) الكويتية يُبيح فيه القرْضَ بفائدة الذي تُمارِسه البنوكُ الربوية، وبَنى رأْيَه على أنّ الحجّة في تحريم القرْضِ بفائدة حديثُ «كلُّ قرْضٍ جرّ نفعـاً فهو ربا»، وبما أنّ هذا الحديث معلولٌ وأنّ مسألة تحريم القرْضِ الذي يجُرُّ نفعاً محَلُّ خلافٍ بين الفقهاء فإنّ تحريم القرض بفائدةٍ حينئذ يكون حسَب رأيِه مؤسّسًا على أساسٍ ضعيف.

لقد انخدع العالم الفاضـلُ بالاصـطلاح فلـم يَنتبِهْ إلى أنّ القرض في اصـطلاح الفقه الإسـلاميّ هو غيرُ المعاملة التي تُسمِّيها البنوك العربيةُ القرْضَ بفائدةٍ وتُسمّيها البنـوكُ الأجنبيـة والبنوكُ العربية عند ما تَسـتعمل لغةً غيرَ العربيـة « القرض بربا» Interest، فبَـيْن المعاملتين – بالرغم من التماثل في التسـمية – اختلافٌ جَذْريّ في الطبيعـة والأحـكام؛ فالقرض في الفقه الإسـلاميّ عقْدُ إرفاقٍ وتـبرُّع، ليس الأجَلُ عنصـراً فيه، وأما ما تُسـمّيه البنوك الربوية العربية القرضَ بفائدةٍ فهو عقْدُ معاوضـة، الأجَلُ هو العُنصُـر الأهمُّ فيه، وهو حقيقةُ العقْدِ الربويّ الأساسـيّ، ومَحَلُّ بحثِه في الفقه الإسلاميّ بابُ (الربا والصرف)، وليس بابَ (القرض).

الثاني: عدمُ الانتباه إلى خصائص المعاملة «طبيعتها ونشأتها وتطوُّرها»:

وهـذا الانتباه ضـروريٌّ بعـد معرفـة أنّ كلَّ المعاملات التـي اسـتورَدَها العالَم الإسـلاميّ من الغرب نَبتَتْ في تربة النظام الرأسـماليّ، وهذه التربةُ مخصَّبة بالقِمار

والربا والفردية وحضورِ الشحّ والتغالُب، ولا محَلَّ فيها لمعاني الإخلاصِ والتقوى.

فلابـدّ – قبْـلَ حكْم الفقيـه على المعاملـة – أن يقـوم بتحليلِهـا، ويتعرَّف على خصائصها، ويقدِّر مدى تأثُّرِها بمخصِّبات التربة التي نشأت فيها.

لقـد نبه المناقشُ (المنـوّه عنه) على هذا المزلقِ وأمثاله تعليقًـا على ما ذكرَهُ كاتبُ الأطروحـة، حيث نَسَـبَ إلى ثلاثةٍ مـن علماء المملكـة العربية السـعودية الأجلّاء إباحتَهُم لخصم الكمبيالة لدى المدِين الأول؛ تخريجاً على حديث «ضع وتعجّل».

فلـم يَنتبهوا إلى أنّ خصـم الكمبيالة يُعتَبر العقد الربـويّ الأغلب في المعاملات، ولذا يُعبَّر عن سـعر الربا بسعر الخصـم، ولم يَنتبهوا إلى الفرْق في الطبيعة بين خصم الكمبيالة، والوضع والتعجُّل؛ حيث في الثاني التعجُّلُ هو الغاية والوضع وسيلة، وفي الأول الربا هو الغايةُ والوضعُ وسيلة[٨].

إنّ قوَّةَ الأَسْـر الثقافيّ الذي أَجْبر هؤلاء العلماءَ علـى أن يَعْمَوْا عن بديهة عقلية، وأن يتعامَـوْا عن الحقائق الواقعية لا يمثِّل في حقيقة الأمر شُـذوذًا من أفرادٍ في مجال الأَسْر الثقافيّ، بل هو في الحقيقة ظاهرةٌ عامةٌ واتّجاهٌ سائد[٤٧].

وأيضـا أشـياءُ نَرى الناس يُسلِّمون بها بسـهولة، قد لا تكونُ مخالِفةً للشرع، وقد تكـون مقبولـة، لكن لا بدّ أن تكون باجتهاد، ما هي مجرَّدَ شـيء بديهيّ أو مسـلّم. مثلًا: الشركاتُ بدأَتْ بما يسمونه «Personality Group» يعني ذِمَم شركاء مجتمعة، ثم انتهَتْ إلى ما يسـمونه الشخصـية الافتراضية أو الاصـطناعية، ثم تطوَّرَت إلى أن تكون شخصيةً معنوية، صار الشخص المعنويُّ مثْلَ الشخص الطبيعيّ تماما، وصارت ذمتُه مسـتقلةً عن ذمّة المسـاهمين – مثلا – في شركات المسـاهَمة، مع أنّ طلبةَ العلم قَبلوها، ولا أقول إن هذه لا يَقبَلُها الشـرع، ولكنّها ليسـت مسألةً بديهية، فلا بدّ من بحثها، ولا بدّ من اجتهاد ممن تتوفَّر فيهم أهليةُ الاجتهاد مثْلَما وُجد بعضُ صور الفقه اجتُهِد فيها، فيُمكن أن هذه أيضـا يُجتَهَدُ فيها، أو ما يُرتَّب عليها، ويكونُ الناس على

وعْي، فلما أقول إنّ هذه الشركةَ المساهمة شخصيةٌ معنوية ولها ذمّةٌ مالية مستقلة عن المساهمين معناهُ تحديدُ مسئولية المساهِم في سهْمه عن ديون في الشركة، أو شركة ذات سيولة محدودة، هذا ليس بالسَّهْل، ما تجدُ في كُتب الفقه شيئًا من هذا!. لازمٌ أن ننظُر إليها على أنّها أمرٌ يَحتاج إلى بحث، وإلى عُمْقٍ في النظر[٢٣].

* * * * * *

السؤال الأخير.. ما هو الحلّ؟

إذا كان من أهمِّ المهمات وأوجبِ الواجبات ومن أفضلِ القربات والعبادات رفعُ لعنة الربا عن المجتمعات الإسلامية..

وإذا كانت الحكوماتُ غيرَ قادرةٍ - حتى لو أرادت - على أن تَرفع لعنةَ الربا في العالم الإسلاميّ..؛ إذ غايةُ ما تَستطيعُه تجريمُ الربا وإصدارُ القوانين بإلغائه، ويدلُّ المنطق وما تقتضيه طبائعُ الأمور وشواهدُ الواقع على عجز القوانين على رَفْع هذه اللعنة؛ إذ لا يُمكن - عمليّا - رَفْعُ الربا إلا بوُجودِ مؤسَّساتٍ مالية بديلةٍ تقومُ بوظيفة تعبئة الموارد واستخدامِها، وتَفترق عن المؤسسات الربوية في الجوهر، وتَستمدّ قوّتَها من ذاتها لا من خارجها.

وإذا كان هذا البديلُ لن يتحقَّق إلا بتغيير البنوك الإسلامية الحالية مَسارَها..، بحيث (تبدُو الفوارق واضحةً وملموسةً بين ثمرة تطبيق النظام المصرفيّ الإسلاميّ وبين نتائج العمل المصرفيّ الربويّ، وتحقِّق ما بشَّرت به البنوك الإسلامية بأنَّ آثارَ تطبيق الاقتصاد الإسلاميّ على الأمة يَنعكس في قيادتها نحوَ التنمية الاقتصادية وإيجادِ القيمة المضافة وزيادةِ المصادر وتشغيلِ العاطل) - حسَب ما عبَّر الشيخ صالح كامل فيما اقتَبسْنا من محاضرته -، وهذا لا يمكنُ أن يتحقَّق إلا إذا توجَّهَت إرادة البنوك الإسلامية إلى التغيير، وإلى عدم الركون إلى صيغ العائد المحدَّد المضمون، وإذا كانت البنوكُ الإسلامية إنما تستمدُّ قوَّتَها التي هي عمادُ بقائها من هيئاتها

الشـرعية.. = فإنَّ الهيئاتِ الشرعيةَ للبنوك الإسلامية هي وحْدَها القادرةُ على حمْلِ البنوك الإسلامية على تصحيح مسارِها، وإيجادِ البنك الإسلاميّ الحقيقيّ.

ولو استطاعت المصرفيةُ الإسلامية الحالية التخلُّصَ من العبودية الخدّاعة للموجِّه الفكريّ المنوَّه عنه لاكتَشـفَتْ عدمَ الحاجة عمليًّا لابتكار منتَجاتٍ تَثقُل بالكثير من التكلُّفـات والتعقيـدات والمناورات الفقهيـة، والحاجةَ إلى ابتكارِ منتَجاتٍ مصـرفية تتلاءم مع أهداف المصـرفية الإسـلامية، ثم إدراكِ الإمكانيـات المتاحة لابتكار مثْل هذه المنتجات، ثم العملِ والممارسة في هذا السبيل.

إنـه ليس المنطقُ وحدَهُ ولا التفكيرُ النظريّ الـذي يُثبت وجودَ هذه الإمكانيات، بل إنّ المسْـحَ العابر لخريطـة المعاملات الجارية حاليًّا في التجـارة العالمية يُثبت وجودَ هامشٍ واسـع للعمل والممارَسة بما يتفقُ وروحَ المصـرفية الإسلامية الحقيقية ومميزاتِها الأساسـية وأهدافَها في تحقيق العدل والتنمية واسـتعمالِ المـال في وظيفته الطبيعية التي خلقه الله لـها: ﴿أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَٰمًا﴾ [النساء: ٥] [٣٣].

وإنّ المصارف الإسلامية لا يمكنُ أن تحقِّقَ أهدافَها إلا إذا غَيَّرت الواقعَ المصوَّرَ فيما سبق، ولا يُمكن أن يُتِمَّ ذلك إلا ما يأتي:

١- الإيمانُ الصـادق الذي يَظهَـرُ أثرُه على العمل بموعـود الله الذي لا يتخلَّف: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ۝٢ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [الطلاق]، ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مِنْ أَمْرِهِۦ يُسْرًا﴾ [الطلاق: ٤].

٢- التحـرُّرُ من رُوح العمل في البنوك الربوية، ومن طريقة التفكير السـائدة فيها، وذلك بقَبول التخلِّي عن آلية العمل، وعن الإصـرارِ دائمًا على الحصـول على عائد محـدَّد معروفٍ سـلَفًا عند إجراء المعاملة، وذلك يوجب التخلِّيَ - كهدَف واضـح - عن الالتفاف علـى التمويل بالفائدة عن طريق الحِيَلِ والمخارج، والاقتناعِ بالصـورة الشكْلية للمعاملة دونَ اعتبارٍ لجوهرها.

٣- العمـلُ بجدِّيّة لاختبـارِ وتجربةِ البدائل الشـرعية المتاحة، التـي لم تُطبَّقْ أو طُبِّقت على نطاقٍ ضـيِّق، والعملُ على تطوير البدائل الشـرعية التي جرَى تطبيقُها، ومحاولـةُ التغلُّبِ على عوائقها وسَـلبياتها، وفي هذا الصـدد يَبدو عقْدُ السّـلَم وعقْدُ الاستصـناع بديلَيْن واعِدَيْن في التمويل الشرعيّ، وهذان العقدان ظلّا طَوال القرون الماضية، وعلى مساحة العالم الإسلاميّ يقومان بدَوْرٍ كبير في تمويل حاجات الإنتاج، سـواءٌ الزراعي أم الصـناعيّ، كما أنهما في الوقت الحاضر يَعملان في مجالٍ واسع في التجارة العالمية باسم (Pre-producing Purchase).

ويعتقد الكاتبُ أنّ العوامل التي ساهمت في تعويقِ تطبيق هذين العقدين بشكْلٍ جِدِّيّ تتلخّص في الآتي:

١- اكتشـاف المصـارف الإسـلامية لطُرق تمكِّنُ - في نظرها- من الالتفاف على تحـريم التمويل بالفائـدة، كالمعاملة المخترَعة حديثاً باسـم «المرابحة للآمر بالشـراء»؛ حيث أمكَنَ للمنظرين التلفيقُ بين مذهبَيْن مختلفين، وصياغةُ صورة جديدة للتعامل تمكَّنَت المصـارفُ الإسـلامية بموجبها من التمويل بفائدةٍ تعويضـية، ولكنها لاتَزالُ الفائدةَ البسيطة.

٢- التأثُّر بروح المذهبَيْن الحنفيّ والشـافعيّ التي أَنتَجَتْ وضْـعَ قيودٍ عديدة على اسـتخدام هذيـن العقدين، وهذه القيـودُ تواجِـهُ المنظِّرين والعاملين في حماسِـهم لاستخدام هذين العقدين.

٣- المبالغة في الطواعية لمقتضَـيات الصناعة الفقهية، حيث إنّ الفكرة السائدة في بعضـ المذاهب بـأنّ هذين العقدين جاءا على خلاف القياس من شـأنها أن تُؤثّر في إفساح المجال لتطبيق العقدين؛ إذ إنّ ما جاء على خلاف القياس لا يُقاس عليه ولا يُتوسَّعُ في تفسيره.

وفي رأْي الكاتـب أنـه لكي يقومَ هذان العقدان بدَوْرهمـا لا مناصَ من مراعاة ما

يأتي:

(أ) أنّ مبادئ الصياغة والصناعة الفقهية – مع إنزالها المنزلةَ اللائقةَ بها، والاعتراف بخطَرِها وأهميتِها ودَوْرِها في تطوير الفقه الإسلاميّ – لا ينبغي أن يُنظَر إليها على أنها خارجةٌ عن مجال الاجتهاد والمراجعةِ في ظلّ نصوص الوحي ورُوح الشريعة.

ولم يَرِد في النصوص – على ما يَظهر للكاتب – ما يَقضي بأنّ عقْدَ السّلَم ورد على خلاف القياس، فلا مانعَ من اعتبارِه أصلاً في ذاته يُمكِن أن يُقاس عليه.

(ب) الإفادة من الإمكانيات التي يُتيحها المذهبُ الحنبليُّ مكمَّلاً باجتهادات ابن تيمية وتلميذِه ابن القيم، وهي تحرِّرُ عقْدَ السّلَم من كثيرٍ من القيود، وتُتيح له مجالاً واسعاً للتعامل، ولاسيَّما في نطاقِ تمويل مشاريع الإنتاج.

(ج) أن يَتِمّ تطبيقُ عقد السلَم وعقد الاستصناع بصورةٍ تدريجية، حيث يُستخدَمان في تمويل إنتاج السلع النقدية Cash Crops، وفي التعامل مع المنتِجين في البلاد التي تُوفِّر سهولةَ التعامل، وتوفِّر ضماناته، كاليابان، وتايوان، وماليزيا.

فإذا تعوَّدَت المصارفُ على تطبيق هذا العقد، وعرَكَتْه تجارِبُها أمْكَن نقلُه بسهولةٍ للتعامل مع البلدان الإسلامية الأقلّ تقدُّما.

ولكي نقدِّرَ مدى كفاءة المعاملة في صورة عقدي السّلَم والاستصناع لا بدّ أن تكون أمامَ أنظارنا الصورةُ التالية:

١- بالعقدين يتمّ استخدامُ المال في وظيفته الطبيعية؛ بتوجيهه لعملية النموّ الاقتصاديّ، وذلك باستخدامه مباشرةً لمواجهة حاجات الإنتاج.

٢- على خلاف عقْد المشاركة – وهو من عقود الأمانة – فهذان العقدان يُمكِن الحصولُ فيهما على ضماناتِ الوفاء، فينكسرُ بذلك عائقٌ مهمّ ظلّ يواجِه عقْد المشاركة.

٣- يتفـوَّق هذان العقـدان على عقْد الأمانة، سـواءٌ في صـورة القرض بالفائدة، كما تَسـتعمله البنوك الربوية، أم في صـورة المرابحة للآمر بالشـراء، أو بَيْع العينة، أو بيع الوفاء، كما تُسـتعمَل في المصارف الإسـلامية، وذلك بتجنُّب مشاكلَ التضخُّم السريع.

٤- يُتيح هذان العقدان للمصـرف الحصـولَ على عائد يَزيد على ثمن الزّمَن؛ إذ يَقبَلُ متلقِّي التمويل أن يَدفعَ مقابلاً لضـمان التسـويق سـلَفاً قبْل الإنتاج، ومقابلاً للتأمين عن تغيُّر الأسـعار، وبذلك يُتاح للمصـرف الإسـلاميّ فُرصةُ الحصول على عائدٍ من اسـتخدام أمواله، يَزيد عن العائد الذي يَحصُل عليه البنك الربويّ، فتتهيَّأُ للمصرِف الإسلاميّ إمكانيةُ منافسة البنك الربويّ.

إنّ التقـدُّم التكنولوجـيّ وإمكانياتِ الحاسـبات الآليـة Computers والبرمجة الإلكترونيـة الرقميـة Digital programming جعَلَـت في الإمـكان التغلُّبَ على الصـعوبات التي تواجه المشاركة، ولا سيّما شركةُ المضـاربة، وهي الصيغةُ التي ركّز عليهـا المنظِّرون الأولون للاقتصـاد الإسـلاميّ، والتـي يَعتمد فيها الممـوِّل اعتمادًا كليًّا على أمانة متلقِّي التمويل، ولكنّ المشـاركة تَظهَر في صـيغ عديدة أخرى، ومنها المشاركة المتناقصة التي أَثبتَت التجربةُ إمكاناتها الواسعةَ بالتمويل مع إلغاء الاعتماد على أمانة متلقِّي التمويل؛ لأنّ هذه الصـيغةَ من صـيغ العقود توفِّر للممولِّ الضمانَ الأكمل ودرجةً عالية من اليقين، وواضحٌ أنّ الضمانَ ودرجةَ اليقين هما أهمُّ عُنصرَيْن يهتمُّ بهما الممولِّ، فضلًا عن تحقيق العدل الكامل في هذه الصيغة من صيغ المشاركة بين الطرفين الممولِّ ومتلقِّي التمويل، وتَوافُقِ المصـالح بما يَضـمَنُ تقليلَ فُرصِ النزاع في العقود[٥٩].

ولو اتّجهَت المصـارفُ الإسـلامية لهذا وحْـدَه لأخذ كلَّ السـيولة التي عندها، والمفروض أن يكون المجالُ مفتوحا، أنّ كلّ واحدٍ يشتَرِك في هذه المشاركة[٢٣].

ولكن في تطبيقِ هذه الصيغة من قِبَل المصرف الإسلاميّ يَنبغي التحذيرُ من تلويث هذه الصيغة من صيغ العقود بشَبَهة الربا، وذلك مثلُ تحديدِ ثمنٍ لشراء الأصول من قِبَلِ أحَدِ الطرفين في العقد.

ويَنبغي أخيرا الإشارةُ إلى أهمية هذه الصيغ من صيغ العقود في تمويل الأوقاف، وليتَ القضاةَ انتبَهوا إلى الإمكانيّات المتاحة في هذه الصيغة من صيغ العقود، من تحقيقٍ للعدل وضمانٍ لمصلحة الوقف[٥٩].

إنّ المشاركة المتناقصة تقدِّمُ مثَلاً رائعاً في هذا المجال، فهذه المعاملةُ مصدرٌ لمنتَجات واعدةٍ لا حدَّ لوُعودها في مجال الاستثمار الذي يَحقّ أن يُسمّى (الاستثمار الإسلاميّ)، ليس فقط بسبب الطاقة الاستيعابية الكبيرة التي يمكنُ أن توفِّرها هذه المعاملةُ لتمويل الأصول ذات الريع التجاري، بل لكفاءتِها في أداءِ الوظيفة الإنمائية.

وبالمثْل فإنّ معاملةً مثْلَ معاملة (الشراء المسبق للإنتاج) التي تُطبَّق على نطاقٍ واسع في التجارة الدَّوْلية، ستُضيف مجالاً واسعاً لا حَدّ لسَعَتِه لتمويل الأصول المنتجة، سواءٌ فيما يتعلَّقُ بتمويلِ الأصل ذاته أو تمويلِ تشغيله.

أما المشارَكات على اختلاف صُوَرِها – إذا اهتمَّت المصارفُ الإسلامية بتطويرِها والاستفادةِ من التقنيات الحديثة لمعالجة نُقَط الضعف فيها – فإنها بما يتوفَّرُ لها من مرونةٍ كفيلةٌ بمواجهة حاجات الإنتاج والتسويق على نطاقٍ لا حدَّ لمداه[٣٣].

وقد كانت هناك عوائقُ حقيقية، والآن بالتقنية الحديثة تقريبًا زالت هذه العوائق، فالمجالُ واسعٌ لأن يوجَد مصرِف إسلاميّ حقيقيّ[٢٣].

وكلُّ هذه المعاملات – بما تتضمَّنُه من قيمةٍ اقتصادية مضافَة يَستحقّ المصرف الإسلاميُّ أن يَتقاضى عِوضاً عنها – ستَجْعل المصرف الإسلاميَّ أكثرَ ربحية، وأقدَرَ على منافسة البنك الربويّ، وكلُّ هذه المعاملات توفِّرُ آثاراً إيجابية نافعة، وحلولاً لمشكلاتٍ مصرِفية مُزْمِنة، مثْلِ المشاكل الناتجة عن الديون المعدُومةِ والمشكوكِ في

تحصيلها.

إنّ استعمالَ المال في غير وظيفته الطبيعية هو سببُ ما يُعانيه العالم من عنَتٍ وضيقٍ في العيش، وغيابٍ للعدالة الاجتماعية، وتعقُّدِ مشاكل التشغيل، وذلك يَهدينا في مجال الإصلاح الاقتصاديّ إلى وجوب أن نُعيد النظرَ في مدى الحكمة من تسارُعِ مسيرتنا في اتّجاه الاقتصاد الرأسماليّ.

ويُعزِّزُ هذا الواجبَ واقعُ نظامنا المصرفي الربويّ، وحقيقةُ أنه يُعبِّدُ الطريقَ لتتّجه مدَّخَرات مجتمعاتنا إلى الأسواق الدَّوْلية التي ليست في حاجة إليها، والتي تتّسِم بالمنافسة الحادّة، وهذا مما يؤثِّرُ على الجدوى الاقتصادية لاستثمار المال الوطنيّ. وفي ظلِّ العولمة الاقتصادية إذا لم تَثبُت مؤسَّساتُنا المصرفية في معرَكة البقاء أمامَ عمالقة المصارِف العابرة للقارات فالمتوقَّع أن يزداد الأمرُ سوءا[٣٣].

* * * * * *

نداءٌ إلى من حمَّلهم الله مسؤوليةَ تبيين العلم وعدَمِ كتمانه ومسؤولية النصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين ولعامّتهم أن يُوَعُّوا الناسَ هذا البلاءَ العظيم سواءٌ كان بالصورة الصريحة أو هذه العمليات التي هي حِيَل، ومن لطائف القرآن أنه مدَحَ الصدقةَ بذمِّ الربا، يقرِنُ ذمّ الربا بمدح الصدقة كأنّ في هذا إشارةً إلى أنّ الإنسان عندما يُبتلى بترك الصدقة فإنه سيُبتَلى بممارسة الربا، قال سبحانه وتعالى: ﴿ وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن رِّبًا لِّيَرْبُوَا۟ فِىٓ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ فَلَا يَرْبُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ ۖ وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن زَكَوٰةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ ٱللَّهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُضْعِفُونَ ﴾ [الروم: ٣٩]، وقال تعالى: ﴿ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَٰتِ ﴾ [البقرة: ٢٧٦]، وقال: ﴿ لَا تَأْكُلُوا۟ ٱلرِّبَوٰٓا۟ أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً ﴾ [آل عمران: ١٣٠]، ثم بعد ذلك مدَحَ المسارعين في الخيرات والمنفقين في السراء، وبعد أن جاءت الآية الكريمة بمَدْح الذين يُنفقون بالليل والنهار سرًّا وعلانية وأنّ لهم أجرَهم عند ربّهم ولا خوفٌ عليهم ولا هم يحزنون جاء ذِكرُ الذي يأكُل الربا لا يقومُ إلا كالذي يتخبَّطُه الشيطان

مــن المسّ؛ فجَزاءُ ترْكِ الصــدقة الواقعُ هو الوقوعُ في الربــا. نداؤنا إلى مَن حمَّلَهم الله مســئوليةَ العلم أن يقوموا بواجبهم في هذا، وأن يُحذِّرُوا الناس من هذا البلاء العظيم الذي وصَــفه الله: ﴿لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ﴾ [البقرة: ٢٧٥]، وقال عن الذي يُصِرُّ عليه: ﴿فَأْذَنُوا۟ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٧٩]، تهديدٌ وإنذارٌ عظيم لم يَرِد في ذنبٍ آخَر غيرَ الشرك، فالواجبُ على ذوي الرأي وذوي العلم أن يُبيِّنــوا للناس ولا يَكتُموا علمَهــم، وأن يُلاحظوا هذا البلاءَ الذي وقع فيه الناس، مائتي مليار قروض ربوية استهلاكية – ربا صريح أو ربا مغطًّى – لو افترضنا أنّ معدّل الواحد مائتي ألف ريال معنى ذلك أنّ مليون عائلة وقعَت في الربا وفي ممارَسته، أو قد يكون في استحلاله[٥٧].

إنّ نفْــيَ الربا عــن أرضِ الوَحْي فرضُ كفايــةٍ على القادرِ على إيجادِ مؤسَّســاتٍ شــرعيّةٍ بديلةٍ عن المؤسَّســات الربوية، ولن يَخلُصَ من إثــم التقاعُس عن هذا الأمرِ مَن كانت له قدرةٌ على المساهمة في أداءِ هذا الفرض ولم ينشَطْ لذلك، أو لم ينشَطْ لإزالةِ المعوِّقاتِ عن تحقيقه، ومن أهمِّها تزييفُ المصرفية الإسلامية.

ولكنْ ماذا يُقال عمّن اختارَ أن يكون أمرُه فُرُطا، وساعد – ولو بشَطْر كلمة – على تعويقِ هذا الفرض العظيم![٣٣].

أمــا التنفيذُ العمليُّ لإلغاء البنوك الربوية بإيجادِ بديل لها – وهي المصــارفُ التي تلتزم حقيقةً بقواعدِ الشــريعة في معاملاتها – فهو مسؤوليةُ المجتمع، وبخاصة العلماء وأرباب الأموال[٢٠].

وعلى ذوي الرأي والفكْرِ أولياء الحقيقة أن يقدِّمُوا إسهاماتٍ في هذا السبيل تُقاوِمُ وتُكافِئُ جهودَ المضلّين[٢٩].

وهو فرضُ كفاية، يَأثم كلُّ مَن تخلَّى عنه في حدُود قدرته، والله المستعان[٢٠].

الديون والاستهلاك الطائش

من طبيعة الإنسان الميلُ إلى الاستهلاك الطائش عندما تُتاح له السيولةُ النقدية السهلة، ويَحُدُّ من هذا الميلِ ويَكبَحُ آثارَه الضارة عواملُ ثقافيةٌ واجتماعية واقتصادية.

ولكنّ الآثارَ المدمِّرة الناشئة عن عبودية فئام كبيرةٍ من المجتمع للدّين[٣٣]، وتشجيعَ الاستهلاك الطائش، وخلْقَ حاجاتٍ غيرِ حقيقية لدى متلقِّي التمويل، والعملَ المستمرّ على لفِّ حبال الرقِّ والعبودية على رقبته لصالح السيِّد المموِّل[٢٨]، سوف تُهيِّءُ مناخًا ملائمًا لنموِّ الفقر، إذا عرَّفْنا الفقرَ بأنه زيادةُ تكلفة حاجاتِ الشخص عن دَخْله[٣٣].

وفي المدة الأخيرة لُوحِظ تَنامي القروض البنكية للاستهلاك في تسارُع مخيف، إنّ الذي مكَّنَ لهذا الأمر بصورةٍ أساسية هو الإجْراءُ الذي طبَّقَتْه الجهاتُ الحكومية في تحويل الرواتب والأُجُور والمعاشات لحسابات المستفيدين في البنوك.

وهذا يسَّر للبنوك إعطاءَ المستفيد القرْضَ بدون حاجةٍ إلى ضمانٍ أو تحوُّط ضدَّ عدَم وفاءِ المدين بسبب عجْزه أو مماطلَته، فوجودُ حساب المستفيد الذي يحوَّلُ إليه راتبُه أو معاشُه تحت سُلطة البنك الذي قد مَنَحَ القرضَ للمستفيد في مقابل اشتراطِ خَصْم أقساطِ الوفاء به من حسابه ضمانٌ كافٍ لوفائه بالقرْض.

ولكي نتصوَّرَ مبْلَغَ الأثرِ السّلبيّ لمثْل هذا القرض على حياة الموظَّف أو المستحِقِّ للمَعاش نُورد مثالا نموذجيًّا شائعا:

يَمنحُ البنكُ المستفيدَ قرضًا يُساوي راتبَهُ لمدّة سنتين، تحت شرْطِ استرداد مبْلَغ القرض على أقساطٍ شهريّةٍ تُساوِي ثُلُث الراتب.

هذا يَعني أنّ هذا الموظَّف «بحبْلِ الدَّين الملتفِّ على رَقَبته» سيظَلُّ مُجبَرًا على التخلِّي عن ثُلُث راتبه – الذي رتَّبَ عليه حياتَهُ في المدة الماضية – مدّةَ ستِّ سنوات؛

لأجْل أن يُسدِّد أصلَ الدَّين، يُضاف إلى هذه المدّةِ مدّةٌ أُخرى كافيةٌ لتسديد الربا.

وبما أنّ راتب الموظَّف في الغالب لا يَزيد بالضرورة بنسبة تُماثِل الزيادةَ في احتياجاته في المستقبل – على سبيل المثال سوف تَزداد أعباؤه العائليةُ بزيادة عدَد أولاده، وتآكُل أُصوله التي تَحتاج إلى تجديد – فإنّ هذا يعني أنّ هذا الموظَّف سوف يَرتهن مستقبلَهُ وحاجاتِه الأساسيةَ لحاضره وحاجاته التكميلية أو الوهمية[٢٨].

لقد ساهَم وضْعُ رواتب الموظَّفين تحت سُلطة البنوك في اندفاعهم الطائش للاستقراض بضمان رواتبهم لتمويلِ استهلاكِ سلَعٍ وخدماتٍ كان يمكن الاستغناءُ عنها.

وكان من نتائج هذا الوضع أن تَرتفع القروضُ للاستهلاك – الطائش في الغالب – في تضخُّم مشرُوميّ، لتبلُغَ في خلال سنتين فقط مائتي مليار ريال[٣٣].

وفي خلال مدّةٍ قصيرة جاوزَت القروضُ الربوية الاستهلاكية ثلثَ ناتجنا القوميّ الإجماليّ، بعد استبعاد قطاع النِّفْط والغاز، أمّا عقودُ المخاطرة في الأسهم فقد أدخلَت الدموعَ على آلاف البيوت[١٧].

ويلاحَظ أنه في العالم الإسلاميّ حيثُ توجَد روادع خُلُقيّة تُجاهَ الربا فإنّ عدَمَ وجودِ قنواتٍ استثمارية غيرِ ربوية ملائمة للمدخرين – ولا سيَّما صغارهم – لا يُشجِّعُ الناس على الاستثمار، وبدلًا عن ذلك تشجِّعُهم على الاستهلاك الطائش، كما يُشاهد ظاهرًا في دُوَل مجلس التعاوُن الخليجيّ[٣٣].

وكان القصدُ من هذه الإشارة التنبيهَ إلى وجودِ فارقٍ يَمنَعُ قياسَ حالة المملكة على البلدان الصناعية الرأسمالية؛ إذ إنّ وجودَ إيجابيات لتشجيع الاستهلاك في بلدٍ صناعيٍّ رأسماليّ لا يَعني وجودَ هذه الإيجابيّاتِ في بلدٍ مستوردٍ للسلَع الصناعية مثلِ المملكة.

على أنه في البلدان الصناعية الرأسمالية تَرتفِعُ أصواتُ النقد للتوسُّعِ في الائتمان

الاستهلاكيّ أو لتمويل عقود المخاطرة، بل إنّ خُبراء الاقتصاد يَعتبرون ذلك مرضًا خطيرًا يُهدِّد الاقتصادَ الرأسماليّ[٢٨].

ومؤسّسةُ المصرفية الإسلامية ومؤسّسةُ المصرفية الربوية صارتا باتّجاه واحد؛ فالأموالُ ظلَّت على مسيرتها تَذهبُ إلى أسواق المال الدَّوْلية، وبالنسبة للمحلِّية تتّجه إلى تمويل الاستهلاك والاستهلاك الطائش، وهذا في غير مصلحة المجتمع، وحُرِم منه النموُّ الاقتصاديّ، وبالتالي حُرِم منه التشغيل.

وفي العالم الغربيِّ دائما يَقرنون البطالةَ والتشغيلَ بالنموِّ الاقتصاديّ، وفي العالم الثالث - لسُوء الحظّ - يَقرنونها دائمًا بالقوانين وبالسُّلطة، يَرَوْن حلَّ التشغيل وحلَّ مسائل البطالة في إصدار القوانين!، والحقيقةُ أنّ الاقتصاد يَعتمدُ على سُنَن طبيعية، سُنَن من سُنَن الله لا تتخلَّف، والقوانينُ البشرية لا يُمكن أن تُغيِّر قوانينَ الطبيعة[٥٨].

إن المسلمَ لَيعتصرُ قلبَهُ الحزنُ والألمُ حينما يَرى رجالاً من أهل الفضل والفقه والرأي يَجهلون أو يَتجاهلون حقيقةَ واقع قامتْ عليه شواهدُ معلَنة، ليس فقَطْ من التقارير الإحصائية الحكومية أو تقارير الجِّهات المتخصِّصة - كمؤسسة (سمة) التي تُفصِحُ عن حجم القروض البنكية للاستهلاك (البنوك تُقرِضُ مُقابل ماذا؟)، وعن الأعداد الهائلة من الأُسَر الخاضعة لغلبة الدين - بل عبارات الإعلانات الصريحة التي تُلِحُّ البنوكُ في إصرارٍ على توجيهها في الصُّحُف للرّاغبين في الاقتراض الربويّ: (هل تُريد سيولةً لقضاء رحلة العُمر... لكذا... لكذا... البنكُ يقدِّمُ لك السيولةَ المطلوبةَ بأسرَعِ وقتٍ وأسهلِ إجراءٍ وبدُون ضمانٍ ولا كفيل.

إنّ الإنسان يَعجَبُ كيف لا يُبصِرُون بهذه الشواهد أنّ الأمْرَ تجاوَزَ أن يكونَ أمرًا غالبًا يُبنَى عليه الحكْمُ إلى أن يكون شِبْهَ قاعدةٍ عامة[٢٠].

الرقُّ السياسيّ

يحتوي عنصرين حصل بهما الرق:

أولا: العلاقات الدولية.

ثانيا: الأنظمة.

الرقُّ السياسيّ

يَرى ديفيد ستارتمان David Stratman أنّ قادةَ الغرب يَعتقدون أنّ الإسلامَ هو المانعُ الحقيقيّ لهم في السيطرة على أرض الإسلام حيث يقول: «الإسلامُ السياسيّ يناسب تمامًا احتياجَ قادة أمريكا لعدوٍّ Political Islam perfectly suits the needs of America's rulers for an enemy، إنّ البقاع التي يَملكها المسلمون – في الشرق الأوسط وفي آسيا الوسطى – هي المناطقُ الأكثرُ استراتيجية في العالم، إنّ الولايات المتحدة الأمريكية لا يُمكنها قطّ تبريرُ غزْوِ هذه المناطق قبل إقناع الشعب الأمريكيّ ابتداءً بأنّ المسلمين في حاجةٍ لمثل هذا الغزو إما لأنهم متطرِّفون خطرون، أو لغرَضِ جلْبِ الحرية لهم the US could never justify attacking these nations without first convincing Americans that Muslims need either to be attacked because they are dangerous terrorists- or liberated».

ثم يقول: «تصويرُ الإسلام على أنه العدُوّ يَخدم دوْرَ إسرائيل كجبهةٍ متقدِّمة للاستعمار الغربي في الشرق الأوسط، وبناءً على هذا السيناريو فالمسيحيون واليهودُ الذين يَجمعُهم تراثٌ يهوديّ – مسيحيّ Judeo-Christian مشترَكٌ يهدف لتنحيةِ المسلمين مدعوُّون لدعْمِ الدولة اليهودية التي تقوم على التطهير العرقي الوحشيّ savage ethnic cleansing ضدَّ المسلمين المتطرّفين»[٤٣].

وإنّ مُداوَلاتِ مجلس الأمن، والطريقةَ المتّبَعة من قِبَل القادة الغربيين في استعمال حقِّ الفيتو، وطريقةَ معالجة القادة السياسيِّين الغربيين لقضايا فلسطين والبوسنة والهرسك والشيشان وأخيرا قضية كوسوفو، والتميُّزَ الصارخَ في المعاملة بين بلدان العالم الإسلاميّ نفسِها في دَعْوى حماية حقوقِ الإنسان ومناصرةِ

الديمقراطية ومواجهة الدكتاتورية والاستبداد = كلُّ ذلك كان يقدِّمُ شواهدَ واضحةً على الميكافيلية، والنِّفاق، واستعمالِ مقياس مُزدوِج للعدل، والتعصّب، وكلُّ ذلك يَكشف بوضوح عن نسبية القِيَم في الحضارة الغربية، والأساسِ النفعيّ للفكرة الخُلقية في تلك الحضارة. إنها كائنٌ عُدوانيّ ذو عضلاتٍ هائلةِ القوّة، ولكن لا قلبَ له ولا رُوح[٦].

نشر Zoltan Grossman قائمةً بالتدخُّلات العسكرية للولايات المتحدة في الخارج خلالَ قرْن، تضمَّنَت القائمة ١٣٧ تدخُّلا، تغطِّي فترة ١١١ عاما، من عام ١٨٩٠م حتى عام ٢٠٠١م، أي بمعدَّل ١,٢٣ مرّةً في السنة، ارتَفع هذا المعدَّلُ إلى ١,٢٩ خلالَ الحرْبِ الباردة، ثم ارتفع إلى معدَّل ٢,٠ بعد سقوط جدار برلين.

وإلى جانب ذلك كلِّه كانت الولاياتُ المتّحدة وحْدَها مع إسرائيل – وفي بعض الأحيان دولة أخرى – تصوِّتُ ضدَّ قرارات الأُمم المتحدة المتعلِّقة بحقُوق الإنسان، أو السلام، أو نَزْع الأسلحة النووية، أو العدالة الاقتصادية، أو المقاومة ضدَّ التمييز العنصريّ في جنوب إفريقيا، أو انتهاكِ إسرائيل للقانون الدَّوْليّ، أو ما شابه ذلك، وقد أَحصَى Wiliam Blum مائةً وخمسين حالة من هذا القبيل في الفترة بين ١٩٨٤–١٩٨٧م[٩].

ولقد سيطَرَ الفكرُ العلمانيّ التغريبيُّ في أغلبِ أرجاء العالم الإسلاميّ، وطَوالَ قرْنٍ أو أكثرَ على مراكز القيادة في مُختلف مجالات الحياة، سواءٌ السياسية، أو الاقتصادية، أو التعليمية، أو الإعلامية، وفي هذه الحقبة أتَتْ الجدليةُ المذهبية العربيّةُ (على سبيل المثال) دَورةً كاملة، فجرَّبَ المثقفون والسياسيون العرَبُ بشكْلٍ انتقائيٍّ مجموعةً من النُّظُم والمذهبيات الأوروبية، وتخبَّطُوا في بحثِهم البائسِ عن الهُويّة بين مختلف البدائل الغربية: التحرُّرية الأوروبية، والاشتراكية، والثورية، والقومية المحلية، والقومية الإقليمية، ولكنْ دونَ نتيجة، وأسفَرَ تسلُّمُ العلمانيةِ التغريبية لمراكزِ القيادة عن فشَلٍ

مُطبِق، فحقَّقت الدول العربيةُ هزائمَ مُخزِية مع إسـرائيل، وانشَغلت بالحروب الأهلية أو الإقليمية العربية، هذا في المجال العسـكريّ، أما في المجال الاجتماعيّ فلم يُمكنْها تحقيـق الحدِّ الأدنى من العدالـة الاجتماعية، وفي المجال الاقتصـاديّ انتهت أغلبُ البلـدان بعبْءٍ باهـظٍ من الديون، وهدرٍ كامل للموارد، وعجْـزٍ في كثيرٍ من الأحوال عن توفيرِ الخبز من المصـادر المحلية، أما بالنسـبة للمجال السياسـيّ فقد فشـلَتْ في إيجاد أساسٍ ثابتٍ لشرعية الحكم، أو معنى واضحٍ لهُوية الدولة، وكان الفشَلُ المتكرِّرُ للنُّخَب في أن يُطبِّقوا أو يُنَمُّوا سياساتٍ مفيدةً عامِلاً رئيساً في القضاء على شرعيَّتهم الهشّـة، ممـا نَتج عنه في العقـود الأخيرة خاصـةً اعتمادُهم على القـوة والإجراءاتِ الشُّرطية لاستدامة السيطرة، وبالتالي حتميةُ الصِّراع مع الشَّعب، ووقوعُه تحتَ القَهْر، والبَطْش، والاضـطهاد، ومصـادرة الحريات، وانتهاكِ حقوق الإنسان، وإرهابِ الحكْمِ البوليسيّ والمخابراتيّ[٦].

العلاقات الدَّوْلية

لا يمكنُ أن يَغيب عن ذهن إنسانٍ واع أنّ أعظمَ المصائب التي مُنِيَت بها البشريةُ في القرون الأخيرة وما يُهدِّدها بالفَناء في مستقبلها نشأ عن المبدإ الهمَجيّ مبدأ الثقافة الغربية في العلاقات الدولية: «المصلحة القومية والقوّة»، يقارَنُ هذا بمبدإ الإسلام في العلاقات الدولية وهو «العدل، والقوة الإلزامية للمعاهدات والعقود»[١٨].

وتميَّزَ هذا القرنُ بانتشار وتطوُّر أسلحة الدمار الشامل، وسيادة النظام الرأسماليّ، هذا النظام الذي هو بطبيعته يَتغذَّى بالحرب ويخلُق الطبقية، وكلا الأمرَيْن لا يَسمَحُ بأن يكون على الأرض السلام، وتَعني هذه الحقائقُ أنّ الخطَر المروِّع المحْدِق يَتعاظَم، ويُجسِّد هذا الخطرَ المنهجُ المعاصرُ السائد الحاكمُ للعلاقات الدَّوْلية.

هناك خاصيتان أساسيتان تَطبَعان منهجَ العلاقات الدَّوْلية في الحضارة الغربية (أو إذا شئتَ الحضارة المعاصرة):

أولاهما: هشاشةُ القوّة الإلزامية لقواعدِ القانون الدَّوْليّ المفروضِ أن تحكُمَ العلاقاتِ الدَّوْلية.

ثانيهما: هشاشةُ الأساس الأخلاقيّ الذي يَرتكِزُ عليه المنهج.

وذلك لأنّ القانون الدَّوْليّ ليس قانوناً فوْقَ الدُّوَل، وإنما هو قانونٌ بين الدُّوَل، وهذا الوضع لا يتفقُ وطبيعةَ النظام القانونيّ، إلى درجةِ أنّ بعض رجال القانون يُنكِرُون الطبيعةَ القانونية للقانون الدَّوْليّ كليةً؛ مدَّعِين أنه يَفتقر إلى الخاصية الأساسية، وهي الجزاءات الفعّالة.

لا يمكن منطقيًّا أن تَتعايش دولٌ ذاتُ سيادة مع نظامٍ قانونيّ دَوْليّ له طبيعةُ الأنظمة القانونية الداخلية.

ومنهجُ العلاقات الدَّوْلية المعاصرة مؤسَّسٌ على المصلحة القومية والقوّة، ولا يُفسَح

فيه مجالٌ للأخلاق والقانون إلا لغَرَض الدَّعْوى والتبرير[٣].

ومن ناحيةٍ أُخرى يُقرِّر جوزيف فرانكل أنّ «مشكلة القوة تدخُلُ جميعَ أنواع العلاقات الدولية، ويدُور عالَم السياسة كلُّه حولَ ممارسة القوّة والبحث عنها، غيرَ أنّ القوّة في السياسة الدَّوْلية أَوضحُ بكثيرٍ وأقلُّ قيوداً من القوة في السياسة الداخلية، ولهذا فكثيرًا ما تُسمَّى السياسةُ الدولية بسياسة القوة، ولقد أدَّى الدَّوْرُ المهمّ الذي تؤدِّيه القوةُ في العلاقات الدَّوْلية إلى نُشوء مدرسةٍ فكرية تفسِّرُ العلاقاتِ الدَّوْليةَ على ضوء مفهوم القوة، من المستحيل قطّ إزالةُ القوة، والمشكلةُ التي تواجِهُنا ليست في كيفية إزالةِ القوة ولكن في كيفية السيطرةِ عليها وإبقائِها ضمْنَ القنوات المشروعة».

ويقول الفيلسوف الفرنسيّ جاك ماريتان: (إنّ روح الوثنية التي تشرَّبتْها حضارتُنا ساقت الإنسانَ إلى أن يجعل هدفَهُ القوّة، والقدرةَ على الكراهية، في حين أنّ المثلَ السياسيَّ الأعلى يجبُ أن يكون العدل)[٩].

ويقول برتناند رسل: (إنّ العالم يواجِه كارثةً محدقة. وهو يتساءل في حَيْرة: لماذا لا يَلوح في الأُفق مجالٌ للنجاة من مصيرٍ مُؤسفٍ لا يرغب فيه إنسان؟! إنّ السبب الرئيسيّ في ذلك أنّنا لم نُهيّءْ عقولَنا للتعامل مع وسائلنا التكنولوجية، وما زلنا نَسمح لأنفسنا بطُرقٍ للتفكير ربما كانت تتلاءم مع عصرٍ أكثرَ بساطةً في وسائله التكنولوجية، فإن أَردنا أن نحيا حياةً سعيدة بوسائلنا التكنولوجية فلا مناص لنا من نَبْذ بعض الآراء، والاستعاضةِ عنها بغيرها، فنَستعيض بالمساواة عن حبّ السيطرة، وبالذكاء عن الأعمال الوحشية، وبالتعاون عن التغالُب، ونَستعيض بالعدالة عن حبّ الغلبة وشهوة الانتقام)[٣].

ولا تَختلف الدولُ المعاصرة في بذْلِ كلِّ ما تستطيعُه للاستعداد للحرب، سواءٌ كانت عقيدتُها العسكرية هجوميةً عُدوانية أم دفاعية، وفي اعترافِها بالمبدإ المشؤوم (تحكيم المصلحة القومية والقوة)[١٥].

ولن يجدَ القارئ في الحقيقة فرْقًا بين المصلحة القومية والقوة «المبدأ الذي تَعتنقه الحضارة المعاصرة في السّلم والحرب» والمصلحة الذاتية والقوة «المبدأ الذي يَعتنقُه تُجاهَ غيرِه قاطعُ الطريق في الصحراء، أو عِصابةُ الإجرام في المدينة، أو التجمُّعُ الحيوانيّ في الغابة[٣].

إنّ الحروب الحديثةَ تقدِّم أمثلةً محزنة، تُمحَى بها في سلوك الإنسان الفروقُ بين الهمَجية والتقدُّم، والوحشية والتحضُّر.

ويكفي الإنسانَ أن يَستعيد لذاكرته سُلوكَ الجيش الأمريكيِّ في فيتنام في عَقْد الستينيات من القرن الماضي حينما كان يُحرِّق الغاباتِ الخضراءَ بالكيماويات[٤٠].

يُقارَن هذا بمثَل حديثِ العهد، هو معاملةُ قوات التحالُف الدَّوْلي لأَسْرى الحرب في أفغانستان، بالطبع لا نتوقَّع من اتفاقيات جنيف أن تَسمح بقصْف الأسرى بالمروحيات، أو حرقِهم بالديزل، أو إغراقهم بالمياه المجمدة، أو رميهم بالرصاص وهم مكتوفُو الأيدي من الخلف، أو وهم يُصَلُّون، أو المعاملاتِ اللاإنسانية الأخرى.

ولكي يَفِرَّ التحالُف الدَّوْلي من نسبته إلى انتهاك الاتفاقيات الدَّوْلية أو نسبته إلى ارتكاب جرائم الحرب سَمّى المحاربين الذين أُسِروا وهم في حالة الدفاع ضدَّ الهجوم في المعركة الحربية والبرية إرهابيِّين ومعتقَلين، مقرِّراً سابقةً كان لها أشباهٌ ظلّ العالَم الحرُّ يتّهم بها الجيشَ النازي لإلغاء الالتزام كليًّا بقواعد القانون الدَّوْلي والمعاهداتِ الدَّوْلية عن طريق تغيير الاسم والتلاعب بالألفاظ[٣].

وأفظعُ من كلِّ ذلك أن تظَلّ إحدى الدول تُوجِّه إلى العالم الخارجيّ من الرؤوس النووية – التي يُمكن إطلاقُها خلالَ خمسَ عشرةَ دقيقةً بقرار شخص واحد – ما تكفي قوّتُه التدميريةُ لقَتْل كلِّ إنسانٍ على ظهر الأرض ثلاثَ مرّات، أو إنفاقُها الوقتَ والمال وجهود العلماء لتصنيع جراثيم الأوبئة حتى لَيكفي مِلْءُ ملعقة شاي من بكتوريوم الجمرة الخبيثة ليوزَّع على كلِّ فردٍ من البشَر ألفُ مكروب من مكروبات

الجمرة الخبيثة، أو تصنيع الغازات السامة.

وبالطبع لا يتمُّ تصنيعُ هذه الموادّ بغرَض أن تكون معروضات في المتاحف، وإنما لاستخدامها وَفْقَ الإرادة المطلقة لإنسانٍ بلَغ في سلَّم التقدُّم الإنسانيّ والأخلاقيّ والتمييز بين الخير والشر مُستوًى سَمح له بالتفكير في مثلِ هذه المشاريع وإنجازها[٤٠].

هذا هو سرُّ هذه الحروبِ المجنونة الحمقاء، والمظالم، وامتهان كرامة الإنسان، وامتهان حريّته.

وأسوأُ ما فيها أيضًا أنه حتى كلمة «المصلحة الذاتية» كثيرًا ما تكون ليست مصلحةً ذاتية، وليست مصلحةً وطنية، وليست مصلحةً قومية وإنما هي مصلحةُ طائفةٍ معينة.

نضرب مثالا بحرب العراق:

هذه الدولةُ التي تُعتبَر رمزَ الحياة الثقافية المعاصرة وهي أمريكا، خسرت نفوسًا – أربعة آلاف حسب الإحصاءات الرسمية أو نحوًا من هذا – من زهرة أبنائها، وخسرت المليارات، وخسرت سُمعتَها ولطَّخَتْها، وانتهكت ما تُسمِّيه «قِيَمَها الأمريكية» أو «قيمها الكونية»، والذي استفاد هو دولةٌ واحدة صغيرة، استفادت ١٠٠٪ ولا خسرت ولا واحدا ٪!!، فأين العقل؟!.

فبناءُ العلاقات الدَّوْلية على المصلحة الوطنية والقوة، التي نُردِّدُها الآن نحن «المصلحة الوطنية أو القومية، وأنّ العلاقاتِ يجبُ أن تُبنى على المصلحة الوطنية و و و» نردِّدُها ترديدَ البَبْغاء، هذه هي التي خلَقَت الأزمةَ السياسية التي أوجدَتْ هذه المعاناةَ للبشر[٤٢].

* * * * * *

يقول د. هوفمان: (عوَّض الغربُ خسارتَهُ في الإيمان بالله بإيمانٍ لا حدَّ له بالتقدُّم الذي جعَل العالم يَبدو أكثرَ استنارةً وعقلانية، رغم كوارثِ المائة عام الماضية يَبدُو

بطريقة لا تُصدَّق أنّ الإيمان الأبلَهَ للغرب بالإله الجديد «التقدُّم» ما زال سائدا، ولكنْ هل لم يَستطع الناس أن يتحقَّقوا أنّ الحكْم المستنير للعقلانية والإنسانية لم يَمنَعْ حربَيْن عالميَّتَيْن وحشيَّتَين استُخدم فيها القصفُ الاستراتيجي على المدنيِّين في مُدنٍ مثل درسدن!، هل استراتيجيةٌ مبنيةٌ على الردْع المتبادَل مع التهديد بالإبادة النووية تُعتَبر عقلانية؟!، يمكن للمفكِّرين الغربيِّين أن يَستنتجوا - وقليلٌ منهم فعلوا - أنّ الأحداث الرهيبة للقرن «العشرين» نفَتْ إمكانيةَ أن تَعتمد الأخلاقُ على التقدُّم؛ تسليمُ الإنسان للأوامر الأخلاقية الإلهية - ولا شيءَ غير ذلك - يمكن أن يَضبِط الأعمالَ الأخلاقية للأفراد والجماعات)[٣].

ويقول الدكتور رينولد نيبر: (إنّ البشر بدلاً من أن يُمدُّوا قواعدَهم الأخلاقية لتشمَل السياسةَ الدولية يَنزعُون إلى استخدام السياسة للتنفيس عن نزَعاتهم اللاأخلاقية، وإنهم بالتالي بشَرٌ أخلاقيون في مجتمعٍ لا أخلاقيّ).

ويقول جوزيف فرانكل: (إنّ أيَّ تحليلٍ واقعيّ للعلاقات الدَّوْلية لا يَسَعُه أن يُتقبَّل دون مناقشة دعاوى رجال السياسة المكرّرة في كل البلدان بأنهم محكومون بالقيم الأخلاقية، إنّ من الواضح أنّ الأخلاق كثيراً ما تُستدعى وبأسماءٍ مختلفة لا لشيء إلا لإضفاء قدْرٍ من الاحترام على المصالح الأنانية للدولة، كما أنّ اللجوء إلى الأخلاقية تبريرٌ شائع مريح في يد الطرف الذي يُعارض الحقوقَ القانونية لطرف آخَر).

ويقول: (إنّ النظُم القيمية يُعوزُها اليقينُ عامة، بل إنها أحياناً تتضمّن قيماً متضاربة، وقد تتعقَّدُ الأمور أكثرَ من ذلك، وقد يَستهدِف الساسةُ التضليلَ من وراء تصرُّفاتهم، بل إنهم أحياناً طِبْقاً لنظرية فرويد لا يَعرِفون بالضبط حقيقةَ الدوافع التي تسيِّرهم).

ويقول محمد أسد: (إنّ الحضارة الغربية بالرغم من كلِّ ما حقّقتْه من تقدُّم ثقافيّ فإنها لم تَستطع حتى الآن التغلُّبَ على استعدادِ الإنسان الأحمق للسقوط

فريسةً لأي هُتافٍ عِدائيّ أو نِداءٍ للحرب – مهْما كان سخيفاً ظاهرَ البطلان – يَخترِعه الحاذقون من الزعماء)[٩].

لعلَّ النتيجة التي يَنتهي إليها القارئ مما سبَق أنّ الحقيقةَ الواقعية أنّ العلاقات الدَّوْلية في الحضارة المعاصرة ترتَكِزُ أساساً إن لم يكن كليًّا على المصلحة الوطنية والقوة، وليس على القانون والأخلاق.

وثالوثُ «سفك الدّم، والفساد، وإرادة العلوِّ في الأرض» اعتُبر في القرآن رأسَ الشرور في علاقة الإنسان بالإنسان، واضحٌ أنّ الأول عُدوانٌ على حياة الإنسان، والثاني عُدوان على ما به قِوام حياته، والثالث عُدوان على حريته[٣].

لقد كان من أهمِّ عوامل انتصار الإسلام الهزائمُ الأخلاقية لأعدائه، لقد كشَف واقعُ الحياة حدُودَ إيمان هؤلاء الأعداء وممارستِهم للقيم الإنسانية الكونية: العدل والحرية والمساواة والرحمة والتعامل الإنساني.

وفي عصر العولمة الثقافية وثورة الاتصالات والمعلومات الهزائمُ الأخلاقيةُ لأعداء الإسلام أتاحَت الفُرصةَ للبشرية أن تَكْشف الذُّرَى السامقةَ لأخلاقية الإسلام، وأن تَكْتَشف أنه وحدَهُ الطريقُ لإنقاذ البشرية من مَهاوي الهلاك والشقاء.

وحينما يُقارِن الإنسان في مجال العلاقات الدَّوْلية بين منهج الإسلام المبنيِّ على العدل، ومنهج الحضارة المعاصرة المبنيّ على المصلحة القومية والقوة يُدرِك أيُّ السبيلين هو المؤَهَّلُ لإقامة السلام على الأرض.

فوَفْقَ منهج الإسلام في حالة الحرب لا يُبيح الإسلام من الحروب إلا الجهاد، والجهادُ أنبلُ الحروب غاية، وأضمَنُها للعدالة، وأكثرُها رعاية للاعتبارات الإنسانية.

والمصلحة الأنانيةُ للأفراد أو الدول لا يجوز أن تكون دافعًا للجهاد، بل لا بدّ لتكون الحربُ جهادًا أن تكون في سبيل الله، مُقيَّدةً بتقوى الله، وأن تكون ضدَّ المحارِب لا

المسالم، وأن تُرعَى فيها حدودُ الله، فلا يُتجاوز فيها إلى العُدوان ﴿ وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٠].

في حين أنّ الحروب غيرَ الجهاد تقوم لحماية المصلحة الأنانية للدول، سواءٌ كانت المصلحة حقيقةً أم موهومة، ولا تتقيَّد بأيِّ قانون مهْما كثُرت الدعاوى، ولا تَلتزم بالقيودِ الخُلقية ومقتضياتِ التعامل الإنسانيّ.

ووَفْقَ منهج الإسلام في حالةِ السِّلم لا خيارَ للدولة في الالتزام بعقودها ومواثيقها، أمّا وَفْقَ منهج الحضارة المعاصرة فإنّ التزامَ الدولة بعقودها ومواثيقها رَهْنٌ باستجابة هذه العقود لما تقدّرُه الدولة المعنيّة من مصلحتها وقُدْرتها على الوفاءِ بالعَهْد أو الإخلالِ به[٤٧].

* * * * * *

استَهلَّ القرنُ الحالي بحربٍ غريبة، حربٍ عبَثية، يمكن أن تكون جُزأً من عالم «كافكا»!، اتّحدتْ أربعون دولة في تحالف دَوْليٍّ لغزْو دولةٍ ضعيفةٍ فقيرةً أنهكها ضَعْفُ الموارد، والجفاف، والحربُ الأهلية، ومن بين هذه الدولِ الأربعين ادَّعت دولةٌ واحدةٌ أنّها تحاربُ دفاعاً عن النفس، ولكنّ أيًّا من الدول الأخرى لم تَجرؤ أن تدَّعيَ أنّ أفغانستان مثَّلتْ تهديداً لها، أو أنّ من المحتمِل أن تمثِّل تهديداً لها[٤٨].

وإنّ الشعور التاريخيّ والثقافيّ بالبغضاء والعِداء للإسلام لدى شعوب الغرب ثم سيطرةَ اليهود ونفوذَهُم ماديًّا وفكريًّا في العصر الحاضر على مستوى العالم ومعرفةَ اليهود أنّ الخطرَ الحقيقيّ على دولتهم في فلسطين إنما يأتي من الإسلام كلُّ ذلك أوجد حالةَ الحرب المكشوفة، بالتصريحات المعلَنة للقادة، أو بتدخُّلِهم في سير الأحداث السياسية أو المستترة[٦].

وفي القرن المنصرم أَشعل الغربُ حربَيْن عالميتَيْن في خلال خمسةٍ وعشرين عاما،

أمّا في هذا القرن فقد أَشعل الغربُ حربَيْن عالميتين خلالَ عام ونصف[٩].

وصـدَرَ عن قادة الحربَيْن على أفغانسـتانَ والعراقِ – من مُسـتوى رؤسـاءِ الدُّوَل والحكومـات فما دون – الإعلانُ عن أنّ الحربَ أيدولوجية، وأنها الحربُ الأيدولوجية للقـرن الواحـد والعشـرين، وأنّ الهدفَ منهـا ليس الاسـتيلاءَ علـى الأرض وإنما الاستيلاءُ على القلوب والعقول[٣٨].

وأَظهَرتْ سلوكياتُ الغُزاة الدَّرْكَ الذي وصَل إليه الإنسانُ من ناحية تصوُّره للقِيَم الكونية، وممارسته لها «تعاوُن القوات الجوية والأرضية على عملية قلعة قانجي مثلا»[٤٨].

يقـول وزير الدفـاع الأمريكيّ مكنمـارا: (إنّ التصـريحَ بأنّ أسـلحتَنا النووية لا تَسـتهدف السـكّان أنفسَـهُم كان وما زال مضـلِّلاً تماما، من حيثُ ما يُدعَى بالضرر الجانبيّ للضـربات النووية الكُبرى ستتضـمَّن موتَ الضـحايا الأبرياء؛ إنني أعرِفُ من خلال خبرتي المباشـرة أنّ سياسـةَ الولايات المتحدة النووية اليوم تخلُقُ مخاطرَ غيرَ مقبولة للأُمم الأخرى ولأمّتنا، سـألخِّص سياسـةَ الولايات المتحدة النووية الحاليةَ بأنها غيرُ أخلاقية، ولا شـرعية، وغيرُ ضرورية من الناحية العسكرية، وخطيرةٌ بشكْل مُرعِب).

وصـدر بيانٌ وقَّعَه مائة وثمانية وعشـرون كاتباً ومفكّرا، يَنتسـبون إلى فئاتٍ دينية وثقافية مختلفة، وتضـمَّنَ هذا البيـان: «لقد برهنَت الولاياتُ المتحدة – وباسـتمرار – على عـدَم مُبالاتها بالموتِ الـذي يتعرَّضُ له غيرُ المحاربين، والدمـارِ الذي تخلِّفُه جهودُها التي تزعُم أنها تُصلِح بها العالم».

وفي بيـانٍ آخَر وقَّعَه أكثرُ من سـبعين من المثقَّفين الأمريكيِّين جـاء فيه: «أعلنَت حكومتُهـم حرباً مفتوحةً على العالم، وسـنَّت بعضَ التشـريعات القمعية العنيفة الجديدة، نحن ندعو الأمريكيين جميعاً إلى أن يُعارِضوا الحربَ والقَمْع اللذَيْن تَشُنُّهما (حكومتنا) على العالم، إنّ هذه الحربَ ظالمة، وغيرُ أخلاقية، وغيرُ قانونية. لقد اختَرْنا

هنا أن نتضامَن مع شعوب العالم)[٩].

وقبل تاريخ ١١ سبتمبر ٢٠٠١م كانت حركاتُ العنف في (سنكيانج) و(كشمير) و(الشيشان) تُظهَر - في تصريحاتِ السياسيين وفي لغة وسائل الإعلام - على أنها حركاتُ مقاومة، أو على أسوإ التعبيرات: حركاتُ انفصال، أو على الأسوإ من ذلك: حركات تمرُّد، وفجأةً تغيَّرت لدى وسائلِ الإعلام وتصريحاتِ السياسيين في الغرب حقيقتُها!، فصارت تُسمَّى حركاتِ إرهاب، وصارت المؤسّساتُ الخيرية النشطة في مجال العمل الإنسانيّ للتخفيف عن معاناة ضحايا هذه الحركات تُتّهَم بمساعدة الإرهاب، وتُلاحَق بهذه التهمة.

فجأةً أصبحت حقيقةُ الحركة العسكرية في شمال القارة الهندية (كشمير) تختلِفُ عن حقيقة الحركة العسكرية في جنوب القارة الهندية (نمور التاميل).

وأصبحت في الشرعيةِ الدَّوْلية الحركةُ العسكرية في الشمال (الشيشان) تختلف عن الحركة العسكرية في الجنوب (السودان)، وأصبحت المؤسّسات الإنسانية التي تَنشَط للتعامل مع مآسي ضحايا الحرب الشيشانية في الشمال موضوعَ شبهةٍ واتّهام، في حينَ ظلّت المؤسساتُ الأخرى التي تَدعم المحاربين في قوة (جارنج) في جنوب السودان بعيدةً عن أيِّ شبهةٍ أو اتّهام[٢٩].

* * * * * *

لقد امتَزج في ثقافة «الواسب» (البروتستانتي الأبيض) الميولُ الدينية بشعورِ التفوّق الثقافيّ والعِرْقي، وامتَزج الإيمانُ بالديمقراطية والحرية والعدل والصدق بالإرث الرُّوماني وما يُعبِّر عنه من النظْرةِ الدُّونية للشعوب الأخرى، وترسَّخت عقيدةُ الحقّ في التوسع والغلبة، وشاعت في هذه الثقافة بعضُ الشعارات، مثل شعار «المصير الواضح» Manifest Destiny حتى صار لها وزنٌ عقَديّ.

ويُعبِّر الدكتور مراد هوفمان في كتابه «الإسلام عام ٢٠٠٠م»، بقوله: (لن يكون من العدل اتّهامُ الثقافة الأوروأمريكية بالعجز الكامل عن أيِّ تَسامُح مع الأديان، بل على العكس؛ فقد يهتَمّ أكثرُ الناس استنارةً ببعض الأديان كالبوذية والثيوسوفية، وفي الواقع يَستطيع المرءُ في أوروبا أو الولايات المتحدة أن يَتّبِع مرشدَهُ الروحيّ الهنديّ أو يُمارِسَ سِحْرَ الهنود الحمْر الشامانيّ دون خطَرٍ أن يَفقدَ عمَلَهُ أو حياتَهُ – طالما ليس هُناك ما يَمَسّ العملَ أو المؤسّسة السياسية – إلا إذا كان الدينُ المعنيُّ هو الإسلام؛ فالإسلامُ هو الدِّين الوحيد الذي لا يَشمَلُه التغاضي اللطيف أو التسامح، ... أَصبحَت إدانةُ الإسلام جُزءًا لا يَتجزَّأُ من العقلية الأوروبية، ... سيكون وهْمًا خطيرًا أن نَعتقد تلاشيَ الروح الصليبية... في أيِّ زمان، اليوم ليس البابا مَن يدعو للحملة ضدَّ الإسلام، ولكنْ قد يكون مجلسُ الأَمْن بالأمم المتحدة يدعو إلى التدخُّل لفَرْض حظْرِ سلاحٍ على دولةٍ مسلمةٍ ضحيّةِ العُدوان، نعم إذا سَبَرْتَ غَوْرَ النفس الأوروبية ولو بخَدْشٍ سطحيّ صغير لوَجَدتَ تحت الطبقة الرقيقة اللامعة عِداءً للإسلام، عُقدةٌ فينا يُمكِن استدعاؤها في أيِّ وقت، وهذا ما حدَث بالضبط في أوروبا في العشرين سنة الماضية)[٩].

ويلخِّص Clarke و Halper الخطوطَ الرئيسة لتفكير المحافظين الجدُد في ثلاثة أمور:

١/ الاعتقاد المبنيّ على أساسٍ ديني، «أنّ المقياس الصحيح للخلُق السياسيّ هو مدى الرغبة والعزم في مكافحة الخير (الذي يمثلونه) للشرّ».

٢/ التأكيد على أنّ ما يجب أن تَعتمد عليه العلاقاتُ بين الدول هو القوةُ العسكرية والعزيمةُ على استعمالها.

٣/ التركيز في البداية على الشرق الأوسط، والإسلام العالميّ كتهديدٍ أساسيّ لمصالح أمريكا في الخارج.

ولم يكـن غريباً – في ظلِّ ثقافة الواسـب التي ظلَّتْ رافداً مهمًّا للثقافة الأمريكية بوجهٍ عام – أن تظلَّ الولاياتُ المتحدة بعدَ انتهاء حروب التوسُّـع في الداخل عاجزةً عن مقاومة الدافع للحركات العُدوانية ضدَّ الدول الأخرى.

وقد نشـر Zoltan Grossman قائمةً بالتدخُّلات العسكرية للولايات المتحدة في الخـارج خلالَ قرْن، تضـمَّنَت القائمة ١٣٧ تدخُّلا، تغطِّي فـترة ١١١ عاما، من عام ١٨٩٠م حتـى عام ٢٠٠١م، أي بمعدَّل ١,٢٣ مرّةً في السـنة، ارتَفـع هذا المعدَّلُ إلى ١,٢٩ خلالَ الحرْبِ الباردة، ثم ارتفع إلى معدَّل ٢,٠ بعد سقوط جدار برلين.

وفي خـلال ٨٠ عامًـا وقَّعَت الولاياتُ المتحـدة عقوباتٍ اقتصـاديةً على البلدان الأخـرى ١٢٠ مرة، منهـا ١٠٤ بعد انتهاءِ الحرب الباردة، وفي سـنة ١٩٩٨م وحْدَها كانت الولاياتُ المتحدة توقِّع العقوباتِ الاقتصـاديةَ على ٧٥ دولة، تشـمل ٥٢٪ من سكّان العالم.

وإلى جانـب ذلك كلِّـه كانت الولاياتُ المتّحدة وحْدَها مع إسـرائيل – وفي بعض الأحيان دولة أخرى – تصـوِّتُ ضـدَّ قرارات الأُمم المتحدة المتعلِّقة بحقُوق الإنسان، أو السـلام، أو نَزْعِ الأسـلحة النووية، أو العدالةِ الاقتصـادية، أو المقاومةِ ضدَّ التمييز العنصـريّ في جنوب إفريقيا، أو انتهاكِ إسـرائيل للقانون الدَّوْلِيّ، أو ما شـابه ذلك، وقـد أَحصَـى Wiliam Blum مائةً وخمسـين حالـة من هذا القبيـل في الفترة بين ١٩٨٤-١٩٨٧م.

إنّ عجْـزَ الثقافـة الأمريكية عـن كَبْح الميل البشـريّ الغريزيّ للعُـدوان ظهَر في الإسراف في إنتاجِ وتخزين أدواتِ القتل والتدمير.

قبلَ عُقود شـيَّعَت الولاياتُ المتحدة عشـرين قبراً من الخرسـانة المسلحة تحتوي على فائضٍ من الغازات السـامّة، لكي تُودَع أعماقَ المحيط، بعد أن اكتَشف الجيش الأمريكيّ أنّ هذه الكَمِّيات تزيدُ عن حاجته، ولكنّ الجيش استمرّ في تطويرِ الأسلحة

الكيماويـة والبيولوجية كمّـاً ونوعا، وتملك الولاياتُ المتحدة حاليـاً ثلاثين ألف طنّ من الأسـلحة الكيماوية، كما تملك أعظمَ مخزونٍ في العالم وأدقَّه تقنيةً من الأسـلحة البيولوجيـة مثل الجُدَري وحُمّـى الجمرة الخبيثة. وفي نهاية عـام ٢٠٠٤م بلغ إنفاقُها العسـكريّ قَدْرَ ما تنفقُـه دولُ العالم مجتمعة، كما يُظهِر ذلك تقريـرُ المعهد الدَّوْليّ لأبحاث السلام الصادر في ٢٠٠٥/٦/٧م.

ويخزِّن الجيشُ الأمريكي ٨٠٠٠ رأس نوويّ، يبلغُ معدَّلُ القوةِ التدميرية لكلِّ رأسٍ عشرين ضعْف قنبلةِ هيروشيما، كلُّ هذه الرؤوس نشِطةٌ وجاهزةٌ للتشغيل وضعت ٢٠٠٠ منها على قائمةِ إنذارٍ دقيق دقّةَ الشعرة، جاهزةٌ للإطلاق خلالَ خمسَ عشرةَ دقيقة.

ويزيـدُ في خطورة الأمر الإمكاناتُ المتاحة والاحتمالاتُ القريبة لاسـتخدام هذه القـوة المدمِّرة وقتلِ الأبرياء، لقد اسـتُخدمت فعلاً في عام ١٩٤٥م، وأظهَرتِ الوثائقُ المفرَجُ عنها أنها كانتْ على حافَةِ الاستعمال خلالَ الحرب الباردةِ في مناسبتين.

ويصوِّر روبرت مكنمارا – وزير الدفاع الأمريكيّ السابق – إمكانيةَ استخدام هذه القوة بقوله: (كيف ستُستخدم هذه الأسلحة؟ لم تُصادِق الولايات المتحدة قطُّ على سياسة عدم الاستخدام أوّلاً، ليس أثناءَ السنوات السبع التي قضيتُها بصفتي وزيراً للدفاع، ولا بعْدَ ذلك الوقت، لقد كُنّا وما زلنا مسـتعدِّين للبدء باسـتخدام الأسلحة النووية وبقرارٍ من شـخصٍ واحد ضدَّ عدوٍّ نوويّ أو غيرِ نوويّ، في أيِّ وقت نعتقدُ فيه أنّ مـن مصـلحتنا القيامَ بذلك، إنّ الأخطاءَ تكلِّفُ أرواحـا، لكن لو كانت الأخطاءُ سـتؤثِّر على الأخطارِ المتعلقة باسـتخدام الأسـلحة النووية فلن يكـون هناك مُنحنًى بيانيٌّ لها، فسـتكون النتيجةُ دمارَ أُمَم، إنّ المزيجَ غيرَ التامّ للخطأ البشـريّ والأسـلحةِ النووية يَحمل خطراً جِدِّيًّا جِدًّا بفاجعة نووية)[٩].

ولا يفـوت التنبيه إلى أنّ التأثـير الثقافـيّ الطاغي للحضـارة الغربية على العالم الإسـلاميّ جعَلَ دُولَ العالم الإسـلاميّ في كثيرٍ من الأحيـان تُطبِّق المنهجَ الغربيَّ

في العلاقات الدَّوْلية، سواءٌ فيما بينها وبين الغرب، أو ما بين بعضِها البعض، وغابَتْ في كثيرٍ من الأحيان عن الفكر الإسلاميّ المعاصر مبادئُ المنهج الإسلاميّ، ولم يَسلَم من ذلك حتى الحركاتُ والجماعات الداعيةُ لتطبيق الإسلام مَنهَجَ حياة، والمجالُ لا يَتَّسعُ للتفصيل وإيرادِ الأمثلة، وإنما المقصودُ التنبيه؛ ليتذكَّر من تَنفَعُه الذكرى.

* * * * * *

وبَعدُ فلم يكن الهدفُ من المقارنة السابقة هدَفًا نظريًّا، وإلا لكان هدفًا هيِّنًا، وإنما يَلتمِسُ الكاتبُ هدفًا عمليًّا، هو أن يُثير السؤال: هل يُمكن أن يقدِّم المنهجُ الإسلاميُّ في العلاقات الدَّوْلية العلاجَ الإيجابيَّ لأزْمة الجنس البشَريّ المعاصرة؟

بالرغم من سيادة الثقافة الطاغية لمنهج الحضارة الغربية في العلاقات الدَّوْلية إلّا أنّ من الصعْب افتراضَ أنّ هذا المنهجَ هو نهايةُ التاريخ.

إنّ انتشارَ أسلحة الدمار الشامل يَجعَلُ العالَم أمامَ خيارين:

(أ) التهديد بالفَناء المادِّيّ أو المعنويّ أو كليهما.

(ب) أو تغيير المنهج السائد في العلاقات الدَّوْلية.

ولتغيير هذا المنهج لا مناصَ - فيما يبدو - من اختيار منهج مثل المنهج الإسلاميّ؛ حيثُ تَقومُ العَلاقاتُ الدَّوْلية على أساس العدْل المرتكِزِ على أَساسِ الالتزام الخُلقيّ أو الدِّيني.

إنّ هذه الفكرةَ البسيطة هي ما انتَهى إليه - فيما يبدو - كثيرٌ من المفكِّرين الغربيِّين، وللتدليل على ما أقولُ أُقدِّم فيما يلي عَيِّنةً من الآراء لمشاهيرَ من المفكِّرين الذين عاصَرُوا الحربَيْن العالَميَّتين، وكما يُلاحظُ القارئُ حرَصْتُ على أن تَضُمَّ هذه العَيِّنةُ على التوالي: عالِماً طبيعيّا، ومؤرِّخا، وفيلسوفاً كاثوليكياً أوربيا، وفيلسوفاً بروتستانتياً

أمريكيا، وفيلسوفاً لادينيا، راجياً أن تكون هذه العَيِّنةُ معبِّرةً بصدقٍ عن اتجاهٍ عامٍّ للتفكيرِ العاقلِ الحكيم في الغرب.

في سنواته الأخيرة كتب ألبرت أينشتاين: (لقد رَبحنا الحربَ ولكنّا خسرْنا السلام، لقد وُعِد العالَم بالتحرر من الخوف، ولكنّ الخوف زاد في الواقع، لقد وُعد العالم بالحرية والعدل، ولكنّنا لا نزال نَرى قُوى «الحرية» تصُبُّ النار، وتَقصف بالقنابل شُعوبا - لا لشيءٍ إلا أنها تُطالب بالحرية والعدل والاستقلال - وتَدعَمُ بقوّة السلاح الأحزابَ والأفرادَ الذين يُحقِّقون المصالح الأنانية لتلك القُوى).

ويَكتب أرنولد توينبي: (إنّ التاريخَ قد أعاد نفسَهُ عشرين مرةً تقريبا، وفي كلِّ مرة توجَد مجتمعاتٌ بشرية من النوع الذي يَنتمي إليه مجتمعُنا الغربيّ، هذه المجتمعاتُ قد بادَت، أو هي في دَوْر الاحتضار، وحين ندرُسُ تاريخَ هذه الحضارات البائدة نجِدُ ما يُشبِهُ النموذَجَ المتكرِّر في طريقة انهيارِها وتدهْوُرِها)، (إني لأعجَبُ كيف يُعمَى عن حقيقة أنّ الحضارةَ الغربية ليست أقوى حصانةً من الحضارات البائدة)، (إذا نحن بحثنا عن العلة في تدهوُر الحضارات نجدُ أنه دائماً وبدون استثناء: الحربُ أو نظامُ الطبقات أو كلاهما)، (إنّ نظامَ الحرب ونظام الطبقات ليسا إلا انعكاساً للجانب السلبيّ من الطبيعة البشرية، والآثارُ الاجتماعية الناتجة عن هذه الطبيعة لم تضعُفْ؛ بسبَبِ التقدُّم المشؤوم الحديث في معرفتنا التكنولوجية، بل تعاظمَتْ وزاد خطَرُها، فأصبح نظامُ الطبقات قادراً على تفكيكِ روابط المجتمع بشكلٍ قاطع، كما أصبحت الحربُ قادرةً على إفناء الجنس البشريّ بأكمله).

ويكتب جاك ماريتان: (لقد أَفصَح عالَم الإنسان الحاضر عن الشرِّ، وفاض به حتى حطَّم ثقتَنا، كم من جريمةٍ شهِدْناها لا يعوِّضُها أيُّ عقابٍ عادل، وكم من مواقفَ من الامتهان المذلِّ للطبيعة البشرية، لقد اتَّجه العلمُ والتقدُّم نحوَ دمارنا، وكِيانُنا أَصبح مهدَّدًا بالخطَرِ من جرّاءِ التحلُّلِ لقُوى الحكمةِ والأخلاق، واللغةُ ذاتُها قد انحرفَت

فأَصبح اللفظُ كأنما لا يُنقَلُ إلا خداعا، إننا نعيشُ – حقًّا – في عالَم كافكا)، (إنّ روحَ الوثنية التي تشرَّبتْها حضارتُنا ساقَت الإنسانَ إلى أن يَجعلَ هدفَهُ القوّة والقُدرةَ على الكراهِيَة في حينِ أنّ المثَل السياسيّ الأعلى يجِبُ أن يكون العدل).

وكتب رينولد نيبر: (إنّ الوضعَ في الحياة الجماعية للإنسان في الوقت الحاضر يدُلُّ على أننا حطَّمْنا حياتَنا العامةَ عن طريق القُوى الجديدة والإمكانياتِ التي وضعَتْها في أيدينا المدنيةُ والتكنولوجيا، وهذه الحياةُ المحطمة التي تَظهر في بُؤسِ العالَم كلّه وقَلَقه، هي حكْمٌ تاريخيّ موضوعيّ علينا، هي حقيقةُ الموت الذي ترتَّبَ على حياة الغُرور التي تَعيشُها الأمم والشعوب، وهي بغيرِ إيمان ليست إلا فَناء)، (إنّ تاريخنا المعاصر – هو في واقعه – مثَلٌ ناصعٌ للوسيلة التي يُباغِت بها الإلهُ كبرياءَ الإنسان وغرورَهُ واستعلاءَه، وللطريقة التي يُوقِع بها الحكمُ الإلهيّ العقوبةَ على الأفراد والشعوب الذين يَرفعون أنفسَهُم فوقَ مستواهم)، (إنّ العامل الحاسِمَ في إيجاد التماسك الاجتماعيّ في المجتمع العالميّ هو القوةُ الروحية).

وكتب برتراند رسل: (إنّ خطَر الحرب يَبقى دائمًا محلِّقًا فوق رؤوسنا). (ما دام نظامُنا السياسيّ قائمًا كما هو؛ إنّ من المؤكَّد أنّ الحروب العظمى سوف تقع بين الحين والحين، ولا مفَرّ من حدوث ذلك ما دامت هناك دولٌ مختلفة لكلٍّ منها سيادتُها، ولكلٍّ منها قوّاتُها المسلَّحة، ولكل منها حكْمُها المطلَق فيما يختَصُّ بمصلحتها وحقوقها في أيِّ نزاعٍ يَنشَب). (الحربُ الحديثة – بغَضِّ النظر عن شدّة فَتكِها – أسوأُ في كثير من الوجوهِ من الحروب التي وقعَت في الماضي). (في الحروب المسلِية المطمئنة التي وقعَت في القرنين الثامنَ عشرَ والتاسعَ عشرَ كان المحاربون هم الذين يتعرَّضون فيها للآلام، أمّا في هذه الأيام فإنّ وَقْعَ الحرب يتزايد على المدنيِّين، وإنّ رجلاً بلَغَ من العُمر مثلَ ما بَلغْتُ ليذكُر ذلك الوقتَ الذي فيه كانت الحربُ التي تُصيب النساءَ والأطفالَ أَمْرًا لا يَقَعُ في الحُسبان، غيرَ أنّ هذا العصرَ السعيد قد انتَهى وفات).

قـد عرَف القـارئ أنّ منهجَ الإسـلام في العلاقات الدَّوْلية مؤسَّـسٌ على العدل المطلَـق كحدٍّ أدنى يَلتزم به الطرفُ المسـلم في علاقته مع غيره، ويَضـمَنُ هذا المنهجُ تنفيـذَ مبادئه بآلية فاعلة هي القوةُ الملزِمة للاتفاق، ومعلـومٌ أنّ الاتفاقياتِ الثنائيةَ أو الدَّوْلية بين الدول هي البناءُ الهيكليُّ للقانون الدَّوْليّ.

كما يَضـمَنُ ذلك بالقوّة الملزمة للقيم الأخلاقيـة التي هي جُزءٌ من الدِّين، ولـها قوةُ نفاذٍ بالنسبةِ للمسلم الملتزم أَبلَغُ من قوّةِ القانون.

ومن السـهل علـى القارئ أن يُقـارِن بين هذا المنهـج ومنهج العلاقـات الدَّوْلية المعاصرة المؤسَّس على المصـلحة القومية والقوة، الذي لاَ يُفسَحُ فيه مجالٌ للأخلاق والقانون إلا لغرَضِ الدَّعْوى والتبرير.

وقد أُوضِح فيما سبَق عن غُموض اصطلاح المصلحة القومية، وصعوبةِ تحديد هذا المصطلح، وأنّه لا يَعني دائمًا محتواه وهو مصلحةُ الوطن وإنّمـا المصلحةُ الذاتية لقُوًى لديهـا قدرةُ الضغط والتأثير[٣].

الأنظمة

القوانينُ الطبيعية تدلُّ على أنّ وراءَ خلْقِ الكون (واحداً) له العلمُ المطلَقُ، والحكمةُ المطلَقة.

والقوانينُ الشرعية تدلُّ على أنّ مصدَرها العليمُ الخبيرُ العزيزُ الحكيم.

وجهُ دلالةِ القوانين الطبيعيّة على أنّ مصدرَها واحدٌ له العلمُ المطلقُ والحكمةُ المطلقةُ أنّها لا تتخلَّفُ ولا تختلف ﴿مَّا تَرَىٰ فِي خَلْقِ ٱلرَّحْمَٰنِ مِن تَفَٰوُتٍ﴾ [الملك: ٣] أي أنها على تمام الدِّقة والانسجام.

وجهُ دلالة القوانين الشرعية على أنّ مَصدرَها الله العليمُ الحكيمُ أنها على كمال الانسجام والإتقانِ والتكاملِ ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢].

عدمُ «التفاوت» في الكونِ مثلُ عدمِ «الاختلاف» في الشرع، في الدّلالة على وَحْدة المصدر.

كما ترى ليس التشابهُ بين القوانينِ الطبيعية والقوانين الشرعية (الإسلامية) فقط في التسمية، ولا في الطبيعة المميِّزة لكلٍّ منهما - وهي الانسجامُ والتكامل - بل في وجهِ دلالةِ النوعَيْن من القوانينِ على أنّ مصدرهما (الله)[٣٩].

ويختلفُ نظامُ الإسلام عن غيره من النظُم الثقافية بأنّ مكوناتِه ليست فقط منسجمةً فيما بينها، بل متكاملة[٤٠].

الإسلامُ نظَّمَ جميعَ جوانب الحياة، وتميَّزَ تنظيمُه لهذه الجوانب بالتكامُل والتناسق[١٧].

أو كما وصَفه أحدُ المفكرين الأوربيين - أُتيح له من الاطّلاع على تراث الإسلام وتاريخِه وأحوال مجتمعاته المعاصرة ربما ما لم يُتَح لغيره - بقوله: (الإسلامُ - على ما

يبدو لي- بناءٌ تامُّ الصَّنعة، وكلُّ أجزائه قد صيغتْ لِيُتمِّم بعضُها بعضا، ويَشُدَّ بعضُها بعضا، فليس هناك شيءٌ لا حاجةَ إليه، وليس هناك نقصٌ في شيء، نَتَجَ من ذلك كلِّه ائتلافٌ متَّزِنٌ مرصوص)[٤٠].

وقال المؤرخ الروائي الإنجليزي المشهور H. G. Wells في كتابه Outlines of The History (طبعة ١٩٢٠، ص ٣٢٦): (إنّ الإسلام انتشر وسادَ لأنه قدَّم للإنسان أفضلَ نظام سياسيّ واجتماعيّ يمكن أن يمنحَهُ الزمان، هذا النظامُ الذي يمثل أوسعَ وأنقى وأنظفَ فكرةٍ سياسيةٍ أمكن حتى الآنَ أن تُطبَّق عملاً على الأرض).

وقال: (إنّ أعظمَ ما اجتذَب قلوبَ غالبيةِ الناس عندما جاء محمدٌ بدين الإسلام هو فكرةُ الإله (الله)، الذي يُعنَى بالوعي الذي فُطرت عليه قلوبُهم، وبقبولهم المخلِص للإسلام ومنهاجه انفتَح أمامَهم- في عالم كان مملوءاً بعدم اليقين والزَّيْف والانقسامات المتعصّبة - بابٌ واسعٌ للأخوّة البشريةِ العظيمة، والمتنامية وإلى فردوس لا يحتَلُّ فيه القديسون والقساوسةُ والملوكُ المكانَ الأعلى، وإنما تَتحقَّق فيه المساواةُ بين أتْباع الدين، بدونِ رمزية غامضة، أو طقوسٍ ظلامية، أو ترانيم قسِّيسين، قدَّمَ محمدٌ تلك النظُمَ الأخلاقيةَ إلى قلوب البشرية، الإسلامُ أوجدَ مجتمعاً تحرَّر من القسوةِ والاضطهادِ الاجتماعيّ إلى درجةٍ لم يبلُغْها أيُّ مجتمع من قبل)[٤١].

* * * * * *

خيرُ عِبرةٍ نجدها في سياسةِ التشريع في الإسلام، الدِّين الذي مِنْ أظهرِ سماته الاقتصادُ في القواعد الآمرة (الإيجاب والتحريم، والطلب والنهي).

واللهُ يَمُنُّ على أمة الإسلام بأنه ما جعل عليهم في الدين من حرج: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]، وأنه يريد بهم اليسر ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، ويريد التخفيف عنهم ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ ۚ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٢٨].

ويصفُ القرآن القواعدَ الآمرة التي حُمِّلَت بها الأديانُ قبْلَ الإسلام بـ«الآصار» و «الأغلال» التي وضَعَها الإسلامُ عن أمة الإسلام: ﴿وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

وقد جاء في صريح القرآن النهيُ عن سؤال النبيّ صلى الله عليه وسلم عن الإيجاب والتحريم قبْلَ أن يَبتدئ النبيُّ البيان في ذلك: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِن تَسْـَٔلُوا۟ عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلْقُرْءَانُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهَا ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ [المائدة: ١٠١]، ووردَت السنّة بالتشديد على مثْلِ هذا النهي، والعلةُ ظاهرة؛ أنّ النبيّ صلى الله عليه وسلم إذا سُئل أجاب، وجوابُه قاعدةٌ تشريعية آمرة، ومقصودُ الشارع الحكيم الاقتصادُ في الأوامر والنواهي.

وهنا الكلام عن قواعدَ تشريعية صادرةٍ عن العليم الخبير، العزيز الحكيم، فما الشأنُ في القواعد التنظيمية التي تصدُرُ عن الإنسان العجول، الظلوم الجهول!.

والنظامُ الإسلاميّ - ككلِّ الأنظمة - يَفرضُ في حالاتٍ معيّنة طاعةَ المخلوق للمخلوق، مثل: طاعة الزوجة لزوجها، والولدِ لوالدَيْه، والرعيةِ لوليِّ الأمر، ولكنَّ كلَّ هؤلاء طاعتُهم «غير مطلَقة»؛ لأنّ الطاعةَ المطلقةَ في الإسلام من خصائص الألوهية، فدعواها لغير الله «شركٌ» في الطاعة، يَعني أنّ طاعةَ المخلوق في الإسلام دائما «مقيَّدة» وليست «مطلقة»، على عكْس ما رأَيْنا بالنسبة للدستور في مواجَهة الخاضعين له في النظُم الديموقراطية، ففي الإسلام طاعةُ المخلوق المفروضةُ - سواءٌ الولد لوالديه، أو الرعية للحاكم - طاعةٌ «مقيَّدة» في «المعروف»، وهذا المعيارُ استُعمل في القرآن في تسعةٍ وثلاثين موضعا، مما يَعني أنه معيارٌ «مرن» ولكنّه «منضبط»، قال تعالى في مخاطبة الرسول صلى الله عليه وسلم في بيعة النساء: ﴿وَلَا يَعْصِينَكَ فِى مَعْرُوفٍ﴾ [الممتحنة: ١٢]، علّق المفسِّر المشهور ابن زيد (توفي عام ١٨٢هـ) على هذا الجزء من الآية الكريمة بقوله: محمدٌ صلى الله عليه وسلم نبيُّ الله وخِيرتُه من خلْقِه ومع ذلك فلم

يقُل الله: ﴿ وَلَا يَعْصِينَكَ ﴾ ويترك حتى قال: ﴿ فِي مَعْرُوفٍ ﴾، فكيف لغيره صلى الله عليه وسلم أن يدَّعي أنه يُطاع في غير المعروف (راجع الطبري في تفسير هذه الآية)، وفي الآية الكريمة الأخرى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ﴾ [النساء: ٥٩]؛ فالآيةُ الكريمة تَفترِضُ إمكانيةَ المنازعة بين وليّ الأمر ومَن يَحْكُمه، في شأن أمْرٍ أَمَرَ به، ويشمَلُ ذلك التنازعَ في اتّصاف الأمر بصفة المعروف، والمنازعةُ هنا – والله أعلم – إنما تكونُ بعد المراجعة، مما يَعني قابليةَ كلِّ أمْرٍ من أوامر وليّ الأمر للمراجعة – كما اختار ذلك ابنُ عاشور في تفسيره لهذه الآية – تحت شرط «في المعروف»، وتَهدي الآيةُ الكريمة إلى طريقةِ العلاج، وهو تحكيمُ القرآن والسنة الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم[٢٥].

وفي الفقه الإسلاميّ نرى أنّ الفقهاء – تحتَ تأثيرٍ من سيطرة الصياغة الفقهية، والرغبةِ في تقييد حريةِ الإدارة – قد حرَصُوا على أنْ يُصوِّروا الأعمالَ القانونية التي تَصدُر عن الإدارة الإسلامية في صورة العقود، لا في صورة القراراتِ والتصرُّفِ بالإرادة المنفردة.

ونظَرًا لغلَبة الاستبداد على الحكّام وانعدام العدل والاجتهاد في غالبهم حرَص الفقهاءُ على تقييد حريّة السلطان في تعديل العلاقات القانونية التي نشأَتْ بين الإدارة والأفراد، فلم يُجوِّزُوا للسلطان تغييرَ مقدار الخراج عن ما وضَعَهُ الأئمة السابقون، وقيَّدُوا حريَّتَهم في الإقطاع والتصرُّف في الأموال العامة، وأجازوا للأفراد أن يتوَلَّوْا بأنفسهم التصرُّفَ – في بعض الأحيان – بما يَقع تحت أيديهم من الأموال العامة بصَرْفها في مصارفها الشرعية[٣١].

والفقهاءُ يكيِّفون «عقد البيعة» على أنّ الإمام «أجيرٌ للمسلمين» أو «وكيلٌ لهم بأجر»، وبناءً على هذا التكييف يُمكِن أن يكون الإمامُ محدَّدَ المدّة أو دائمَ المدّة ما دام

قابلًا للعَزْل عند إخلاله بشروط العقد[٣٠].

فالإمامةُ نفسُها عقْدٌ بين الإمام وأهلِ الاختيار، والمناصبُ الأُخرى كالوزارات والقضاء والإمارات والوظائف الأخرى إنما توجَد بواسطة عقودٍ أو عهودٍ للتقليد بين الإمام والوزير، وبين الإمام أو نائبه والقاضي، أو بينهما والأمير، أو بين نُوّاب الإمام في تدرُّجهم في مراكز النيابة ومتولِّي الوظائف الأخرى، وكلُّ هذه العقود عقودُ وِكالة، أو عقودُ إجارة.

قال القرافيّ: (اعلم أنّ كلَّ مَن ولِيَ ولايةَ الخلافة فما دونها إلى الوصية لا يَحِلُّ له أن يتصرَّفَ إلا بجلْب مصلحة أو دَرْء مفسدة؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾ [الأنعام: ١٥٢]، ولقوله عليه السلامُ: «مَن ولِيَ من أمور أُمّتي شيئا ثم لم يَجتهدْ لهم، ولم يَنصحْ فالجنةُ عليه حرام»، فيكونُ الأئمةُ والولاة معزُولين عما ليس فيه بذْلُ الجُهد، والمرجوحُ أبدًا ليس بالأحسن بل الأحسن ضده... ومُقتَضى هذه النصوص أن يكون الجميعُ معزولين عن المفسدة الراجحة، والمصلحة المرجوحة والمساوية، وما لا مفسدةَ فيه، ولا مصلحة؛ لأنّ هذه الأقسامَ الأربعةَ ليست من باب ما هو أحسن، وتكونُ الولايةُ إنما تتناوَلُ جلْبَ المصلحة الخالصة أو الراجحة، ودرْءَ المفسدة الخالصة أو الراجحة).

وإذا كان تصرُّفُ الوالي في حدود المصلحة فإنّ ذلك يَقتضي وجوبَ أن تكون العلاقةُ القانونية التي يُنشِئها بتصرُّفه – سواءٌ اعْتُبر أنه عقد، أو تَصرُّفٌ بالإرادة المنفردة – موافقةً للمصلحة العامة في الابتداء والاستمرار، بمعنى أنه إذا تبيَّن أنّ العلاقة القانونية التي أُنشِئت لغرَضِ المصلحة العامة قد استُنفذ غرضُها فإنه يتعيَّن نقضُها وإلغاؤها.

إنّ السُّلطة أو الولايةَ العامة محدودةُ الاختصاص باستهداف المصلحة العامة، فتصرُّف الوالي منوطٌ برعاية المصلحة العامة، فإذا تجاوَز هذه المصلحةَ فالأصلُ أن

يكون معزولاً عن التصرُّف، وأن يكون تصرُّفه غيرَ نافذ، ولا أثر قانونيًا له[٣١].

وإنّ وجـودَ القواعد المنظِّمة ضـرورةٌ للمجتمع في كلِّ زمان ومـكان؛ لأنّ البديل له الفوضـى وفسادُ الحياة، ولكنّ سَـنَّ القواعد القانونية المنظمة للمجتمع يَقتضي - كمتطلَّب أساسيّ - أن تكون القاعدةُ القانونية «حكيمة» و «عادلة»، حكيمةً بأن تكون ظاهرةَ النفع، وعادلةً بحيثُ تُطبَّقُ - وبدرجةٍ متساوية - على الكافّة، فيكون إصدارُها نتيجةَ الموازَنة بين المصالح والمفاسد لوجودها، وبَعدَ اعتبارِ كلّ العواملِ المؤثِّرة، مأخوذًا في الاعتبار أنّ وجودَها يَسـتلزم دائمًا التجاوُزَ على حرية الإنسان، وتقييدَ قُدرته على التصرُّف[٥].

ولما كانت وسـائلُ القانون العام تَنطوي على قدْرٍ كبيرٍ من المساس بحقوق الأفراد وحرياتهم كان لا بدّ من إحاطةِ هذا الإنشاء بشيءٍ من الضمانات؛ للتأكُّد من أنّ هذا المساس له ما يُبرِّرُه[٣١].

والنظُم الاجتماعية الصـالحةُ لا تُبنَى على عواطفِ الرغبـة والكراهية، وإنما تُبنَى على المنطقِ والمصلحة العملية[٤٨].

ولا بدّ من المتابعة الدقيقة Auditing بضمان تنفيذها، وأن يَتمّ تنفيذُها على وجهٍ يَتأكَّد به العدلُ والجودةُ في الأداء، وتحييدُ آثارها السالبة على الوجْه الممكِن.

ويَنتُج عن قصـور المتابعة أنّ رجُل الإدارة المسـئولَ عن تطبيق القواعد التنظيمية يجدُ نفسَـهُ في وضْعٍ يُتيح له نوعًا من السلطة المطلَقة؛ فهو يُطبِّق هذه القواعدَ إذا شاء ويتوقَّفُ عن تطبيقها إذا شـاء، آمِنًا من أنْ لا أحدَ وراءَهُ يُتابع سُـلوكَه أو يَسـألُه عما يَفعل، والسـلطةُ المطلقة - كما هو معروف - أسـاسُ الفسـاد الإداريّ؛ إذ هي توجدُ الإمكانيةَ للفسـاد والإغراء عليه؛ حيثُ يَسُـود في كثيرٍ من الحالات القهْرُ والتسـلُّط وانتهاكُ حقوق الإنسان[٥].

ويَكفي في هذا المقام الإشارةُ إلى ظاهرةِ الميل غيرِ السويّ إلى الإسرافِ في الاعتماد

على القواعد التنظيمية – سواءٌ ظهرَت في شكل قانونٍ أم لائحةٍ أم إجراءٍ إداريّ – في حَلِّ المشاكل.

هـذه الظاهـرةُ يُغذِّيها أنّ التفكيرَ في حَلّ المشـاكل عن طريقِ القانون والشُّـرطيّ هو العملُ الأكثرُ سـهولة؛ فهـو لا يتطلَّبُ كبيرَ جُهْد، ويُعطي الشـعورَ الوهميَّ بحلِّ المشـكلة، في حينِ أنّ القانون حتى لو كان صـائبًا لا جَدوى منه إلا بتنفيذه، وشـرْطُ تنفيـذ القانون هو متابعةُ التنفيذ، ومتابعةُ تنفيذ القانون هي الجُهْد الجاهِدُ الذي كثيراً ما يتخلَّف.

إنّ الإيمانَ الغالِيَ بالقواعد القانونية حلًّا للمشاكل مرَضٌ شائع على كلِّ المستويات في المجتمع، وبالرغم من شُيوع هذا المرض فقلَّما يُنتبَهُ إلى آثاره المدمِّرة على الأداء[١٧].

* * * * * *

في بعض بلدان العالم الإسلاميّ صدَرَت قوانينُ تُعيد تَنظيمَ أحكام الأُسرة، زعَمَ واضـعوها الذين ﴿قَالُوٓاْ إِنَّمَا نَحۡنُ مُصۡلِحُونَ﴾ [البقـرة: ١١] أنَّ تغيُّر الظروف والزمان يوجِـبُ إعادةَ النظَر فيما أباحـه الله من تعدُّد الزوجات، فمَنعَتْ هذه القوانينُ التعدُّد بدراسـاتٍ وبحوثٍ وإحصاءاتٍ لإثبات أضـرارِ نظام تعدُّد الزوجات، وأنّ المواطناتِ التونسـيات أو العراقيات أو التركيات في حاجةٍ إلى حمايةِ القانون من أضـرارِ ذلك النظام.

يَصـعُب أن توجَد لهذه القوانين مـبرِّراتٌ مفهومة؛ إذ فكرةُ النظام العام والآداب العامـة لا يُمكِن أن تكون أساسًـا لهذه القوانين، والمـوروثُ الثقافيّ في هذه البلدان – فضلاً عن أحكام الشريعة – لا يمكِن أن يكون مصدَرًا لهذه القوانين، بل إنَّه ضدُّها.

والمشـرِّعون لتلـك القوانين يقولـون ﴿إِنَّمَا نَحۡنُ مُصۡلِحُونَ﴾ [البقـرة: ١١]، غايتُنا حمايـة حقوق المـرأة وكرامتها وحريتها، و﴿لَا يَشۡعُرُونَ﴾ أنّ هـذه القوانينَ تُهيِّئ لهم

الظروفَ الطبيعية لحِرمان المرأة من حقوقها، ولتحديدِ حريَّتها، واستلابِ كرامتها، وما كانت القوانينُ البشرية أبداً قادرةً على مغالبةِ القوانين الطبيعية وإلغاءِ آثارها، لا سيّما في مجتمع تتَّسِم فيه الأجهزةُ المسؤولة عن تنفيذِ القوانين بالعَجْز والتخلُّف والفساد، كما هو الحال في أغلبِ المجتمعات فيما يُسمَّى العالم الإسلاميّ[٢٢].

* * * * * *

كان الخطُّ الأساسيّ للاستعمار هو تمكينَ الإدارة التنفيذية من التدخُّل في النظام الوقفيّ بحجّة الحاجة للتنظيم ومواجهة الحاجات المستجدّة، وخلَفَت الحكوماتُ العلمانية الاستعمارَ في هذا الاتّجاه، حتى أدّت بمثْلِ مصر إلى تأميم الأوقاف، بإنشاء مؤسَّسة عامة يَشمل سلطانُها كلَّ الأوقاف في مصر (عدا أوقافَ الأقباط، وعدا الأوقافَ التي يُوقفها صاحبُها بشرط النِّظارة لنفسه، وذلك مدّة حياته فقط).

ويُعطي القانون المؤسّسةَ العامة بعد ذلك السلطةَ التقديرية فيما يتعلَّق بالتصرف في الوقف، وفي تعديل شروط الواقف[٢].

واضحٌ أنّ النتيجة العملية لهذا النظام هي خضوعُه لكلِّ مساوئ البيروقراطية، والعجزِ الإداري، وأسوأُ من هذا كلِّه قيامُ رادعٍ فعّال يَمنع أهلَ الخير من النشاط للوقف ما داموا يَعرِفون أنه سيؤولُ إلى الإدارة الحكومية التي إن وَثِقوا بأمانتها فإنهم لا يَثقون بكفايتها.

إنّ من المحزن أن تُسمَع بين الآونة والأخرى حتى من إخواننا الطيبين في بلادِنا الطيبة الدعوةُ إلى التنظيم الحكوميّ للأوقاف، غافلين عن الآثار المميتة لهذا الإجراء، وغيرَ معتبِرين بدروسِ التاريخ، وسُنَن الحياة، وتجارِب غيرنا[٥٦].

* * * * * *

إنّ انتهاك حرية الدين في صورته البارزة يعني أن تَمنع شخصاً من أن يؤدِّيَ فعلاً

يعتقـدُ أنّ دينه يُوجبه عليه، أو أن تَفرِض على شـخصٍ أن يؤدِّيَ فعلا يعتقدُ أنّ دينه يحرِّمه عليه[٣٨].

وإنّ الحرب الإعلامية من الغرب ضـدَّ البذْل التطوُّعيّ الاسـلاميّ - ومسـاندةَ بعضِ الكتابات في الصّـحُف المحلية وبعضِ التوجُّهات داخلَ الإعلام المحليّ المشارِ إليها أعلاه - كان لها الأثَرُ الكبير في توجيه الرأْي العام في المجتمع، ولما كان الموظفون الرسميون جُزءًا من نسيج المجتمع فقد انعكَس هذا التوجُّهُ على الإجراءات الرسمية المعوِّقة للبذْلِ التطوُّعيّ في بعض بلدان الخليج، والتي سـبَق تصـويرُها وتصويرُ آثارها السلبية على الصالح العام[٢].

وكانت النتيجةُ لهذه القيود والإجراءات أن تَحقِنَ مزيداً من الشـكوك، وضـعْفِ الثقـة تُجاهَ العمل الخيريّ في المجتمعات الإسـلامية، وهكذا تم خلْقُ «الحلْقة المقيتة»، الشائعاتُ الرائجة تَدفعُ الموظَّفَ لاقتراح مزيدٍ من القيود، وهذه القيودُ تؤكِّد مصداقيةَ الشائعات وتنفُخ فيها، وهكذا[٥٣].

وهذا يَعني أنّ أيَّ تحديدٍ لفُرصـة الإنسان المسلم في ممارسة البذل التطوعيّ للنفع العام لن يكون فقط مجرَّدَ انتهاكٍ للحرية الشخصـية والمدنية بل انتهاكًا لحقِّ الإنسان في حرية العبادة، وحرية الضمير[٢].

* * * * * *

فُوجئ الحجاجُ في جنوب إفريقيا وقرقيزيا - وربما غيرهما كذلك - بامتناع السفارة السعودية من مَنْح حجّاج البلدَين التأشيراتِ بالعَدد الذي اعتاد البلَدانِ أنَ يحصُلا عليه؛ بحجة أنه أُعيد حساب (الكوتا) للبلَدين فتبيَّن أنها تقلُّ كثيراً عن العدد الذي كان البلَدانِ يحصلان عليه في المواسم الماضية، وكان هذا بَعد أن تهيأ الحجّاج للحجّ، ورتبوا أمورَهم على السفر بقصده.

وقد وُصف لنا الوضعُ المأساويّ للحجّاج بخاصة في جنوب إفريقيا، حيثُ كان البكاءُ والنحيب والصراخ، واختلاطُ مشاعرِ الحزن والغضب والنقمة على حكومة المملكة العربية السعودية.

وكان هذا نوعاً من الظلم لم يكن له من داعٍ إلا التزمُّتُ والتطرُّف في التطبيق البيروقراطي لنظام بشَريٍّ يُشَكّ في حكمته[١٣].

ومجرَّد الحاجة - لا تكفي مبرِّرا لأيِّ عائقٍ أو قيدٍ على المسلم في الوصول إلى البيت المعظَّم، بل إنّ الضرورة الشرعية وحدَها هي المبرِّرُ للتجاوُز عن مبدإ حرية المسلم في الوصول إلى البيت، أو مبدإ المساواة بين المسلمين في هذا الحقّ، وإنَّ عدم التزام أقصى الحذَر في مراعاة هذا الأمر مخوفٌ بأن يَجُرَّ شرَّ العواقب، لا على خاصّة المسؤولين عن التنظيم بل على البلاد عامة[٤٩].

ولا يُوجد موجبٌ للاستمرار في العمَل بقرارِ تحديد عدد الحجّاج من الخارج، ويُوجَدُ موانعُ جِدِّيّة لهذا الاستمرار، وبالعكس يُوجَدُ موجبٌ لوَقْف العمل بالقرار، ولا يُوجَد مانعٌ من وَقْف العمَل به، وتقديرُ هذا مبنيٌّ على أسبابٍ موضوعيّة، وحيثيات منطقية وواقعية، يزيدُ اقتناعاً به أنّ الرأيَ المخالف لم يستطع أنْ يُقدِّم مُوجِباً واحداً لاستمرار العمل به أو مانعاً واحداً عن وَقْفه بالبناء على أدلّة منطقية أو حقائق واقعية، وأنّ القولَ بأنه يُوجَد مُوجبٌ لاستمرار العمل به أو يُوجَد مانعٌ لوَقْفه مَبنيٌّ على الوَهْم الذي كان أساسُ قوّته على النُّفُوس شُيُوعَهُ كاتّجاهٍ عامّ، وليس مبنيًّا على دلائلَ موضوعيةٍ منطقيةٍ أو واقعية، ولذا أُوصِي بوَقْفِ القرارِ المذكور ابتداءً من حجّ ١٤٢٤هـ[٣٢].

* * * * * *

ما هو التفسيرُ لصدور هذه القوانين في العالم الإسلاميّ؟

الجواب: إذا استَثنينا الانتهازيةَ السياسية والنزَقَ الطائشَ في تصوُّر العلمانية

والهوى الجامحَ في التفلُّت من أحكام الإسلام فإنّه يمكن القولُ بأنّ الدافعَ لإصدار تلك القوانين الخضوعُ اللّاواعي لسلطان الثقافة (Culture)، والانبهارُ بألفاظ الحرية والمساواة وكرامة الإنسان، دون أن يوجَد تحديدٌ واضحٌ لمفاهيمها في الذهن[٢٢].

ودعوى الإنسان أنّ له سلطةَ إعادةِ تنظيم مثل هذه الأمور وتعقيبِه على أحكام الله فيها، وتساهُلُه في السماح بتعديل حدود الإباحة والتحريم في هذه الأمور عمّا رسَمه العليمُ الحكيم اللطيفُ الخبير = فتحُ الباب لشرٍّ مستطير، لا يهدِّدُ مجتمعاً معيَّناً فحسْبُ بل يهدِّد الإسلام[٢٦].

إنّ الأمر من الخطورة بحيث يستحقُّ أن يكون موضعًا للتأمُّل، وإعادةِ النظر، والتفكيرِ الموضوعيّ المبنيّ على الحقائق والواقع[٥٠].

وإنّ تجربة المتحدِّث الشخصية قد خلَقَت لديه اقتناعًا بأنّ أوّلَ مُنطلَق عمليّ للإصلاح الإداريّ هو مراجعةُ القواعد القانونية على اختلافِ أشكالها، وعدمُ السماح بوجود أيِّ قاعدةٍ قانونية لا تتوفَّرُ لها الشروطُ اللازمة للقانون المنتِج:

(١) العدالة. (٢) الحكمة. (٣) كفاية المتابعة[١٧].

وسوف تكشف الدراسةُ أنّ كثيرًا من القواعد القانونية صدَرَت لا لظهورِ الحاجة لمواجَهة ظاهرةٍ عامة ولكنْ ردّ فعلٍ لحادثةٍ فردية أو حالاتٍ محدودة، كما ستَكشِفُ أنّ كثيرًا من هذه القواعد صدَر لجَلْب مصلحةٍ صغيرة أو دَرْءِ مفسدة ولكن نَتَج عن صدورِها تفويتُ مصلحةٍ كبيرة أو ارتكابُ مفسدةٍ أو مفاسدَ أسوأ أثَرا.

وحينئذ سيُكتشَف أنّ القاعدة القانونية صدَرَت بدون موازَنة بين المصالح والمفاسد المترتِّبة عليها، وبدون اعتبارٍ للموجِبات والموانع، وهي المعيارُ الذي لا يَغفُلُ عنه كلُّ مُشتَرِعٍ حكيم.

وستَكشِفُ الدراسةُ أيضًا أنّ عَددًا من القوانين صدَرَت قبْلَ تهيئةِ الوسائل

للمتابَعة وضمانِ التطبيق العادل للقاعدة القانونية.

وقد يكون من خير الأدلة (Guides) في هذه أن تُجرَى المقارنةُ بين بلادنا والبلدان الأُخرى في هذا المجال، ولا شكّ عندي أنَّ مثْلَ هذه الدراسة ستَكشفُ أنّ رجُلَ الإدارة والمواطنَ العاديّ مكبَّلان بقيودٍ فاضحةٍ عديدة، لا يوجَد لها مماثلٌ في أيِّ بلَدٍ من بلدان العالم، بدون موجبٍ جدِّيٍ يَقتضي شُذوذَنا في هذا الأمر الخطير؛ إنّ اكتشافَ المرض والعزْمَ على علاجِه هو أوّلُ خُطوة في طريق العلاج[٥].

* * * * * *

الأنظمةُ البشرية – سواءٌ الاشتراكية أم الرأسمالية – هي «في الحقيقة لا في الشكْل» اختيارُ حزْبٍ لا شعْب، أو اختيارُ نُخْبةٍ لا الجمهور[٢٥].

ولمدَّة طويلةٍ سابقة وحتى نهاية النصْف الأوّل من القرن المنصرم كان العالم الإسلاميُّ – باستثناء أجزاءٍ يسيرة – تحتَ سُلطان الغرْب نتيجةَ الغزْوِ والحرب، وبَعد انتهاء هذا السلطان الاستعماريِّ المباشرِ ظلَّت القياداتُ السياسيةُ والعسكريةُ والثقافيةُ والتربويةُ في العالم الإسلاميّ – عدا ما ندَر منها – قياداتٍ علمانية[٩].

وإنّ الإرهاب – الذي يُعتبر الآنَ مرادفًا للَفظ «مسلم» في لغة الغرب – كان ضمْنَ هدايا الغرب للعالَم الإسلاميّ، ألا نتذكَّرُ أنّ أوّلَ مبنى عامّ تم تفجيرُه على سكّانه في الشرق الأوسط – وهو فندق ديفيد في القدس– وأنّ أوّلَ طائرة مدنية أُسقطت في الشرق الأوسط – وهي طائرة الخطوط الليبية – كلاهُما نفِّذا بأيدي أناسٍ ينتمون لعالَم الغرب المتحضِّر.

ولكنْ ربما كان أسوأُ هدايا الغرب للعالم الإسلاميّ في مجال السياسة تقديسَ المكافيلية، وقبولَ المقياس المزدوجِ للعدل، والتسليمَ بمبادئ الغرب في العلاقات الدَّوْلية، وقد ساعد على تقبُّلِ العالم الإسلاميّ لها ضعْفُ جِهاز المناعة الإسلاميّ

ضـدَّ هذه الشرور، وغلبةُ الشعورِ بالنقص الناشئ عن الانبهارِ بما لدى الغرب من قوَّةِ الفكر والتكنولوجيا، وبما اسـتطاع الغربُ أن يحقِّقه داخلَ مجتمعاته من الديمقراطية، والعدالةِ الاجتماعية، والمسـاواة أمام القانـون، بالمقارنة بما تَرزَحُ تحته مجتمعاتُ العالم الإسـلاميّ – أحياناً بمسـاعدة الغرب – مـن تخلُّف، وظُلم، واسـتبداد، وحِرمانٍ من الحرية والعدل الاجتماعيّ والقانوني[٣].

هـذا وقـد انتهجت أغلبُ بلدان العالم الإسـلامي من الناحية السياسـية النهْجَ العِلمانيّ تقليداً للغرب، ولكنْ في ظروفٍ وضمْنَ شروطٍ تختلف عن النهجِ العِلمانيّ الغربـيّ، فمِن ناحيةٍ أخذت الحكوماتُ بهذا النهج على وجه الغلوِّ والتطرُّف والتحرُّر من القِيم الحضارية والأخلاقية الغربية، ومن ناحيةٍ أُخرى وُوجِه هذا النهجُ في العالم الإسـلاميّ وعلى خلاف عالم الغرب وُوجِه بصعوبةِ التعايش أو استحالتِه بينه وبين الإسـلام؛ لكون أنّ الإسلام – على خلاف المسيحية مثلا – منهَجٌ شامل للحياة في كلّ مجالاتها، لا يَستثني مجالَ الحكم، أو مجال الاقتصاد، أو مجال الإعلام.

وهذا الوضعُ أوجد حربا دائمةً ساخنة أو باردة بين الحكومات والشعوب[٦].

خاتمة

هل من المستحيل أن نتحرَّر من هذا الرقّ؟

قد لا يكونُ الأمر مستحيلًا عقلا، ولكنه قد يكون مستحيلًا في العادة، والواقعُ أنه لا يمكـنُ أن يَتحرَّر الرقيقُ إلا إذا اقتنع بأنّ حالةَ الرقّ غيرُ طبيعية، وأنه يمكن تغييرها، ثم وُجِد العزمُ على التغيير.

والتاريخُ يعلِّمُنا قاعدةً مطّردة في كلِّ صـنوف الرقّ – سـواءٌ كانت في شكْل أقنان الأرض، أم الطوائف المنبوذة، أم رقّ الجسـم كما كان في الولايات المتحدة الأمريكية حتى صدور قانون الحقوق المدنية في الستينات الميلادية – أنّ ما يُرسِّخ الرقَّ هو اعتقادُ الرقيق بأنّ حالةَ الرقِّ هي الصورةُ الطبيعية، وأنه لا يُمكِن تغييرُها[٣٧].

وإنّ الاغترارَ بالشـعاراتِ والانسـياقَ وراءَ العبارات والتقليـدَ الأعمى والانقيادَ للآراء الشـائعة بدون إعمال العقل والتفكير الموضـوعيِّ والغفلةَ عن موجِبات العلم مرَضٌ شائعٌ مع الأسـف، خليقٌ بأن يُزيِّن لنا سُوءَ أعمالنا فنراها حسنةً فيَضِلَّ سعْيُنا في الحياة ونحنُ نَحسَبُ أننا نُحسِن صُنعا[٥٦].

فينبغي الاهتمامُ – في الدرجة الأولى – بالتعليم والتوعية ورفْعِ الجهل بالإسـلام، وتقديمِ الحقائق مُقابلَ الصُّوَر الزائفة[١].

وإذا حـدَث الوعْيُ لدى بعض الأفراد وحاولوا الخروجَ على هذه الأوضـاع ففي العادة يَنقُصهم الرؤيةُ الصحيحة، والقيادةُ الكُفْأَة.

ولكنْ إذا كان هذا الأمرُ صـحيحا بالنسبة للمجموع فإنّ الممكِن بالنسبة للأفراد

أن يكونَ الوضْـعُ مختلفًا حيثُ يعون بأنّ الوضْعَ غيرُ طبيعيّ وأنه لابدَّ من تغييره، وفي هذه الحالة يكونُ هذا الأمرُ ممكنًا إذا ما وُضِـع معيارٌ دقيقٌ تُوزَن به التصوُّراتُ ويُحكَمُ عليهـا وَفْقَه، ويُمكِن أن نلخِّص هذا المعيارَ بأن يكون التصـوُّر موافِقًا للمنطِقِ والعقل، وأن تكون نتائجُه النفعَ للجماعة الإنسانية.

ولتطبيـق هـذا المعيارِ لا بدّ أن نَعـتَرف أنّ كلَّ تناقُضٍ في الفكرة والتصـوُّر - بأن يُحكَم على تصوُّرَيْن متماثِلَيْن بحُكْمَين مختلفين، أو أن يُحكَمَ على تصوُّرَيْن مختلفَيْن بحُكْم واحد - لا يَسمحُ بادِّعاء انسجامها مع المنطق والعقل، ولتطبيق هذا المعيارِ نُورد بعضَ الأمثلة:

١ / لـو أنّ قاطعَ الطريق في الصـحراء أو الغابة اعتَرَض سـيارةً تَحمِـلُ عائلة فقَتَل الـركّاب لَسُـمِّي مجرما، ولَوُصِـف بأنه متوحِّش، وهمَجيّ، ولا إنسـاني، ومتخلِّفٌ أخلاقيا، فإذا قصَـفَ جيشٌ في ليلةٍ واحدة مدينةً مثْلَ «هيروشـيما» وقتَلَ مائةَ ألف شـخص من النسـاء والأطفال وغيرِ المقاتلـين - وبَعد أن تقرَّر وعُرف مسـيرُ الحرب - فوَفْـقَ التصـوُّر الغرْبيّ لا أحدَ يَحكُم على الفاعل في هـذه الحالة بأنه متوحِّش، أو همجـيّ، أو غـيرُ إنسـاني، أو متخلِّفٌ أخلاقيا، مـع أنه لا فـرْقَ في الحالتين في نوعية العمل، إنما الفرْقُ في حجم العمل.

٢ / أسـوأُ أنواع الوحشية وضْعُ إنسانٍ تحت أشـدِّ أنواع التعذيب لانتزاع اعترافٍ منه عن نفسِـه أو على غيره، ومع ذلك لا نرى وصْـفَ الدولة التـي تَختطِفُ الناس وتُرسِـلُهم في شَحْنات بالطائرات إلى أسـوإِ مراكز التعذيب في العالم، وتتضامَنُ معها دولٌ أُخرى بالإمداد اللوجسـتيّ، أو على الأقلِّ تَغُضُّ النظر، ومع ذلك لا نرى أحدًا يَصِـفُ الفاعل بأنه متوحِّش، وهمجيّ، وغيرُ أخلاقيّ، ولا عقلانيّ، والفارقُ العجيب في مثل هذه الحالة أنّ الفاعل يوصَفُ بالتقدُّم والتحضُّر والمدنية[٣٧].

إنّ المنهج الصحيح في الحكْم على القضايا أو الأشخاص يجبُ أن يتوفَّر له شرطان:

أ/ العلم: وذلك بسَعْي الإنسان الجادّ للوصول إلى الحقيقة بالوسائل الصحيحة، وليس منها الظنّ، أو الإشاعة، أو مُجرَّدُ شُيوع الفكرة عند الناس، أو الانطباعُ الشخصيّ، أو التسليمُ المطلَق للشعارات.

ب/ الموضوعيةُ وعدَمُ التحيُّز: ويُعبِّر عنه القرآنُ بالعَدل.

نرى أنّ هذا المنهجَ والعنايةَ به وإشاعتَهُ بين الناس وتربيةَ النَّشْءِ عليه كفيلٌ بالوقاية والعلاج[1].

والخصائص الطبيعية للشباب إذا هيَّأَ لها المجتمعُ البيئةَ الصالحة تَعمَلُ عملَها الصحيح.

فالشباب أولا: حادُّ الذهن، تعوَّد على التفكير النافذ الناقد، تعوَّد على أن لا تَحكُمَه تصوُّرات مسبَقة بحيث توجِّه تفكيرَهُ فتَجعلُه جامدًا في قالَبٍ لا يَتغيَّر، عنده قدرةٌ على التفكير المرِن. هذه الخصيصة الأولى من خصائص الشباب.

الخصيصة الثانية: الاستعدادُ لمواجهة تحدِّيات التغيير، تحدِّيات تكون إيجابيةً تَقتضي من الإنسان أن يَدعَم ويغير التغييرات الصالحة، وتحدِّيات سَلبية تَقتضي من الإنسان أن يواجِهَها ويقاوِمَها ولا يَسمَحَ بوجودها، وإذا وُجِدت يحاول رفْعَها.

فالشبابُ عنده الاستعدادُ لمواجهة التغيير، وعنده أيضًا العزمُ والإرادة للتغيير.

هذا العزمُ يتجلَّى في البذلِ التطوُّعي الذي لا عائد ماديّ أو مَعيشيّ منه، وإنما يتعلَّق به تعلُّقَ المثُل؛ لأنّ الشباب دائمًا يتعلَّقون بالمثُل ويؤمنون بها، ويكون عندهم استعدادٌ للبذل لها، بذْلِ الجهد والوقت، وبذْلِ النفس عند الحاجة[42].

* * * * * *

وإذا كان القارئ يتفقُ معي على أنّ المعلوماتِ السابقةَ صحيحةٌ وأنّ الاستنتاجَ منها مقبولٌ فهل يَبقى لديه سببٌ للغلوِّ في الثقة بالثقافة الغربية (الثقافة المعاصرة) وتقديرِها بأكثرَ مما تستحقّ، على الأقلّ بالنسبة للتصوُّرات المذكورة آنفا؟، فإذا كان الجوابِ بـ«لا» فهذا يَعني أوّلَ خُطوة في التحرُّرِ من الرقّ الذي تَفرِضُه الثقافةُ الغربية على عُقول المسلمين وقلوبهم.

ومَغزى ما سبَق أنه بدون ثقةٍ كاملة بالإسلام لا يُمكِنُ الوعْيُ بإمكاناته، وإذا لم يُمكن الوعْيُ بإمكاناته فكيف يُمكِن الإفادةُ منها والانتفاعُ بها؟، وإذا لم يمكن ذلك فكيف يمكِنُ التحرُّرُ من الرقّ الثقافيّ في التصوُّرات والتطبيقات؟![٣٧].

يقول محمد أسد: (قد تمكَّنتُ من المقارنة بين أكثرِ وجْهات النظر الدينية والاجتماعية التي تَسُود العالم الإسلاميّ في أيامنا، هذه الدراساتُ والمقارَنات خلَقَتْ فيَّ العقيدةَ الراسخةَ بأنّ الإسلامَ من وِجْهتيه الروحية والاجتماعية لا يزال – بالرغم من جميع العقَبات التي خلقَها تأخُّر المسلمين – أعظَمَ قوّةٍ نهّاضةٍ بالهِمَم عرَفَها البشَر)[٩].

ويقول: (إنّ هناك بلا ريب سبيلاً إلى التجدُّد، وهذه السبيلُ باديةٌ بوضوح لكلِّ ذي عَينَيْن، تلك السبيلُ تتحقَّق بأن نَنفُضَ عن أنفسنا رُوحَ الاعتذار الذي هو اسمٌ آخَر للانهزام العقليّ فينا، أمّا الخطوةُ الثانية أن نَعمل بسنّة نبينا على وعْيٍ منا وعزيمة، وليست السنة إلا تعاليمَ الإسلام نفسَها قد وُضعَتْ موضعَ العمل بها، فباتّخاذنا إياها الكلمةَ الفصل في الاختيار وبتطبيقِها على كلِّ ما تتطلَّبُه حياتُنا اليومية نَستطيع بسهولة أن نَعرِفَ البواعثَ التي تَرِدُ علينا من المدنية الغربية، وما يجب أن نتقبّلَهُ منها أو أن نَرفُضَه، بدلاً من أن نُخضِعَ الإسلامَ – باستخذاء – للمقاييس العقلية الأجنبية يجبُ أن ننظُر للإسلام على أنه القياسُ الذي نَحكُم به على العالم، إذا استطعنا أن نَستعيد ما فقَدناه من الثقة بأنفسنا فحينئذٍ فقط نأمُلُ أن نَجعلَ سبيلَنا صُعودًا من

جديـد، ولا يُمكن أبدًا أن نَبلُغَ هذا الهدفَ إذا أتلَفْنا مؤسّسـاتنا الاجتماعيةَ الخاصـةَ بنا ثم أَخذْنا في تقليد مدنيةٍ أجنبية لا بمعناها التاريخيّ والجغرافيّ فحسْـبُ بل بمعناها الروحيّ أيضا)[٣٩].

إنها لَمأساةٌ أن يكون عجْزُنا عن اجتيازِ حاجز التخلُّف ليس نتيجةَ العجز عن العمل فحسْـبُ بل نتيجةَ العجز عن عدَم العمل؛ إنّ إمكانياتِ الإصـلاح مُتاحةٌ، والسبيلُ الوحيد للإصـلاح هو الوعْيُ بهذه الإمكانيات ووُجودُ الإرادة للانتفاع الأمثَلِ بهذه الإمكانيات[١٧].

وبناءً على ما تقدَّم فإنّه ليس من العَدل أن يُترَك الناسُ للأوهام والأفكار الخُرافية، ويكونُ الواجبُ أن يُكشَـفَ عن أعيُنهم غِشـاوتُها، وأن يُوَعَّـوْا بالحقائق، وإذا كانت وسـائلُ الدعوة عاجزةً عن القيام بدَوْر فاعلٍ في هذا المجال فإنّ الجهاتِ المسؤولةَ عن التربية والتعليم مسؤولةٌ عن تضمينها مناهجَ التعليم ما يُميِّزُ بين الأوهام والحقائق[٢٢]، والوَعْيَ بالمسـاواة بين البشَـر، وإدراكَ زَيْف الفُروق المصـطنعة بينهم، بما يوجِبُ إلْفَ المسلم للمسلم وأنسَهُ به وبناءَ علاقته به وَفْقَ ذلك[١٣].

ولا شكَّ أنّ الجهادَ في سبيلِ الحقيقة هو من الجهاد في سبيل الله، ولا سيَّما في مثْل هذا العصـرِ الذي ربما لم يَسـبِق له مثيلٌ في تاريخ الإنسـانية من حيثُ القوّةُ القاهرة لسُلطانِ التضليل، وتشويهِ الحقائق، وإلباسِ الحقِّ ثوبَ الباطل، والباطل ثوبَ الحقّ.

إنّ تكنولوجيا الإعلام وتصـريحاتِ السياسيينَ وكتاباتِ المثقَّفين قد خَلقَتْ فتنةً دجّالية، تُشـبه – إلى حَدٍّ يدعو إلى الدّهْشـة – ما تَصِفُ به النصوصُ الدَّجالَ الأكبرَ الذي يأتي آخِرَ الزمان.

وهـذا الوضـعُ يَقتضـي الاسـتجابةَ للحاجة الماسّـة الملحّـة إلى مُقاومـة الفتنة، والتصَدّي للدَّجَل، ونصرِ الحقيقة، وأن تُبذَل في هذا السّبيلِ أقصى الجهودِ على كُلِّ المستوَيات[٢٩].

والعـبرةُ من كلِّ ما سـبَق أن يُحسَّ كلُّ مخلصٍ لدينه بأنه مسـؤولٌ عن عمل ما يَسـتطيعُه للتوعية بهذه الحقائـق؛ ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ لَمۡ يَكُ مُغَيِّرٗا نِّعۡمَةً أَنۡعَمَهَا عَلَىٰ قَوۡمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُواْ مَا بِأَنفُسِهِمۡ﴾ [الأنفال: ٥٣]، والأخذِ بمعاييرِ الصـلاح والإصلاح، وذلك بأن يَحملَ نفسَه أو غيرَهُ على الانتفاع الأمثَلِ بالإمكانيات المتاحة بهدَفِ تحقيق الحياة الطيّبة في الدنيا والآخرة)[٢][١٧].

وأَختم بحمد الله، والصلاةِ على النبيّ صلى الله عليه وسلم، والدُّعاءِ بأنْ نَعِيَ أنْ نَعِيَ أنْ نَعِيَ، وأن نَعمَل[٤٢].

عناوين ما أحيل عليه في صلب الكتاب
من كتب الشيخ ومقالاته ونحوها

(١) الأقليات المسلمة في مواجهة «فوبيا» الإسلام.

(٢) جهود الغرب في تحجيم البذل التطوعي الإسلامي؛ لماذا؟

(٣) العلاقات الدولية بين منهج الإسلام ومنهج الحضارة المعاصرة.

(٤) ملاحظات حول كتاب البحث عن الحقيقة الكبرى.

(٥) الإسراف في التقنين عاملٌ مؤثِّر في وجود الفساد الإداريّ.

(٦) المملكة العربية السعودية والدعوة الإسلامية - رؤية مستقبلية.

(٧) لماذا التأهيل القضائي؟

(٨) هل للتأليف الشرعي حق مالي؟

(٩) التسامح والعدوانية بين الإسلام والغرب.

(١٠) المنهج الشرعي للحكم.

(١١) محاضرة: لماذا اعتنق محمد أسد الإسلام.

(١٢) من كلمة الشيخ في الحفل السنوي العاشر بمكة ١٤٢٨/٩/١٩هـ.

(١٣) تعليق على أسباب الكوارث في الحج.

(١٤) قضية أن تكون المرأة أجيرة.

(١٥) اقتراح لصيغة موضوع الجهاد في المنهج المدرسي.

(١٦) الافتراش في المشاعر: هل هو مشكلة؟

(١٧) الإصلاح: الأصول الشرعية والمنطلقات العملية.

(١٨) تجربتي في الحوار مع الآخر.

(١٩) كن كما أنت – موقع الشيخ الإلكتروني.

(٢٠) الاعتراض على حكم ديوان المظالم.

(٢١) مجلة البنوك الإسلامية – العدد٥٥، أغسطس ١٩٨٧م.

(٢٢) تعدد الزوجات وحقوق الإنسان.

(٢٣) محاضرة «التورُّق والتسهيلات البنكية» في ديوانية الدكتور يحيى بن إبراهيم اليحيى.

(٢٤) كلمة الشيخ في الحفل السنوي الثالث بمكة لمؤسسة الوقف.

(٢٥) حرية التعبير هل عليها قيود في المملكة؟

(٢٦) برنامج دين ودنيا وزواج السعودي بالأجنبية.

(٢٧) قضية الحجاب بين الغلو الحقيقي والغلو المزيف.

(٢٨) المرافعة لديوان المظالم بشأن رواتب الرئاسة.

(٢٩) تقديم الشيخ لكتاب الدكتور السلومي القطاع الخيري ودعاوى الإرهاب.

(٣٠) رأي في طبيعة الديمقراطية والاختلاف الثقافي.

(٣١) فكرة التزام المرافق العامة في الفقه الإسلامي.

(٣٢) رأي حول قرار تحديد عدد حجاج الخارج.

(٣٣) خاطرات حول المصرفية الإسلامية.

(٣٤) ما كتبه مركز الحوار بالرياض في ترجمة الشيخ.

(٣٥) تجربة حاج.

(٣٦) كلمة الموقع الإلكتروني للشيخ.

(٣٧) هل من الممكن أن نتحرر من هذا الرقّ الثقافيّ؟

(٣٨) هل في المملكة العربية السعودية حرية دينية؟

(٣٩) تفرد الإسلام عن الثقافات الأخرى.

(٤٠) تعليق عن الاستدامة البيئية.

(٤١) تعليق على الحضارة والتقدم.

(٤٢) محاضرة في ملتقى الحوار الوطني للشباب.

(٤٣) الحرب الأيديولوجية.

(٤٤) محاضرة «جهود الحرمين الشريفين في الإفتاء».

(٤٥) كلمة الافتتاح للِقاء الخطاب الثقافي السعودي عن القبلية والمناطقية.

(٤٦) كلمة افتتاح اللقاء الثاني للحوار الوطني بمكة.

(٤٧) انتصار الاسلام.

(٤٨) انتقادات موجهة للإسلام.

(٤٩) التواصل بين الحجاج.

(٥٠) خطاب من الشيخ للمسؤولين عن تنظيم الحج.

(٥١) دليل لمنهج الخطابة في المسجدين الشريفين.

(٥٢) في ذكرى أفظع جريمة إرهابية.

(٥٣) الهيئات الخيرية السعودية بعد أحداث ١١ سبتمبر... الآثار وسبل تجاوزها.

(٥٤) اقتراح لصياغة مفهوم للوطنية السعودية.

(٥٥) عبرة لأولي الأبصار.

(٥٦) تطبيقات الوقف بين الأمس واليوم.

(٥٧) كلمة الشيخ في الحفل السنوي الخامس لمؤسسة الوقف في مكة.

(٥٨) محاضرة عن الأسهم بديوانية الدكتور يحيى بن إبراهيم اليحيى.

(٥٩) عقدا السلم والاستصناع ودورهما في المصرف الإسلامي.

إنّ المنهج الصحيح في الحكْم على القضايا أو الأشخاص يجبُ أن يتوفَّر له شرطان:

١- العلم: بمعنى أن يكون الحكمُ مبنيًّا على إدراك حقيقة الأمر، وذلك بسعي الإنسان الجادّ للوصول إلى الحقيقة بالوسائل الصحيحة، وليس منها الظن أو الخرص، أو الإشاعة، أو مجرّدُ شيوع الفكرة عند الناس، أو الانطباعُ الشخصي، أو التسليم المطلق للشعارات، أو التأثر بها.

٢- الموضوعية وعدم التحيّز في الحكم: ويعبر عنه القرآن بالعدل، فلا يكون متأثّرًا بالهوى أو العاطفة ولو كان هوى مبعثُه طبيعةٌ خيرة، أو كانت العاطفةُ عاطفةً نبيلة؛ فلا فرق في وجوب الحكم بمقتضَى العلم بين القريب والبعيد، أو الصديق والعدوّ، أو المسالم والمحارب، ولا يختلف باختلاف الزمان والمكان أو الظروف الملابسة.

نرى أنّ هذا المنهجَ والعنايةَ به وإشاعتَهُ بين الناس وتربيةَ النَّشْءِ عليه كفيلٌ بالوقاية والعلاج.

صالح بن عبدالرحمن الحصينُ
رحمه الله